THE GHAZI HUSREV BEG LIBRARY
THE CATALOGUE OF ISLAMIC MANUSCRIPTS
CD ROM

Signature 221 Kat. br. 524 Volume: 01

Title
مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

Author
MABĀRIQ AL-AZHĀR FĪ ŠARḤ MAŠĀRIQ AL-ANWĀR

عبد اللطسف بن عبد العزيز بن الملك
‘Abdullaṭīf b. ‘Abdul‘azīz b. al-Mālak
797 /1395.

Rewriter --

Place of transcription -- Date of transcription / 18 st.

الباب الاوّل ٦
الباب الثانى ٢٤
الباب الثالث ٥٩
الباب الرابع ٧٧
الباب الخامس ٨٨
الباب السادس ١٠٧
الباب السابع ١٣١
الباب الثامن ١٤٨
الباب التاسع ١٥٩
الباب العاشر ١٩٣
الباب الحادى عشر ٢٠٣
الباب الثانى عشر ٢٠٥

الصفاية ثمانية
١٧

HUSREV BEGOVA BIBLIOTEKA SARAJEVO

الاول الفصل الاول في الموصولة والشرطية ٢٦ الفصل الثاني مع الاستفهامية ٢٦ الباب الثاني ٢٦ كلمة ان ٢٦
اني ٢٦ كلمة انا ٢٦ كلمة انه ٢٦ كلمة انهم ٢٦ كلمة انها ٢٦ كلمة انك ٢٦ كلمة انكم ٢٦ كلمة انكن ٢٧
الباب الثالث ٢٩ حرف لا ٢٩ الباب الرابع ٧٧ كلمة اذا ٧٧ كلمة اذ الباب الخامس ٨٨
ما النافية ٨١ ما الاستفهامية ٩٦ ما الخبرية ٩٦ ما الشرطية ٩٦ ما بين ٩٦ حرف يا والمنادى كغيره الذكور واسمائهم ٩٦
يا والمنادى مضاف الى القبيلة ١٠٣ اجناس شتى ١٠٦ حرف يا والمنادى كغيره الاناث واسمائهن ١٠٥ كلمة الباب الخامس ١٠٧ كلمة ليس ١٠٧
ام وبئس ١٠٨ بينما وبينا ١٠٩ لعن الله ١٢٢ كلمة لو ١٢٢ كلمة لولا ١٢٦ كلمة ان الشرطية ١٢٥ كلمة خير ١٢٦ افعل التفضيل ١٢٦
كل ١٢٩ كلمة قد ١٢٩ كلمة لقد ١٢٩ الباب السابع ١٣١ مبتدا معرف باللام ١٣١ كلمة ايما ١٣٨ كلمة اليكم ١٣٨ كلمة اي مضاف الى مظهر ١٣٨
حرف الاستفهام ١٣٩ كلمة اأن ١٦٠ كلمة ألم ١٦٢ كلمة أفلا ١٦٢ كلمة البس واو بفتح الواو ١٦٣ كلمة اما المخففة ١٦٣ كلمة منذ مشتركة ١٦٦
كلمة اليكم ١٦٥ كلمة انا المخففة المتكلم ١٦٥ اسم الفعل ١٦٦ كلمة كاف ١٦٦ كلمة لم الجازمة ١٦٧ كلمة لما المشددة ١٦٧
الباب التاسع ١٦٨ عدد ١٦٨ واو القسم الله بدا الذكر ١٥٠ هيكل ١٧٠ كلمة قسم بدا الله ١٥١ الفعل المستقبل ١٥٢ المضارع المعلوم ١٥٢
مضارع المجهول ١٥٤ الباب العاشر ١٥٥ الفعل الماضي المعلوم ١٥٩ الماضي المجهول ١٦٦ المتكلم الماضي ١٦٨
كلمة هل ١٧٠ فعل الامر ١٧٢ الباب الحادي عشر ١٧٣ لام الابتداء ١٩٢ انواع شتى ١٩٣ الباب الحادي عشر ٢٠٣
الكلمات القدسية ٢٠٣ الباب الثاني عشر ٢٠٥ جوامع الادعية ٢٠٥

GAZI HUSREV BEGOVA BIBLIOTEKA SARAJEVO

بسم الله الرحمن الرحيم

الصحيح هو الحديث الذي اتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه والحسن ان يكون راويه مشهورا بالصدق والامانة غير انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه قاصرا عنه في الحفظ والاتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من روى ما قيل فيه هذا حديث حسن صحيح فذلك الحديث الذي يروى باسنادين احدهما اسناد حسن والآخر صحيح فصحيح ان يقال حسن صحيح بالنسبة الى كل واحد منهما والضعيف ما كان ادنى درجة من الحسن والغريب ما ينفرد به ثقة من الثقات ولا يكون طرقا مخرجه من الكتب وهو نوع من انواع الصحيح دون النوع الذي يشتمل عليه كتاب الصحيح والمسند الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه وقد يكون متصلا ومنقطعا فالمتصل مثل ما مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمنقطع مثل ما مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا مسند لانه اسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس رضه والمرفوع ما اخبر الصحابي عما قول الرسول او فعله والموقوف ما يروى عن الصحابة من اقوالهم وافعالهم فتوقف عليهم ولا يتجاوز به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والخبر ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثر ما يروى عن الصحابة رضه والمقطوع ما جاء عن التابعين موقوفا عليهم من اقوالهم وافعالهم والمرسل حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم واما ما سقط فيه ذكر واحد من الرواة قبل الوصول الى التابعي يسمى منقطعا وان سقط اكثر من واحد يسمى معضلا والمنقطع ايضا مثل المرسل لان كل واحد منهما لا يتصل اسناده والمنكر الحديث الذي ينفرد به راو ضعيف ولا يعرف من غير روايته لان الضعف الذي رواه ولا مرجوح آخر والشاذ الحديث الذي له اسناد واحد يرويه ثقة كان او غير ثقة فما كان من غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به والتدليس قسمان احدهما ان يروي عن شيخ لقيه او عاصره ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه او عن عاصره ولم يلقه موهما انه لقيه وسمعه منه ثم قد يكون بينهما واحد او اكثر ومن شأنه ان لا يقول في ذكر الخبر حدثنا واخبرنا بل يقول قال فلان او عن فلان والآخر تدليس الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ سمعه يسميه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف وقد ذم العلماء التدليس وروي عن الثوري انه قال التدليس اخو الكذب وروي عنه ايضا انه قال لان ازني احب الي من ان أدلس وهذا الاذا طلق محمول على المبالغة في الزجر عنه والتقبيح هذا تمام مراتب الاحاديث والله اعلم

بالضبط

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدايته الى الاسلام وعطيته الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث خير الانام محمد المختص بمقام اعلى المقام عليه احسن التحيات واكمل السلام ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام وتهتكت اوراس بحر آراء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام خبوت الاطماع لبوت الاقدام وبعد يقول الضعيف العقير عبد اللطيف بن عبد العزيز الموصوف بابن ملك والمخوف بكيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجازهم برحمة من لديه لما وضح وجوه المقال وصح النظر في المآل ضوء في العلم اعلاها منارة ومنالا واجلاها مقاما ومجالا اذ هو من محمدة الاوهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له القدر شبه الى عين وشتان اي زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وخلا وان عد فقيرا حبرا لايبالى ومن تخلى عنه فقد ذل وخالا وان قيل غنيا رفيقا يتعالى ومن افضليه علم الاحاديث والاولى والاجر له جدا بارحة المولى فحظوني لمن صرف في فكره اياما منه وليالية ونظم في عقد تحصيله دررا ولآليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله قنيعا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب باطرائف البديعة ومشتمل في الاساليب البريعة ومقصور على محض الفوايد ومحذوف عنه ما هو كالزوايد وهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة النهار وكانت الشروح بعضها بسيطا يضل المقصود وبعضها وسيطا يخل بعض المقصود فصرت اوبر في نفسي واستجر الله بوسي وان اشرح شرحا يجمع عن فحياياه وكنت عبارات ويظهر خفاياه نكت اعتبارات سالكا في تحرير الفوايد مسلك الوسط وماسكا في تحبير الفرايد عن الوكس والشطط تاركا فحوص ما في الشروح الا قليلا خوفا من ان يفضي الى ان يكون طويلا مستشفعا في بعض الاحبة من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي في مجالس درسي قد يصيبني الشروع ذلك وان كنت بعيدا من مطالب لو فور قصدت في بضاعات النفوس ونوزع رقوعي من نكبات المنون فقلت الله يجعل اوابد الاماني وجعل مقاصد المعاني وبغدر في سهوي من الناظر والراسي لان اول الناس في ذاك اول الناس وسميته مباركي الازهار في شرح مشارق الانوار اسال الله الاجعله سببا لحسن مآبه لديه ويجعل افئدة من الناس تهوي اليه فلذا تم الكتاب اليه مالوا وباجماع آرائهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة الجل لصار المتن بلا مهل افضل فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنات جنانه وغمده بجلابيب حنانه الحمد لله تقول الثناء على شيء فعلي يشعر بتعظيمه واقترانه بحسب الاستعراف ملائمة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قال بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يشمل بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لاموجب له فافاد الحمد ان الله موصوف بالكمال ليفيد ان الثناء موزون بما تقتضيه الحكمة وكذا قوله اولا الحمد لله لان الجنس ان استغرق افراد الكمال فاصل الحمد الحق والكمال

معا اللهم لحمدك

اليه بعض الكمل رجلين ليكون قائده حامدا الاخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر من ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة مجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها او لعله الاجري ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجمال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قولك احمد الله وان استغفلك فيه فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود يجنس الحمد الكامل على جميع افراده اكرم من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وما روي عن النبي عليه الصلاة والسلام اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول الله تعالى انظر الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاه ما لا حد له يؤذن بانه فهم ان الثناء بجميع الحمد ليس في وسعه بل للاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله على الحمد له كما يقال المرفال الله واحد اذ موقد ذكر الشيخ الرئيس رح ان اللام في له للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط بالخطاب بنوع من اركة الغير في الحكم والاستقلال به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او يفيد تصوره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لله الاهتمام لا لقلع طلاحية التخصيص فيه مجيء وهو كم فاعل من راجي اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي موجد الحيوة في العظام البالية كذا قال الشراح لكن هذا التعبير غير موافق لمذهب اهلنا من الحنفية رح وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي رح من انا نجسته بينا ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم فلم يجيبها الذي انشاها اول مرة فاذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فيكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قابل بالفعل وما تحله الحيوة فالموت مؤثر فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية رد ما الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى خبر مبتدا محذوف او بدل من الله او صفة له موقوفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتعقد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجرى القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى القلم لو فوض عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاستاذ الاجراء الا الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا انضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذارى بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برئ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فيتبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح براه الله تعالى يبرؤه برءا اي خلقه فبطل هذا ياء البرية اصلها واو فان قلت ما الفرق بين الذارئ والبارئ قلت البارئ هو الذي خلق الخلق برئيا من التفاوت والتفاوت بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قل ما يستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى توبوا الى بارئكم ولا يقال لبراة السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها واعاقدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود وعد اهما مما يذكره ورد اعلى منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصنف رح خطبة هذه بعبارات فايقة واعتبارات رايقة ولما كان بيان استعاراتها مما لا تصدع اقتصرت على بعض ما فيها من صنايع البديع قلت بين المجيء والجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن دون التقفية وبين الرمم والامم جناس مضارع وهو ان يكون الاختلاف بحرف في الوسط او الآخر وبين الذكر والبارئ جناس مضارع وهو ان يكون الاختلاف بحرف في الآخر مقارب

مبتدئة بين الخالق والخالق تخييب مضارع فاء مرتج اى موجد مهيب الرياح بكسر الراء جمع ريح باؤه منقلبة عن الواو لانه يجمع على ارواح مفتح
من افاح ومنه اى اراقه الرياح بفتح الراء الخريف بين الامرين اق الخر واهدار تفوتها ومبيح المباح بعين مبين اباحة المباح وهو استعمال ما شاء
ومزيح الجناح اى مبعد اصحاب الاثم عن جنته او معناه امر باز احة الجناح ليجتنبوا عن الاثم ويتوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل
متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على وظيفة وارادة الخير لعباده باباحة المباح وازاحة
الجناح اى نحوه سبب للاجتناء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين المفتح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بالزيادة والنقص في الحروف امام
مخرجا وقريبه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد
وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كالتاء والثاء واعتبار الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن
امعن له بيان لمن تامله مدني السحيق اى مقر البعيد ومغني المضيق اى جاعل الغير غنيا هي اى السابق الغريق بالغين المعجمة سهوا والكبر
يعني سابق سيب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سابق المياه الكثيرة اى مجريها لان الله تعالى هو الذي اعطاه قوة الجريان فكانه سابقها صحيح
بعض الشراح رصين الغديق بالعين المهملة فمعناه الكبكبة فعلى هذا معنى ازجاه املاؤه ومبتي الغريق ليشكر ومغنى الخ وهو عند الله بعد
السيئ مصدر معناه السير بالليل وسراه بضم السين السير بالليل رينق كيشكر انه من باب الغرق في جميع ادعائه لعدم تزعزعه ظلمة وهو بالنهار
الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه
سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد هنا حذا اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة
وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد وعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اوفق بشديد العقاب
ليزدجر اى لينزجر المجرم عن ذنوبه وهو بضم الجيم الاثم والشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب بمعنى تارك المؤاخذة عليها ساتر
العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف
فيها بالطاف ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اى يمتنع من انتحل اى ادعى علم غيبه بمعنى العلم من ادعى علم غيبه بان علمه باطل ويمتنع منه
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضافي الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف
ذاته بما هو كالملزم بالفصاحة وبيانها وتميز اقسامها موضح علم الكتاب صحيح البيان يعني انه بما كان ببيان مفصود من حسن الترتيب وسلاسة التركيب
بحيث يزيل كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب سديد اى مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا
الرمح من شبب اى اوقد نيران جمع نار حروبه جمع حرب صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته واهل بيته الذين ينتمون بهم الاطهار جمع ظاهر بالطاء
المهملة وهو جمع طاهر كالنصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة بالغلبة
استعملت في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة واختلف
في تعيين الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال فلان صاحب فلان اذا كان كثير الملازمة له لمن يخدم يوما واثنين لغوي
وهو يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اختار الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة او اكثر او غزا معه غزوة
من رآه من المسلمين من اصحابه وهو الحق ان مرآة ولم يجالسه اخذا منهم الحاقا بهم لانه صحابي كذا قال النووي جمع اكرم جمع كريم وهو من يصل
النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار طلع الشرق ما بمعنى المدة بمعنى صلى الله
مدة طلوع الشمس ولمع اى اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع خاصة ثوب آخر مع الخرق بفتح الخاء
المثوب بفتح الميم وفتح الثاء المثلثة وكسر الجيم المشددة وفي بعض النسخ بالحاء المهملة وهو الذي يجمع الثياب للقاضي اى جلب الثياب وهو مصدر حضت الجارية اذا اتاها معها الحيض الخ قال بعضهم وهو جمع لا يستعمل مفردا

وقوله لبعيد وه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في خمس وعشرين وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان سئيوبه بصيغة تصغير وهي ان تؤتا بعد الكلمات المنثورة
والابيات المسطورة قافية اخرى مرتجة الى آخرها كقول ابن دريد لما بدا من الشيب صوته وبان من عصر الشباب بوته قلت لها والدمع هام
جوته اما ترى راسي حاك لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قدس سره قدم ذكر العبادة وبراد بها المعرفة كما
قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس رضي الله عنهما اى ليعرفون ولعلهما مرادة ههنا لانه جعلها سببية عن جميع ما ذكروا واحيا الرمم المراد
ان يكون سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها او اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يصير المعنى
نجري القلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه وان اراد المجموع منها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم الترتيب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون
كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن لا يلزم
يلزم ان يكون احياء داخلا في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة
تكليف العبادة لانفسها اذ يجوز ان لا يكون في الجنة ان يبعث الله تعالى تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء
الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل
ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى
والاشارة الى انه وان كان واقعا لغرض تكلا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر
على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل بمعنى الاستعارة تبعية تشبيها لعبادة العباد بما يقع غرضا لخلقه
في الترتيب عليه والمعتزلة قالوا بصحة كونه لمنفعة عابدة الاعباد قلنا بانه الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فانا
قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك الحكمة قلت يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقوله ابن عباس رضي الله عنهما وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد من العباد قابلية تكليفها كما قال ما من مولود يولد الا على فطرة الاسلام
واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا فان قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فاخرج اى كاشف
الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وخالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي
الظلمة التي تلي الصبح وفالق الارواح جمع روح وفيه اقوال اقربها ان يقال علمه موكل الى الله تعالى وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع
شبح وهو الشخص قال الشيخ الرئيس في رسالة النفس ان الاخبار للانبياء والاولياء للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الاخبار لهما جميعا
فالانفطار بالاشباح متابع فيه على ان قوله يحيي الرمم كان معنيا عن ذكره والجامع بين هذه الاشياء وهي كون آخر هاحاء وابدا فاقول من ذهب الى ان
ارادة الارواح جميعها متعلقة ابدا انما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فناء ابدانها فجيدا اذ هو قول لم يقل احد من المحققين فقط
هذا معنى شق الاشباح احياء وما ذا لا يكون بدون الارواح فنبي عن ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله قوله يحيي الرمم كان معنيا عن ذكره
فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه في الخامس واما اتيان الواوات في ظلال
الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق
بعضها ببعض وقد يونى بينها الواو واشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود منها اتيانا كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات
المتغايرة اشعارا باستقلالها وتجاذبها نبه الواو بعقيدة بان كل فقرة مستقلة في افادة عظم موصوفها فخما وتفخيم خامس جمع خندس
بكسر الخاء والدال المعجمتين وهي شدة الظلمة الحشر اى الجمع وعكوبه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح
والارواح الجمع بحسب الحروف وبين الاصباح والفواتح بحسب المعاني والخواتم والباعث جمعا مناسبا وهو ان يراعى الكلمتين الوزن فقط كالخوافي والقوادم مصفوفة وزانة

وهو العطاء المعنى مادة صاب اصابه عطايا والمناسبة على عباده والانسب ان يكون التهتان سببا قال النصر التهتان مطر شديد ثم يقتر ثم يعود كذا في الصحاح
فعلى هذا يكون تهتان كسيوب من قبيل لجين الى آخره فيكون العطايا بالتهتان من مجرة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله و
كذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون موصولة على انه مفعول جمع بتقدير
المضاف والعايد اليها محذوف وفي تهتان بدل من ما افاض والضمير فيه في شبيه للخرق المحي وجمع الخرق ثوابا بما صبه من عطايا ه وقيل يجوز ان يكون التهتان
مرفوعا وسند اليه افاض كسناد اجاريا المعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان شبيه من السحاب قال الطيبي الحرم الله وهي مكة شرفها الله تعالى واحترم
بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكونه القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجاءه الحرم الله تعالى رجاؤه الايمان مزيد فضل الله بسبب سكناه
في تلك البقعة الشريفة الى هي افضل بقاع الارض لما روى انه عليه السلام قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك ما خرجت
الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني بفتح الصاد والمهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر بينه وبين الله الخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك و
المراد به الموت ومعنى تنزيهه له استعداده للنجاة وفي الدعوة بالاستقبال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف
لكان انسب قبل ان يتضعضع اي يدعم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحده اي حمله الله على ان يجر ربع بالباء الموحدة هو المنزل
الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا وبتشديد ثنديه اي يطول ويجوز فيه كسر الثاء من مشاه ده يشيده تشييدا
اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الآية على الاول بناءه اي حايط واباءه اي منزله باءه اي سبوحه وهي بفتح الباءين وتخفيف الباء مكة
واتاح جاءها والمثناة فوق اي قدر لها اي في مكة صبوحه وهي الشرب في الغداة وغبوقه وهو الشرب في العشي اراد توطينه فيها واقامته بها اي في مكة جميعا
وهو حال من مفعول اقامت اي مشبها عليه في انس الناس وهذه مرتبة وغايتها للنفس فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا مات منها اي من مكة اشره
فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون بالشرط منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا عن شايخه ان من دفن عليه و
لم يكن لاجلها فنفقة الملائكة الا موضع لحد فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فنقديم منها يكون للتخصيص ولكن الجد فيه
رواية حكى ان المؤلف رحمه الله كان اماما وبيتا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان
اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها فحملوا ذلك اما بعد اي بعد صدافته والصلوة على رسوله فاذ مذ تدحرجت اي صعدت بتدريج ومدحرف
مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدحرجي مراقي جمع رقاة وهي آلة الصعود والترقي اي العلو وتحرجت اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم
او الضيق وهما متجانبان ههنا رقاة ومراقي من سقاه يسقيه من باب رمى يرمي والسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالغلة عطوت اي
تناولت وهو ظرفي ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بثنايا جمع ثنية وهي بضم الثنيين البيرة وآتاه المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع الوادي
وهو القصد مع القطع على اخراف المجد حال اي مستقبلا على اعالي المجد قال الشيخ التاريخ ويجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق فيكون مفعول عطوت تقديره عطوت
ثنايا باصابعي فوق اخراف المجد ولعل المنع عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه يصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على لا يدخل
من يكون اسما وكذا ذكره ابو حيان في شرح التسهيل ثم رايت في صحاح الجوهري ما يؤيد ما قاله الشيخ فانه قال على حرف جر يكون اسما بمعنى فوق
للشاعر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة بعني الكل الخرم بكاء المهملة اي الضبطة خوض وهو الفوضلة الماء
متعلق بطرت فكار الحديث وركوب شبهها بالماء المتلئة فاوله ثم بالباء الموحدة ثم بالجيم اي وسطها العلي وهو متعلق بعطوت ان من تسترى اي علا قانن
جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرافعة استرذل اي استحقر من لاذا اي التجى بحضيضها وهو اسفل الجبل والتصغير فيه للتلطف ومن اعتلا
وهو عطف قوله من تسترى ذرى المناقب اي اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهذه الاصل على السنام السنية اي ان رفيعة اذعنت بانزال المهمة اي
انقادت له الام قنها وهو الكبير بتضيفها والمراد بها صغارها وضعفاؤها وضمان اللفظ بمعنى استعان بمعنى اكل يقال جاء القوم فضلهم بتضيفهم اي كلهم وفي نسخة

اللام وبالنصب حال وهو كونه موقنة مأولا بالنكرة اي مجتمعين ومن افتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح الجوهري قال الشراح القلاع
جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تقلع من الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب غيرها وما وجدت القلعة وهذا المعنى
بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الصحيح بلفظ من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر اجماع وكان راويه
عدلا او في مقابلة الصحيح وحصونها جمع حصن وهو معروف وضمير عالصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص واخت بالدال المهملة والطاء المعجمة
اي ذلت لشوارد ها جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر من الضبط ومعاداي اي جيء في الحفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر
والمد وهو المولاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على الامر الآخر فطلي واحد بعد واحد ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي صلعم المراد وبنوابته صحابه والامر وهو
ما صدر عن الصحابة رضي الله عنهم مصدر عادي تقيدت له اي صارت ذات قيد لخبر نافرة اوابدها جمع الآبدة وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما تفر حفظ من
الخبر والامر والضمير في للثوابت ومن مزيدة اي قلل شرير بالكسر هو الخط من الماء اراد به خطه من الدنيا وشرر بالتشديد اي طرد نوه قاد حربه اي ملك زمام
طائفة وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث محطة سهم فاعل من احلت اي صارت ذات محل وهو بيّن الحلاء بانقطاع المطر وذكر
في الصحاح الجوهري قال ابو الهيثم يقال لمحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا محل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل
في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها مرتبة معطفة اي مائلة عن اهلها ومن اجنبا ارضا مبتنة فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف انقسم
المصنف غير الشعار بانه حديث وان نسبته الى الكتاب ليس هذا الحديث منسوبة اليه ويوجز يوم الحساب عليه وكانه اذا جعلتها اي رباع
الحديث طريقي اذا هذه للظرفية والعامل فيها علاني وعززت بالبدل المهملة وبالزاي المعجمتين اي غلبت على المضاجعة للجبل ها رفيقي على هضبة بمعنى في اي في
الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادي اي مواضع طلب الحديث معاد الذياب العادية وهي فاعلة من العدو ان ومحاضها جمع محضر بالضاد والطاء المهملات وهو المكان المستوى اماكن جمع امكنة وهي جمع مكان متفاوتة اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث
استواء من كان فيها من الخلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق والبيّن وتفاوت اماكن من شاهده البيّن من الاختلاف عدم استقرارهم حالة التقوم
الاستبصار ولعل استبهم بالذياب اي ذبة من غير اعتبار فتجاوب وهي صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع
مثل صوتك من الجبال او غيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر وهو الناحية اي ناكبة اقوال متواطئي الرباع بالاصداء لصدورها موقنة وتتاوب من النوبة
اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التردد الى الماء اي ماءها اي رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طير يكون في المواضع الخربة
بعد ما هجرت بها اي صوتت في منابرها تشاشع جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي تخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام
جمع قوم والمراد بهم الفصحاء او العلماء الخطيب الفصيح بقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد الحمت وهي صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الحم الفارس الثوب
اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنايب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت ذات سدى بها الشمايل جمع الشمال بمعنى
الشيء وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زايدة والموصول الحمت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه له ان يجعل ما عبارة عن
الاماكن فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمايل ذات سدى فيستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على تقدير
جيهم قبل فيه اشارة الى ان الرباع ما اندرست بالكلية لان آرجاءها اذا اختلفت على ربع يكشف احدها ما غطت الاخرى بسف الثراب عليه
خلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدي جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب واعتداد
ايدي الاسحار والاصايل بها عبارة عن كرة مرور الازمان والآجال عليها علاني البكاء اي غلبني وهو ضد كاني وعراني اي غشيني النحيب وهو
بكاء المرأة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني ان يكن في تلك الاماكن من يدعوني الى التغزل الحديث ولا من يجيب اعلم ان الشيخ اورد
هذين البيتين المصيد المعنى وفي الغيث نخبة القطايف على وفق ما يقتضيه هذا البديع استعانة وهو ان يأتي الشاعر بمعنى يستحق عليه عادة ان يستعين عليه بشيء

قبلها فقائك من ذكرى حبيب ومنزل استقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر استقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة
وبالحاء المهملة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فصيحة فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى بوقف اللوى الباء فيه
بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا بمعنى قفا مثل وقوف صحبي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي تمتطى في السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا
لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر في الصحاح الجوهري اذا يقال وقفت الدابة وقوفا وقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع
واقف كمقعد وجمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى هذا قال بعضهم يكون وقوفا ماخوذا من الوقف ونصب مطيهم بلا نزع الخافض يقول قال عن صحبي او استيناف
لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل ومفعوله وتجمل اى اجمل الصبر قيل تعلقه ما قبله بتقدير منشدا يعني علة البكاء منشدا
وقوفا وان شفاءك عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اى يقولون له والحال ان شفاءك عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة
اى مصبوبة فهل عند رسم دارس من معول الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والمراد كثرة سفك العبرة
المهراقة علة بانه لا شفاء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول اسم موضع العويل وهو البكاء ولعرى اللام فيه للابتداء العمر
بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف اى لعمري قسمي لعمر هذا دامنا له ما يحل على اجرايته بحسب العادة من غير قصد اليها او بقدر فيه المضاف اى و
لوابع مر والا فالقسم بغير الله تعالى منهي لا يرتكبه مؤمن فتى آن هذه وهو جواب القسم اى ان الاشياء المذكورة فتواها ان رباع الحديث لتخيل اى لتظن جمع
مخيلة وهي المظنة انقضاض اى سقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل والديمة مطر يدوم ضعفا واتقيا ضعف يقال انقاض
اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهري الحايط فعل هذا يكون في كلامهم محلا لا فضاء الى السقوط وعدم اللهم الا ان يجيد الجدار
للدور والحايط للكرم والبستان وانطماس اى اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وانبعاج انشقاق
كظايم جمع كاظم وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين ماكسرا اى بكت
وسخنت الماء بالضم والفتح اذا صار حارا آلعين اراد بانبعاج الكظايم هنا انشقاق مجاري الدموع الحارة للعين الباصرة وتواترجريانا من كثرة
البكاء يقال للبكاء المرور دمعة بارودة والبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمحزون قرت عينه اى برد دمعه وللمحزون عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما
سبق في شاهده المصنف رباع الحديث كان اكثر مما يبقى بها وقد بقي بعضها من يسكنها وهم المتربون برسم الدار وذاتون على الاسلاف الاخيار
وفي تشبيههم بالجدران القريبة الا السقوط والحيطان الرابعة الا الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كما ندرس
الاسم الدال على الذات وكان وهي مخففة كان وسمها ضمران قد بتناسخ اى يطلب الاناخة وهي ابراك الابل بعرصتها اى في عرصة رباع الحبيب
العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا نبع فاعل بزانا محذوف اى فيها وينشد اى يرفع الصوت بعقوتها اى في ساحة
الرباع وماحولها ولا مصبح بالجيم والعين اى لا تسمع عنت الديار اى اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل يحل بمعنى نزل اراد به الذين
ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى دام اراد به الذين حال حكمهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصائد
السبع فمضى الشيخ في كلامه من غير استراحة بياضا له لكونه معروفا عند الادباء ويسمى معلقا لتعليق بعضهم اياها ومعراة الاناث بمثناة تحتانية فخاء
معجمة فراء فالف فتاء تانيث خوان بفتح الخاء المعجمة جمع خانة بضم الخاء المعجمة وهي الكنيف والمراد بها هنا الحفرة التي يقضى فيها الحاجة
الانسانية وعافيها جمع عافية بمعجمتين بينهما الف فمثناة تحتانية مخففة من عفا يعفو اذا درس والمراد بها الاثار الواجب فيها النصب
الا انه جاء على البدلية لجر آمع اللغة القليلة وذكر اللهم مع اشعارها بانه مستثنى غير مستحق عنده وان وجد كانه نادر اذا فمعناه اللهم لا تواخذنا
في هذا الاستثناء فانه قلت اتصال الاستثناء واحتيج فيه الى تكلف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجيز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه
يقدر الاستثناء قبل اللهم وان عم فانا هذا تم الاثر وضمنه خم والبه استشهد الشيخ باجماله اليه اى في الجمع الذي اشاره تم بزيم الحديث اى علم المتعلق وهذا تم جزء ان

من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب معلقا كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم الاصل من اليمن او كتبه وقاربهم بكسر النون وتخفيف
القاف اى علاتهم منه اختصر النجم اى كتاب النجم او انتخبه اى اخرج منه ما اختاره فان النظر اليها اخطب الاربعون التي ذيلتها اى نسبا الضعف
وسبب ضعف الحديث ان لا يكون في بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروي عن لم يره او يضطرب اسناده بان يروي عن شيخ
ثم يرويه عن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الكشف والنقاد اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث صحيحها فذاك
اشارة الى مرضهم اليها اخطب الاربعين امثلهم اى اشرفهم طريقة تميزا اى مذهبا واعلمهم في الحنيفة قال الشراب حمضة اى امتدت من الشراب
الرجل اشرب با اذا مدعنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نايب مناب التوديع وبالكسر مصدر ودع وهي اخطب التي خطبها رسول
الله صلعم في حجة الوداع قال المصنف يعني في كتاب آخر من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي صلعم بفتح الواو
الناصح وتلقب بفتح التاء بالداعي الواعي اصله الواعي اى الحافظ قد ضبطوا الجملة قال من غير تلقب الراجح الامثل انا افراد الضمير فيه نظرا الى
لفظ من وجمع فضبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال فعل محدثوا عصرك فضبط علوا آوهي الناقة التي لا تبرح الامام فتخبط
اذا مشت بيديها وضبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو هذا الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة
وحملوا على بناء المجهول على بابس السياسة بكسر الباء وهو منتظم فقار الظهر اصله على السياسة اى الياس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم بالبعير
الظهر النحيف لان مركبه لا يستقر فيه مكانه ولا يترنح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم على غير روية ولو لا تخلي الغاب جمع
غابة وهي موضع يكثر فيه الوحوش ويستتر به من السباع وهو علم جنس الاسد الى السبلين الثعلب الاسد لما ضبح اى صوت في الغاب
وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة اردن برد آء الردي اى البس
الرداء الردي بفتح الراء آء الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال فما اهل العصر بقولك هذه الصفة فمن كان بفتح الضاد المعجمة والحاء المهملة اى
يدفع عن صحي الحديث اى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل اصل المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عما لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان
الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه لكونه غرضك بيان كونه معطيا لا بيان عطيته تاويله اقول الظاهر ان الغرض بيان
حال المفعول وهو ان مرتبة هذه الشيخ في عصره مع توطيه ربع الحديث كان السلف ينعتون مثلهم لا بيان وجود الدفع فكان كما يقال فلان
ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحي قرينة على ان المدفوع غير المستحق للدفع بل الكل واتقى بصيغة المجهول اما متحن ببلاء البلى بكسر الباء مصدر
مصدر ثوب من كان يبغث بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها اصليه اى اهل الحديث او يبغث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة بمعنى
رثت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدايد جمعت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على سعاد وهذا من جملة الابيات
للاسود بن يعفر رووي ان عليا رضي الله عنه لما قدم المدائن ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضي الله عنه هذا قلت كم تركوا من جنات
وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الكلمات التي بنية بنية وهي قرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه
عليه فيبث الى الناس ويفشيه مضرورة وهو الذي اصابه الضر ونقمة وهي اقل من النقل قال صاحب الصحاح قوله البرح ثم الاقل منه النقل ثم الثقل
ثم النقم مصدر رد وهو الذي يشكي صدره ولما توجى الله بتشديد الواو اى البسه التاج ودوجي وهو بمعنى توجي بتاج مصباح
الدجى وهو كتاب لغة الشيخ محذوف الكاف من صحيح صحيح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو وبعده التاج الشمس المنيرة وهو ايضا
للشيخ من الصحاح الماثورة اى المنقولة يقال حديث ماثور اى ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وانتقل الناس اى مال الى المستفان هما جوادا
وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اى انتقالا اجوادا بعضي ذاجدا وحال بعضي قال كونهم جادين لاهوادة فيه اى لاسكون في
ذلك الميل ولا فتور كيف ما قدر وانتصاب على حديث تنازعه كل من ثابت وانتقل اى ثبت ثباتا حديث وانتقل الناس انتقالا حديث والجملة

بمد اطالة حبل حسان الخيل ليتمكن البعير من اخذه في العام الذي بعده سنة وهو واحد السنين مدة سنة بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور احصن بالرفع خبر ان اي
احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهم جمع همة الشوارع جمع شارعة وهي الخاصة العوالي جمع عالية من العلو واحسن ما اخرفت اليه السنة جمع سنان
الريح وهي حديدة في رأس السهم جمع البعرة بكسر الصاد وهو الصلب من الرماح السوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على ابدال من السنة والعوالي جمع العالية
وهي رؤس الرماح فرجت اي خلطت البعير اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وغضت على ما فيهما من الدر رجمع الدرة وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في
البحر على اللؤلؤ والعقيان وهي صفار اللؤلؤ وضمنت اي ما فيهما ما صح من كتاب الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح في كتاب ضنيف الجرم قال قلت لم لا يجعل للناظم اليه
منهما علامة اذ قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيح بهما وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى
في الصحة والرضاية مصدر رضن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شيئا حالا في الآخرة على انه بذلت جهدي
في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حيوتي في الدنيا وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى بالله الباء زائدة الذي هو
عاضد اي معين من وضع لشخص اذا جد اي لاجل علو عظمة الله صحيفة خده اي بشرة وجهه وعاضد اي قاطع من وضع اي اسرع لتعس بكسر العين
بمعنى الهلاك جده بالفتح اي بختة وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في نقدي خده اي في نجاز وعده وعمره راجع الى نفس ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في نقدي
حدود الله تعالى واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما تمييز اي كفى من حيث العالمية او حال موكدة كما يقال جاءني زيد رجلا صالحا عالمانيت اي تعبت
ومافيه مصدرية في تأليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تضنيفه وتذهيبه ترذيبه استعارة من اصلاح الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا
صوف في النسخ الصحيحة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالفاظ وقعت خامسة تعليق حذف الباء في النسبة فعقول العامة مصطفوي خطأ
والصواب مصطفى كذا في شرح آل فية فعلامة اي دلالة الكتاب ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن
تروحه وعلامة المركب ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستعانة
التصحيح اليه ولكان تعرف ان اية الحديث الثالث عشر الذي جمعوه في الكتب الاثنتي عشرة اقدمهم مالك بن انس بطلاك بوصاحب الموطا والشيخان
القدران ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي
كل الشيخين منهم بالفاء تصحيح الاسناد وبكلفا غاية التشنيع والاتقاد حتى قوى حتما حاما من البين على تسميته كتابيهما بالصحيحين بل اتفق العلماء على ان
اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم انه اشترط
ان ايجاد في كل حديث انه عاما لمزوه احد الشيخين او اتفقا عليه لانه وجدت نسخ الثلاثة مختلفة في العلامات ولم يكن معلومة ما هو الاصح وانبه
على ما وقع من المصنف في بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع بانه نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الامر احدهما او اخرجه غيرهما او ابو داود من اسم الراوي
لما فيها واذكر من احوال الراوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متبعا في ذلك لمكتب آل بته والشيوخ الغابة وما يوهب بفضل شرف هذا الكتاب
وقدره اي مرتبته الا وهي بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة حسنة قول تغلب الان في على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب
المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله تعالى والصلوة الزاكية اي الطاهرة الدائمة على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته
النجباء جمع الة وهو الاصل والعترة الاولاد جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب والحجة بفتح الحاء اي حكمت بثبت اي بحجة الطاهرين
رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب ذليق فاردان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين وصونا عن الاتعاب
مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه من الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه من الاستفهامية الباب الثاني رتبته على عشرة فصول
الاول فيجاء اوله كلمة ان الثانية كلمة اذا الثالث كلمة اما الرابع كلمة اللهم الخامس كلمة انا هم الى سبع كلمة انك الثامن كلمة الحكم
التاسع كلمة الكل العاشر كلمة انا فيجاء اوله كلمة اذا الثاني كلمة اما الثالث كلمة اللهم الرابع

فيحرم مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه وقطعوا في الحديث احتج عليهم فرض الصلوة والصوم بما ذكر من بين العبادات البدنية تنبيها
على عظم شانها لعموم وجوبها على الاغنياء والفقراء وخرج بقضاء عليها الصغيرة سواء منها على الطبع اما الصلوة فلتكرارها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت
وظهام الناس عن المالوف خصوصا ما هو قوام البدن ومن رابها مع كونها شاقة لا يترك غيرها غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين
دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قال ابن رح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث ضعيف لان راويه ابو بكرة
هريرة رضي متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة والكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول
قال فرض سنة خمس وست وعما الحج معقول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي رح فكان صلى الله عليه وسلم بين فضل الواجب ونفع
الجديد والله اعلم هذا اذا لا يجب على الله شيء طفا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق استظهارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه
نظرا الى صدقه وعده او يدخله الجنة اللائح ان المراد به الادخال مع مزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات او الاول فيحمل على الثاني
كاف للطوع الدخول في الجنان هاجر في سبيل الله وفي بعض الاحاديث نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على
الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن
قادر الا بد ليجتمع عند النبي صلى الله عليه وسلم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا غير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا ناشئا من السؤال اي خاص في حق من هاجر
زيد بن خالد الجهني رضي وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل مات وله من السنين وثلثون
حديثا اخرج له الشيخان ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم منها وعى بعد الهجرة وتعبرها اي فهم اليه وكل منهما يجيء لازما ومتعديا بالكسر
القصر اللازم والمد المتعدي الهدي ما يهدى الى الحرم قال الله تعالى اذا اوينا الى الصخرة وقال ارأيتك هذا الذي اكرمت علي لئن اخرتن الى يوم القيامة لاحتنكن ذريته الا قليلا
واللقطة تقدم الكلام عليه مستقصى في غير هذا الكتاب فيوضال هذا بيان لحكم الدنيا اي اما حكم الآخرة اي آثامه وقبح بيان لحكم الدنيا اي اما ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال
للمثل كلمة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال في حديث آخر حتى يسئل عن اللقطة عرفها سنة فان
جاء صاحبها والا فشانك بها الخطابي اذا في التعريف اشهاد عند الاخذ ويقول آخذ فان جاء صاحبها والا ترددنا فان فعل ذلك لم يبرأ بعد كذا قال الشارح المراد من الضالة في احاديث
الضالة هي الابل والبقر مما يجيء نفسه خلاف الغنم وأقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم وفي رسول الله في حديث
آخر بين ضالتها حاصل ان الابل اقوى واصبر على الظمأ فلا اول ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ ليلا يضيع ولا يلزم منه ان لا
يجب التعريف في الغنم ولا يلزم من تركه ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه عبد الله بن عباس رضي قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالفقه والحكمة
ما رواه ستون الف وستمائة وستون حديثا في الصحيحين ما تان واربعة وثلثون حديثا اتفرد البخاري بستة عشر وانفرد مسلم باثنين وستين
اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منعقدا كان او فاسدا عند الشافعي فهو محرم وباطل عند
المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف رح وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز عن بعض
روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي قبل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع مات سنة اثنتين وسبعين
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين ما تان وثمانون حديثا اتفرد مسلم باحد وثلثين و
البخاري باحد وثمانين ومن اتباع لحلا بعد ان تؤبر الثمار ان يشترط المبتاع اي المشتري بها بقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا
صار اصطلاحا للشرع اذن انه تقل فحكم هالذي باعها الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بها بقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا
قيد بقيد يكون دليلا على حده عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهنا حجة عند ابي حنيفة ومالك
فيهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع والمعتمد

البائع

فثمرتها يكون للمشتري الا ان يشترطها البائع وانما انكر واالحجة المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان التزلط
تمييز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالذرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كان كبر
كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذا
الحكم في الجارية استدل مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه
اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة العبد لا يملك الا بالطلاق وتحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في قولهم ويدل
عليه قوله ثم فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لاثنين
فتكون اضافة الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم
يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عايشة رضي اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي صلى
الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا اتفرد البخاري باربعة وستين ومسلم بستة
وستين قالت دخلت على سايلة ومعها بنتان فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت
رسول الله فقال رسول الله من ابتلي لا بتلاء الامتين لكن كثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما يقذفن بها لا تغالب بهو الخلق
ع الذكور من هذه البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن فستر ارح منها الاحسان اليهن
بالتزويج بالكفاءة لكن الاولى ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن اليوم كان اكثر حال الصغر والكبر
فمن ستر هن بالاحسان يجازى بالستر من النيران هر ابو هريرة روى سلم عنه من ابطا به عمله يعني من اخره في الاخرة
عمله الشيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ يبطؤ مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف
نسبه ولم يجبر تقصيره به اقول لاح لي ههنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث يروى بالفاظ مختلفة كما قاله النووي والذي منوا
واتبعتهم ذرياتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين
صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذرية
من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد
من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على الغالب وفي لفظ
الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روى ان النبي صلى قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت فيارب
وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فيقال ادي يا عبدي عملك ابطأ بك هر انس رضي عنه روى سلم عنه قيل ما رواه
عن النبي صلى الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا اتفرد البخاري بثمانية وسلم
بتسعين قال كان النبي صلى مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خيره فقال صلى وجبت ثم مر عليهم باخرى
فشهدوا على شره فقال ايضا وجبت فسئل عما قال فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له ١١
ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات فلم لا يحتمل
ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء
فلما حرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طريقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا

اتفق الناس على الثناء
على المؤمنات قالوا
على اطلاقه وان اكل
اهل النار يقول
وليس كذلك
ان شاء الله تعالى
وان الله
اعلم

والالم يكن للثناء فايدة وقد انتهنا له رسول الله يؤيده ما روى انه ﷺ قال حين اثنوا على جنازة جاء جبريل وقال يا محمد انا حيكم
ليس كما تقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا وكنت الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله ﷺ وجبت
ع الثناء الشيء فمحمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض
انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله
للتشريف وشهادتهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا
شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي ق انس رض انتقاعلى الرواية عنه من احب ان يسال
عن شيء فليسال فلما ثنى عن شيء هذا الشيء محمول على امور الاخرة بقرينة ما روى انه ﷺ قاله في اثناء خطبته
بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا فلم ار كاليوم
في الخير والشر فاكثر الناس البكاء والشر ﷺ ان يقول لهم سلوني فوجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستاثرا
الا اخبركم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقام الحسي وهو المنبر لحصول المكاشفات له ﷺ فيه وما قاله شارح
يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة ضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه توهم لامكان زوال النبوة
عنه وهو ممنوع ح سهل بن سعد روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ مائة وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية و
عشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا اي الى تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي
او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الآخر نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل من اهل النار قبل ظهور
نبوته منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له ﷺ م ابو موسى وعائشة رضه روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى
المدينة ما رواه عن النبي ﷺ ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة
وعشرون احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها
بالبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقائه اي افاض فضله عليه واكثر العطايا له وانى فسرنا
به للمحبة على ما فسره ابو سليمان القلب لا يليق الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر يرى
ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارآءة نقمته لا الكراهية
التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله قال النووي ليس معنى الحديث ان جميعهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم
ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يكرهون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه
تقضيه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد رتبة تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روى انه ﷺ
قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم مخبتهم على كبونه في القران اشارة اليه لمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب
للاخبار بان الله كتب لقاءه اذ افنى الله بجلاوة محبته وافانى بمزيد عنايته ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من
احتبس فرسا لاحتباس ضد التخلية بحي وتعقد يا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل
يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل
بعيرا له في سبيل الله فامره النبي ﷺ ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده اي ثابة الطاعات فان شبعه
بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه ورية بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه
يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب مقدار هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع روى مسلم عن معمر بفتح
اليمين قيل ما رواه عن النبي ﷺ ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء

ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رتبة الغفار استدل مالك
بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال الشافعي لا احتكار في الاقوات خاصة وحملوا
الحديث عليها لما روى ان الراوي كان يحتكر الزيت وتحمل الحديث على احتكار القوت عند الفقهاء وكفى ذلك دليلا لان الضحاك
اعرف بمراد النبي ﷺ كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا تخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العالم خصص بذلك لا يكون
حجة عند المحققين حتى يتيقن عن النبي ﷺ لاحتمال ان يقوله باجتهاده فان قلت روى ابو امامة ان النبي ﷺ قال لا تحتكروا عليهم
الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ايمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا
كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعا
وفيما كان فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فالحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما علموا في وجوب صدقة الفطر
بقوله عليه السلام ادوا عن كل عبد وبقوله عليه السلام ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التعاقل ما ذكرت كان في حديث
غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون فيقال الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان
طعام محتكل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضه انتقاعلى الرواية عنها من احدث اي اتى بامر
جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي يشتغل به فليس فيه اي شيئا لم يكن
له سند ظاهرا وخفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رضه انتقاعلى الرواية فقيل
اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما روى عن النبي عليه السلام ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين
مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل
معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يواخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عليه السلام
من جناية على نفس غيره او عضب له او اتلافه قاله لمن سأله ايواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي
لم يخلص او ارتد بعد اسلامه العياذ بالله اخذ بالاول والآخر فان قلت الحديث يخالف لقوله ﷺ ومن يعمل مثقال ذرة شرا
يره قلت معنى يره يستحق الشر والعقوبة ومن احسن في الاسلام يغفر له ما كان يستحق من العذاب ح ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد
اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي ييسر الله اداءه باعانته وتوسيع
رزقه ويجوز ان يكون انشائية معنى بان يخرج مخرج الدعاء ثم ان قصدها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج
الى تاويلها بقوله فليتق لان يقال قد كثر وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء
معنى وانما استحق غير مريد الاداء هذا الدعاء لانه اسقط الواجب عليه مقارنة للاخذه وذا دليل على خوف ومن
اخذ اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله في نفسه اي اتلف اهله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس
او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها م سعيد بن زيد انتقاعلى الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة
شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق
عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تميز طوقه الضمير
المستتر فيه القائم مقام الفاعل عاد الى من والباء زائدة الى الثور وهو اسم آء معنى دعآء عليه او اخبار ومعنى التطويق

تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة ويرجح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد
من تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء ولجزاء ونحو واقع كما قال عليه السلام في حديث انّ المصوّرين يكلفون
على نفخ الارواح فيما صوّروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال تعالى سيطوّقون
ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوّق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد انها
سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتجهيل شيء لم يأخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشيء ملكا
وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو انّ الغصب يجري في العقار لانّ اخذ الارض ظلما
غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب للعقار لانّ الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة و
وازالة يد المالك انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث انّ الظلم اعم من الغصب لانّ الظلم قد
يكون بجحد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به
الباء للتعدية الجار والمجرور حال اي ملتبسا باخبار وجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان
الارض في الآخرة سبع طباق ايضا ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا
محتاج الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا فنفيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم
يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة
لكون على الغالب لان ما دونها لا يوفي قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع
الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة اطلاق
للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عن ادرك
ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير فاك حقا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرها عند رجل فلس اي صار
ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا اشكل من التراوي فهو راجع الى من اتى به اي بماله
من غيره فان اصحاب الشافعي قالوا البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد
المقوض ماله عند المقوض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء وتأولوا الحديث على العقد بالخيار يعني
اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع على الارفق وفائدته
اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافة اليه حقيقة
وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة تكون اضافة باعتبار كون المال مملوكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد
بن ابي وقاص رضه انفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالث ثلاثة في الاسلام اسلم على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله و
كان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عليه السلام له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو احد العشرة المبشرة موتا مارواه
عن النبي عليه السلام مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر
من ادعى الى غير ابيه عمدا الادعاء بالى للتضمن معنى الانتساب في هو يعلم انه غير ابيه لو او للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله
ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية
ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدليل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تأويله

فقال

فقال بعضهم هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الغانمين الداخلين اولا ثم اتى تجارة بعده وقد لا يجازى و
يعفى عنه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بكليته عبر عنه
بالذوب وهو بالخاء المعجمة الملح بالتدريج اشتقاق من يكون بفتحتين يذوب الرصاص في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة
تؤخذ عليهم وصفاء فيرجحهم مشتهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع بكابة كيدهم اليه كما ان الملح يريد فساد الماء فيذوب
وقال قوم هو مختص ببدة حيوة عليه السلام وقال آخرون هو عام وهذا اصح الابري ان سلم بن عقبة لما حارب المدينة
ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما من صنع صنيعهما فاذا قلت فاذكرت
يدل على ان اذابة تكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذاب الله في النار ذوب
الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصده على غفلة دون من اتاه جهارا
كما مر اذ استباحوه فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اوخذني هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الاراءة
المقارنة بالفعل وبالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجيء بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية
من كاد لهذا ان من اراد فعل هذا الكيد ق عدي بن خاتم رضه انفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام اتقوا
حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والاخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل بفعوله محذوف اي ذلك الاستتار
او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكرا للاعم واراءة للاخص بقرينة قابله م جابر رضه روى مسلم عنه قيل انه
كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عليه السلام في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عليه السلام الف
وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين ماتتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين
من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل هذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن
عمر ليميز عن جابر بن سمرة لانه من الثروة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدي بن عميرة
رضه وهو بفتح العين والراء مصغرا بينهما مهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين
سواه روى مسلم من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير
جائز على قلة فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان
الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد
حيث شبهه بالخيانة هذا المغنم في الامة وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة
تقضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تخويف للعمال على الامانة وتحذير هم على الخيانة وان كانت في شيء قليل ح ابن عباس
روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدي الاستماع بالى للتضمن معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او
من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه اوصفة قوم والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله
تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب معلوم والواو لتأكيد لصوقها
بالموصوف او يقدر منه شك من الراوي صب في اذنيه الانك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل
بضم العين من اتبنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبارا او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة

انتهى

وآما من استمع حديث قوم ليسمعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا حسب المواطن ق عائشة
رضه انقطاع الرواية عنها من اسلم اى عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف فى الذمة ببدل يعطى عاجلا وفى رواية اسلف مكان
اسلم معناهما واحد فى غير البناء المثلثة فى اكثر النسخ وفى بعضها بالمثناة من فوق فليسلم فى كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به
معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او وانما يلائم الجمع فى السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بل الاجل معلوم
وهو المدة المعزوبة لا يقاس على السلم المؤجل جايز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعى لما جاء فى الحديث انه عليه السلام
رخص فى السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن
شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا فى السلم وليس كذلك لجواز السلم فى العدديات
المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم فى كيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم فى موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم
باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه فى السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهى كما يكون
بهما يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما فى الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه فى السلم اذ التسلم
بيع معدوم فكان ينبغى ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن فى الحال وبعد اكتساب المبيع فى الاجل واذا كان
السلم حالا لا يحتاج المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم فى حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح ح ابو هريرة
روى البخارى عنه من اشار الى اخيه اى اخيه المسلم والذى فى حكمه بحديدة اى بما هو آلة القتل لانه جاء فى رواية بسلاح مكان
بحديدة فان الملائكة تلعنه يعنى تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عليه السلام
لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح فى رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدرى
لعل الشيطان ينزع فى يده وان كان اخاه اى الشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعنى وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه
لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعنى مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله
وكذا الحكم فى الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزايد للمشترى واما المعدودات فكالموزونات
عند ابى حنيفة وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يبع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به
فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقى اعلم انه يفهم من
قبلا الشراء انه لو هلك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو
قول محمد وان قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع
لو كال لم يحتج المشترى لا يكتفى به بل لا بد للمشترى كيل آخر بعد قبضه لكن الصحيح انه يكتفى به لان كيل البايع بحضرة
المشترى ككيله فان قلت ما ذكرت تخالف لما روى نهى النبى ع عن بيع الطعام حتى يجرى فيه صاعان صاع البايع
وصاع المشترى قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين فى باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل
كذا كيلا واسرت السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما
قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضه اتفق على الرواية عنه من اشترى مخففة بتشديد الفاء
وهى حلوبة لا تحلب ابدا ما حتى يعظم ضرعها فيظن المشترى انه لبونة فيردها وفيه اشارة الى ان كونها مخففة عيب
فيها وللمشترى ان يردها به فيرد معها صاعا يغنى اذا ردها بعد ان يحبها فيرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض

اللبن

لان بعض اللبن حدث فى ملك المشترى وبعضه كان مبيعا فلعدم تمييزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة
من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس ماية من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر المدينة
ان النبى عليه السلام قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر فى ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم
والمخففة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد قليل ما لا يوكل مثلها لنحاسته وكذا اللبن الجامد لان لبن الآدمى لا يعوض عنه
عادة كذا فى شرح احكام الاحكام على الشافعى بالحديث واثبت الخيار فى المخففة وقال ابو حنيفة لا اختيار فيها والحديث متروك على
به لانه فى لفظ الماضى المستفاد من قوله بعير فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل والقيمة عند فوات العين
او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز فى المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا فى الميسر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من
اطاعنى فقد اطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله لانه عليه السلام لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع فقد اطاعنى
ومن عصا اميرى فقد عصانى لان اميره موافق له م ابو هريرة رضه روى مسلم من اطلع فى بيت قوم بغير اذنهم اى اراد ان
ينظر فى بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينيه عمل بالحديث الشافعى واسقط
عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقاها بعد ان زجره فلم ينزجر والصحيح قولنا انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة
عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة
فى الزجر ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة هى مؤخر اصل العنق وهى مما يعبر به عن كل الذات
اعتق الله اى انجى الله اما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل رب منها او باقامة من النار لارب بكسر الهمزة وسكون الراء
العضو وفى الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغى ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى
وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليست بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بالخلاف ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية
عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفى بعض النسخ بشقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو
اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه فى ماله اى على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله
وفيه حجة على ابى حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار
كثوب اذا القاه الريح فى صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يدرى ان باقى
العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضى الاختيار فيفهم منه ان واحدا
لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره فى ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفى لطلق
المال لكن المراد منه نفى ما يساوى قيمة نصيب الآخر سوى حوايجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اى لا ينقص من قيمة
الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى على بناء المجهول اى طلب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير شاق عليه اى حال كون
العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قوته عدل وآما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه فى صورة يسار المعتق
لكونه منفهما عن صورة اعساره لان التقويم فى هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت فى يساره لدفع ضرر المالك ق
ابن عمر رضه اتفق على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اى عبدا مشتركا فيه قوم عليه اى العبد على من اعتقه
فى ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اى لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة
عنها والضمير العايد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير فى عليه وفى كان عايد لمن فان قلت لفظة ثم تقتضى تاخر عتق

البدن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت يعني اعتق عليه بحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظه عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم ق جابر رضه انتفاعلى الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشئ مدة الحياة له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اى لولده وولد ولده الصيران الحي وران لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي فقد قطع قوله حقه بهذان الضيران لمن قيل في التعاير ها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اى تكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك القضي تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عيس بفتح العين المهملة وسكون الياء الموحدة عبد الرحمن بن جبير رضه بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى الجوزي عنه قيل روى سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اى صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله اى في طريق يطلب فيها رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرها حرمه الله على النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اى الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اى الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زايدة عليها اعلم ان المغفور من الصغائر ان وجدت والا لم توجد كلون الصلوة للخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن ما رجونا ان يغفر من الكبائر بعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصلي الجمعة ممن ذكر في الحديث من يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب بالحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مترتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا انتفى منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اى كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة الزوجة ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول ثم راح اى مشى الى الجمعة قد خلها فكانما قرب ببدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اى اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة بفتح الدال وكسرها ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التكبير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح على المسير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية فمردود دلالة لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لان السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيشير الى كل قسم بساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في آخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء اولها اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة واذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من بكر الجمعة وهم غير الحفظة والظاهر ان المراد بالذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر خطبته قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان رضه روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عليه السلام المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي م ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه غم او تهمن او مس من طيب لكما يشاذي جاره براحته ومن فيه للتبعيض او زايدة عند من يجوز

دلك

ذلك في الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة بينهما بالقهية وقيل هو كناية عن التكبير الى الجمعة الذي يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقاب هما بالعبور بينهما قيل فيجب التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجيء ولم يتقدم لذلك الموضع فلا يجب فصلى ما كتب له اى قدر له من النوافل والكتابة بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام فيدل بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا عاليا قبل صعود المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انصت اراد بسكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة رضه ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا بسبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابي هريرة الى من بكر م وايل بن حجر رضه وايل بالياء المثناة تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اى اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اى معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يؤول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر بهذا المعنى مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضه امامة بضم الهمزة واياس بكسر هاتم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم حديثا روى مسلم عنه وحده هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرها مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كذلك في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يكون ان يرضى المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يطمع لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا يمينه اى يحلف الكاذب فذاوجبا له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى ان تعظيم هذه الجريمة وتهويل امرتكبها وان كان ماولا وتاويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهو بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رضه وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اى امسك كلبا لا يغني عنه اى لا ينفعه والغير في عنه عايدا الى من زرعا تميزا اى من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ونواشيه نقص وهو بجيم لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اى من اجر عمله الصالح فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهذا في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تع فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان في التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة

ومكة لفضلهما والقيراط لغيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين جاء الشارع لما رأى عدم اجتنابهم من الكلاب ينقص قيراط
لكثرة الغرائم بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون مواشيهم بنقص قيراطين م جابر رضه روى مسلم عنه منع من اكل البصل والثوم
والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اى من مسجدنا وفى صحاح الجوهرى يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت
منه فعلى هذا النهى خاص بمسجد النبى م بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله ع م فى حديث اخر فلا يقربن المساجد فتكون
الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنوادم عائمة توجد فى
سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان فى جميع الاوقات ومعنى تاذيهم
من هذه الروايح وانه مخصوص بها او عام بكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل
المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه ع م السلام قال من اكل من هذه الشجرة فلا
يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافى بين
العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذى الملائكة يكون لتاذى الناس منها وفى قوله مما يتاذى
منه بنوادم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل
صحبت الكريم واجتنب السفيه فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تاذى الملائكة بانتفاء تاذى الناس
فارقوم على المساجد سايرة مجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة له كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا اشكل من الرواى وليقعد فى بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة
م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات تمابين لابتيها اى من تمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة
سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم ذلك اليوم حتى يمسى لوصول دعاء النبى م الى تمار المدينة بالبركة واما تخصيص
السبع والتمر فمما يفوض علمه الى الشارع ق انس و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اى الثوم
والشجر فى العرف ما له ساق واغصان وفى اللغة ما ينبسط اصله فى الارض ويخلف اذا قطع وينبت فى الصيف ما يسرح الشتاء
وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا
فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره باساكه لاجلها وكذا اكلب صيد لانه جاء عليه السلام
فى رواية اخرى الا كلب صيد او اما امساك لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه
الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا فى اقتناء الجرو وتربيته للصيد وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووى م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من انظر معسرا الى اهل مدينا فقيرا او وضع له اى حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله
ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافة الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة
والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش
فاضافته الى العرش لان مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل ينشأ من العرش يوزن كالعمود ويشمل بين اهل
المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تعذر الغفران كذا سمعت من بعض اساتيذى تغمده الله بغفرانه ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اى صنفين كاعطاء درهم و دينارا و فرس وثوب كما فسر الزوج به فى قوله
تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روى

قلنا المفهوم من عبارة الحديث العموم فلا وجه لتخصيصه برائحة دون رائحة حيث قال عليه السلام مما يتاذى منه بنو

اضافة تربية

انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكاة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعهد به نحو
قوله تعالى ع م ارجع البصر كرتين فى سبيل الله اى فى وجوه البر دعاه خزنة الجنة كل من توجه باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل
الكل وتنوين باب للتنكير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت فى الصحيح ان المتصدق باى باب يدعون منه الى الجنة
وكذا الكل ضيف من اصحاب الاعمال باب اى قبل اى حرف نداء وقبل بضم اللام ترخيم قبلان كخلاف العباس على احد المذهبين
فيه وقيل قبل لغة فى فلان فى باب النداء بدون الترخيم بكسر اسم فعل بمعنى متقدما كما فى قوله ع هل شهداءكم قبلا كما فى
هذا الحديث معناه تعالى فقال ابو بكر رضه يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من الذى لا تاوى عليه اى لا هلاك قال رسول
الله ع م انى لارجو ان تكون منهم اى ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجوا وابو بكر رضه كان
ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغى ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها ح ابن عباس
رضه روى البخارى عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعى على ان المرتدة تقتل وعلى ان النصرانى اذا تهود والهودى اذا تنصر
يقتل اذا لم يعد على ما كان عليه وقال ابو حنيفة المرتدة لا تقتل لان النبى ع م نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم
اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل
بالاجماع ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى ع م مائة وستون واربعون حديثا له فى الصحيحين ستة
عشر حديثا انفرد البخارى بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اى متعبدا فيتناول معبد الكنيسة كما قال ع م لعن الله اليهود
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى متعبدا لغير الله ينبغى به وجه الله وهذا يخرج ما بنى رياء وليكون ان
يكون مرادا من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله ينبغى به وجه الله حال مؤكدة لما
قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغى به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يدل
ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار وانما ابتغاء وجهه تو فاعظم من كل شىء مراد اقول قد يتجلى الله تعالى لعبد بمثل ما
ذاته كيف تكون مطلوبة للبانى وهى غير معقولة الحصول انا المطلوب رضاه فقط نعم قال الشارح قد يتجلى الله تعالى لعبد بمثل
اليه بما سواه وفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله كما جاء فى هذا الحديث تحيق ولكونه مرادا من الحديث تحيق لا سيما
صدر فى مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجرى بمعنى طلب رضاء الله كما جاء فى حديث الوضوء المذكور فى المشارق بعيد
ان النبى ع م قال لسعد بن ابى وقاص رضه لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى فى امراتك بنى الله له نشاء
فى الجنة اى يبتنيا ما تنال المسجد فى الشرف ولا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد فى الدنيا باعتبار العبادة فيها
وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل ما تنال فى عظم البناء يعنى المسجد كما كان ارفع من سايرالبيوت فكذا ذلك البيت
يكون ارفع من سايرالبيوت التى يعطى جزاء لغير المسجد قيل لكل بيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين
قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون المراد بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت فى الجنة كل
منها مثله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تاب اى رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى توبته وان كان
قبلها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث اخر لا تنقطع
التوبة حتى يطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الطلبية من الكفر لا تنقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة
واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووى يصح التوبة من ذنب واه

قبل

وان كان مُصِرًّا على ذنب اخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب اكتب ولم تبطل توبته خلافا للمعتزلة
فيهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تردى اى الفى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا
فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل واخرج المسلم الموحد من النار او
المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن حتسى اى شرب فى مهلكة يتجرع سما فقتل نفسه
فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجاء بها فى بطنه بالجيم والهمزة اى يطعن
فى بطنه فى نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الخصيب رضه بضم الماء وفتح الصاد مصغرين اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى ع مائة وسبعة وستون حديثا له فى الصحيحين اربعة عشر انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم
باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعنى نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقى عمل نهاره ابتر
لا يكمل ثوابه فتصيره بالجبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابى وقاص رضه انفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اى اكلها
صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصيته فيه لرفع
السم والسحر التى عرفها النبى ع او لدعاية ع م بان يكون شفاء لذلك الداء ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من تصدق بعدل بالفتح و
الكسر يعنى المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله
يتقبل بها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرضى يتلقى باليمين فى العادة كما قال شاعر ألم أك فى يمنى
يديك جعلتنى فلم تجعلنى بعدها فى شمائلك ثم يربيها لصاحبها يعنى يضعف اجرها وقيل يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقل فى الميزان
كما يربى احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو والمهر الصغير خصه بالذكر فى ضرب المثل لانه
يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبى ع م التربية فى الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة
الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله تعالى لشوبها نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة دليل على التكلف فى الطهارة فى بيته ثم مضى الى بيت من بيوت الله
ليقضى اى ليؤدى والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته ع م فى حديث آخر والقضاء يستعمل فى الاداء
ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان غيرها لا يتأتى ان يصلى فى
بيته كانت خطوتاه تثنية خطوة وهو بضم الخاء ما بين قدمى الماشى وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل
الماشى احديهما او هى بدل من خطوتاه او مبتدأ خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفى الحديث اشارة
الى ان الجزاء للماشى لا للراكب ح عبادة بن الصامت رضه وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا لرسول الله ع م
وجهه عمر رضى الله عنه الى الشام قاضيا ما رواه عن النبى ع م مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له فى الصحيحين عشرة احاديث
انفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديثين روى البخارى عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل
اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا فى الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب النبى ع م ان يكون ذلك
الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اى منفردا لا شريك له تاكيد
لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير والحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناها انحراف
عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رضه ثم قال اللهم اغفر لى او دعا اى بدعاء اخر غير قوله

اللهم اغفر لى استجيب له هذا الجزاء مترتب على الشروط المذكورة والمراد بها الاجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة فى غير
هذا الدعاء ولو لم يدع المتعاد بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه ع م لم يتوقف له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة
كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء
الكامل لمراعاة فرايضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع الى الخطبة وانصت الى سكت قال الجمهور ويزيد السكوت
وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعى فى احد قوليه لا يزيد غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام
هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زايدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة
الصفة الى موصوفها لانه فى تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اى حال عن
الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهى عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون
على الخطبة م عثمان رضه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها
مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اى من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد
من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه ع م قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة
نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الخ والحديث يدل على ان المغفور ذنوب
اعضاء الوضوء فلم لم تحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما محمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضى
بالتسمية قوله فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه
ما روى انه ع م قال من ذكر الله اول وضوئه طهر جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء ح ابو هريرة
رضه روى البخارى عنه من توضأ فليستنثر اى ليخرج ما فى انفه بالنفس ومن استجمر اى استجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان
رضه اتفقا على الرواية عنه من توضأ كوضوئى هذا قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئى لان وضوء احد لا يماثل وضوء
النبى ع م اذ المماثلة يقتضى الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو هنا واحد لما روى ان عثمان
رضه توضأ فقال رايت رسول الله توضأ مثل وضوئى هذا ثم قام فركع اى صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة
ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اى ترك العجب فى عمله كذا قاله الطيبى او شيء لا يطلب بهما التأنس
والجاه وقال القاضى المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفى لفظ حدث اشارة الى ذلك الحديث تماما يكب لا
مما يقع فى الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يجعل حديث النفس اعم لان الغير مدفوع
فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضى ترتب ثواب مخصوص على مخصوص على عمل مخصوص فان
حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا
غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغائر قال له حين توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا
فى الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه
فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت
اقول هذا التخصيص لا دليل عليه مع انه جاء فى بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال رايت رسول الله توضأ

عنه والصبغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله كذا او امره بكذا وان كان ضعيفا يقول روى عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روى عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي ﷺ فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب

ع عثمان رضه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو وبئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اذ الحفر اصلاحها وقيل احداثها وقيل فلها الجنة روى ان عثمان اشتراها ووقفها

م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قيل اشهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق فارواه عن النبي ﷺ مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين ست عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بستة من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من اخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في اخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عليهم وشتت شملهم

ق ثابت ابن ضحاك رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة مارواه عن النبي ﷺ اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا وسلم انفرد بالاخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف المحلوف بالنبي حقيقة هو المقسم به باد خان بعض الواو عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل والترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله ﷺ فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فهو يهودي ففعل يكفر به على الصحيح في مذهب الحنفية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بما يكفر كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عندنا لاكثر

ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال اخي مسلم اي لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قراءة عليهم رسول الله ﷺ تصديقا اي مايدل على صدق الحديث من كتاب الله إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ اي يستبدلون و يتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول وايمانهم اي باحلافهم عليه من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال شيء بشيء انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالرشوة والارتشاء الى آخر الآية وهو قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط متماريين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد حمت ان اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع فانظلقا فاكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا فليس هو بالنعت الذي نعت لنا فوقع فارجم اي الطعام

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين و هو بجوع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل واراده البعض فداى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والده

تحلل ح

مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن النبي ﷺ بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مترتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مترتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله ح سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بحافظة ما بين رجليه هو الفرج من الزنا وما بين لحييه هو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام الكلي بفتح اللام مبنى اللحية اعلم ان كون الرسول ﷺ مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه لانه ﷺ هدى الهادي واهتداء المدلول فاعل توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقى شر قلقله وقبقبه وذبذبه فقد وقى النار القلقل اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر

ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله ﷺ من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل

ح عثمان رضه روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئته جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان رضه لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي ﷺ عشرة آلاف دينار فصببت بين يديه فجعل النبي ﷺ يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان رضه ما اسررت وما اعلنت

ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه منزل منزلة غزوه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خليفة له وقائما بعده برعاية امواله في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمان كان الجهاد فيه فرض عين والا فرض كفاية فمعناه حصل له ثواب الغزو

ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يخش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس رضه لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا قيل له ارفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة

ما ه قلت لم يترك ذكر الجدال وان كان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به المخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسايل الوقوف بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي ﷺ الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل الباء رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ذكوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عاذ كر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا يغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سوا كلكن مارو ى عن النبي ﷺ دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحاج وطلبه فيه حتى استجيب دعوته فلعل مستثنى ايدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب

مرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان والي البصرة مارواه عن النبي ﷺ مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث وسلم باربعة ومارواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء يعني يظن وبفتحها بمعنى التثنية باعتبار راوي الحديث وهو صيغة المفتري والكذب الاختلاق بكسر الكاف مصدر افترى بمعنى الخلق والاختراع والكذب بفتحها اسم مصدر بمعنى المفتري والكذب بكسر الكاف مصدر كذب على خلاف القياس والمصدر الكذب بفتحتين وكلا الروايتين معمول بها اذ كذب فيه فعناه حصل له ثواب الغزو

ثم ليكونوا التمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على الحلف بهذا هو الاصل فيهما وعلى رواية
الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عندنا فعم ايضا فيكون
ثم في الحديث بفتح الواو او يكون بمعنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى
من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات كذا بالتخفيف وروى بالتشديد وجعل ما بعده
والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما كلوتهما معبودين لانه صار كافرا بقوله
وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم انا حلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى
اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة
فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح
منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا
لا لنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م جابر رضه انه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن للتبعيض او بمعنى
في او زايدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن
طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي تحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد
بهم جماعة تبغ ترك الصلوة بجماعة كالرافضة فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا
فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك الطاعة
سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا يعرف
بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلال
قال النووي وهي العجمية لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبية اي تعصبا في بعض التسع لعصبية وهي
الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب بفعل له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر الفاء
للنوع خبر مبتداء محذوف يعني فقتلة كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم يكون لمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد
بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها
ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وقتالهم الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني
وليست منه يعني ليس من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب العصبية عن ابن نوح في قوله تعالى انه
ليس من اهلك لعدم اتباعه لابيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه
النبي صلعم بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان آمنا في زاه بمثل ذلك ومن القى السلاح
فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قال لانه يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل
في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي صلعم لم يسترق اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث
حجة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول
كان الاشارة الى عمد لا يسقط ذلك وهو من خصال الانبياء الا الهدى خصلة الاجر لكون الدعاء الى الهدى بذلك انما الخلق الداعي فمثل اجور من تبعه كما قال من
دعا الى الله الذي من طريق السلبين فيدخل فيه من الظلم والغير العظيم والكبائر

من اجورهم شيئا بهذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة
كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضعيف لكن اجورهم وآثامهم راجع الى من باشر المعنى
فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لتسبيبه واحدة وهي لدعوة آثام كثيرة قلت تلك
الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من احادها م ابو يوسف وثقه بكر والانصاري رضه روى
مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين وسبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بسبعة
من ذل عليخير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه
فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف
الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا افتقل بغير حق ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من رأى منكم رويا على وزن فعلى
بالتنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها اي ليقل ما رأى فيه اعلم انها لم يضم الباء
كما قال الله ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي اشتراه واخبر به آخر ما يؤل اليه امره وهو بسكون الراء جواب
الامر ويجوز رفعها على الاستيناف كان يقول له الصحابة اشتنا فاعليهم لان من يعبر ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل
وقد روى انه عليه السلام قال لم تعبر لم تبع م ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم الف ومائة وسبعون
حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري ستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا
وهو ما ليس فيه رضا الله من قول او فعل او معروف صنده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد
لكونه فاعلا اقوى منه فبلسانه يعني فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا
يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى فالمنع والنافي العمل فينبغي ان يقدم
المنع بالقول ليكون اقرب الى حصول المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون اليق يكون احسن وان لم
يكن فبالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت
معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض
امر ونهي ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا لمن علم ان ما راه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا
وهو مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كبلاد خلو قوله تع انما على الذين يظلمون الناس ويبغون
في الارض اولئك لهم عذاب اليم ونحوه تدل هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر
غايته انه ترك واجبا عليه وبه وجب لا يسقط عنه الواجب وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور فان كان
واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا
لان المسكر هو الذي في الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفيد بحيث لو ترك الشارب تهيئا الشرب الخمر باعداد آلاته ومنها
ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان تهيه
مؤثر لا محالة وذلك لان الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه
الشافعي في تاويله عند الحنفية قلت معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا

ابو قتادة
عنهما قيل ما رواه
رضه روى البخاري
الكاذب بن يربوع
ق ابو لبيد وابو قتادة
الايمان كالمعدوم
اذا انتفت كانت
القوة والضعيفة
قلت اراد به ان الثمرات
الايمان حيث وجدت
وليس وراء ذلك
ما هو في بعض الاوقات
بالنسبة وليس كذلك
مخرج من الايمان

عن النبي ﷺ مائة وسبعون حديثا في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية وبقي بكسر الراء وسكون الياء
الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني في المنام فقد رآني الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها
الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه ﷺ قاله في جواب من قال انه رآى النبي ﷺ في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ و
قال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة
بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر ورزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة
وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال ﷺ الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا او برؤيته ﷺ فيها الرؤية الخاصة بالوجه
منه او فكما يراني في اليقظة هذا شك من الراوي وتشبيه خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان بي هذا استئناف جواب عما قال
وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا ﷺ بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم
واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى في صورة كانت لان ذلك
المرئي غير ذات الله اذ ليس له صورة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني اي قد رأى مثالي
يدل عليه قوله ﷺ فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا رآه على صفته الموصوفة في حيوته وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي ﷺ
في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي ﷺ لا يتمثل في صورتي
يعني اتفق مسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتمثل بي واتفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل بي في صورتي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سئل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به والتوالهم
بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثر ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال جمرا اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها
جمرا للمبالغة وكونها جمرا حقيقة يجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذبه به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما اكثر
السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ ما لم يكن له حلالا او لكثرته ثم انه وهو كنوان واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس ان
يأثم لانه اعانه على الاثم لكنه لعل هيبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه اوليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم
لا يحل له السؤال م صفية بنت ابي عبيد رضه اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر
رضه ادركت النبي ﷺ وسمعت منه ولم تروعنه ورويت عن عائشة رضه وحفصة وابن عمر من سئل عرافا فاقا هذا الحديث
مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف من تجربا اتى من المعروف وكان الضالة والكاهن من تجربا يكون في المستقبل وفي الصحاح
العراف الكاهن لم تقبل صلوة اربعين ليلة اي يوما اذا ذكر ليلة تجريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية
الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب لها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان
كونها مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالمقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على
ان صلوة السائل من العراف لو لم يكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوته اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا
منكل عندي لان الله تع اخبرني شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب
الله من اتى صلوته بشرايطها بسبب معصيته صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن تصديقه اه وهذا
واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون حبسها وغيره كذلك او يقوض على الى الشارع

الحديث بالمستحل وقيل جعل عجرومها في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا تشتهيها وان ذكرها لا تاتي ما يشتهي من النعم حاصلة لاهل الجنة
بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه من شرب
النبيذ وهو ما ألقي فيه تمر او زبيب او كوهما منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا
فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد
استدلالا به وبما روى عن قتادة ان النبي م نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على حدة وقال ابن عمر لا اشربه اذا لم
يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما حرم من النهي عن شرب الخليط محمول على الشدة م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قيل ما
رويته عن النبي م ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة
فانما يجرجر في جوفه نار جهنم صوت البعير في حنجرته واراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة
في نارا النصب وروى برفعه على ان لفظ يجرجر مبني لانه ماض ومقدرا انما جعل المشروب نارا على حذف استعمال انائها واتا التعلق بهما فيجوز للمتعمد
دون الجاهل ق ابو هريرة رضه انفرد البخاري عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت وسريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح
الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلي عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضرها الجنازة بعد ما صلي عليها
انما قيدت لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى يدفن بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان
قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه معنى بالجسم الجسيم تفهيما للمتفهم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روى ابن الحديث
ذكر لابن عمر فارسل الى عايشة فسالها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت
رضه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها كما راى العلماء ان هذا الحديث مخالف
للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما فقال بعضهم هذا في حق من تاب عن كبره فمات وقال
اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والاقرب ان
يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عباده بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم ونسخة من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله
وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمة سماه كلمة مبالغة
لانه تكلم غيرا وانه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب الفاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا
لانه تعالى احيى به الاموات فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرئيل
عدم اضافة الله به الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق اوجد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة
على ما كان من العمل يعني على اي اوصاف كان وهو حال محذوفة اي كائنا على اي كان وفي ما نحن لا يجوز ان يقدر عاملا لانا لا نعلم غير
غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستقبلا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني مماثلا على الايمان لانه اخرجه الكبائر عن ايمانه
فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده مفوض الى مشية الله وقال الامام التيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق الكافر
الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت
اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم تحتم عفو عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع لوجوب وعد كما حيث

في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتتمم الصلاة المكتوبة
اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الآخر وتؤدي الزكوة المفروضة فيد الزكوة بها مع انها لا تكون
الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تسمح به اولان الزكوة قد يطلق على العطاء المامور به والتقرب
بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل الذي لقيني بين لا ازيد على هذا اي على ما ذكر
من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي م قلت يمكن ان يكون
قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فعناه لا ازيد على ما سمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال
ولا انقص في العمل بما سمعته ووجه عدم ذكر الحج يوخذ من توجيه الحديث الاول في الكتاب وانما جزم به م من اهل الجنة مع ان الاعمال
بالخواتيم فلعله بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قيل ابو ذر
اسمه جندب وكان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عبد النبي م مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين
ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس فيه علما اي حال وصفة فيه على نكرته ليتناول
كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم الحربية يكون في حكمها لانه لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل
الله به الضمير عايد الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا في الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص
على معنى ان تسهيل الله الطريق الجنة له خاص لهذا السبب وغيره من الاسباب التسهيل كانه تعدوم م سلمة بن الاكوع
رضه روى مسلم عنه قيل مرة بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي م ثمانون حديثا له في الصحيحين
ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل السيف علينا السلاح اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من اهل
سنتنا م ابو هريرة رضه مر بمن سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها
الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة بجواز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون
المجموع مقولا لقوله فليقل او ان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهة كل امر لهو بين المسجد جلبه حتى كره مالك البيع
العلني فيه وجوزا بو حنيفة وغيره ما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع
لان القضاء حق من اشرف العبادات م جرير رضه روى مسلم عنه قيل استلم قبل موت النبي م بشهر بعيد يوما ما رواه
عن النبي م مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام
سنة حسنة وهي ما حاذت من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية بقيد به فرارا قوله اجره اي
اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد ممات من سن قيد به دفعا لما يتوهم ان
ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي
وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عايشة رضه
روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في
كلامهم فاعول الا في المذعور ونحوه وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للفظ الباز
في بيضه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال م عن الحديث وانتسخ به فريضة فصار كساير الايام
من حرم فيها وقول لما نهى دخلها شر بعبارة عن عدم قبولها يقع جعل كذا وما من الآتي في الآخرة ونحيف
لا ينبغي فيها وقوله اي الترك في التوبة ان الترك في كلام الشارع الى فتاح ثبات وفي الجامع الترمذي الجامع الصحيح ابن ماجه وفي
شرح اللوامع

وتقليلها في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستة ايام فاذا حذف
الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة اي بالنية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه كلي عن مالك كرهه
صوم ست من شوال متصلا به حذرا من تشبيه الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال و لا يخفى الحديث دليلا له و الاتصال منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متواليا عقيب
يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح اذا كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر
امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول بعضهم من كلامهم انهم اراد وا بان الدهر السنة لا اوزى وجه فهمهم ذلك في القاموس
الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر والتخصيص بشوال رمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على
تقريرهم لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والله يحق لي والله اعلم
ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس
اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رضه انتفاعا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل
الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عنه تجنيسا بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار كاد ان يصل
اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش
ق ابو موسى رضه انتفاعا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشي يعني من صلى صلوتهما وهي صلوة الفجر والعصر لازم اداءها
في الوقت المختار دخل الجنة واما حث عليها لكونها وقت التشاغل والتناقل ومن راعاها راعى غيرها غالبا سئل الله عونا على
الطاعة وصونا من تكاسل عبادته م عثمان رضه انه روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل
بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يبقى منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل
صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه عم
قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كقيام ليلة يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رضه
روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي ﷺ ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر المتفق
عليه منها سبعة والمختص لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا والاخرة و هذا الامان
غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا الخالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان
فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره
نهي عن مطالبة الله تع لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بكروه من صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير
ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة كمفضاه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للثاني من يطلبه
الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمواخذة بأقل قرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله ثم يكبه على وجهه
في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من صلى صلوة لم يقرء فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها
اول ما دحيت من القرى في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة في الصلوة و لا تضاف هي الى شيء من السور او لانها

ولدها
خرجت الناقة اذا القت
ولدها
بكسر الخاء المعجمة مصدر
ترات للتأكيد الخراج
هي خراج ذكر هنالك
هي خراج هي خراج
في قوله المغضوب عليهم
انعمت عليهم والوعيد
واما القصة والوعد في قوله
الامر بالشيء نهي عن ضده
عقد في اول السورة وفي
انا للامر والنهي فانا مثل
والوعد والوعيد والقصة
على انه تكرار والامر والنهي
الرواية اجمالا من الفساد
اشتملها على المقاصد
اصل القرآن بالضم

قبل او ان النتاج وان كان تام الخلق ونزل اخرجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان اربعة تامة كذا في الجوهري معناه صلوة ذات نقصان
على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة رح ان الصلوة تكون بدون
الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا يجوز بدونها ح انس رضه روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا اخص الصلوة بالذكر
احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا اولا ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات
منكر فالصلوة تنهى عنه اولان الحديث صدر عنه م في ابتداء الاسلام قبل غرعية الاركان الباقية وسنقبل قبلتنا اما ذكره
مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد
في نفوسهم ولانه اعرف واشهر في التمييز الا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من افعالنا وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها
الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان
اليهودي لا يأكل كلوتها الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤنى ثانيته بالتاء وهنا التأنيث غير المراد انما جاز التذبيح بالتاء
لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته فذلك لم يلحقه تاء التأنيث وبه الامان بان لا يستباح
دمه ولا ماله فيتناول المخالص والمنافق لذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاول
فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولا في ذكر الذمتين حث على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله
في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه على بالحديث ابو حنيفة
وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين على لقوله م امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
قلنا الصلوة المسنونة لا يخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من صلى علي واحدة صلوة
من المؤمنين الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي
عبارة عن نحو الخطيئات او من اعطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيئات او اعطاء عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض
الدعاء للنبي م طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل
ان يكون مشروطا بالدعاء وهذا احرض متنه عليه ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف
بين طرفيه اي ليتقي كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليأمن عن انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عن سنة وضع اليد
الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالفه لم تصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف
ولا ينكشف عورته م ام حبيبة رضها عنها روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي ﷺ
خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم اثنتي عشرة سجدة
اراد منها الركعة بجوز اقتصر المصنف من رواياتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين
بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة
الموجودة في الليل ايضا لان اكثر التنفل موجود فيه تطوعا بني له بيت في الجنة ح عمران بن حصين رضه عمران بكسر العين
وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها مارواه
عن النبي ﷺ مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قاعدا فله نصف اجر القائم
من صلى قاعدا فصلوته قاعدا على النصف من صلاة القائم يكون
قاعدا على القيام يكون
قاعدا فصلوته قاعدا
لا يزيد ثوابه قائما على قاعدا
غيره في فرق غير الفرض
قائما قال الشافعي
قائما يكون كذلك
في عراء العرض
بالفترة التي تتخلل
لم تقدر على القيام
كل على المتنفل فاذا
ضعيفا فله نصف
من صلى بايماء و
من صلى فاكثر

وهذا كان من خصائصه وقيل انه تحول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا عند العذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف
صلاة قاعدا قال قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي
وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المريض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يبرئ عن العزيمة والرخصة حتى لا يأخذ
بالرخصة ليس على النصف من اجر الآخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الآخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ الضعف فمن ابن علم الناظر بانه
ليس على النصف ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله ء م فاق اتنه
معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا ابدا يدل على ان تصوير ما لا روح له ليس بحرام وان الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل جزاءه
جهنم خالدا فيها والخلود مدة بطول المدة عند اهل السنة وصرحنا لا يستتبع ذلك لانه غير حي العذاب بما لا يعقل وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على
المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصويره ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها منه انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس حيث
بتصوير ذي الرأس اذا كان منقطع الرأس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من ضرب عبدا له حدا لم يأته اي لم يثبت يوجب ذلك
الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني انه ذكر الضرب تحرجا عما عداه
قال القاضي اجمعوا على ان الايمان غير واجب لذكرها واجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك
اذا لم يؤدبوا واما اذا ادبوا فقد رخص النبي ء م في تأديبهم بقدر اجرامهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رضه روى مسلم
عنهما معاضا بضم قبل هاء وله عن النبي ء م مائة وخمسون حديثا انفرد منها بحديث وللبخاري ثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا
في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعني اعطى الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي
الشهادة ق سعد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذ ظلما كالطوق
عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حق ق ثوبان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى
رسول الله م رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء
المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب الجنة ومخارفها كأنه مكترف فيها ح انس رضه روى البخاري عنه من عال جاريتين
يعني من ربى صغيرتين وقام بوجاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا
بتشديد الواو وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي وقبل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء وهو وانا لانافي جاء ضمير يعود
الى من وكلمة هو تأكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه من كلام الراوي يعني ضم النبي
اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان او هو نبت طيب الريح معروف قال القاضي
يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان حامل والطيب عام فكل من الجزئيين
معلول جاء وقع فيه لامنافاة بينهما غاية داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان ههنا فرد من افراده ولا
يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء الانسان مراد انه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يفيد وقد برفع الدال
على الفصيح المشهور قال النووي انكر من لا يحسن فتحها لان الواو التي توجب ضمة ما قبلها الحقناء الهاء وكذا نحو كل مضاعف مجزوم
دخله جاء المذكر فانه حنيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر يعني حنيف الحمل وقيل معناه المتة طيب الريح اعلم ان هذا السياق قليلا
بقام العلة بل بعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة ينادي المهدي بردها م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه

اي من عامل سنتنا ح عايشة رضه روى البخاري عنها من عمر امرا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو رد بذلك الامر اي عليها
لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه ولشافعي واحد مجتهدين باطلاق الحديث جاء بان قوله م ليس
للمرء الا ما طابت به نفس امامه على يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر اشارة الى ان التخيير وهو نصب الحجارة في الارض
المباح للاعلام غير كاف في التملك لانه ليس بعمارة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث
فعلا ما في الدين فهو رد اي مردود م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب اليه اول النهار او راح
اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له في الجنة نزلا بضم النون والزاء وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان
تقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله فاتى وقت كان من الليل او النهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين
ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح الى المسجد اعتياده على ذلك م ابن
عمر وابو هريرة رضه روى مسلم عنهما من غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة قاله النبي م حين مر على صبرة طعام
فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق
الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها
بالعمد لانه جاء في رواية البخاري من ترك صلوة العصر متعمدا حبط عمله والنووي معنى فوتها عنده ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها
وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان او تر على التوسع اي فاعله او تميز وركب
برفعه فحينئذ يكون النقص صفة للاهل شبه النبي م خسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا فغايات الفوات
في الاخرى اخسر من غايات الاهل والمال قيل معناه لكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من فرج عن
اخيه اي كشف كربته وهي شدة الغم وتنوينها للتخيير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كانت بدايه او اشارته
من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على يوجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب
كرب الآخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله
هي قوله لا اله الا الله هي العليا ح ثانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل لاجل الجنة
من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجو فيها واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة
منجيا للاعلاء لما رغب اليها النبي م في الجهاد روى انه م قال لنفر غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فاتى فاتى واحد
من الصحابة التمرات التي كان يأكلها وقال لئن حييت انا حتى آكل تمراتي انها لحياة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل فتى لنا لجنة
آخر وهذا ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت
في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستثنى ذلك لنفوس والحال الثانية الغزو به في كل وقت
يطعمه ويرسله ويتحرك معه دائما ولان اوائل القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حراجا كذا في شرح احكام الاحكام
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل
هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول لفظا انا راجع الى القائل يعني من رجح نفسه في الصبر على يونس بن متى لاجل ما حكى الله عنه
من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله م لا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اي اكثر كذبا به عن الكفر
فضلا بضم

على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله وصفه باوصاف توهم الخطاء رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون ﴿ سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اى اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعنى انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لاشريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا بهذا الاستيناف فكانه قيل ماسبب شهادتك فقال رضيت وكذا رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه تحتمل ان يكون هذا اخبارا او المراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له ﴿ جابر رضه روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم رب هذه الدعوة اى الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها فى طلب الاجابة اولانها امنة من النسخ والصلوة القايمة وصفها بالقايمة لبقائها الى يوم القيمة اولانه امر باقامتها فتكون هى قايمة آت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها النبى ﷺ بانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذاك وفى الفضيلة وابعثه مقاما محمودا انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه اوحال يعنى ابعثه ذا مقام محمود الذى وعدته بدل من مقام او عطف بيان له اوصفة على ان يكون مقاما محمودا علما او ان يكون الموصول فى حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهنى قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا يتعين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم ليسبنى حلت له شفاعتى يعنى وجبت كما قيل فى قوله ع فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قاله الجوهرى وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة تحقيقا ذكر يعنى استحق لشفاعتى مجازاة لدعايته يوم القيمة قاه قلت شفاعته ﷺ يوم القيمة تعم المؤمنين فما فضيلة القايل قلت ثبت فى الصحيح ان شفاعته ﷺ يكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم فى شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم فى شفاعته للاخراج عن النار وبعضهم فى شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل فى شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته يكون نازلة للقايل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى تعم يكون شفاعته فعلية معوض اليه ق ابو هريرة رضه التقاعل الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسى سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زايدة اى اسبح تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هى غير زايدة تقديره وابتدأ بحمده فائدة قرنه لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اى من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال فى التهليل فى الحديث الذى بعده لم يات احد بافضل مما جاء الا رجل عمل اكثر منه فبتدافع الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقايل عمثل قال لا يكون جايئا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال فانه ياتى بمساويه او زاد عليه فانه ياتى بافضل منه

او زاد عليه اى نقول او فى قوله او زاد عليه بمعنى الواو وكقوله عشرة الف او يزيدون اى بل يزيدون او نقول للاستثناء منقطع بمعنى لكن رجل قال مثل ما قال

ق ابو ايوب الانصارى رضه انتقاعل الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد يفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا فى القاموس اسماعيل هو ابن ابراهيم الخليل عم خص ولده بالذكر لشرفه وكونه بالعرب ق ابو هريرة رضه انتقاعل الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير مايه مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اى ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة قال قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب وفى الحديث ان يكون متواليا وهذه المائة فى اليوم اعم من ان يكون متواليا او متفرقة محل بجاز ذكرها هذا ما ظهر لى والله اعلم الثواب وليس هذا اجرا لما مر ضحيح النووى فى شرح مسلم للشافعى اذا يزيد فى الثواب قال فتاخر اى الورود الحديث السابق الوجه فى ان اجعل عشر رقاب اذا كان لعتاقة

لكن الافضل ان يكون متواليا وان يكون فى اول النهار ليكون حرزا فى جميع نهاره وكتب له مايه حسنة ومحيت عنه مايه سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى لم ياتى احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باتى بعمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده فى يوم مايه مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئة مقدارا زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال ﷺ افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر فى مقابلة التهليل عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه فتحق باقى الرقاب لكونه فى حرز من الشيطان وغيرها

ﻫ طارق بن اشيم رضه روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالفاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عن النبى ﷺ اربعة عشر حديثا انفرد مسلم بها حديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه اى التعرض لهما الا ان يكون لحق وحسابه على الله اى فى الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووى وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعنى من انكر فى قلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا يستعمل فى مقتضى اعطاء الجزاء قال القاضى عياض الحديث فى حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها حكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوا بها وثبت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادة بما روى انه ﷺ قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم واموالهم على الوجه ان يحمل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكروها اكتفاء بذكرها فى مواضع ﻫ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من قام رمضان اى احياها كما ينبغى بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه اذى التراويح فيها ايمانا اى لتصديق ثوابه واحتسابا اى اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ﻫ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من قام ليلة القدر اى احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالى رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرد احيائها مما يوازى لاحياء ساير ليالى السنة ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وراوية الاقليشى بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها نون يقم ليلة القدر ﻫ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل دون ماله اى فى مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو ومكان النون فهو شهيد وفيه جواز قتال قاصد المال لغير حق قال ذلك اكثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث بالطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا ﻫ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى الطاعون فهو شهيد ومن مات فى الطاعون هذا الجار والمجرور حال او يكون فى بعض باب السببية كقوله ﷺ دخلت امراة النار فى هرة ربطتها اى بسببها قال الكوفيون الطاعون قروح تخرج مع لهيب فى الآباط والاصابع وفى ساير البدن يسود ما حولها او يحمر او يخضر واتاه الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذى قاله المحققون انه عرض يكثر فى الناس ويكون نوعا ولقد افرط شهيد ومن حتى يؤمنوا بى وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله انما لم يذكروها اكتفاء بذكرها فى مواضع ﻫ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من قام رمضان اى احياها كما ينبغى بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه اذى التراويح فيها ايمانا اى لتصديق ثوابه واحتسابا اى اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ﻫ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من قام ليلة القدر اى احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالى رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرد احيائها مما يوازى لاحياء سايرليالى السنة ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية الاقليشى بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها نون يقم ليلة القدر ﻫ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل دون ماله اى فى مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو ومكان النون فهو شهيد وفيه جواز قتال قاصد المال لغير حق قال ذلك اكثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث بالطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا ﻫ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى الطاعون فهو شهيد ومن مات فى الطاعون هذا الجار والمجرور حال او يكون فى بعض باب السببية كقوله ﷺ دخلت امراة النار فى هرة ربطتها اى بسببها قال الكوفيون الطاعون قروح تخرج مع لهيب فى الآباط والاصابع وفى سايرالبدن يسود ما حولها او يحمر او يخضر واتاه الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذى قاله المحققون انه عرض يكثر فى الناس ويكون نوعا ولقد افرط شهيد ومن

طعنه بالرمح وطفن فى الشىء كما ما اخر وطعنا فيه اى قدح وطفن يطفن بضم الطاء فى المضارع وكسرها يطعن بضم العين فى الماضى وكسرها فى المضارع وهما لغتان مشهورتان والطاعون الوجع الكثير الفشو والمقصود هنا الوباء والبلية الطاعون

وهو الثواب

شهيد فى حكم الاخرة

عاما ما وقى فى الغفلة

ومن فقد المسلم ظلما

بشرط ان لا يحرث

كالمقتول فى الجهاد

ثلثة انواع شهيد

اعلم ان الشهداء

بكسر الراء فهو شهيد

ومن وقى

فهو شهيد

والاستشفاء وغيرها

فى داء البطن كالاسهال

مات فى البطن اى

وان لم ينل ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل لكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضه وهو اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا فله سلبه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان التلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفله الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث انه ليس لك من قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا روله عن النبي م سبعماية حديث انفرد البخاري بخمس واربعون اتفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح روي بفتح وفي المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح او راح يروح اذا وجد رايحة شيء رايحة الجنة وان ريحها الواو في الحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيقال بالمستحل ويجوز ان يقال تدخل الجنة بحد ذاتها في الموقف حقيقة فيستنشق منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الرايحة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرة في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الاولى اللام فيه زايدة اي حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي م وقد بينها المكنى عنه في حديث جابر رضه من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل مرتبا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يعدمها في ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود وروى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه م امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم ع حين القي في النار لعل هذا الحديث صدر بيانا ان جبليتها على الاساءة ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو في فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب حده في الآخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة قال التيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء اياه اللهم الا ان يكون ويقال وهو بريء اي في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقادها انه غير بريء جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يتكلم اذا علم ان زنا ق ابو سعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة اجزأتاه اي كفتاه بتخفيف الفاء من كفى يعني اغنى او يعني دفع من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيها من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المفتوحة بالعين المهملة بعدها تاء مثناة تحت ثم باء موحدة بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة عفراء عاشوراء قالت ارسل النبي م والباقيات بالصالحات متفق عليه وهو هذا احاديث احدها وعشرون حديثا لها عن النبي م احد الشجرة ما رؤته الربيع الصاري وكان يعرف بالقتال كان وهو بفتح العين المهملة وكسر الفاء وتشديد الراء المفتوحة بعدها ياء مثناة تحت ثم نون ابن عفراء

الى قرهما الانصاري هذا الحديث من كان اصبح صايما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه م قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتاديب في هذا قسم فرد وهو من يصبح لا صايما ولا مفطرا فهو ناو امر بنفس الصوم تدرك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زايد وان صدر في اثناء فغير زايد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي م العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي م فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت في هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخر فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي على طين وماء قال شارح فمناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصايصها في ماء وطين قال ابو سعيد رضه ابصرت رسول الله وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي في رمضان خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسما لما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة بالكسر اسم لما اخذه الظالم وهذا هو المراد هنا لاخيه اي من عرضه او شيء من تحقيره بتنقيص عرضه وكرفي الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه وينحامى اي ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله والمنع من الانتفاع به والزنى والمستأمى ملحقان بالمال في غير البعض لان نقص عرض الفاسق بغيبة جايز فنقص عرض الكافر اولى ان يكون جايزا فليتحلله منه اي ليطلب منه اخيه حلة اليوم اراد به جميع الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي عن النبي م انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان ممن يصلح هذا الاستيفاء جواب عمن قال تكليف المال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقاديرها مفوضة الى الله وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه وحمل عليه يحتمل ان يكون المراد نفس الاعمال بان تجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله م ولا تؤزر وازرة وزر اخرى قلت الظلم في الحقيقة هو الذي يوزر ظالمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمع الآية ان واحدا لو قال لآخر عنكز وزرك لا يؤاخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزراعة والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت اي لما ادرك عمر رضه وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله ولانه حقيقة فلا يضاهى به غيره وانما قسم الله ببعض مخلوقاته كالبلد والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب البلد او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه م صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على ما جرى عليه العرب في عاداتها كالشرف ماثله من مخلوقاته ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من كان قبل الصلوة فليعد اي صلوة العيد وقع قبل الصلوة بعد الصلوة والمحرر الذي قال ان في انا حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة وبعد ذبح الامام او بعد قدر ركعتين وقدر خطبتين بعد ارتفاع الشمس صلى الامام او لا والحديث حجة عليه

مصحح

هو بالكسب كذا قاله الجوهري والكدح في الحاجة اعم من السعي فيها فاية داعية الى تخصيص العلم بالكناية والتعميم انسب للمراد
وانفع للعباد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين اى نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء
الموحدة اى منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس لشريكه ان يبيع حتى يؤذن اى يعلم الشريك ارادة بيعها شريكه انه
يريد البيع فان رضى اخذ اى ان شاء اشتراه وان كره ترك اى ان لم يشأ لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم
يؤذنه فهو احق به اى باخذه بالشفعة وتعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت
في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت
والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه لان
قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع او هي تدل على وجوبه قلنا الحلال هنا
بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو
سعيد رضه روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اى ابل قوي زائد على حاجته فليعد به الى الذي لا ظهر له الى المراد
به ان يواسي الرجل ويعينه بما كان على ظهره وهو قد يحصل بالعود وانما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له ان يتخلف
عن الرفقاء ويتواسانه يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود
لما ذكرنا والله اعلم كله م اسماء بنت ابي بكر رضه روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عايشة رضه اسلمت قديما بمكة مات رضه عن النبي ع
ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي ع مكة عام حجة
الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدى وكان المتمتعون معه ع بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال ع من كان معه هدى
وساق فليتم على احرامه بضم الياء اى ليقم نفسه على احرامه والا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدى فليحلل بفتح الياء
وكسر اللام اى ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للمحرم ان يحلل بعد فراغه من اعمال العمرة
سواء ساق معه الهدى او لم يسق ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي ع مات رواه عنه مائتان
واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي ع فقال ع ويحك
من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اى في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح محذور ينبغي ان يترك من غير داعية
اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان بعث مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصال النفع الى المادح وغيرها
فقد يتبين عدم طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله احسب طاهرا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اى مجازيه على اعماله
وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا ابرئه عند الله فكانه غلب عليه في معرفة احسب
وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول ثان لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اى كونه موصوفا بما مدحه وجزاؤه محذوف
بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فاوجه بهما قلت العلم ههنا
بمعنى الظن دفعا للتناقض الى هنا كلامه والاقرب لا منافاة بان كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح
لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول له مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر الممدوح المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة

قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثاني جاز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان
ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بمنقول على جوازه ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط
الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد فينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فات صلوة الامام سهوا او عمدا
جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو ضحى الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد قبل ان يضحي فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه
لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سنبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون
العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل مات رواه عن النبي ع ثمانية
عشر حديثا انفرد مسلم بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي تتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي
تتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تتمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المراة الى اجل
قال النووي انه كان مطلقا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية
المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما
استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطاء ك عبد الرحمن بن ابي بكر رضه قيل انه اسلم
عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي ع عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر رضه مات رواه عن النبي ع ثمانية احاديث
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان
النبي ع يوزع اصحاب الصفة بكونهم فقراء على الصحابة ويقبل الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين
يقدي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لان الثلثة يشبعهم فانه يزيد عليهم كما قال ع ان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة
والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال ع حسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام
ينبغي ان يحلل لا ان يحلل الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة وقع في صحيح البخاري
فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلثة
كما قيل في قوله تع وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة فعلى هذا في افراج المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه
اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس على ما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام
الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال يعني اوافاد النبي ع المعنى
السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي
الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب المحكم كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت
مراتب التقدي خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اى في قضاء حاجته كان الله في حاجته اى في قضاء
حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الدوام اما دائما كما كان الله عليما او منقطعا كما كان ذليلا قايما وثابتا بمعنى صار
فكان من الكافرين وزايدة وتامة وههنا لا يصلح كلها ما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي
في الحاجة يستلزم اكثر ما يكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمتماثلة
بمعنى من سعى في حاجة اخيه قضى الله في حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الفرض بيان

والا هو آل فاذا شهد امرا ای حضر شیئا کالمشاورة والتدبیر وغیرها فلیتکلم بخیر وهو کلام یثاب علیه او لیسکت وفیه استحباب ترک الکلام المباح خوفا من الوقوع فی المکروه او الحرام وقد قال ء م من حسن اسلام المرء ترکه ما لا یعنیه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة ابن عبید رضه وهو بضم العین المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الیاء المثناة من تحت قیل انه کان مصابا یوم کتت الشجرة ثم سکن دمشق وصار قاضیا بها للمعاویة م روی عنه النبی ء م احد عشر حدیثا اتفق مسلم منها لحدیثین احدهما هذا من کان یومن بالله والیوم الاخر فلا یاخذن بتشدید النون ای فی مبایعته ما فیه الربوا الا مثلا بمثل وفیه نهی عن المفاضلة اعم من ان یکون فی القدر او فی الاجل او اما سقوط المماثلة فی الجودة عرفی بقوله ء م جیدها ورديها سواء ح ابو هریرة رضه انتفاء روی البخاری عنه من کان یومن بالله والیوم الاخر فلیصل رحمه وفیه اشارة الی ان القاطع رحمها کالمعدوم لیومن بالله والیوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة علی القطیعة ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه من کان یومن بالله والیوم الاخر فلیکرم ضیفه قیل اکرامه تلقیه بطلاقة الوجه وتجمیل قراه والقیام بخدمته وقد جاء فی الروایة ان الله تعالی اوحی الی ابراهیم ء م اکرم اضیافک ولو کافرا فانه یکثر منهم شاة مشویة فاوحی الیه اکرم فجعله ثورا فاوحی الیه اکرم فجعله جملا فاوحی الیه اکرم فتحیر فیه وعلم ان اکرام الضیف لیس فی کثرة الطعام خذ منهم بنفسک فاوحی الیه الآن اکرمت الضیف ومن کان یومن بالله والیوم الاخر فلیکرم جاره استدل بعض بهذین الامرین علی وجوبهما وذهب الفقهاء الی انهما للندب وحملوا الحدیث علی ابتداء الاسلام وقت کون المواساة واجبة ومن کان یومن بالله والیوم الاخر فلیقل خیرا او لیصمت ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه قال قتل النبی ء م الحسن والاقرع بن حابس فقال لی عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال ء م من لا یرحم لا یرحم علی بناء الفاعل لا یرحم علی بناء المجهول روی الغطان مرفوعین علی ان یکون من موصولة او مخبر ومبین علی ان یکون شرطیة یجوز ان یراد من الرحمة الاعم الشفقة علی الاولاد بقرینة ما قبله من حکایة الراوی وان یراد اعم والمتقدی هنا منزل منزلة اللازم ای من لا یکون من اهل الرحمة ویجوز ان یکون کنایة عما تعلق بفعول مخصوص بقرینة روایة یرحمنی من لا یرحم الناس لا یرحمه الله فیکون نفی رحمة الله عنه ماقولا بان لا یکون مع الفائزین الناجین بل یتاخر ق عمر رضه اتفقا علی الروایة عنه قیل اسلم عمر سنة خمس من النبوة ابعد اربعین رجلا واحدی عشر امراة اسلم بشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبی ء م ستمائة وسبعة وثلثون حدیثا له فی الصحیحین احد وثمانون انفرد البخاری منها باربعة وثلثین ومسلم باحد وعشرین من لبس الحریر فی الدنیا لم یلبس فی الاخرة تشبیق تاویل مثله فی حدیث من شرب الخمر م بریدة بن الحصیب روی مسلم عنه من لعب بالنرد شیر وهو اسم لعب معروف عجمی معرب وقیل اسم نرد وشیر معناه حلو فهو کمن غمس یده بفتح المیم فی لحم الخنزیر ودمه قیل المراد به هنا الاکل والا فالغمس فی اللحم یکون حالة الاکل غالبا فیکون اللعب به حراما لتشبیهه ء م بالمحرم وعلیه اتفق العلماء ویجوز ان یقال الغمس تحقیقا غیر متصور فی اللحم لا فی حالة الاکل وکذا غیره لانه غیر مایع وانما هو من قبیل ان یضاف الفعل الی شیئین والمراد احدهما کما قال صاحب الکشاف فی قوله یخادعون الله والذین امنوا وما یخدعون معناه یخادعون الذین امنوا علی احد الوجوه وذلک لقوة اختصاص المومنین بذکر الله تعالی وکذا ههنا لقوة اختصاص الدم بالمحرم ذکرا لاکم لمقة قیل سبب حرمة ان واضافته وهو ثوبان بوزن ارد شیر اول ملوک ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسیم الرباعی بالفصول الاربعة والتشخص الثلثی بالیوم والشهر والسنة والکعاب الثلثة بالاقطبیة الثمانویة فیما للانسان وعلیه والنهار والبیوت الاثنی عشریة بالشهور السنة والکعاب الثلثة بالاقطبیة الثمانویة فیما للانسان وعلیه

دخل النار م جابر رضه روی مسلم عنه من لم یجد نعلین فلیلبس خفین قیل انه احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفین بلا قطعهما وقال الباقون لا یجوز لما لم یقطعهما اسفل من الکعبین الذین فی وسط القدم عند معقد الشراک لقوله م فی روایة اخری فلیقطعهما اسفل من الکعبین ومن لم یجد ازارا امن هر هنا وفیما قبله عبارة عن المحرم فلیلبس سراویل به عمل احمد وقال ابو حنیفة لا یجوز للمحرم لبس السراویل الا ان یشقه ویتزر به عند الضرورة لقوله ء م لا تلبسوا القمیص ولا العمائم ولا السراویل واذا ورد فیه دلیلان فالعمل بالمحرم اولی للاحتیاط ح ابو هریرة رضه من لم یدع قول الزور من عبارة عن الصیام والعمل به او یقتضی الزور من الفواحش فلیس لله حاجة ان یدع ای یترک طعامه وشرابه کنی بنفی الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم کسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم تحصل الغرض منه لم یبال الله به لانه امسک عما ابیح له فی غیر حین الصوم ولم یمسک عما حرم علیه فی جمیع الاحیان ح ابو ذر رضه روی البخاری عنه من مات من امتی وهی تطلق تارة علی کافة الناس وهم امة الدعوة واخری علی المومنین وهم امة الاجابة والثانیة هی المرادة هنا لانه یشرک بالله شیئا هذه الجملة للحال دخل الجنة وان زنی وان سرق وفیه دلالة علی ان صاحب الکبیرة مومن لا یدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فیکون حجة علی المعتزلة فی قولهم انه بین الایمان والکفر فلا یدخل الجنة ان لم یتب منها وعلی الخوارج فی قولهم انه کافر مخلد فی النار ق عایشة رضه اتفقا علی الروایة عنها من مات وعلیه صیام صام عنه ولیه یعنی جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحدیث عمل احمد والشافعی فی قوله القدیم والباقون منعه مستدلین لقوله ء م لا یصوم احد عن احد واولوا الصیام فی الحدیث بالاطعام فان ولی المیت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار کان الولی صام عنه الا ان الاطعام عنه انما یجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما یجب مطلقا ومقدار الطعام کما فی صدقة الفطر والمعتبر فی هذه الولایة مطلق القرابة وقیل العصوبة وقیل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه من مات ولم یغز ولم یحدث نفسه بغزو بتنوینه للافراد ای لم یقل فی نفسه یا لیتنی کنت غازیا وقیل معنی تحدیث النفس ارادة الخروج له وعلامتها فی الظاهر اعداد آلته کما قال ء م ولو اراد والخروج لاعد له عدة مات علی شعبة ای قطعة تنویرها للتهویل من نفاق یعنی من مات علی هذه الصفة فقد اشبه المنافقین المتخلفین عن الجهاد قیل هذا الحکم کان مخصوصا بزمان النبی ء م والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضه اتفقا علی الروایة عنه من مات وهو یدعو ندا الواو فیه للحال من دون الله ندا بکسر النون ای مثلا ء م کذا قاله الجوهری قال صاحب الکشاف لا یقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم کانوا یعظمون اصنامهم ولا یزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها آلهة شبهت حالهم بحال من یعتقد انها قادرة علی مخالفة الله فیقال لهم ذلک علی سبیل التهکم ویقال یجوز استعماله فی مطلق المثل مجازا کالمرس فانه موضوع للاسد المرسون ویجوز استعماله فی کل الاسد دخل النار قیل کل ما جاء فی حق الکفار بلفظ الدخول فهو کنایة عن الخلود لانهما متساویان فیهم م عثمان رضه روی مسلم عنه من مات وهو یعلم انه لا اله الا الله ای یعتقده جزما دخل الجنة وفی قوله یعلم رد علی من قال من غلاة المرجئة ان مطلق الشهادتین یدخل الجنة وان لم یعتقدها قال القاضی وفیه دلیل لمن یری ان الجحد تصدیق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجرایا لاحکام والیه ذهب المحققون وهو المروی عن ابی حنیفة والشیخ ابی منصور الماتریدی وهو اصح الروایتین عن الاشعری وهذا هو المطرد المنعکس کما ذکره الشیخ الشارح وتمثاله رسول الله ء م مذکورة

نسخه صحیح
نسخه صحیح
نسخه صحیح

على الظرفية اى فى اوّل النهار واوّل الليل قال القاضى هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة لغة وخبر من تحذوف اى حقّ اجرا جزيلا والوجه الاوّل ولى م عمر رضه روى مسلم عنه من نام اى غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظّفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه اى عن بعض من حزبه فقراءه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراءه من الليل يعنى من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذى كان يفعله فيه فعفله فى وقت آخر كتب له كمن الاجر هل مالم يفرق لان تعيين ذلك الوقت باوظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كانه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كانه من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه فى كانما يقتضى ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها م عائشة رضه من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه المراد من طاعه الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعى ايجاب المباح فلا ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانها غير مباحين اذ المباح ما يستوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضه قيل هى التى وهبت نفسها للنبى ع من قول كانت امراة صالحة فاضلة مات روته عن النبى ع خمسة عشر حديثا اخرج مسلم منها هذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهى كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها فى قوله ع اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لنوايتها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يقيد شيئا ثم يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذى نزل فيه وامتداده الى زمان الارتحال ما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من نسى وهو صايم فاكل او شرب نزل النسيان منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نفس الفعل مع قيد حصوله لا حصوله فليتم صومه وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لعدم صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان الجماع الناسى لم يفطر ايضا لكثرة وقوعهما فى كل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اى من عوسر عليه فى الحساب بحيث لا يتسامح فيه قليلا ولا كثيرا لانه سئل عنه عذب قال القاضى له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب بما فيه من التوبيخ والثانى انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما التالى فى الحساب فهو الذى عرض عليه عمله ولا يستقصى فى حسابه وهو المراد من قوله تع فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضه روى البخارى عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبائح يعذب روى مجزوما ومرفوعا بانيح عليه روى بانبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروى

لا بفعل غيره قال شارح المراد من نيح المشرف على الموت وتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه فى سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء فى رواية يعذب فى قبره بما نيح عليه وكيف كان فالنوايحون على الميت بذكر اوصافه التى ليست فيه كما هو الغالب فى نسائنا اليوم وتلك قبايح فى الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا مخرب النساء وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه روى مسلم عنه من لا يرحم من لا يرحم وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القايم مقام الفاعل العايد الى من من الرفق باللام فى الخبر اللام فيه للعهد الذهنى وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الباء والعين اى يصيب نعمة ولا يبأس بضم الهمزة اى لا يفتقر وفى بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة قيل الصواب ملازما للاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جمع بالواو للتقرير كقوله لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح فوق وفى المضارعة واللام ثيابه ولا تفنى شبابه ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع الجار والمجرور حال عنه اى ما خير ملتبسا بالصب منه روى مجهولا اى يصب منه مصيبة وهى اسم لكل مكروه او معلوما اى يجعله الله اذا مصيبة ليطهره بها عن الذنوب وضميره على التقديرين عايد الى الخير ومن فى منه بمعنى الاجل قال القاضى الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تع حكاية عن ابراهيم م فاذا مرضت فهو يشفين وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضميره الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا اتتكيره للتفخيم يفقهه فى الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها يحيى ذو المعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من ليسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمى والمسامح والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير فى مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او ابرائه عما عليه ليسر الله عليه فى الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الزايد وفى الاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدنه ستره الله فى الدنيا والاخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص على هذه المدة اى مدة كون العبد فى عون اخيه او موصولة اى فى عون العبد الذى كان فى عون اخيه ويكون كان زايدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استطرافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه والله يظهر لطفه وفى رواية القضاعى ومن ستر على اخيه م جابر رضه روى مسلم عنه من يصقد الثنية وهى الطريق العالى فى الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو الحكاكات اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه حط عنه ما حط اى مثل الذى حط عن بنى اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لغيها من القدر او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بنى اسرائيل وهذا غاية المبالغة فى حط ذنوبه ذلك الصاعد والا فحطيئة المؤمن كيف تكون مثل خطيئتهم العظيمة حيث خالفوا امر موسى وعبدوا العجل فصل ومن الاستفهامية مبتدا خبره محذوف اى من الاستفهامية فى الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صايما اصبح بمعنى صار وصايما خبره او بمعنى دخل فى الصباح فيكون تامة وصايما حال من ضميره قال ابو بكر انا قال اى النبى ع فمن تبع منكم جنازة قال ابو بكر انا قال اى النبى ع فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اى النبى ع فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال اى النبى ع ما اجتمعن اى الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور فى يوم واحد فى امرئ الا دخل الجنة قال القاضى معناه دخل

قال الشيخ المظهر الحسن بن يزيد به خيرا اوصل اليه

فى نيقب نفعله
الخبر بالام متعلق
اذا اصابه فاتنى ما
قد جاءنى فى اشعاهم
الى اهل ابى جهيمة و
نياحة على ما كان يفعل
وصية الميت با
وذر اقرى قلت
عليه ولا تزر وازرة
فان قيل الميت
انيكوه مصدرية
هذه الرواية فيقيد

عطف عام بعد رويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع على يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قاله حين دنا
اى قرب بن ماء من مياه الحرب م سلمة بن الاكوع رضه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير للرجل اى جاسوسا من المشركين فيه دليل
على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين يؤديا هذا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال
الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلمة ارجع قال احمد
لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المصنف
اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رضه انتقاء على الرواية عنه من لكعب
بن الاشرف فانه قد اذى الله اى اولياءه ورسوله قال كان ذلك اللعين يهود تاجرا وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض
العهد وحق مكة وكان يهجو النبي م واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رضه نزوله في بيت بمكة جاء اهله
حتى ينزله اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي م قدومه وقال الحديث معناه من كاين لقتله فذهب عمر اليه ليلا
فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا او قد قام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه
فوجدوا رسول الله عند باب المسجد فقال ع م افلحت الوجوه محمد الله على قتله م انس رضه روى مسلم عنه من ياخذ هذا فمن
ياخذ فحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي لما قال ع م من ياخذني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما
قال ع م فمن ياخذ بحقه تاخروا فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل دجانة بضم الدال
وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رضه روى مسلم عنه من يردهم عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم
المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله سبعة من الانصار ورجلان من قريش فلما قصد الكفار النبي م قال الحديث حتى
قتل السبعة وثبت مع رسول الله يومئذ طلحة ووقى بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما
كسر رباعية رسول الله م فغلبه الغشي احتملته يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحدا من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اوصله
الى الصخرة وكان يقول م اوجب طلحة ح عثمان رضه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني
غفار عين يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال م فمن يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان افيم
مقدرة وهذه اولى لكثرة ورودها بالبشارة لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اى يكون
مساويا لغيره في الانتفاع منها ولا يختص بها من بينهم بالملكية يعني يقينها روى ان عثمان رضه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها
دل الحديث على جواز وقف المشاع ولا فرق الموقوف من منكل الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث
بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض روايته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب
التحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني حمل سبعون بعيرا وجرح اثنا عشر قاله يوم بدر يعني غزوة
بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي م من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد
وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضه رؤي انه وجده بين الابدان الساقطة
فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيف حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو الباب

اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضميرها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله
وان كن نساء كان تامة وضميره مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ لكما بتشديد الواو
على معنى قائلا اعوذ لكما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى
ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة
وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اى جامعة للشر على المعيون من لممته اذا جمعته ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اى منزلة
وانما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله
والى رؤية صنعه قد يدرك الله في المنظور عليه بجناية نظره على غفلة ابتلاء للعباد وليقول المحق ما شاء الله من الله وغيره من غيره فيؤخذ الحاسد
لكونه سببها ووجهها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده يتصل بالمعيون فيهلك او يسقم كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات
كان يقوله اى النبي م هذا الحديث للحسن والحسين رضه حين كان يعوذهما ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جمل
البر بارا بيانا لفعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا والمراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل
اهل ود ابيه بضم الواو ويجوز كسرها المودة بعد ان تولى الاب اى غاب والغيبة اعم من ان تكون بموت او سفر وانما كان الوصلة
باولياء والده بعده ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه
اذا كان ابر الاحبار ففضل صلة يخرج من وصف الامر م انس رضه روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي
يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكره م كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما لاصالته اشارة الى ان خصوصية
بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له نظيرين في النظر بالهبة هي التي ترضع ولده وغيرها وتقديم له على نظيرين للاختصاص وكونها اثنين كجوز ان
يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة يكون له نظيران تكملان رضاعه في الجنة قيل
انه يكون في النشاة الاخرى حينئذ لو رود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر ثلاثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر
متعلق بها لانه يستريح فيه اولا وهي من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يخل لكمال روحه واستعداده بروح
من يحيي الروح الامين في حضرته ويصيره حيا يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل حسا نيته قال صاحب التحرير انه يكون
في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك فالاسلم ان يقال انه من المتشابهات
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما تيخط من
الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه اشارة الى ان شرف الولد الفاخر
كما ينفع الوالد الكافر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد
وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد
الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تع او لم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو
خصيم مبين وان جعل اللام للجنس تحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا
تقديره الذي لد خصومته اى اشتدت م جابر رضه روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اى سريره وضعه
يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدر الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين الغواة اياه وعلى كلا

تنبيه بها غير

الحديث بيان مآ هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول لى ابليس ما صنعت شيئا تنويه للتعظيم وما للنفى ثم تجئ واحدهم فيقول ما تركته الا فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اى يقرب ابليس ذلك المغوى من نفسه فيقول نعم انت نعم وانت مبتدأ وخبره محذوف اى انت صنعت شيئا عظيما وفى بعض النسخ لنعم بكسر النون على انه فعل مدح ليعم نعم الكون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل فى افعال المدح من غير تاكيد تفسره ظاهر على القياس وانما رضى اللعين عن فرقتهم بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع فى الزنا وغيره ش ابو موسى الاشعرى رضه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو فى القراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابى هريرة من انفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب وبعيره او نفقتها اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين فى المعنى اقول لا جرم فضل من الله تعالى يعطى من يشاء من عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاى حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رضه روى مسلم عنه ان ابى وابالك فى النار فقال الرجل سأله اين ابى قال الراوى لما سأله قال ع م فى النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب ليشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبى ع م اباه مع السائل فى المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا فاتحة حسن الخلق م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المستعبد وكونه عبدا له لان لاحدهما اضافة الى علم اسماء الله الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة لكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعنى الا بيا عبد الله فانه اشرف اسمائى قال العبد الضعيف عباشه هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله على الهم والذى الخفيف ان سمائى بعبد اللطيف يا مولاى تفضل علىّ فانك لطيف وقوتى برضاك قوتى ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عنى وامح ذنبى القبيح بحسن ظنى م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ش ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اى يجرز ويقرر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اى جعلته جميعا يعنى جعل الله ماء الرجل والمراة جميعا فى بطن امه اى فى رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روى عن ابن مسعود رضه ان النطفة اذا وقعت فى الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر فى بشرة المراة تحت كل ظفر وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما فى الرحم فذا كله مما يدل على انه من الجمع والكل انه اعلم بتفسيره ثم بعد اربعين يوما تكون علقة وهى قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اى اربعين يوما ثم تكون مضغة وهى قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اى اربعين يوما ثم يرسل الله اليها الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثالث فان قيل ماثبت فى صحيح مسلم من ان النبى ع م قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثانى قلت المراد من قوله فصورها تقديرا تصويره لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعنى يؤمر الملك بكتابة اربع اشياء

يكون فى الاربعين الثانى بكتب رزقه روى على صيغة المجهول والمعلوم وروى بالباء الجارة فى اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا على منتهاها ومنه قوله ع فاذا جاء اجلهم وعمله وشقى او سعيد وهو موجبة له الجنة قدم ذكر شقى لان اكثر الناس كذا وقال التوربشتى كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال الكرمانى المراد بكتبه هذه الاشياء اظهارها للملك والا فقضاؤه وقع سابق على ذلك فو الذى لا اله غيره هذا اثر وقع البيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما فى التقدير الازلى فلا تغير ان احدكم ليعمل عمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع ش الناجية وما نافية غير ما نعة لها من العمل كذا قاله الطيبى لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اى يغلب عليه كتاب الشقاوة ضمن يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل عمل اهل النار فيدخلها واحدكم ليعمل عمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اى كتاب السعادة فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليس بموجبات فان مصير الامور فى النهاية الى ما جرى به القدر فى البداية ع ابن عباس رضه روى البخارى عنه ان نفرا من الصحابة مروا باباء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدرى احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرا الفاتحة فبرا فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك رسول الله فقال ع م ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعى ومالك ع على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روى عن ابى بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لى قوسا وذكرت ذلك للنبى ع م فقال ان اخذتها اخذت قوسا من النار فرددتها اجاب بعض عن هذا الحديث بتحمل الاجرة فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق التعليف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقى قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فان برأتم لكم جعلا فجعلوا لى جعلا فى اخذ مالهم بسبب ذلك او يقال الرقية بالقرآن لبيت بقرية محضة فى اخذ الاجرة عليها فالمضاف فى الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليم رقية فلم يكره اخذ الاجرة على الرقية وذكره فى شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جايز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد فى ذلك الموضع عالم آخر وغير جايز اذا تعين عمران بن الحصين وجابر رضه روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده فى رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفى رواية عمران يعنى النجاشى وهو ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبى ع م لما اخبر بموت النجاشى قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تتابعت الاخبار بموته فى ذلك اليوم الذى صلى فيه وكان ذلك معجزة منه ع م وفيه دليل على ان النعى جايز لغرض دينى مثل تكثير الجماعة وانارة وجه الميت الغايب وان النبى ع م نهى عن النعى فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغايب ومن لم يجوز ما حمل الحديث على ان جنازة النجاشى رفعت للنبى ع م وكان يراه الامام دون القوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اخنع اسم اى اقبحه واكثره مذلة عند الله رجل تسمى بملك الاملاك وكذا ما فى معناه ش انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان نفرا جاءوا الى النبى ع م فقالوا ابعث معنا رجالا يعلموننا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يحتشون بالماء فيضعونه فى المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والغرباء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبى ع م

وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره ع بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور واتيانهن
اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله تع أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لا يكون
الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شئ من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وذكر السفن لابي داود عن ابن عباس
عن النبي ع من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وبه قال الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي
يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا يتبين لادنى اهل الجنة اقل يتنعل اى رجل يتنعل
بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المبين وايقانا في مقامه الامين آمين آمين م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان ادنى متعقد وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له
تمن فيتمنى التفاتا هو الله او الملك قال شارح خبر ان لكنه ليس كذلك بظاهره لانه لا يصح ان يحمل على اسم بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول
بيانا له بدلالة سياق الكلام لتقديره ان ادنى متعقد احدكم من الجنة حاصلا او نحوه ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اولى تمن يتمنى
فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الامانى ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فكان استفهامهم يكون للتقرير و
على كلا التوجيهين ليس استفهامهم عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اى الله تعالى او الملك لك ما تمنيت ومثله معه قال قلت
التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله لها محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله تعالى
عن ذلك ليكمل بتمنية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان ارواح
المؤمنين طير وهو جمع طائر ويطلق على الواحد خضر جمع حضرة تعلق بضم اللام اى تسكن في شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي رض وخنصره
والرواية ان ارواحهم اى ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال ابن الصائغ المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين
يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن بهذا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية
الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء هيأ كل الطيور لينا لوطا ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله ثم تأوي
سبيل الله انواعا بما شاء عند ربهم يرزقون قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل السنة وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل
الملك بشرا الاولى ان لا تشتغل بكيفية امثال هذه الامثلة بل هو من المراد منها او كاركها الشريفة تسرح من الجنة اى ترعى و
تتناول حيث شاءت ثم تأوي اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والافضاء اني اعدي بعلى اطلاعا
هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع اكرام ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شئ
تشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا فنعمل لك وهو اشارة الى قوله اهل تشتهون بهم ثلث مرات فلما رأوا انهم لا يتركون انهم
ان يسألوا فقالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة يلتفت اليها
معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بنائه المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوه قلت يجوز ان يكون
رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلبه في ذلك الوقت حصول ذلك الاستعداد فان قلت اذا تمت
اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فايدة وان كان لغيره فهل اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك اكمال
القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رض بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الترمذي جاء
حبر فقال السام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله
فقال ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم اي او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رض اتفقا

الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عذابه تلويح الى انه ليتقي ان يكون كذا لكنه خلاف الصفوح
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز ما خلقتم
يعني صوروا ثم نكتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به تخييلا لهم ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه ان اكبر
المسلمين في المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في حق المسلمين
من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسألة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين
فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة عن امر المخرج وقت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت
اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي ع في مثل هذا عن جوابه رد لسائله
وان اجاب عنه كان تغليظا فيكون بسببه تغليظا على غيره نظير ما وقع سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله كل عام يا رسول
الله فاعرض عنه النبي ع حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال ع لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بها في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م
عمران بن الحصين رض روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار زوالهن اذا اريد من ساكني
الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانا انهن تحبس كثيرا في النار فيكون سكناهن في الجنة قليلا
بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة ح انس رض روى البخاري
عنه قال قال ع حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بالمدينة ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا حبسهم العذر
بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل والوادي الا وهم معنا يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معنا نية حبسهم العذر
استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا ولا ينقص منه التساوي في الثواب لان الله تع قال
فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة
منسوبة الى الاشعر وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف رحمه الله ان الاشعريين فهو كما قال لانهم يقولون
يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اى نفد زادهم والمراد ذا بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الثوب او قل طعام
عيالهم شكل من الرأي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم
المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رض روى البخاري
عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا
وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من في جوانبه بالافتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ان الايمان اى اهل الايمان ليأرز بهمزة ساكنة بعد همزة ثم زاي مهملة روى في عينه الحكات معناه
ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم
بانضمام الحية لان وكرها اشق من جهة على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى
اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي فيه شدة دون ينضم اشارة اليه الا يرى ان الزئير يستعمل
في صوت الاسد والصفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة

الى المدينة
انضمام المؤمنين
العقيق مس
النبي ع في غزوة
عاد وقد رجوعه
الكثرة انهار
وكون ان يكون
كثرتها
فتحت الشام
فتحت الشام
الخوف والحزن بالمدينة
بالمدينة
اذا انفض بالمال
بالوقوع كما يقع
يضعون اليها
اشارة الى انهم

لانفسهم حيدا ارتد بعض الحفاة من الرعب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ان البيت الذي فيه الصور اى صور ذى الروح لاتدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب
البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور تعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصى الله به فان قيل
كيف اجاز سليمان ع على التقاصير كما قال ع يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء
كانت تعمل في المساجد من لدن آدم ع ليراها الناس فيعبدوا كعبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه واغا اجرى
الشرايع لانه ليس من مقتضيات العقل كالظلم والكذب فيه نظر لان كراهته ان كانت معللة بالتشبه بعبادة الاوثان
فعقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رضه اتفقا على الرواية
عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من ماء الشعير
او النخالة سميت بذلك لشبهها باللبن لجمع بضم التاء وتشديد الميم اى ترجع فواد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان
بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين وبعض الاشياء مشتبهة اى واضح حلها وان الحرام بين يعني بعضها واضح
حرمته بالدليل الظاهر وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبهة لوقوعه بين دليليهما لا يعلمهن كثير من الناس
يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اى اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها
استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانة من ان يختل بالمي رم وعرضه من ان يتهم بترك الورع التبين
فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله يخفض كاه غنيا فيستعفف ابلغ من عف كانه طلب زيادة العفة
ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه واغا قال هنا وقع دون يوشك
ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون اتما بسبب تقصيره في التحري
واغا لانه يعتاد الشاهل فتجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام ومعنى قولهم المعاصي تسوق الى الكفر واتما
تحقيقا للمداناة لا الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل الستر فيه ان حمى الملوك محسوسة يجترئ عنها كل ذي بصر وحمى الله معقولة
لا يدركه الا ذوو البصائر البصاير ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله ع كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه
شبه اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المجارم بالحمى والشبهات بحوله ثم اكد النبي ع التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان حمى
الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع
يميل القلب الى الصلاح وعد به يميله الى الفجور نبه ع عليه بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اى اشتغرت
بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت
اى انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة المايلة
على الانقلاب م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اى على الخلاص مما ينسبونه الى من الكفر فصله عما قبله لان مراده به وتحته تمهيد
تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لانها اسلوب البلاغة ونستعينه اى على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن
يضلل فلا هادي له اما بتلي الهداية والضلالة من الله بيتدع اى كونه ع مبتدعا بقوله ع م واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وفيه تعريض بانه ع ما ابتدع لغيره الا ما يراه لنفع وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبته بين مرتبة ربه بين مرتبة بقوله ع م وان محمدا عبده

على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عليه افضل الصلوات كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون الجاهلية اتا بعد هذا فروع بعد
تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظفر ما ذكر النبي ع م بعده لعله ع م لما رأى دخولهم في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام
لحصول المرام قاله اى النبي ع م هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدي فضماد بالضاد المعجمة وكسر الميم اسم رجل كان صيدلانيا
للنبي ع م قبل ان يثقف وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة وسميت بحية مارؤى ان من شاهده مكة كانوا يقولون
لرسول الله مجنون ولا يقدح فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد
مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي
بكسر القاف اى اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح ههنا بمعنى
الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك اى دواء فهل لك حاجة الى دوائي م ابو سعيد رضه روى
سلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يستمي الشيء الناعم خضرا او لشبهها بالخضراوات في سرعة
زوالها وفيه بيان كونها غرارة يغتر الناس بحسنها وطمعها وان الله مستخلفكم فيها اى جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست
هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تع جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون ان تتصرفون فيقبل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان
قبلكم واعطاكم ما في ايديهم انا كيم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الدين بدا غريبا بهمزة
قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود الدين كما بدا غريبا كما بدأ في الاسلام كان كذا في غريب الزمان الاول ولم يكن يقبله الا القليل والمراد
ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء يستنكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في
الاخرة واتما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا كما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء
لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الاخرة ق عائشة
رضها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله ع م ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال ع م ان الرجل اذا غرم اى لزمه دين
حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اى في المستقبل وفاء فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما
مذمومان م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا اى المثابرة وهو جاهد
ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى او الفائدة في السنة الناس وقلوبهم وان فكتابة
كل شيء سابق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل
ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة وفيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على
الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الرحم اى القرابة شجنة وهي بالحركات الثلثة
في الشين المعجمة عرق في فخذ متداخلة من الرحم يعني هو في اسم الرحم موجودة في اسم الرحم متداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من
اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اى بالرحمة من قطعك قطعته يعني اعرضت
عنه ح عائشة رضه روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بينهما القرابتين
وغيرها وتفصيل هذا الحكم وما استثنى عنه موضعه الفقه م ام سلمة رضها روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله ع م على ابي
سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا

التى وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقى واحد منهم قاتل ولده لم يتوض له متمسكين فى ذلك بملة ابراهيم الخليل ع م فكثيرا ما اذا وقع لهم ضرورة فى القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها كما سنذكر اهم استحلالها بالكلية وامر واستادیا ینادی فی القبایل الا انا نسئنا الحرم الى صفر اى اخرنا عنوانه لذلك انا نحارب فى المحرم ونترك الحرب بدله فى صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى يقتلون الحرم من صفر الى ربيع الاول وكذا يفعلون فى الخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله ع بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا شهرا بشهر كما هل الجاهلية التسئة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يحلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بفتحتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيها فتح الذال وكسرها كذا المشهورة فى القعدة الفتح وفى الحجة الكسر والحرم رجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافة الى مضر وهى بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذى بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذى للتاكيد او للبيان ان رجبا الحرام هو الذى بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمون رجب وشعبان رجبين قال الجوهرى جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفارى رضه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفارى بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبى ع من ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهى اسم لوقت تقوم فيه القيمة سمى بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر ايات اى علامات تكون فى موضعين تامة بمعنى توجد حسف بالمشرق وهو بدل من عشر حسف المكان ذهابه فى الارض وغيبوبته فيها وحسف بالمغرب وحسف بجزيرة العرب وهى كما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والوخان قال ابن مسعود وهو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه ع سئل عنه فقال يمكث دخان ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصيبه كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما فى وقت والدجال ثما خوذ من الدجل وهو التغطية او التمويه فانه يتاح يقطع اكثر نواحى الارض فى زمان قليل سيأتى وصفه وخروجه فى حديث آخر دابة الارض روى ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم ويكتب بين عينى كل منهما ما يعرف به مؤمن او كافر ويا جوج وماجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس ستأتى صفتهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهى مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها تحشر الناس اى تجمعهم على ان يرحلوا وسيأتى الكلام فيه ولم يذكر اى النبى ع اداة الرابعة فى هذا الحديث العاشرة وهى فى غيره اى تلك الآية العاشرة فى غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبى ع فقالوا انكسفت لموته فقال ع ان الشمس والقمر آيتان من ايات الله تخوف بهما عباده هكذا اورد فى حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اى فايدة فى قوله ولا لحياته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا وقع كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف فاذا رايتموه اى رايتم انكسافها فاعلم حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تنجلى اى تنكشف وهذان الامران للاستحباب والمامور بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر فى استحباب الدعوات فى الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلت المراد بها مطلق الصلوة

م جابر رضه روى مسلم عنه قال خطبنا رسول الله ع يوما فقال الا ان الشهر يكون تسعا وعشرين فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له

م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان رسول الله ع قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له

م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان رسول الله ع قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعنى مرة تسعة وعشرين ومرة ثلثين

م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان رسول الله ع قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى ثلثين ثم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى تسعا وعشرين ثم حبس فى الثالثة اصبعا من يديه

م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان رسول الله ع قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له ثلثين

م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان رسول الله ع قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثم عقد اصبعه فى الثالثة فصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاقدروا له ثلثين

م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان رسول الله ع قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى مرة ثلثين ومرة تسعا وعشرين ما كان رسول الله ع يصوم شهرا اكثر من ذلك

ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه ثلثون يوما

م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهى بالمدينة قرية من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا فلذا فسره الراوى انه يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن

م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اى المؤمنون عبرة عنهم بالمصلين لان الصلوة هى الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم الصنم اما نسبتها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم فى جزيرة العرب وهى كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزرتها الماء اى ذهب وقد اكتنفت بكل الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بنى اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعى الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبى ع لا يرتد المصلون بل قال ليئس الشيطان وامتداد يأسه غير لازم لان صدق علم بما سيحدث غير ثابت او يقال ايسه كان من عباد تهم الصنم وتحققها فى تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدايمون على الصلوة باخلاص او اللام فيه للاستغراق لحضن جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن فى التحريش بينهم يعنى لكن الشيطان ايسا على المؤمنين غير ايس فى اغواء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع فى ذلك قال الطيبى فى شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان ايسا على المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهذا الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبى ع تزوره فى اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبى ع معها فلما بلغ باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبى ع واسرعا فقال لهما النبى ع على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال ع ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم فخشيت ان تقذف الشيطان فى قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان الشيطان يجرى فى الاعضاء من غير احساس كما ان الدم يجرى كذلك وقيل معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جرى الدم عنه وقال قوم انه ع اظهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل فى الكثيف اذا كان متخيلا لا جزاء كالهواء النافذ فى البدن

م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبى ع لم نتناول منه قبله وانا حضرنا معه فى غزوة فجيئ بطعام فبادر النبى ع فاخذ بيده ثم جاءت جارية فبادرت لتاخذ بيدها ثم جاء اعرابى كانه يدفع فاخذ بيده ثم قال ان الشيطان ليستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيدها ثم جاء هذا الاعرابى ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده ان يد الشيطان فى يدى مع يدها

ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق يهدى الى البر وان البر يهدى الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا وان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا

د ابو داود والترمذى وآخره رواه ابو داود وحده بسم الله اول الطعام فليقل

م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان رسول الله ع قال اذا اكل احدكم فليذكر اسم الله تعالى فان نسى ان يذكر اسم الله تعالى فى اول الطعام فليقل بسم الله فى اوله وآخره

م عائشة رضها روى مسلم عنها قالت كان رسول الله ع يأكل بيمينه ويقول اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله

م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان رسول الله ع قال اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله

والخلاف مشهور

لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا
هو رواية البخاري وهو الظاهر وقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من ههنا لابتداء الغاية وقال قوم
لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما
بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بمحال محذوف اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي في الكوكب من المشرق والمغرب
لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم
قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال بحذف المضاف
واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال
عظماء في الرتبة وكلمة في الرجولية فتنوينه للتعظيم واقارن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من
استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين هذا خل الانبياء من هذه
الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لامن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله تعالى في
تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا وفي النعمان بن بشير رفعه انتفاء على
الرواية عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما
دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب
ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهون منهم عذابا الواو وفيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا
مع الابرار ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصدان
يقتلها فقالت اكفف عليك رمحك وادخل البيت فادخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها فخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر
ذلك لرسول الله صلعم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي
حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بدا لهمزة آمر من الايذان على التذنب
ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روى في حديث آخر ان يقول نشدتك بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا
فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان شماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس
والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات
المدينة تقتلان من غير ايذان لما روى انه صلعم استثناهما من هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام
وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه
الى الشارع ق عائشة رضه انتفاء على الرواية عنها قالت كان للنبي صلعم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن
بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين صلعم ما يفوظ باذانهما وقال
ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان
لصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على سايرالصلوات والجواب عنهم ان آذان بلال لم يكن للصلوة لقوله صلعم لا
يغرنكم آذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم وينتبه نائمكم ق ابن مسعود رضه انتفاء على الرواية عنه
ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل ويعني به المواضع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها

يسكون الراء والقرع القبيح ويجوز ان يكون هذا قول النبي ﷺ وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية
قبل هجوم تلك الايام الرديئة م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كما اتى بالاحاديث الموضوعة وأهل
الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات
غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه آن ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه
موضع بياض وأقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون
اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يفعل في شانهم عبرة فاراد
ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان
عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله ولسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قذ
قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي ﷺ فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا
قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان
طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب لي وقال الآخر البقر يعني لم يشك اسحاق في ان
الابرص والاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كلاهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء
بضم العين وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له وتحتمل
ان يكون خبرا قال اي النبي ﷺ فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس
فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر واعطي بقرة حاملا اي حبلى او عالما بان يقبل حاملة لان
هذا انعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطون او على رؤس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او رأس
كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي النبي ﷺ فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر
بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا
فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قاله الجوهري يقال نتجت
الناقة تنتاج بصيغة المجهول قد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وقد جاء هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل
الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تنتج منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم
قال اي النبي ﷺ ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك في صورة التي جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص
التي كان عليها ترقيقا لقلبه فقال رجل يعني ان رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالباء جمع حبل وهو الرسن والمراد السبب
مفاده بحثت وانقطع اسباب معيشتي الكسبي وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهي جمع جبل معناه طال سفري وقعدت عن
بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا أبلغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله ثم بك اي ثم استعانتي بك وثم هذه للترتيب
في التنزل وليس هذا الاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه سيطلب فيه وانما ذكره لانه نصاب خصمه كما قال ابراهيم ﷺ هذا ربي و
قالت الملائكة لداود ﷺ ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وانما كثيرة اسألك بالذي اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف
اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسألك أتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات و
الحوائج كثيرة فقال انه الغير الشاكي التي اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله

يعني

يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر فصيب بفتح الفاء يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثته هو عن كبير فقال ان كنت
كاذبا فصيرك الله كما كنت ان دون اذا مع ان كذبه كان منظورا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصويران الكذب في مثل هذا المقام عجب
ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير
فقد صيرك الله قال اي النبي ﷺ واتى الاقرع في صورته فقال له اي المسائل للاقرع مثل قال لهذا اي للابرص ورد عليه اي الاقرع
على السائل مثل ما رد هذا على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت
قال ﷺ فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن السبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله
ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت
فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه من مالي اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا اكدك
اليوم بشيء الا اترك شيئا مما يختاره اليه اخذته لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية لا احدك في البخاري رواية لا احدك
فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ما ترك التحدث بالنعم
اشتى اشد البرد ومن شتاء ولي الانعام استقى ابلغ الاكرام م ميمونة رضه روى مسلم عنها ان امة المؤمنين ميمونة بنت الحارث
قبل لم يتزوج بكرا غيرها ولم يمت عن تسع نسوة غيرها م مات عن ستين سنة وقيل عن ثلثة وستين وقيل عن خمس وستين وقيل عن سبعين
والبخاري بواحد قالت اصبح النبي ﷺ يوما حزينا مغتما في ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال ان جبرئيل كان وعدني ان
يلقاني في الليلة فلم يلقني اما والله هو وفى بتنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبرئيل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي ﷺ ان جروا
كلب تحت فسطاطه فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرئيل فقال النبي ﷺ فذكرت وعدتني ان تلقاني في البارحة
قال اجل لكني لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضها روى مسلم عنها ان حمزة اي من الرضاعة قاله ﷺ حين قيل له الا تخطب
ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة بن اليماني رضه روى مسلم
عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن
مما يلي بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل كذا في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة
بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده
اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة
كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها
اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عائشة رضها روى مسلم عنها قالت طلب النبي ﷺ مني مناولة
الخمرة من المسجد فقلت اني حايض فقال ﷺ ان حيضتك روى اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروى بكسر
الحاء كالجلسة وهي الحالة التي يلزم الحايض ليست في يدك قاله لها وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما
ان عايشة يحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول ﷺ في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة
المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال ﷺ ما في الحديث يعني ليست يدك بنجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك
ان تاخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول ﷺ م عايشة يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما
طلب ﷺ منها الخمرة قالت اني حايض فقال ﷺ ما في الحديث يعني ان حالتك على حيضتك ليست بقدر يدك واختيارك فادخل المسجد فناوليني

الحمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحايض فى المسجد قلنا وقد ثبتت بدليل اخر والترجيح للحرمة ح المسور بن مخرمة وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة - وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم رضه بفتح الحاء والمهملة والكاف اخرج البخارى من المسور متصلاً ومن مروان مرسلاً لانه لم يرا النبى ع م لانه نفى اباه الى الطايف فلم يزل بها حتى ولى عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغين المعجمة - اسم موضع بين مكة والمدينة فى خيل اى فى جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذى يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد بالغميم فخذوا ذات اليمين يعنى اذهبوا فى السير جهة اليمين فاخذوا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفى الحديث تنبيه على التحذر فى الاسفار ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان داود النبى ع م كان لا ياكل الا من عمل يده زوى ان داود ع م فى خلافته كان يتجسس الناس فى امره ويسال من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا فى صورة آدمى فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود الا انه يأكل من بيت المال فسأل داود ع م ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كره الاشتغال بالكسب لعوله ع وما خلقت الانس والجن الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهى لا تنافى الكسب وان كانت ع حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهى ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضه روى مسلم عنه قال لما خطب النبى ع م خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادى قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعنى ان دماء بعضكم واموال بعضكم ع م على بعضكم فى غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة فى شهركم هذا وهو ذو الحجة فى بلدكم هذا وهو مكة اكد النبى ع م التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال فى ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبهه الحرم من وجه بالحرم من وجه لينزجروا عما ألفوا الا كل شئ من امر الجاهلية تحت قدمى موضوع يعنى باطل وهدر كالشئ الموضوع تحت القدم المعنى كل شئ فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة لا قصاص ولا دية بتشديد الياء ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل فى جاهليته وان اول دم اضع من دمائنا اى من اول دماء المستحقة لبنادم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد فى بنى سعد كان لابن ربيعة ظئر بكسر الظاء المعجمة وبالهمز ويجوز تركه مع كسر الظاء وفتح الهمزة وبالياء المشددة المرضعة لغير ولدها والمراد هنا زوجها الذى يسترضع لولدها فترضع فى بنى سعد قال النووى وهو الصحيح وقال بعضهم ظئر ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان مسترضعا فى بنى سعد فقتله هذيل وكان مسترضعا فيهم فقتلته هذيل كبدأ النبى ع م فى وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون ابلغ فى قلوب الناس معين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اى اترك وهى صفة ربا والعايد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زايد على راس المال لان راسه غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله فى النساء وفى رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعنى اتقوا الله فى اباحة الدماء واتقوا الله فى النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اى بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اى بامره وحكمه وهو قوله فانكحوا ما طاب لكم يعنى ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن اى من حقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعنى ان لا يأذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطئ الفرش كناية عن الزنا لانه ع م امر مع كل احد بكرهونه اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب معاذ عليه السلام قال فان فعلن ذلك اى الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح

بتشديد الراء وبالحاء المهملة اى غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى بلا اسراف ولا تقتير على حسب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اى بعد تركى اياه فيكم ان اعتصمتم به اى اذا علمتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل من ما او عطف بيان له وفى التعبير بعد الابهام تعظيم لشان القرآن وانتم تسئلون عنى على بناء المجهول عطف على مقدر وهو فقد بلغت ما امرت به اليكم سيبلغكم ربكم يوم القيمة ان عنى او عن ربكم ما ارسلته به فاتتم قائلون فى ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اى يشير بها الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال النووى ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اى يشير بها ويروى بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله يعنى قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات ح فولة بنت ثامر بفتح الفاء المعجمة وتاء مثناة فوق قبل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماروته عن النبى ع م ثمانية احاديث انفرد منها البخارى بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون فى مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبيس فى تحصيله او اخذه بالا يرضاه فيلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذى فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اى للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعنى قبل توبته علمه وانابته فيه فادخله الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان ضيع اى ضيع اى شريف او وضيع م ابو هريرة رضه روى ان رجلا زار اخا له فى قرية اخرى يعنى اراد زيارة اخيه وهو ع م ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله اى ارصد الله على مدرجته اى هيئا على طريقته ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها قال لا غير انى احببته فى الله عن المقصد والجواب غير مطابق قلت فى هذا الجواب بيان المقصد ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تقربها بضم الراء وتشديد الباء اى تلكها وتستوفيها كذا فى شرح المشكوة وقال القاضى نعمة مبتدا ومن زايدة ولك خبره وعليه متعلق بمحذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى قربتها لحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير انى احببته فى الله غير بالنصب استثناء اى ليس لى داعية الى زيارته الا محبتى اياه فى طلب رضاء الله قال فانى رسول اليك بان الله احبك كما احببته فيه ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه للتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكنى احب ان ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء اى كمثل الجفون فى النظر اى فى سرعة انباته واستوائه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اى خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبع شئ يعنى شيئا من الاشياء وفى الحديث دلالة على ان الآدمى على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زايدة قال فاتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان القرض مؤجلا وهو مشروع عند مالك رح وخالف الباقون لانه اعارة وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالولى والصبى ومعاوضة فى الانتهاء فيلزم تاجيل بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على ان تاجيل القرض جايز فى شريعتهم ثم يفسخ ثم فى البحر يعنى ظهر عليه وذهب وفى بعض على كما فى قوله ع ولاصلبنكم فى جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اى يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل

يركب للآجل الذى اجله اللام فيه بمعنى كما فى قوله ع انهم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من اوهى بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى فى كضرب اليوم يعنى لاعطائه فى الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اى كتابا بالاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزآء المعجمة وبالجيم المشددة اى اصلحه وسوّاه بالقير ليلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت من فلان الف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسألنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعتكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة فى البحر ثم انصرف وهو فى ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج المسئول الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للفجاءة والباء فيه زايدة التى فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اى جمعا للحطب قال الجوهرى الحطب معروف يقال احتطبت اذا جمعته فلما نشرها اى قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه المسئول ليس بناعل والمضاف اليه محذوف يعنى قدم المسئول مقام الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف فى كل عدد مضاف الى معدود فى الحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا فى طلب مركب لآتيك بنتح الياء بتقدير ان بالكى فيا وجدت مركبا قبل الذى اى قبل الوقت الذى اتيت فيه قال كنت بعثت الىّ بشىء قال اخبرك انى لم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه فان قلت لم لم يقل بلى قال فان الله قد ادى بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت فى الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يثنى ان من توكل على الله كفاه ومن التجأ الى غيره صرفت كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح الحال والتأهل للفوز فى المآل ق عايشة رضه انقطاع الرواية عنها قالت امر النبى ع بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا فهجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذى بعثك بالحق لافرينهم بلسانى فرى الاديم يعنى لامزقنهم باعراضهم كتمزيق الجلد فقال ع م لاتعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لى فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبى فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بينى لك نسبك ابو بكر رض والذى بعثك بالحق لاخلصن نسبك منهم كما يسل الشعرة من العجين يعنى تنزع فقال ع م ان روح القدس يعنى جبرئيل سمى به لانه كان يأتى الانبياء كما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو اما بالاضافة اى الروح المقدس او بالاضافة اى القدس صفة للروح واما اضيف تشريفا على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لايزال يؤيدك يعنى يمدك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء واخبارا روى ان جبرئيل اعان حسان عند مدحه النبى ع م بسبعين بيتا ما نافت عن الله ورسوله يعنى مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روى عن عايشة ان النبى ع م كان يضع لحسان منبرا فى المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن ابيات حسان نافع عن رسول الله يهجوت محمدا فاجبت عنه وعندالله فى ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابى ووالدتى وعرضى لعرض محمد منكم وقاء وما عداها مذكور فى صحيح مسلم قاله حسان بن ثابت رض قال النووى عاش حسان بن ثابت ستين سنة فى الجاهلية وستين فى الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رض انقطاع الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم معناه من لسطوع حرها وانتشاره ومنه قولهم لكل شىء فيح اى واسع ومن سطوع الحر وغليانه قال الخطابى تحج هذا الكلام وفج التشبيه بعنى ان شدة الشمس فى الصيف كشدة توهجها فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اى جاوزوا عن اول

وقتها المراد من ابراده ان يؤخرها الى ان يفرغ الحر الا ان يؤخرها الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعى ايضا واما ابراد الجمعة فضيلة لانه مشروع لان لفظ الصلوة فى الحديث ينتاولها ولانه تؤدى فى وقت الظهر ويقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد فى الظهر بدليل ما جاء فى رواية اخرى ابردوا بالظهر والام فى الصلوة للعهد وهو افضلية الخ الى لاضلة من كل وجه ليس بشرط للمخالفة ق عايشة انقطاع الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبى ع م فقال ايذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت فى حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال ع م ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بفتح الراء وكسرها اى خافه الناس اتقاء شره وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان شرا يشر شرا مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار وبجئ للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا فى لغة رديئة كذا فى الصحاح وههنا المضاف محذوف تقديره شرار الناس لان التفضيل فى الشر يقتضى اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد كرماء الناس ويروى من تركه اى ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام فى قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذى اتقوا من فحشه اذى منزلة من قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله سبحانه لن يضروكم الا اذى وان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم لا ينصرون وبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذى يتقى من فحشه متناولا للكافر فى ضمن قوله ان شر الناس عند الله يوم القيمة ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الناس كلهم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعى احسن من بعضها فان قيل لم يكن غيبة ما قاله النبى ع فى غيبته ذكر الرجل قلنا لان ذكر الرجل قبيل كما غيبة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه ع م عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحذروا عنه قال القاضى ظهر ذلك الرجل كما وصفه النبى ع م ارتد بعده مع المرتدين وجهز جيشا الى ابى بكر رض فاسره وجاء به الى المدينة ق عايشة رض انقطاع الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره وفى ذكر لفظ عبد دون رجل او امرء توبيخ له حيث ترك رضاء مولاه لرضاء من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب اخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلت يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد مما اقدم عليه لقلة اى شىء اشد فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رض قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى قبلتى وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة اخرجه المشركون وكان عليه السلام يقول قتلة عمار كونى بردا وسلاما على عمار كما رواه عن النبى ع م انثان و ستون حديثا اخرج له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد البخارى منها ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اى علامة من فقهه اتى صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيقصر الخطبة ويطيل الصلوة ويقصر الخطبة ما امكن قلت هذا مخالف لما روى ان النبى ع م اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان منهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة ههنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رض انقطاع الرواية عنه ان عاشورا يوم من ايام الله فمن شاء صامه قال له ما فرض من رمضان ونسخ فرضيته عاشوراء م عثمان وعايشة رض روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر على النبى ع م وكان معى مضطجعا فى مرطى وهو كساء يكن صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو فى ذلك الطال ثم استاذن عثمان فجلس النبى ع م فسوى عليه ثيابه فقال لما جمع عليك ثيابك فقلت يا رسول الله

قام م

لم تحفظ حيي استأذن عثمان فقال م ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء وانى خشيت ان اذنت له على تلك الحالة
جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اى من ان لا يبلغ وهو متعلق خشيت في حاجته اى في قضاء حاجته م ابو
الدرداء روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله
التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم
نسمعك قبل ذلك ورأيناك بسط يدك قال م ان عدو الله ابليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلثة مرات
اى يشغله من نارها ليجعله في وجهي فقلت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لأخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان
العامل فيه لم يستأخر او على قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرة ثم اردت
اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لأخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان
اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله ع انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال
الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها غير ان يعود الى ما كان عليه حتى يتأتى اللعب به وفي
قوله العنك دلالة ظ ان خطاب الغير في الصلوة جايزة فان قلت هذا يخالف قوله ع ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا
قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان في مكة وهذا
بالمدينة قلنا يرد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا المدينة النبوي م وتجاذبني الادلة فيتأول مكة او يقال دليل الجواز على النبي
ودليل منعهم قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعلي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة انفعال من الرد اي عنه
ان عفريتا وهو الخبيث المنكر تعلت بتشديد اللام اى تعرض علي لابارحة لينقطع على صلوتي او ما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي
على القريح لان غالب اصنام العفريت كان قطعة محا رسول الله ص فامكنني الله منه اى اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه
فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة بلمسه فارب ان
اربطه بكسر الباء وفتحها اى اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية اى
اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد
من بعدي اى المناسب خبر مبتداء محذوف اى وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اى ذليلا مطرودا الا ان
لان النسخ التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه ع تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر
قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان ع ملكا يختص فلم يكن للبشر كما تواتر
عنه الجملة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالنهي ان يسأل مطابقا له او لان المقصود منه عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال
لفلان ما ليس لغيره كلمن لا ينبغي هذا الوجه قوله ع ولا دعوة اخينا ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قلت يا رسول الله
عنت قبل ان يؤتى فتفت بكفك فقال ع ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه عصمه من الحدث بعصمة الله
ق المسور بن مخرمة قال خطب علي رضي الله عنه بنت ابي جهل فلما سمعه ع قال ان فاطمة جزء مني واني اخوف ان تفتن
في دينها اى يصيبها الفتنة والميل مما لا يليق للفرط غيرة عمر فهما من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي ع وان كانت
هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا يجتمع
بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا اراد منه كونها تحت رجل بالنكاح اذ انهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف

ابدأ ع

الفتنة على بنته ولانه يؤذى اى ايذاء بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي ع حرام وان كان بما اصله مباح وهذا خصائصه
قال الله تع ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس لمرادبه النهي عن جميعها بل معناه اعلم من
فضل الله انهم لا يجتمعان كما قال انس بن النظر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جميعها ويكون معنى
لست احرم حلالا لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا حرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح
م عمرو بن العاص رض قيل انه فتح مصر لعمر م ما رواه عن النبي ع من تسعة وتسعين حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري
بحديث ومسلم بحديث بيني وبينه اى بهذا ان فصل بكسر الصاد المهملة يعني فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة
بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لا يحل لهم طعام ولا مؤدة الاكل والشرب فاباح الله لنا الاكل تلك الكلمة
موقع شكر لتلك م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة بأربعين
خريفا اى سنة فان قيل قد جاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام قلنا التوفيق بينهما ان قول الفقير
الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم على الغني بخمسمائة عام او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا
التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون منشأ قوله في هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمن
سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان النبي ع يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين
خريفا والموالي يدخلونها مع اليهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك
ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا مالهم في
وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكى ان عبد الله بن عمر رض سأله رجل قال آكل مع امرأتي فقال آكل امرأة قال نعم قال آكل مسكين شكنة قال نعم فقال انت من الاقيال فقال لي خادما قال فانت من الملوك
ق سهل بن سعد رض اسقط ع من الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له ريان يدخل منه الصائمون لهذه الجملة صفة بعد صفة
لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم ليكسروا نفسهم ويقووا على التقوى وهم لما خلوا تعب العطش في صيامهم خصوا
برباب فيه الري والإيمان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قلت جاء حديث افرد به
من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اي ابوابها شاء فالجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف
الله مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء على دخول باب الريان ان لم يكن من الصائمين قيل يجوز ان يراد من الصائمين انه محكوم
بصومهم لصيامهم رمضان فمضاه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال ان الصائمون فيقولون
لا يدخل احد غيرهم فاذا دخلوا أغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رض انفعال من الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب
اجوادا بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد
المضمر بفتح الميم الممتدة وهو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد قوته والتسريح مائة عام لا يقطعها الجملة حال من
فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله واتساع الجنة
م انس رض روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والثابت الفصيح والمراد به هنا مجتمع يجتمع
اهل الجنة فيه وقد رفعت به الملائكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الا

انفعال من الرد اي عنه

انفضل

لتذاذ

ولا اذن لسمعت ع

يا تونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة يقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها تشرح ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي فتحثو اي تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا في جمعون الى اهليهم وقد ازداد واحسنا وجمالا فان قيل ما زيادة حسن اهليهم علينا يجوز ان يكون المرهوب عالما بسلامتهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا فيقل زيادة حسنهم تكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم على الفراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم ح ابو هريرة روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة ههنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله ه وهم الغزاة والحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضات ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الاذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش للارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمار فانه اوسط الجنة يعني اشرفها قيل اعلى الجنة قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باجماع الحسي والمعنوي واقول يحتمل ان يكون الاوسط حسيين لان كونها احسن وازين مما يحس به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على ان جميع الجنان وهي تحت العرش فحذف احدى التائين اصله تتفجر انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معاينه كذا في شرح آثار النبوة ق ابن مسعود انتفاع الرواية عنه قال كنت مع رسول الله صه وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد فحث اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة شك شعبة رم هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان الحديث رواه عمار عن النبي او حذيفة عن النبي م روى مسلم عنه ان في اثنى اثنى عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي م ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حيما اخذ النبي م مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطفق اثنى عشر رجلا في المكربة فاتبعوه سائرين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صه بخشخشة القوم من ورائه امر حذيفة النبي م فكفهم الحديث هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف الركاب من شوهها فقال م ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وساخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمر ثم كان الناس يرجعون حذيفة فاذا عمار المناخ فقيل استر النبي م اثر هذه الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون ابدا لان دخول الجمل في ثقب الابرة ع والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع ملك شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا اما النبي م للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة ينظر في اكتافهم حتى ينجم بفتح الجيم اي ينظر من صدورهم يعني يحدث في اكتافهم جراح ينظهر

جرارتها من صدورهم فتقتلهم واسماء بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها ان في ثقيف اي اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا ثنوية للتعظيم قيل الحجاج لم يكن احد في الاسلام مثله روى انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى من قتل في حروبه وكذا قيل هو مختار بن ابي عبيد كان هو اقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبرائيل يأتيه بالوحي والحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر م ق انس رض انقطاع الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرور كما صفة لها يعني هو اباريق كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله م لا يضع العصا عن عاتقه وقال النووي المختار ان عدد الكواكب ثابتة لتلك الليلة وان في بلد اكثر عددا من نجوم السماء كما روى انه م قال الذي نفسي بيده لآنيتي في الكثرة من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته وعائشة رض روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء او انها ترياق وهو بكسر الترا وضمها وبالتال وبالطا فكان الترا دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من عرش النبي م قال النووي العالية ما كان من الحوايط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجدا والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يغوض وجهه الى النبي م ق ابو سعيد رض رقم المص هنا علامة العاقب الحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المص هكذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل اشيح مع قومه الى المدينة للمبايعة بادروا الى لقاء النبي م ولم يبادر اشيح وانام عند رحالهم فجعها وشد ناقته بالعقال وليس حسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي م قربه واجلسه الى جانبه فقال م تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال اشيح يا رسول الله انك لم تزال الرجل عن شيء اشد عليه من مدينة فقال م صدقت فان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة وفي رواية مزوجتين ومعنى بهما الحلم بكسر الحا ملكة الظام والمراد به هنا عدم استعجاله ع ومداراته حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله القاضي عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح اشيح على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشيح رئيس عبد القيس قيل كان اسم اشيح لشجة كانت في وجهه وسماه النبي م المنذر ق انس رض انقطاع الرواية عنه قال كان النبي م يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا وترك انصاره فبلغه ما قالوا فقال ما قال فقالوا ان قالوا شيئا حديث عهدنا جديد زمان بجاهلية وقصيبة والمراد منها اطلاقهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم واعطيهم عطية وآتالفهم اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فعلى هذا قبله لكون الاول خبرية والثاني طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله اي برضايته الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت شعب الانصار بكسر الشين طريق في الجبل وسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي ههنا الرأي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي م مكان المحبة بتلك القبيلة الا لاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام مكان ينزل فيه لمصلحة يراها من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تأويله قال المراد من الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح للاقبال على الايمان والكفر فلا يميل الى احدهما الا بحدوث داعية وارادة بخلقها الله تعالى فقلب القلب بتقليب الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل

ان اكثر تعالج الرجل من مرض دينه وهو اشد من جميع الامراض

ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مرعبين عما اعقابهم حتى خالطوا الغلب فادرك حذيفة النبي عم ح

متلثمين

تفسير ح

معناه ان الله قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يريد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين
وفي اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار وبيان انه مع من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته
ونظر فيه بعض الشارحين بانه جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم الاشعار
احدى الروايتين لفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاولى كقلب واحد يقرفها حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه
في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلبه واحد والضمير المرفوع في يصرفها على هذا المعنى عائد الى احدكم
اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد اسرع
من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان
يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رض اتفق على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على
النبي ﷺ من اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي ﷺ يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشرايع والاحكام
ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف من التابعين من رفع الحديث الى النبي ﷺ فاوقفه على الصحابي
وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظ امر ومعناه خبر يعني فان
الله ﷻ يتبوأ مقعده منها فتصييره بصيغة الامر للمبالغة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرد دكم
العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رض اتفق على الرواية عنها قالت كان النبي ﷺ مديونا لرجل فتقاضاه فاغلظ
عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال ﷺ دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فاطله فله ان يشكوه
ويراقبه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال ح ابن عمر رض روى البخاري عنه ان لكل اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله
لعثمان بن عفان لما لم يشهد خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله ﷺ مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اتما
حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم تخف الوقعة لاشيء له من الغنيمة وذكر الواقدي
انه عليه السلام اعطى ثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كانا بعثهما رسول الله يتحسسان
خبر عير قريش ق انس رض اتفق على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين
يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينتنا ايتها الامة
قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح
جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه ﷺ بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم
وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة
احد المشهود لهم بالجنة ق جابر اتفق على الرواية عنه قال قال النبي ﷺ يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال ﷺ
ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو اول من اسلم سببا للاخلاص
اصطفاه ﷺ ونسبه الى الاختصاص ق انس اتفق على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء مستيقنا اجابتها وقد
صرفها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان سأل الملك ونوح سأل اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي
ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان امرها لهم من جهة الشفاعة يوم القيمة فان قلت اختباء الشيء يقتضي
حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز ان يخبر الله ﷻ النبي ﷺ بان يدعو تلك الدعوة المستجابة

في الدنيا

في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة الآخرة فهي مستمرة في تلك الاختيار اختيارا م ابق بن كعب رض روى مسلم عنه قال
كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت منه صلوة فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني
اريد ان يكتب ممشاي الى مسجد النبي ﷺ والى اهلي اذا رجعت فقال ﷺ ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله
لرجل كان يمشي الى مسجد النبي ﷺ ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بضعتين ما بقي من رسم الشيء والمراد هنا خطوته الاخيرة وفيه
دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان الثواب بها اوفر م جابر رض روى مسلم عنه ان لكل خطوة وهي بفتح
الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله ﷺ خطى جابر وقدارا دوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد ح
ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما ﷺ يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من
صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق والمصور تو قيفية عند بعض العلماء
مائة الا واحدة بدل لكل من اسم ان او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره ليلا يلتبس في الخط بتسعة او بسعة وتسعين والاحتمال الاول
يكون الواو بمعنى او ونظير قوله ثم ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تلك عشرة كاملة لدفع الالتباس
للحظ واحتمل ان يكون الواو بمعنى او من احصاها اي من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعلى مقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق
وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها
وصدق بها وقيل معناه من عد ها كلمة بتركها او اظاهرا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاتية من حفظها
فمن كان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي
اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي ﷺ اسئلك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك
ق اسامة بن زيد رض اتفق على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي ﷺ مات سنة ثمان وخمسين وعشرين حديثا له في الصحيحين ستة عشر
انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثان قال جاء من اهل بعض بنات النبي ﷺ رسولا انه يصلي يدعوه وتخبره ان ابنها قد مات فقال ﷺ ان لله
ما اخذ وله ما اعطى وما فيها بجعل ان يكون مصدرية موصولة يعني ما اخذه اياه انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فلا تعرف فيه فينبغي ان لا
تحزن احدا لاجله اذا قدم ما اخذ وقيل ان الاعطاء قيل لانه في بيان ما قبض ثم اكد بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء
بقدر معلوم مؤجل كذا قاله الشراح وقد يجوز ان يراد بكل شيء وكل ما يأخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل
شيء حتى الجماد اذا انتهى ما قدر له من الاجل م مسلمان رض روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها خلق بينهم وتسع وتسعون
ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتورها تحديد ولا تجزية المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين
من الرحمة لاهل الدارين لكون الرحمة في حق الله غير منقسمة بالرقة التي يكون بين العباد كما سيجيء فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل
فرحمة الله هي ارادته الخير والاحسان لخلقه في الدارين وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل من هذه
الدار فما ظنك بدار النعيم ق ابو هريرة رض اتفق على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر
يعني يطلبونهم ليزورونهم ويستمعون ذكرهم قال القاضي عياض الذكر يذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته واياته في ارضه و
سماواته وفي معاني الكتب والاحاديث وعجائب مخلوقاته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث
وليس المراد منه التهليل وما اشبه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين ودارس علوم الدين اختلف في ان
التسبيح والتهليل وغيرهما بحذا القلب مع اللسان مع حضور القلب اجتمع من رجح الاول بانه افضل استدل افضل واجتمع من رجح الثاني بانه اكمل

عند ك

لكم ا

ق الغيب ياصح

وان كان الاعطاء مقدما صح

فضل

فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الاول في شرح مسلم ثم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعضا
الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيادة اهل الذكر واستماع ذكرهم فاذا قعدوا وجدنا جماعة منهم اهل الذكر قال النبي ثم فتحفونهم بضم
الناء وضم الباء المهملة المخفوف هو الاكتمال حول الشيء وباجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني لاتذيرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى
السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا وعرجوا الى السماء قال اي النبي ثم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر
الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض قال اي النبي ثم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم
ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك قال اي النبي ثم فيقول اي الله هل رأوني قال اي
النبي ثم فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول اي الله كيف لو رأوني في جواب لو مادل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني فما يكون حالهم
قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة
وهل رأوها قال فيقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول كيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على
الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله ثم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون
لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها خافة قالوا ويستغفرونك قال ويقول
فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تع الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وما جوابهم وهو اعلم نهاية تفخيم
في شانهم واظهار العلو كانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة
في عالم الشهادة بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة يا رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما
جاء لحاجة قال اي الله هم القوم الذين لا يشقى جليسهم فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم تستيناف للبيان او خبر بعد خبر فكيف
ان يكون صفة القوم اذ اجعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعرف كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة وما
اجالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي
اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين فحذف فيهما وبابدال الاول دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت
او القصر دون الجنة لانها انما يكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة
وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات
البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها
ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها مر رض ح
روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله ﷺ عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي ثم ما حدثه فقال ي ثم ان لنا
طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره ان مركبه حاضر فليركب نقدنا وفيه اشارة الى مسارعة
النبي ثم واخفائه الخروج اليها فانه عند توجهه الى بدر وهي اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافر كانت بنيت به فاطلق
عليه السلام واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه ان كعبا قال حين
ثرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل حالة وشربه وكذا عن كل ما يسقى والغم منه بقية كما ينقش
ق رافع بن خديج رض بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي ثم ثمانية وسبعين حديثا في

ة الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه ثمانية واتفق مسلم قال سئل النبي ثم عن البعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال
ان لهذه البهايم اوابد كاوابد الوحش وفي القاموس ند البعير كمنع ندودا ونديدا ونداده ذهب على وجهه كاستند واند
كاوابد الوحش فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا وفي الصحاح يقال ند البعير ندودا اي نفر وشرد وكذا الفرس والبقر والظبي
فمعلوم سنا قال مالك الاوابد ليست كالوحشية وحكم الذبح بل ما تعذر ذكاته بالقدرة على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع في البئر
انس رض عنه قال سئلت ام سليم النبي ثم وقالت يصبر هل على المرأة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت
الماء فقرت ام سلمة رض وجهها وقالت يا رسول الله أو يحتلم على المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر
اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان من الرجل قد يطير رقيقا بسبب مرض ومن المرأة بسبب كثرة الجماع و
قد تبيض من المرأة لفضل قوتها فمن اين يعلم ما هنا قال النووي في بكسر الميم بعدها نون ساكنة انما ضبطته
كذا للاصيلي وقال قيس ايتهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايتهما زايدة يعني فاي الماءين علا واتاعلى
قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعنى من ايتهما من اي الزوجين باعتبار ضعيف الصدور وفي العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب
ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد وشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس وان سبق ماء احدهما اي وقع في الرحم قبل متى الآخر
اشبه الولد ايضا قال القاضي النيسابوري المني المتولد من المتوجين يرد من جميع البدن فلهذا يتلذذ به جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من الماءين اجزاء متشابهة لاعظام صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او
سبق اذا اجتمع المنيان فاجتذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الذرات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور في بعضها اذا علا
ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه
ذكر واذا علا ماؤها انثى باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال لو سبق شكت من الراوي يكون الاحاديث تحملها لبيان
الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه من التحمل ما ترى
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية
قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا ورعوا واصاب منها
طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به قال النووي في هذا الحديث ضرب المثل لما بعث الله به ﷺ من العلم والهدى
وجعل الناس ثلاثة اقسام قسم لها حفظوا العلم ونفعوا به غيرهم وقسم حفظوا لانفسهم ولم ينفعوا غيرهم وقسم لم يقبلوا هدى الله ولم يحفظوا
العلم ولم ينفعوا غيرهم مذكور ح وفي بعضها ح

مختص بالیابس والعشب والكلاء مختص بالرطب الكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف عليه عطف الخاص على العام لاهتمام لشانه وقيل الكلاء ايضا مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتاخر نباته وقيل العشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثرة وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اجاذات جمع اجاذة وهي الخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجاديد بالجيم وبالراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرد مسلم ره ولا في غيره الا اجاد عليه شرح الشارحين امسكت الماء فنفع الله به الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان بعض القيعان قد تنبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء واثبت الكلاء مثل بضم ثاء فقه حسا بالضم اي صار فقيها ورد وي بالكسر بمعناه منهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم فعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك راسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل الا فامسكه فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والكلا كشتركا فانه الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الخ اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رض الاتفاق على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعو وكلم رسول الله وخانم النبيين استوعب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي ﷺ لذلك مثلا ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة مستثنى من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زوايا ه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم ومعناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون نبيا بعده ولا احد عليه السلام ينزل حكما عادلا على شريعة محمد مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عم تكميل مصالح العباد واخاطرها بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي ﷺ تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رض الاتفاق على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله كمثل رجل اتى قوما فمثل بعض الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قايمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قايم فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي ﷺ لان ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينه واما سايد الانبياء فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي كخوف غيره باعلام الرويا وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه

عريانا فانجاهم فصدق بعضهم فاطاعه من اثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل ضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراة النجي عن التهمة والكل موجود في البنيان وما بالمد نصب على الاغراء اي الطموا الجاءوا وعلى المصدر اي ابقوا البقاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي سار وا من اول الليل فانطلقوا على مهلتهم فنجوا ونجا اليمين والعاصي عند العجلة وكذب طائفة منهم فاقاموا فصبحهم العدو فاهلكهم واجتاحهم فاصبحوا مكانهم فشبه بهم العصاة اي طائفة في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فشبه بهم العصاة اي انهم صباحا فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور هذا بيان لوجه الشبه فمثل من اطاعني واتبع ما جيت به ومثل من عصاني وكذب ما جيت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان نعم اي نعم الرجال ماء وبارا فناره ماء وماوه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد وذو الدبر ونعم ماء كثير وفي نار اخرج الحاكم عن حذيفة رض مرفوعا فناره ماء بارد كما جعل نار نمرود بردا وسلاما على ابراهيم ع واذا رضي عن عبد شيئا جعله نارا اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه موقوفا على حذيفة رض وفي رواية اخرى للحاكم عن حذيفة رض ايضا ان الدجال اذا رمى واحدا من هذين بعينه فخاره ماء بارد وماوه نار تحرق النار الابدية بكوزه وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل سحر ق ابو شريح الخزاعي بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والحاء المعجمة الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة اسم قبيلة الاتفاق على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح رواه عن النبي ﷺ عشرون حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله تع وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله دم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر حرمة الغائبة فلا يحل لامرء يومن بالله واليوم الآخر ان يسفك دما اي يريق فيها ودما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في غيرها ووصف الامر اي بالايمان لتخصيصه على اجتناب ذكي المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما نعنه الله ولا يفهم منه ان الكفار غير منهيين بالشرايع لان التخصيص الشيئ بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يقصد بها شجة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا زايدة فان احد تدخص لقتال رسول الله ﷺ يعني ان ترخص احد مستدلا بان الرسول فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ﷺ ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في ازالة الدم واذن عاما بالمجهول اي قايم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك للاضافة الملائمة ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب يعني من سمع هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمعه كيلا يغفل عن حرمتها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا وشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد وهو من يكون قواما بمصالحهن لان لا يكون زوج لهن قال الضعيف مباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث مذكورة في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزنا وفشو الفجور ورقص القينات بشرب الخمور وفور الميل الى الملاهي والتنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانتهاء ما شاء الله من غير تحاش لاحد في امورهم نعوذ بالله من شرورهم ح وائل بن الاسقع رض روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة بين عبد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدي الادعاء بالي التضمنه بمعنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افترا على الله ﷺ لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يرى عينه من الرؤية ما لم تره اي كذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لانه ما يراه النايم انما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقله وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على الدين دم على رض قيل مات رواه علي عن النبي ﷺ وثمانية وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون احدها انفرد البخاري بسبعة

وسلم عشرا من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وحسنات من الالفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان
بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب اوفي العجز عن الاتيان بمثله وهذا الذم اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرج عن عبد الله بن عمر ولم تخرجه عن علي ا ه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
ان من الشجرة شجرة لا تسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانما مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دايمة الظل كثيرة
النفع كذا المسلم نجاب بايانه متحل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه
فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع لقبول الشاعر وكان النجوم بهدي دجاها سئل لاح
بينهن ابتداع ه جابر رض روى مسلم عنه ان من الليل ساعة لو زان يراد منها الساعة النجمية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة
حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم سئال الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه اياه ويروى خيرا من امور
الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص بعض الليالي بل كل يروى في جميعها قيل تلك الساعة في
الثلث الاخير الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل من وقت السحر وقد روى ان جبرائيل قال اني اري العرش يهتز
من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء
لا من المنة التي تفسد الصنيعة على صحبته وماله على هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق
اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ا ه يا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل
وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه لم قال ان من امن الناس علي حبا فقيل من هو قال
ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا
قال الطيبي الخليل من الخلة بفتح الخاء يعني الحاجة لو اتخذت صديقا اراجع اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري
اتجاذ الى الله الى هنا كلامه لكنه لا يصح الا بوجه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى الطلاع المحبوب على اسراره يعني لو جاز
لي ان اتخذ خليلا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على اسراري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان ه صد بقانيه
اقرب سرا من سر رسول الله لما روى انه صلعم قال ان ابا بكر لم يفضلكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه
ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذي سبق به السلوف واراد بودته المودة
الثابتة بالاسلام هذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان
افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام بفعل الله وان كانت فاختاره الله للنبي صلعم يكون افضل مما اختاره لنفسه
لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر فاختاره الله للنبي صلعم يكون ه خوخة
افضل مما اختاره لنفسه مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فعناه الامر بسد ابواب البيوت
الملتصقة بالمسجد سوى ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن طرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر ه باب
بيتا تجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه
طريق التنازع فيه بالابواب وقد يلتفت ذكر المسجد الذي كان عادة جلوس النبي واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا بل قيل
قال النووي في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما روى انه قال حق على كل من سد ابواب المسجد كلها الا باب
علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت انه بيت علي كان في جنب المسجد باب علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وهو بيا آمنا ثاة تحت وذال بعجة روى مسلم عنه قيل
ما رواه عن النبي صلعم ثمانية عشر حديثا له في القضايا بين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان للمسلم ان من شر الرعاء الحطمة جمع
راع والمراد بهم ههنا الامراء الحطمة على وزن اللمزة وهو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة

اذا كان عنيفا قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي صلعم للولاة الظلمة م ابو سعيد روى مسلم عنه ان من شر الناس
عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر في معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال
اشر الا في لغة ردية وكذا خير وقال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي يدل على عدم ورود آته منزلة يوم القيمة ويروى من
اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية خيانة
الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها مستمتعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال
النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فايدة اما اذا ترتبت بان تدعى عليه المجبوبية باطلا واراد اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في
ذكره ذلك كما قال م اني لافعل ذلك وهذه ق ابو عبيد اتفقا على الرواية عنه ان من مخففة من هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين
وبالهمز هو بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخو يعرة
منتفي النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذا الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب
التحفة لانجا وز خناجرهم يعني لا يكون لهم الا القرآءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون
بفتح الدال اي يتركون اهل الاوثان يعبدون من الاسلام انتخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي من الاسلام هنا طاعة الامام
كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم والله لئن ادركتهم
لاقتلنهم قتل عاد اراد بهم اهلاكهم بالكلية لان عادا لم تقتل بل اهلكت بالريح قيل اول من ظهر ذلك القوم في زمن علي عبد الله ذي الخويصرة
وعشرين سنة قاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله الذي الخويصرة ه بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل
ومنهم من قال اتق الله يا محمد حرقوص قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب ترتبها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في قرنها
غير مميزة عنه كان رابعث بها على ه هذه الجملة ما صفة ثانية لها من اليمن بيان الواقع التميمي اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج
وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وبالام
وهذه رواية في جميع نسخ مسلم بالرآء وكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي صلعم زيد الخير كذا قاله النووي ح
انس ه روى البخاري عن انس بن مالك ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلعم
فامر بالقصاص فقال انس بن نضر عم انس بن مالك لا تكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال م كتاب الله القصاص
فرضي القوم فقبلوا الارش فقال ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي عياض
لو سئال الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال لعزتك يا رب افعل كذا لاجابه دعوته يؤيد هذا المعنى لفظ على الله ه
لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية وانا اقول هذا المعنى غير
مناسب لسياق الحديث والموافق لما سبق من التوكل وانما لفظ على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني اقسم
عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمصنف ان يقول ق ومكان
خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعيني ه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والمخالفة
هي ام الربيع في رواية مسلم وانما الربيع والمخالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي صلعم بالقصاص فيه كيف
صدر من الصحابي الحلف على خلافه حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده ترغيب من يتأتى منه القصاص الى العفو
لشقته عليه انه لا تكسر او لشقته بفضل الله انه لا تكسر بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء ح ابو مسعود وعقبة بن عامر

ه الانصاری روی البخاری عنه ان مما ادرک الناس من کلام النبوة الاولی یعنی مما بقی بین الناس من کلام الانبیاء فادرکوه هذا
الکلام یفهم من اضافة الکلام الی النبوة ان هذا الکلام من نتایج الوحی وان الحیاء مندوب فی کل الشرایع ولم تجسر علیه النسخ
اذا لم تستح فاصنع ماشئت هذا کلام جامع لخیر الدنیا والاخرة لان الحیاء فرع یتولد من اجلال من یستحی منه فمن اتصف
به کثر ذکر المساءة ومن لا فلا قیل قوله فاصنع وعید یعنی افعل ماشئت فلا خیر فی عملک لان من لا یعظم ربه فلیس معه من
اوصاف الایمان شیئ فیجازی به وقیل لفظه امر ومعناه خبر یعنی صنعت ماشئت وفیه توبیخ له وقیل معناه اذا
کان فعلک امرا ان یستحی منه ترکیک فیه علی حسن الصواب فاصنع ماشئت ۵ ابی بن کعب رم الی علی الروایة عنه ان

موسی قام خطیبا زعم اهل التوریة ان موسی رم هذا موسی بن میشا ابن یوسف النبی رم وانه کان نبیا قبل موسی بن عمران لا تساعدهم
ان یکون کلیم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا یبعد عن العالم الکامل ان یحیل بعض اسراره علی الحیاء بل المراد منه
صاحب التوریة والطاق هذا الاسم یدل علیه لانه لو اراد غیره لقیده فی بنی اسرائیل فسئل ای الناس اعلم فقال انا فعتب الله
علیه اذ لم یرد العلم الیه ای الی الله یعنی لم یقل الله اعلم فاوحی الله الیه ان لی عبدا بمکان الخضر لان الایحاء فیه معنی القول بخفی یجمع البحرین
هو المکان الذی تجمع فیه ملک فارس والروم مما یلی المشرق وقیل اراد بالبحرین موسی والخضر لکثرة علمهما والقول الاول اثبت هو اعلم منک
فقال موسی یا رب کیف لی به ای کیف یتیسر لی الاجتماع به فقال العبد قال تاخذ معک حوتا فتجعله فی مکتل بکسر المیم وفتح التاء المثناة
زنبیل یسع فیه ثمانیة عشر صاعا فحیث ما فقدت الحوت فهو ثمة بفتح الثاء المثلثة ای هنا فاخذ حوتا فجعله فی مکتل ثم انطلق
وانطلق معه بفتاه الیاء فیه زایدة والضمیر فی معه لموسی ویجوز ان الباء للتعدیة والضمیر فی معه للحوت یوشع بن نون وهو ابن اخت
لموسی سماه فتاه لانه کان یخدمه ویتعلم منه وصار نبیا بعده حتی اذا اتیا الصخرة وهی الصخرة ثلثة صنع الموعود وضعا
راسهما فناما واضطرب الحوت یعنی بعد استیقاظ یوشع قیل تحرک الحوت کان سمکة مالحة وسبب حیوتها ان بعض حیوتها سال عینا شمی ماء
الحیوة وکان لا یصیب شیئا من الماء میتا الا حیی فلما اصابه برد ذلک الماء تحرک فی المکتل فخرج منه فسقط فی البحر واتخذ سبیله فی البحر
سربا ای سلکا منفعولا نان لاتخذ کقولک اتخذ زیدا وکیلا یعنی اتخذ سبیله کالسرب وهو بیت فی الارض یغیره ما بعده
وهو قوله وامسک الله عن الحوت جریة الماء بکسر الجیم للنوع من الجریان فصار علیه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلی البناء وبقی
ما تحته خالیا فلما استیقظ ای موسی نسی صاحبه ای یوشع ان یخبره بالحوت ای بما رآه من امر الحوت فان قیل نسب النسیان
فی الحدیث الی صاحبه وقد نسب الیهما فی القرآن کما قال تعالی فاما بلغا مجمع بینهما نسیا حوتهما قلنا المراد بهما فی القرآن ان موسی
نسی تذکیر الحوت لصاحبه وصاحبه نسی الاخبار بامره فلا یخالفه فانطلقا بقیة یومهما ولیلتهما بالنصب وروی بالجر ایضا حتی اذا
کان من الغد قال موسی لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغین المعجمة ما یؤکل للاکل غدوة ای وقت غداة لقد لقینا من سفرنا
هذا وهو اشارة الی السیر هاورآء الصخرة نصبا ای تعبا انما وجد موسی رم فیه نصبا لانه کان عینا لتجاوزه عن مطلبه
قال النووی انما لحقه النصب والجوع لیطلب موسی رم الغداء فیتذکر به یوشع الحوت قال ای النبی رم ولم یجد موسی النصب
حتی جاوز المکان الذی امره الله قال له فتاه ارایت وهو نحی بمعنی اخبرنی وهنا بمعنی التعجب ومفعوله محذوف عامل فی قوله اذ
اوینا الی الصخرة یعنی عجبت مما اصابنی حین اوینا وصلنا الی الصخرة فانی نسیت الحوت وما انسانیه الا الشیطان اذ ابدل من الضمیر فی انسانیه وقیل لا فیه محذوف ای ان ال اذکره واتخذ سبیله فی البحر عجبا وهو من قول یوشع نعت للمفعول
نان یعنی اتخذ سبیله شیئا عجیبا او من قول موسی ما عجبا عجبا مما اخبرتنی قال النبی رم فکان للحوت سربا ولموسی ولفتاه عجبا فقال

موسی ذلک ما کنا نبغی ای الموضع الذی قدر فیه الحوت هو الذی کنا نطلبه فارتدا علی آثارهما قصصا مفعول مطلق ای یقصان ما
وقفا فیه قصصا قال النبی رم فرجعا یقصان ای یتبعان آثارهما حتی انتهیا الی الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة
مسجی ثوبا ای مستورا بثوب وهو صفة رجل فسلم علیه فقال الخضر وهو فتح الخاء المعجمة وکسر الضاد المعجمة لقبه وکان کنیته ابو العباس واسمه
بلیا بباء موحدة مفتوحة ولام ساکنة وباء مثناة تحت وهو من نسل نوح رم وکان ابوه من الملوک وانما لقب به لانه جلس علی ارض
بیضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فیه قال بعض انه من الملائکة وبعض انه ولی والاکثرون علی انه کان نبیا قیل انه لا یموت الا فی اخر الزمان
حین ترفع القرآن وذلک متفق علیه عند اهل التصوف والمعرفة لان حکایاتهم انهم رأوه فی المواضع الشریفة وکانوه اکثر من ان تحصر
والی بارضک السلام آ فی بمعنی کیف او بمعنی این استفهم علی سبیل الاستبعاد لان السلام لم یکن معهودا فی تلک الارض قال انا موسی هذا من
باب اسلوب الحکیم یعنی اجبت عن اللایق بک وهو ان استفهم عنی لا عن سلامی بارضک قال موسی رم بنی اسرائیل ای قال الخضر انت موسی
بنی اسرائیل قال نعم اتیتک لتعلمنی مما علمت رشدا ای علما ذا صواب قال انک لن تستطیع معی صبرا یا موسی انی علی علم من علم الله علمنیه
لا تعلمه وانت علی علم من علم الله علمکه الله لا اعلمه فان قلت هذا یدل علی ان الخضر موسی لا علی اعلمیته وهو مخالف لقوله تع فیما سبق ان لی عبدا
بمجمع البحرین هو اعلم منک قلت انما قاله الخضر تواضعا ولم یظهر اعلمیته رعایة الادب مع کلیم الله والسکوت علی العتاب علیه کما اخطأ موسی قال ایوکی
ستجدنی ان شاء الله صابرا ولا اعصی لک امرا فقال له الخضر فان اتبعتنی فلا تسئلنی عن شیئ حتی احدث لک منه ذکرا ای انطلق یمشیان
علی ساحل البحر فمرت سفینة فکلموهم ای کلموا اهل السفینة ان یحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا علی بناء المجهول بغیر نون بفتح النون ای بغیر اجرة
فلما رکبا فی السفینة لم یفجأ الا والخضر قد قلع لوحا الواو فیه للحال یعنی ثم بغی حال فی ذلک الاحوال قلع الخضر من الواح السفینة مما یلی
الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفیف الدال الآلة التی ینحت بها فقال له موسی رم قوم حملونا بغیر نول عمدت الی سفینتهم فخرقتها لتغرق اهلها
لقد جئت شیئا امرا بکسر الهمزة ای عظیما قال الم اقل لک انک لن تستطیع معی صبرا قال لا تواخذنی بما نسیت ما فیه صدریة او موصولة
ولا ترهقنی ای لا تحملنی من امری عسرا یعنی عاملنی بالیسر فانی اردت صحبتک والسبیل الیها الا بالعفو قال ای النبی رم فکانت الاولی ای المسئلة الاولی من موسی نسیانا هذا تصدیق من النبی رم لقول موسی بما نسیت قال ای النبی رم وجاء عصفور
صلی الله علیه وسلم فوقع علی حرف السفینة ای طرفها فنقر فی البحر نقرة ای ادخل منقاره فیه فقال له الخضر ما علمی وعلمک من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور
من هذا البحر قال بعض المحققین القدر الذی نقصه ذلک العصفور نسبته الی کل البحر نسبة متناه الی متناه ونسبة معلومات
المخلوقات الی معلومات الله نسبة متناه الی غیر متناه فاین احدی النسبتین من الاخری ولکن الخضر رم انما شبهه بما
نقصه العصفور تقریبا الی الفهم ونظر الی العرف اذ لا یقال فی العرف فی الصورة المذکورة ان ماء البحر نقص ثم خرج من السفینة فبینما
یمشیان علی الساحل اذا برأی الخضر غلمانا یلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بیده فقتله قال له موسی أقتلت نفسا زاکیة
ای طاهرة من الذنوب بهذا علی تقدیر کون الغلام صبیا ظاهرا واما علی تقدیر انه کان بالغا فباعتبار ان موسی لم یر منه ذنبا لیقتص
ای بغیر قتل نفس لقد جئت شیئا نکرا ای منکرا قال الم اقل لک انک لن تستطیع معی صبرا قال ای النبی رم وهذه المسئلة الثانیة
من موسی اشد من الاولی ای من المسئلة الاولی لانه قال لقد جئت شیئا نکرا بسبب تشدیده ان فعله الاول کان
یمکن تداکه بالسدد وهذا الفعل لا سبیل الی تداکه ولهذا زاد الخضر فی جوابه ای لفظ لک ولم یکن فی جواب المسئلة الاولی قیل النکر
اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل سفینة انا زاد فی جوابه لک لانه رفض وصیته قال ان سألتک
عن شیئ بعدها ای بعد هذه الکرة فلا تصاحبنی قد بلغت من لدنی عذرا ای بعنی اتضح عذرک عندی فی مفارقتی لانی لم احفظ

وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل انطاكية استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا
فابوا ان يضيفوهما اى من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى يقرب ان يسقط والارادة
هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال النبى م ما تمثل فى الصورة وانما فسره علما بالاشارة الى
الارادة ليست فى معناها الحقيقى فقال الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت
لاتخذت عليه اجرا اى يعنى على عملك اجرة حتى نشترى به طعاما قال هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بينى وبينك
بناء على ما شرطت عليك حيث قلت ان سألتك عن شىء بعدها فلا تصاحبنى وقد بلغت من لدنى عذرا اى صيرت صبرا حتى يقطع علينا من جهتى
لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبروا بها وفى الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم نفسه قال الله وفوق كل ذى
علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق
ابن عمر رم التقاعلى الرواية عنه ان ناسا منكم قد ارأوا فعل عاض على بناء المجهول من الرؤيا اى خيل لهم فى المنام ان ليلة القدر كاينة
فى السبع الاول بضم الهمزة جمع اول وارى تامل منكم انها فى السبع الاواخر الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقى هنا المراد بالسبع التى
يلى الثنتين والتى يلى العشرين بعده قال الطيبى هذا امثل فالتمسوها فى العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صيغة الجمع
قلت جمع باعتبار ليالى فصيلة تمس ليلة القدر فى جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفات منها انها فى اوتار العشر
الاخير ومنها انها فى اشفاعه ومنها انها فى العشر الاوسط ومنها آخر رمضان كلها فما التوفيق اجيب بانها منتقلة يكون فى سنة ليلة
الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضى وروى عن الشافعى جواب اخر وهو
ان النبى م كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل تلتمس ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان قيل ترغيبا فى طلبها
فلم اخبأ اللبالى ق عدى بن حاتم التقاعلى الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من
الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت انظر من الليل فلا يتبين لى فذكرت ذلك
لرسول الله صلعم فضحك فقال ان وسادتك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابلدا انما هو اى الخيط
المذكور فى الاية سواد الليل وبياض النهار قاله قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد
منه بياض النهار وفيه ضعف لان ناخير البيان عن وقت الحاجة غير جايز والازم التكليف بما لا يسع الوسع والان الامر
لو كان كما قاله لما نسب النبى م الراوى الى البلاهة بل الوجه ان يقال كذا لفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رض
التقاعلى الرواية عنه قال جمع النبى م بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس ثم
اوقفه فقال م ان ما بين هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان اى يعنى تغيير من النص للصلوتين والمكان صلوة المغرب
وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابن مسعود عقبة عامر الانصارى التقاعلى الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له
جزاء الشرط محذوف وهو فاذن وان شئت رجع منفصل شئت محذوف اى ان شئت رجوعه قال بل آذن له يا رسول الله قال لابى
شعيب الانصارى لما دعاه اى النبى م لمعرفة اثر الجوع فى وجهه م خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا
لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال م الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة
لم يقع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بان لو كان كذلك لما سكت النبى م واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب
وهو غير هم الاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت م اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذنه

ق جابر التقاعلى الرواية عنه قاله كنا مع النبى م فى بعض الغزوات فنزل مع قومه فى واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار ويناموون
واستظل النبى م بشجرة معلقا سيفه بغصن فاذا رسول الله صلعم يدعونا فلما حضرنا اذا اعرابيا فقال م ان هذا اخترط على سيفى
اى سل سيفى من غمده فجعل يهزه على وانا نائم فاستيقظت وهو فى يده صلتا اى مجردا فقال من يمنعك منى قلت الله يعنى يمنعنى
الله منك ثلثا اى ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك منى فقال كن خير آخذ قال الراوى قال له النبى م
اتشهد ان لا اله الا الله وانى محمد رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى النبى م
سبيله وفى الحديث كمال توكل النبى م وتصديق قوله ه والله يعصمك من الناس واسباب السببة بالجر ع معاوية بن ابى سفيان
روى البخارى عنه قيل اسلم عام الحديبية مارواه عن النبى م مائة وثلثة وسبعون حديثا له فى الصحيحين ولم ينفرد البخارى باربعة ومسلم
ان هذا الامر اى امر الخلافة فى قريش لا يعاديهم اى لا عاى لغيرهم الا كبه الله على وجهه اى اسقطه ما اقاموا الدين اى مدة ما فيهم
الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء فى رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا الناسب يقيم اذا علق قوله ما اقاموا بالكب لا
بقوله ان هذا الامر فى قريش لان فيهم من لا يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قاله النووى وفيه دلالة على اختصاص الامامة
بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها فى ذلك عنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه م انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح للامور
المسلمين ق عمر رم التقاعلى الرواية عنه قال سمعت هشاما اى ابن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأتها فكدت اساوره
فقال هكذا انزلت ثم اقرأنى فقال هكذا انزلت فقال م ان هذا القران انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد
به الحصر فى السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر فاختلفوا فى المراد منها قال قوم هى السبعة فى المعانى
كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهى والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن فى بعض الاحرف اكثر من بعض آخر فى القراءة وقال
آخرون هى الصور فى التلاوة كالادغام والاظهار والتخفيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهى اللغات
المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنى تميم وطى وثقيف لكنها غير مجتمعة فى كلمة بل هى متفرقة لكل منهم
ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط التسماع من النبى م وذكر الطحاوى ان هذا كان فى اوائل الامر لشدة احتياجهم بلغة فلما كثر الكتاب
وانتفت الضرورة عادت الى حرف واحد وهو الصحيح انها هى القراءات السبع كلها مستفيضة من النبى م ضبطها الائمة واضافت
كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابى ثم اضيف كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عايشة رم اتفقا
على الرواية عنها ان هذا الشئ كتبه الله اى قضاه وقدره على بنات آدم وفى رواية قال لها النبى م كوتى على جنتك فعسى الله
ان يرزقكها فاقضى ما يقضى الحاج اى اصنع ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمى وغيرهما غير ان لا تطوفى بالبيت حتى
تغتسلى روى انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء
اسم موضع على ستة اميال من مكة فراها النبى م تبكى فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو
قيل تزوج رسول الله صلعم ميمونة بسرف وبنى عليها بقبة وتوفيت فيه ق ابو موسى التقاعلى الرواية عنه ان هذا اشارة الى
الاعرابى قدر ذرة البشرى فاقبلا انتهى قاله لابى موسى وبلال حيا قال الاعرابى للنبى م اكثرت على من البشر لا طلب من النبى
شيئا وقال الا تنجز ما وعدتنى فقال م له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك باسم الصالحين م زيد بن ثابت
روى سلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القران حفظا على عهد رسول الله صلعم وكتبه فى خلافة ابى بكر رض ونقله
الى المصحف فى خلافة عثمان رض مارواه عن النبى م اثنان وتسعون حديثا له فى الصحيحين منها عشرة احاديث انفرد البخارى

باربعة وسلم لواحد ان هذه الامة تبتلى اى يمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا
ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا ما في هذه ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا
معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين
يقال دعوت فلانا اى صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا
ذلك لتركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله
لا يكون مردودا بالحيلة فمن اراد الله تعذيبه خذله ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت
استرابة ولعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه في الصحارى
البعيدة حذرا من الفضيحة الناجمة بهم قاله الماما بقبور المشركين قال الشيخ الكلام اذا اتى اجاب النبي م ان يسمعهم
عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكره ليستقر في قلوبهم م ابو بكرة
الغفاري عر روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي م ثلث احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه ان هذه الصلوة عرضت
على من كانت قبلكم فضيعوها اى تركوا ملازمتها للكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجر مرتين اجر من جهة امتثال امر
الله واجر آخر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى تطلع الشاهد اى يظهر النجم والمراد عرقوب الشمس الصلوة المنفية
بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوايت فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر تغير لهذه الصلوة م
معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي م
ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال هنا فصلى مع الرسول عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم
فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم فلما رايتهم يصمتون سكت فلما صلينا قال م ان هذه الصلوة اشارة لا
جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنسها شرع في الصلوة
حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمه الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا
في شرح آثار الذين استدل به مالك واحد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه م لم يأمرها باعادتها وكذا كلام
الناس وخاطبهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها واما التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل
به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة فلما معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة روى مسلم عنه قال كان رجل فيهم
المسجد فافتقده رسول الله صلعم يوما وسئال عنه فقالوا مات فدفناه فقال م فلا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه
القبور مملوة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي م عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم
استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته م كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا
يكون التكرار مسرورا عافيها لان الغرض منها يودي بمرة ق انس رم انفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا يصلح
شيء من هذا البول والقذر وهو ينبغي الذال المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المستقذرة وهو متناول للبول
فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول انما هي لكراهة الصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا
يبول في المسجد ق ابو موسى رم اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدثت شانهم عند
النبي م فقال ان هذه النار المشار اليها النار التي تكون في آخر الزمان انما هي عدو لكم فان رأيتم ما يعني قصرة على العادة

وكتب

اذا ائمن اللبس فى رواية ان لا استعجل وهو ظاهرة ثم تستأمرى ابويك الاستيمار المشاورة وانما قاله م لعلمه ان ابويها لا
يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها قاله لها قالت فعلت للنبى م افى هذا استأمر ابوى انى اريد الله و رسوله والدار الآخرة
فخرج رسول الله صلعم فسئل الله ح م عايشة رواه مسلم عنها انى على الحوض اى على حوضى ح الموقف انظر من يرد بكسر الراء على منكم
والله ليقطعن على بناء المجهول بتشديد النون يقال اقطعت قطعا من غنم فلان دونى اى فى ادنى مكان هنى رجال
فلا قولن اى رب منى ومن امتى من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدرى ما احدثوا بعدك مازالوا يرجعون
على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله
النووى ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية انى فرطكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعنى انا سابق
على امتى الى الحوض وانا شهيد لهم باجلهم وانا شهيد عليكم يعنى رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله ج حكاية عن عيسى م
وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر الى حوضى الآن وانى اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض
هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوى وانى
والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه
تحاسدوا والضمير فى فيها للخزائن وفى الحديث معجزة لرسول الله صلى ايحيث وقع ما اخبر فى المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى م يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابى بعث
الى النبى م يدعوه فلما دخل عليه سئل ان يكفنه فى شعاره الذى يلى جسده م وصلى عليه فلما مات دعا ابنه النبى م
الى جنازته فلما دخل عليه م بالصلوة عليه قال له عمر أتصلى يا رسول الله على ابن ابى وقد قال كذا وكذا وقال على اخر عنى يا عمر فلما
ما بلغ عليه فى المنع قال م انى قد خيرت يعنى خيرنى جبرئيل بين الاستغفار لابى وتركه حين سئل ابنه الاستغفار
له فاخترت اى الاستغفار فتركت استغفر لهم او لا استغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم
انى ان زدت على سبعين يغفر لزدت عليها هذا بيان اهتمامه م لكل استغفار وان السبعين المذكور فى الاية
للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبى م فانصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله ج ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت
كيف جاز لعمر منع النبى م عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبى م على المنافق وكفنه فى قميصه قلت كان رأى عمر رضه
غلب ذكل التعصب فى الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان وان كان على خلاف
باطنه والمصلحة كما يراها فيه بدليل ما روى انهم قالوا للنبى م كيف صليت عليه فقال م ما يغنى عنه قميص ولا صلوتى والله انى
كنت لارجو ان يسلم به الف من قومه فلما راوا ان رسول الله صلعم تبرك فى اثوب عمر فى قميص النبى م وانه م اظهر لطفه وشفقته
عليه اسلم الف من قومه هكذا روى م ابو ذر رضه روى مسلم عنه قال خرجت قومى غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لى
رسول الله صلعم يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فجئت ثم اتيت رسول الله صلعم فقال انى قد
وجهت الى ارض ذات نخل يعنى اريت فى المنام جهتها لا ارانا على بناء المجهول الى لا اظنها الا يثرب وهى المدينة فهل
انت مبلغ عنى قومك اى ما سمعت منى عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق
عليه من مسند ابى ذر كذا ذكره الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين قاله له عند انصرافه الى اهله قال الراوى فاتيت الحى انيسا
فقال ما صنعت فقلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم

وقال

وقال نصفهم اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال بعثنا رسول الله صلعم
فى جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم آتيتنى تودعنى حين اردنا الخروج فقال م انى كنت
امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال
الصيفانى مولف هذا الكتاب احد الرجلين بتشديد الباء الموحدة بن مسعود بن المطلب والآخر نافع بن
عبد الله القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق
لغير الله فكيف احرق على قوما زنادقة اتخذوه الها قلت يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة فى الزجر والامام ذلك
اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رضه روى مسلم
عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله صلعم فقال ان لى غلاما كان لى فاشهد عليه النبى م فقال له رسول الله صلعم
اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال م انى لا اشهد الا على حق واستدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد
فى الهبة ح ام والجمهور على انه مكروه لانه جاء فى بعض الروايات فاشهد على هذا غيرى ولو كان ذلك حراما لما امر م باشهاد
غيره والجواب عن الحديث ان الكيى بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابى سلمة وعايشة رضه قيل عمر
هذا ربيب رسول الله صلعم ولد بارض الحبشة قبض رسول الله صلعم وله تسع سنين مارواه عن النبى م اثنى عشر حديثا
الصحيحين ثلثة احاديث اتفقا على الحديث قال سألت رسول الله صلعم هل تقبل الصايم
امرأته قال سل ام سلمة فاخبرنى ان رسول الله يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر فقال م انى لارجوا ان اكون اخشاكم لله يعنى ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقويكم فلا ينبغى لاحد ان يكتب مما افعله
اتقاء واخشاكم لله اى الله عدى الخشية بالام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تالم القلب بسبب توقع مكروه فى
المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل
قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة
ان رجلا جاء الى النبى م وقال يدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبى م وانا يدركنى الصلوة وانا جنب
فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال م والله انى لارجوان
اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى ويروى واعلمكم بحدوده اى باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز
بين الشيئين وهما حاجزان بين حيز الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعوبا بين هذه رواية القابسى
وليس كذلك وانما هذه رواية مالك فى الموطاء ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان لا حول ولا قوة الا بالله
اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلوتى اى اخففها من غير اخلال واجبا تها مما اعلم
من فيه يعنى لاجل ما اعلم من شدة وجده ومن هذه بيان لما الموصولة الواجد بعنى الحزن من بكائه ما هذه لعنى لاجل وفيه
بيان الرفق بالاهل والصبيان والتيسير عليهم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان لا عرف اسماءهم واسماء
آبائهم والوانهم وهم خير قوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير قوارس على ظهر الارض يومئذ
هذا شك من الراوى يعنى عشرة قوارس هذا التفسير لضمير اسمائهم يقفون على بناء المجهول طليعة وهو
الذى يبعث ليطلع على حال العدو وهى فعيلة بمعنى فاعلة يستوى فيه الواحد والجمع بفتح قسطنطنية

قال النووى هو بضم القاف واسكان التاء وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضى عياض فى المشارق فتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد التنون وهى مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الزمخشرى قد فتحت قسطنطينية فى زمان بعد اصحاب النبى ﷺ ويفتح عند وهج الدجال حين يقال لهم اى يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد فتحهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اى صار خليفة لهم فى ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رض انتفاء على الرواية عنه انى لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة فى السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر فى اليمن بالقرآن اى بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووى وهو بالدال هكذا فى جميع نسخ مسلم والبخارى ووقع فى بعضها يدخلون بالراء والخاء المهملة من الرجل واختيار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون فى منازلهم اذا خرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا التقى الخيل اى الفوارس او قال العدو وشك من الراوى اى او قال النبى ﷺ لفظ العدو ومكان لفظ الخيل قال لهم انى قال الحكيم للعدو ان اصحابى يأمرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووى لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم و لفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما فى امر على ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو والفراغ من ذلك والقرينة تاسبق فى الحديث من ذكر قرأتهم وفى الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لانائم او مصل وغيرهما ولا رياء لان فايدته يتعلق ايضا بغير القارى والخير المتعدى اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القارى ويجمع فكره م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه انى لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم على قبل ان ابعث قيد به لان كل الاحجار كان يسلم على النبى ﷺ بعد كونه مبعوثا لما روى عن على رض انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا اجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز دعناه كتسامح شاهد نبوته ﷺ بحيث لو كان لها ذات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقى بان خلق الله فيها نطقا معجزة للنبى ﷺ كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى ﷺ بل احياء الجمادات اقوى انى لاعرفه الآن هذا استيناف وفيه بيان ان النبى ﷺ يعرفه الموات ق سعد بن ابى وقاص رض انتفاء على الرواية عنه قال كان النبى ﷺ يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال او مسلم انى لاعطى الرجل وغيره احب الى منه اى اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكبب فى النار على وجهه يعنى انا اعطى بعضا لعلمى ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه للاعراض عن الحق وسقط فى النار على وجهه واترك بعضا فى القسمة لعلمى انه تام الايمان واثق بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يترجح البعض فى قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود انتفاء على الرواية عنه انى لاعلم آخر اهل النار خروجا وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اى هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشى على الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعنى يلقى الله فى خيال الرجل انها ملاى بالجهزة على وزن عطشى فرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله تع اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة

حيوة وحى

امثالها او ان لك شك من الراوى مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اتسخر بى او تضحك بى وانت الملك فلقد رايت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس نبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء فى الحديث ان كلا من ضحك النبى ﷺ كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوى فى ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اى اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا فى ذلك المكان بغير عسر وهوان ق عايشة رض انتفاء على الرواية عنها انى لاعلم اذا كنت على راضية واذا كنت على غضبى قالت بلى يا رسول الله ﷺ كيف تعرف ذلك فقال اما اذا كنت على راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت على غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما فى البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وفى تصديق واقعى وانه ما اهجر الا اسمك يعنى هجرانى مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهى غير المسمى بالاتفاق ق سلمان بن صخر رض هو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل اسمه عبد الله قيل عبد الرحمن قيل غير ذلك روى عنه ﷺ ستة عشر حديثا فى الصحيحين احدهما للبخارى والآخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبى ﷺ رجلا يخاصم اخاه فدا حمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال ﷺ انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قالها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب يغير انه من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة ليكسر مصداقه قوله تعوذا ما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عايشة رض روى مسلم عنها قالت سئال النبى ﷺ رجل عن جامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليها الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال ﷺ انى لافعل ذلك انا واهذه اشارة الى عايشة ثم تغتسل قال النووى انما قال ﷺ بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون ابلغ فى نفس السائل ولهذا اكده باداة وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا فى اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده بتقدير ذلك فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلابد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حط جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله انى لافعل انا فان هذه التاكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا فى امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التاكيد انما تدل على تحقق القول من النبى ﷺ لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم تغتسل فى قوة قوله ثم انا اغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب على الاكمال اذا استمر من النبى ﷺ فيفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكمال واجبا قلنا فعل النبى ﷺ اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم

الرجل خاصة وخفف لذلك والوجه ان يقال

وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل

ثم ان الفعل المضارع المثبت المقترن بلام التاكيد يفيد الاستمرار فى الحال والاستقبال

علينا اتباعه وان اكثر وفي الحديث دلالة على ان فعله م يفيد الوجوب وعلى جواز استمتاع المرأة اذا ترت عليه مصلحة ق
ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لاكلها
ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها في الحديث بيان ان التكبر منتف عن ذاته حيث لم يتعاظم عن رفع شيء يحقر للاكل
وارشاد للامة وبيان ع ة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا
يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي م لما روى عن جعفر بن محمد رض انه كان يشرب من سقايات
بمكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما وقعت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال
لا تجب تعريفها لانه م رفعها للاكل لا للتعريف ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد م
واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلته على السلام فلطمه فاخبر اليهودي النبي م ما جرى بينهما
فقال اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي م قال انا اول من ينشق عنه
القبر فكيف يرى صلعم موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى
اكتفاء بصعقة في الطور فحين رفع صلعم رأسه من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث
تلك الصعقة قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى م ق حفصة رض انفقا على الرواية عنها من ام المؤمنين حفصة
بنت عمر بن الخطاب من فضايلها المروية انها كانت طلقتها رسول الله صلى فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة
وانها زوجتك في الجنة قيل ما روته عن النبي م سبعون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة
والبخاري متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال اني لبدت رأسي فلبيد الراس جعل شعره
مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويوذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او نحوه في عنقه ليعلم
انه هدي فلا يحل آخر وفيه دليل على ان النبي م كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر انفقا على الرواية عنه
انكم هيتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى خلاف ما يتخلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها و
بست هيئتي كذلك فان مزاجي محروس على التخلل لغاية الجذابة الى جناب القدس قاله م حين نهى عن صوم الوصال فقالوا
انك تواصل اي تأكل في الظاهر المجيء الطعم واشتقاقها هاها على بناء المجهول يعني يجعل الله تعالى قوة الطاعم والشارب
قيل هو على ظاهره فانه م يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة ظل لا تكون الا في النهار قال اهل اللغة
يقال ظل يفعل كذا اذا فعله بالنهار دون الليل ولو كان النبي م ظاهرا حقيقة في النهار حينئذ واصل لم يكن صائما والغرض خلافه
ق ابو سعيد رض قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الى آخره من آخر الحديث
المتفق عليه الى هو له لا قتلتهم قبل عاد وزاد في رواية سلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا
لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه فقال م اني لم اومر ان انقب قلوب الناس ولا ان اشق بطونهم يعني ان لم اومر ان استكشف ما في الضمايز
البيطار سرة الدابة ليخرج ما اصفو عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني ان لم اومر ان استكشف ما في الضمايز
ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سرته الى عالم السرايرم ابو هريرة قال وروى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على
المشركين فقال اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير واني ما بعثت
لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا ببركة م

م انس رض روى مسلم عنه قال بعث م الى عمر جبة سندس وهو ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب هو الثوب
المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت فما ليس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال صلعم
اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله لما بعثت جبة سندس الى عمر لكان
احسن ليعلم المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في مثل امثال هذا ق ابو تميد على وزن التصغير الساعدي
رض انفقا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي م ستة وعشرون حديثا له
في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث
قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب
له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع ع زيد بن ثابت رض روى البخاري عنه اني والله ما آمن على يهود على صيغة المتكلم
يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي مكتوبا به اليهود لاحتمال ان يزيد واعلى ما فيه او ينقصه عنه قاله لما امره
ان يتعلم كتاب اليهود قال مضى لي نصف شهر الا تمة وحذقت في كتابته وقرأته وفي الحديث جواز تعلم اهل الكتاب
ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله ع في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم
م الشريد بن سويد الثقفي بشديد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين
المهملة وفتح الواو وقيل كان اسمه مالكا قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي م الشريد ما رواه عن النبي م
اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين اح هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول م هو الوعد بالغلب
ومن جهة الاولى التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد ثقيف وهو من رسلا الى السلطان لتقيف وهي قبيلة الحديث
يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من الجذام فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية
كالجرب والجدري والبرص الوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد يعدي باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله م لا عدوى فالمراد
منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يعدي بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى
جابر ان النبي م اكل مع مجذوم فما وجه قلنا حال النبي م اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية
مع ان الانبياء معصومون من مثل هذا الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم انفقا على الرواية عنه قال
جاء رسول الله صلعم وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال م معي من ترون وابغض الحديث الي الكذب
السبي واما المال فقالوا اختر سبينا فقام م فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين
واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب نفسه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول
الله فقال م انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا الخطاب للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا
للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ قد رقمه بعلامة ق م عائشة رض
رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي م لغزوة بدر فادركه رجل فقال حيث لأعينك فقال م اتؤمن بالله ورسوله
قال لا فقال م ارجع لا استعين ويروى لن استعين بمشرك وما روى انه م استعان بصفوان قبل اسلامه
فمحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من

على انه

يكون م

من الغنيمة بل يرضخ لكنايتا وذى المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يقطع اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة

ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم انتقاعلى الرواية عنه انا لم نخرج لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش

البنى م واصحابه رضى عن البيت فنزل الحديبية وهى اسم عين عليها على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اى اهلكتهم

اراد به ما جرى عليهم فى وقعة اى حرب بدر الجواد فيه للحال والحرب مؤنث سماعى واضرت بهم فان شاءوا ماددتهم اى اسمأ

امهلتهم وصالحتهم مدة وخلوا بيني وبين الناس يريد اللام معطوف على فعل الشرط اى فان يخلوا بينى وبين البيت ماددتهم ويجوز ان

يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على معمول شاءوا والمحذوف يعنى فان شاءوا المصالحة والتخلية فان اظهر اى فان اغلب

فان شاءوا وان يدخلوا هذا الشرط مع جوابه لقوله فان جاءوك اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به السلام فعلوا اى اسلموا يعنى بعد ان

شاءوا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لى فلهم الخيار حينئذ ان شاءوا اسلموا والا فقد جاءوا بالجيش الذى

الميم اى ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اى ان لم يرتضوا المصالحة والتخلية بينى وبين البيت فوالذى نفسى بيده لاقاتلنهم

على امرى هذا حتى تنفرد سالفتى اى صفحة عنقى وانفرادها كناية عن الموت او ليبطئن بفتح اللام وضم الياء وسكون

النون الله امره اى ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفى الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة

وجواز قتال المحرم عن منعه عن البيت ق لصعب بن جثامة وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة

بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبى م ستة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى فى

الآفى متفق عليه وهو هذا الحديث قال الهدية قال للنبى م حمارا وحشيا فرده على فتغيرت وجهى لرده فقال م انا لن نرده

عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل فيها يعنى انا لو لم نحرم لقبلنا هديتك ولكنا حرمنا قال ابو حنيفة ما

اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجائز للمحرم ان يأكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روى ان الحرم عطا ابوا

البنى م عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل للتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوى م حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف

فى روايته وقال الشافعى لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبى م فى حديث الصعب على علمه بان

الحمار صيد له م ابو هريرة روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووى عمله بالعين المهملة هكذا وقع فى بعض نسخ

مسلم واما فى اكثرها وفى شرح السنة وكتاب الحميدى وجامع الاصول العمله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبى

لعل من لم يعرج النظر يرجح العين بزعم ان الاهل مذموم كلية ليس كذلك لان بعضه وهو اهل العمل الصالح مطلوب وانه

لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا م عائشة روى مسلم عنه انه خلق الضبع انه للسنان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله

لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بنى ادم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد فتحتها ملتقى العظمين

فى البدن فمن كبر الله وحمد الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر

بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ

الشادح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله

ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون بالكل او احد من هذه الاذكار وليس متعلقا

بقوله عزل حجرا لان عزل حجر واحد وشوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا او كذا الامر

بمعروف واحد والنهى عن منكر واحد واقول عددا اذا لم يكن ظرفا لفعل عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام

صحيحا وهو ظاهر وعزل الحجارة من الطريق بعد السلامى انما يرى بعيدا لمن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رئينا شخصا

عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حينئذ يكون الجزاء معلقا بان يقع فى مقابلة كل سلامى قسط اذكار

وليس كذلك بل هو معلق بان يقع فى مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير بانى وجه كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل

قوله م كل سلامى عليه صدقة كل يوم يطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل على دابته صدقة سياق

الحديث فى فصل كل بل الوجه ان يقال عد ومتعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعنى من فعل

الخيرات المذكورة وكفها عد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه تمشى من الاساءة الاصباح

ويروى يمشى بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشى يوميذ وقد زحزح اى باعد نفسه عن النار م عقبة بن شريح عرفجة بفتح

العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير

قيل ما رواه عن النبى م سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات

على وزن القناة جمع هنة وهى الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهن جميع اى والحال انهم مجتمعون

على امام واحد يعنى من قصد ان يعزل امامهم الذى اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر فى ناحية اخرى وقيل المراد

منه تفريقهم فى كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووى من قصد تفريق امر هم نهى عن ذلك اولا فان لم ينته

فقوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اى سواء كان من اقاربى او غيرهم وهو حال

من فاعله وهو بعموم قايم مقام العائد الى ذى الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغايب

فمنعها عمر رضى شدة غيرته فقال م انه قد اذن لكن على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه

جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج ح على م قال لما علم النبى م بالوحى انه

حاطب سيبعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبى م واحوال المؤمنين بعثهم حالا على عقبها فاخذوها فاخذ

فى الطريق فقال م ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم وانى لست من

نفس قريش ولم يكن لى قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالى والله فعلت هذا شكا فى دينى فقال عمر رضى دعنى

اضرب عنق هذا المنافق فقال انه قد شهد بدرا يعنى حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعنى اى شئ يعلمك انه مستحق للقتل

لعل الله ان يكون قال الطيبى الترجى فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء فى رواية ابى هريرة

اطلع الله بدون لعل واقول الاوب عندى ان ذكر لعل ليئال يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على

اهل بدر يعنى نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء

رتبهم لا انه خص لهم فى كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانا ضامن فمناقض على التاويل لكون فعله شرها با

المنافقين ولهذا لم يترجمه البنى م فى هذه القصة رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدى ذكره متفق عليه والتضعيف

المسود هذه السطور وجده بعينه فى صحيح مسلم رواية على م يعنى حاطب بالحاء وبكسر الطاء المهملتين هذا تفسير

من الصحابى لضرائة بن ابى بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعى فى الجاسوس

المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله ان رأى فيه مصلحة ح ابو هريرة انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون

المحدث بفتح الدال المشددة هو الذى يلقى فى نفسه شئ فيخبره فراسة فيكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فان كان فى امتى هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبى ﷺ بقوله ان كان فى امتى التردد فى ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد فى غيرها محدثون فيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن ولى صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفى سايرالاصدقاء وقد قيل فى فضيلة عمر رضه جلايل فضايل عمر لا تحصى على احد الا على ابى حفص الفرد قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث فى المشارق بعلامة البخارى وانه متفق عليه ق عبد الله بن معقل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد القاف قيل انه كان من اصحاب الشجرة م رواه عن النبى ﷺ ثلثة واربعون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخارى باخر وما اتفق عليه هذا الحديث انه لا يضاد به الصيد ولا يكاد بضم الياء والهمزة فى اخره وفى بعض الروايات بغير همزة قال القاضى فى شرح مسلم الاولى هى الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو فى نكبات القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا لها الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به العدو لكنه يكسر السن ويفقأ العين اى يقلع يعنى الحذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمى الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووى فى الحديث نهى عن الحذف لانه لا مصلحة فيه وقد يخاف من فساده ويلحق به كل ما يشاركه فى هذا المعنى ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض ﷺ قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة معقده بالنصب مفعوله الثانى من اجنة ثم تخيرا اى بين الاقامة فى الدنيا والرحلة الى الآخرة م عبد الله عمرو رضه روى مسلم عنه انه لم يكن نبى قبلى الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اى امة نبيكم هذه جعل عافيتها فى اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجئ فتنة فيرقق بعضها بعضا من الرقيق يعنى الفتنة الثانية لشرتها الفتنة التى قبلها رقيقة فى الاعتبار ويروى فتدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعنى يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض ويروى فترقق بسكون الراء وبعدها قاف مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتى بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح عن بناء المجهول اى يبعد عن النار ويدخل الجنة فلتاته منيته على بناء المجهول ايضا فلتاته منيته اى موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليات الضمير فيه عايد الى من الى الناس الذى يحب الموصول مفعول ليات ان يؤتى اليه يعنى ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اى اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هى العقد سميت بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه يعنى خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قيل لى انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروى مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله ﷺ واقنع بقوتى وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اى حفظه فبسطت نمرة على حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدرى فما نسيت من مقالته ﷺ شيئا وفيه معجزة لرسول الله ﷺ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انه ليأتى الرجل العظيم اى عظيم القدر فى الدنيا من الجاه والمال كسمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة

ان شئتم

اى لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية وارد فى الكفار عاية رضه اتفقا على الرواية عنها انه لتبكى عليها الضبية فى الفلا وانها لتعذب الوافية للحال فى قبرها يعنى يهودية تغير للضبية فى عليها م وايل بن حجر رضه روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعنى الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض الامراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت نزوجنى النبى ﷺ فاقام عندى ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال ﷺ انه ليس بك ان تسبيك على اهلك هوان اى مذلة عليهم لاجل اقتصارى على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة فى صاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووى يجوز ان يراد بالاهل النبى ﷺ نفسه يعنى لا يكفى هوان بسببك بل ان لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته منى ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائى هذا يدل على ان التخيير كان بين السبع بقضاء فى ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفى السبع مزية بقولها وفى الثلث مزية تعدم القضاء فاختارت الثلث لانها لا تقتضى سايرالازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروى انه ﷺ قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك واتباعه وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوصات الواردة فى القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان حقا لها ايضا كما ان حق ﷺ ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على التخيير اتم سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضى عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزنى روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى ﷺ ثلثة احاديث احدها هذا والاخر للبخارى الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فى انه للسان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبى الجار والمجرور نايب عن فاعل يغان اى ليغشى قلبى الى لاستغفر الله فى كل يوم مايه مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو همه لامته والطاعة على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر فى مصالح امته ومحاربة اعدايه وتاليف المولفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه يزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملايكة والانبياء وان كانوا آمنين من العذاب كمن خصوصهم خوف جلال واعظام ويكون استغفاره ﷺ اظهارا لافتقاره وعبوديته وفى الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال كتب التوابين فكان ﷺ كلما حدث فى كل حال توبة ليستوجب مزيد محبة وقيل انه ﷺ كان يدوم على ذكر الله تع ويصير قلبه مستغرقا بالمشاهدة فاذا اغفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصلح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصحح وكان النبى ﷺ فى نهاية الكمال فى الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى فى كل ساعة الى حالة والاحظ ما فى حالته الاولى من النقص استغفر عنه الى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تاويلا انه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يجب عنه حتى سئل الاصمعى عن معناه فقال لو كان غير قلب النبى ﷺ لكنت اتفسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب ام سلمة روى البخارى عنها انه يستعمل عليكم امراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن انكر فقد سلم مسلم فى صحيحه بقوله اى من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم فى صحيحه بقوله اى من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار

الم يكن كما ينبغي سمي بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر وآعترض
عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون بالقلب والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاولى
من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص بالقلب بل هو نوعه القلب
والمنع بالقلب اوسباب الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر
تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلن يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا ائمة الدنيا ان يخرج
من فيه كلام غير مستقيم لاسيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فغير قويه ولكن من رضي وتابع
من فيه مبتداء خبره محذوف يعني من رضي بفعلهم بقلبه لم يبرء من الاثم والنفاق فصل م غريب روى
مسلم عنه انهم حيرون بين ان يسالوني بالفحش او يتخولوني اي يباخلوا الوادفيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم للتخ
حالهم من احد الامرين اما ان يسالوني بالتعدي في الطلب وينسبوني الى البخل فاعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا
برضاء القلب شبه م ماظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما فقال ورزن الرجب
مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة
على جواز اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل في عائشة رض واتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة
الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله حين اراد انتصار عائشة اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها
ما روى ان ازواج النبي ع اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه العدل بينهن كعائشة رض فدخلت عليه وهو مع عائشة رض
في مرطها فقالت ما قلن فقال ام فقالت ما قلن فقال ام فاخبرتهن فما قال لعائشة رض لها فقلن لم
تصنعي شيئا فارددن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه از هد منها قالت
عائشة رض وفي حقها لم ار قط امراة خيرا في الدين من زينب وكانت اتقاهن عنده ام تضاهي منزلة عائشة رض فقالت
ان نساءك يسالنك العدل في ابنة ابي قحافة يعني يسالنك التسوية بينهن وبين عائشة رض في المحبة ثم اقبلت
على عائشة رض فاستطالت عليها استقبلتها عائشة رض وهو عارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث
دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله ع فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس
له فضيلة او سفاء سيكونون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق وامورا تنكرونها
وفي بعض النسخ امورا بالعاطف بدل من اثرة وبيان له والرواية الاولى هي المعتمدة بها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق
الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت اتفقا على الرواية عنه انه
قال يا بيع رسول الله ص اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى ثم فجاء الاعرابي فقال ثم طيبة نفسها
تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي ثم انما قيل ثم بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك
الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانما تبرئ الخبث يعني شرار
الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه ثم لانه لم يكن يقصر على الهجرة والمقام معه الا من
خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه صح ان النبي ع قال في حديث الدجال انه قد يقصد المدينة فترجف

ثلاثة

ثلث رجفات فيخرج اليه منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم ق قام عطية اسمها نسية
عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسية بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي ع فتداوي
الجرحى ما روته عن النبي ع اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث
انها قد بلغت الضبيء انها الشاة وقال شارح للشان والاول اظهر مجملها بكسر الجاء اي وقعت الصدقة عليها
وتمت قاله حين بعث رسول الله ع بشاة اليها اي الى نسية من الصدقة فبعثت الى عائشة منها بشيء يعني من جهة
الهدية فجاء رسول الله صلى الى عائشة فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة
التي بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة نسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها
وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله صلى لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها يذهب
اوساخ الناس فصانه الله عنها شرفه وعلى ان تبدل الملك كتبدل العين ح عائشة رض روى البخاري عنها
قالت كان النبي ع يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صديقاتها هدية وكان غيرتي عليها مع اني ما رأيتها اكثر من سائر نسائه
فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال ع انها كانت وكانت وكانت هذا الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية
وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الكثير لما روى ان جميع اولاده ع كان من خديجة سوى ابراهيم
فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م علي رض روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تقدم
الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة
تحية السلام فقال لي مذ متى كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمكم قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال ع
انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل او الذوق المراد باضافة
الطعام الى الطعم انه طعام شبع او جود يعني زمزم هذا تفسير للضمير في انها والمراد ماؤها وما ق ابو ذر رض
اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخواتكم الضمير راجع الى المماليك
وخولكم فتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه وليلبسه مما يلبس قال ع
هذا خطاب للعرب الذين عادة لباسهم والمطعمهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن والا فمن خالفهم في ذلك كما كل رقيق
ولبس جيد الثياب فلا يكلف عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في اخر الحديث
غير مختص باذكر من العرب فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا
على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم
فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قاله حين عتب بالعين المهملة وتشديد المثناة كتب اي سب غلامه بانه ق
سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني ع يعودني فقلت يا رسول الله اني لي مالا
كثيرا لا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث
والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وهو مبتداء وخبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروى

اصدقائها ه

الشاة ه

مما يأكلون ه

الطعام م

عالة حال

كل مالي قال للام فلت فاتصدق

فتكون على حذف من بعد حذف من قبل

بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عايل وهو الفقير كتيكففون الناس يسألونهم بكفهم وفيه اشارة
الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز لح وفي قوله ع م الثلث كثير بيان
ان الموصى به اقل من الثلث لكون ورثته فقراء فما قال الراوي لا يرثني الا بنت محمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن
تنفق نفقة هذا على الظاهر ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك
وما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاه ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب
تلك النفقة حتى ما تجعل في امرأتك تفيء حتى الذي تجعله في فم امرتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال النبي تقي الدين ما هنا
عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم
ان في ادا الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله
لكن النية المجملة بكون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر والية سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا قال ابي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام
يعني هل اصحح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت
في بلدة هاجروا منها وتركوها لله ع قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت درجة ورفعة يعني ان
لو تخلفت لكنت تتقرب الى الله بالاعمال الصالحة فيزداد ثوابك ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك اخرون يعني لعلك يتاخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم
ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي ع م فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من
فارس اللهم امض لاصحابي هجرتهم وتمم لهم ولا ترد هم على اعقابهم يعني لا تميتهم في بلدة ماجروا منها
قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه
عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم
المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال آخرون اجوبة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا
كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن البأيس اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة
وهذا توجع ورقة من رسول الله صلى على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات
بمكة قاله له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين عيادة النبي ع م الراوي ق ابن عباس رض اتفاقا على الرواية
عنه قال بعث النبي ع م معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا
لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي ع م اغار على بني المصطلق وهم غافلون فانهم
الخامعوا لكن استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض
عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اي اعترفوا فيها يحتمل وجهين الاول الاقرار بوجوبها وبه
الاشتمال بادائها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم
لو امتثلوا بادائها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم

صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى الكافر لان ضمير فقرائهم راجع
الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق فسكن ان ياخذ خيار
اموالهم في الزكوة واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذكرائم اموالهم
في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف في اخر الحديث قاله
لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال لاعطاني رسول الله صلى
عام الحديبية ثم رأيته ثم رأيته اخذ عنه فقال ابن جعفتك التي اعطيتك قلت لفتى عمي عامر رايته اول فجر ذاهبا الى الغابة
عطيته اياها فقال ع م انك كالذي قال الاول باللهم انصب بظرف اي في الزمان الاول اللهم اي يعني بهمزة الوصل من البغاية
اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اغني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله له اشارة بالنبي ع م
الى ان سلمة اخذ عنه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه محتاجة اليه ولكن فيه مدح سلمة
لاندراجه تحت قوله تع ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة بضم العين المهملة
والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي ع م ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية
اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا بمكة يخبر اخبارا فقدمت عليه فاذا هو محمد ع م وكان
من امن به معه خلق ابكر وبلال وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال انا نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله
قلت وباي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله ولا تشرك به شيئا فقلت اتى
متبعك فقال ع م انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك ليعلم هذا الاترى حالي وحال الناس ولكن ارجع
الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتني قاله له حين قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول
الله صلى المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف
على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار وفيه معجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل لما قدم النبي ع م صلة الارحام على
التوحيد لان لها في نفس السامع وقعا عظيما ح ابن عمر رض روى البخاري عنه قال لما قال النبي ع م ان الله لا ينظر
الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر رض يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال ع م انك لست تصنع ذلك خيلاء
بضم الخاء المعجمة وفتح الياء تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر رض استرخاء الازار هذا تفسير لاسم
الاشارة فعدة ق ام سلمة رض اتفاقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في
تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه
فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب الحق بحجة من بعض فاقضي له الضمير فيه يرجع الى البعض الاول على
الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني اياك في فاقضي ساكنة بنحو ما سمع منه من في مما يبنى لاجل فن
قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه ع م قد يقع
منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه ع م لا يقر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا
مرادهم ان ما حكم فيه النبي ع م باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء لمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب

بحجر

المصدر خبر لعل
ما قبل رجل عدل اي كمالك
او يكون ان ح

ان يكون ح

الثاني ح

فيتدارك وانما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف فيه الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح
لان كتمان الحق من الشهود وجور احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحكم فان قلت فهلا بين له ما هو الحق بالوحي
في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن
الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاشرار والتجاء الخلق الى الحق من غير
اختيار استدل الشافعي رح بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة رح على الاموال والاملاك دون
اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه منبعا الفقه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي
وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس
بيوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من
جملة معجزاته ع وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله ع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان
يشاء الله م معاذ بن جبل رض روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث
انما اخرجه مالك في الموطأ ووهم الشيخ انه اخرج مسلم اقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه
في صحيح مسلم في باب آيات النبي م من رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه ما يترشح من شراك نعلين او ثلثة فغسل النبي ع م
يديه ووجهه فيها فدعى الله ع بما شاء فانبعثت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا فقال ان هذا ان كان هذا الا عجزة من
معجزاته عليه افضل سلام الله وصلوته خ ابو هريرة روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة
لان الامارة للجزي على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالذم والذم محذوف
وهو الامارة ضرب النبي م المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة هي التي انقطع
لبنها مثلا استعار فيها بانها تزول او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق
تاء التانيث به وتركها والتالم يلحق التاء بنعم والحقت بئيس اشارة الى ان ما ينال الامير في الآخرة من البأساء
والرهبة بالنسبة الى ما فاز به الدنياني النعماء ق جرير انتقاء على الرواية عنه ره قال كنا جلوسا ليلة مع النبي م فنظر
الى القمر وكان بدرا فقال م انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه
المرأى بالمرأى لانتفاء من في رؤيته وهو تشديد اليم من القضم اي لا ينضم بعضكم ببعض ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته
وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا يناكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته تم وهذا
حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي لا تقصروا
مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى بقية ركن فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله ع دلالة
على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما فمن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرء
فسبح بحمد ربك يعني وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رض روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر
فيها القيراط او يروى ستفتحون مصر وهو ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة سروتهم
قال الامام القرشي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها

البدو والحضر من باد الوعب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل
مصر في المتابة وصحبها سماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسعفته المكروه والسباب فاستوصوا
بهم خيرا يعني اطلبوا الوصية لهم بين التوصية بهم وبين تسمية القيراط مناسبة لعل ع وجه المناسبة بين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وخشونة
في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو والاغماض عنكم سوء اقوالهم على الكناية بهم فان لهم ذمة ورحما
اي عرمة واما ما من جهة ابراهيم ابن النبي م فان مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة ان هاجر
ام اسمعيل م كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة للنبي م حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال في الحديث
روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني
امراؤكم تفضل عليكم من هو اوناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تاخذكم لومة لائم قاله للانصار لكان اولى لانهم هم
المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رض روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم
والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلا فقال انكم مصبحوا
عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار
فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جايزا لهم وترك الفرض لاجل الجايز لم يكن
جايزا لهم فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله ص بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو
من العدو ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي م قال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة
الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال م انكم لا تدرون لعلكم تبتلون يعني لا تعلمون الذي اما
من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى ان الرجل منا لا يصلي
الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي م وكان بعضهم يتحقق ويصلي سرا مخافة الذحول
في الفتنة ونقله الشيخ ان رح واقول الظن من امره م باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث
جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكثرة لا
تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم تخاف عليهم من الكفار ولهذا امر م باحصائهم
وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطتهم ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال واصل النبي م صومه في اوائل شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال م انكم لستم
امثالي اني اطعم وانتم تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومدلي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون
لفظ خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني لتركوا المواصلون المتابعون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي
صوم الوصال من خصايص رسول الله صلع ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي انه انما كان للتخفيف
عليهم ليلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وضايق الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قبل الوصال
المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي م انه قال فاتكم اراد ان يواصل فليواصل
الى السحر ابن عباس رض روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله غدا حفاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل
عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم تختن يعني

نرجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلما تكنوا اليها **فصل ق** عايشة رض اتفقا على الروايات
عنها قالت لما مرض النبي ﷺ مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال ﷺ مروا ابا بكر يصلي بالناس فقال ﷺ ثم
قلت لحفصة قولي له ان يأمر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال ﷺ انكن لانتن صواحب يوسف يعني
من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يريدون مروا ابا بكر فليصل بالناس قالت فوالله ما هو الذي توفي فيه على بناء
المجهول تغمته فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله ﷺ من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد
سمع ابو بكر فكان رسول الله ﷺ يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر صلوة رسول الله ﷺ ويقتدي الناس
بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر
هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي رض قد رضيك رسول الله ﷺ فلا تؤخر ك وفيه دلالة على جواز
اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عايشة رضي الله عنها ان
رسول الله ﷺ خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكر فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد
قلت لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين **فصل خ** ابن عمر رض روى البخاري عنه
انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية
كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم
ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عاملا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام
ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط للمجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من
يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط
ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لوف تنبيه فانتم الذين تعملون اي مثل
الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لوف تنبيه لكم الاجر مرتين لان هذه الامة
صدقوا بنبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل
الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان
ثمة مقابلة حقيقة وكيف يمكن ذلك على حصولها عند خروج الذراري من صلب ادم ثم قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا
قالوا لا قال الله فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان فضل هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا
من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثرت اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا
يستحق على مولاه شيئا بل من جهة الفضل والله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء **ق** سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية
عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما تختم عليه او عاملها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة
ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسأل الكريم ذا الافضال ان يمنحنا حسن خاتم الاعمال **م** ابو هريرة رض
روى مسلم عنه انا الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان
يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امر بغير تقوى الله **خ** البراء بن عازب رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ
ثلثة مائة وستة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا اتفقا البخاري خمسة عشر ومسلم ستة قال خ خرج رسول الله صلعم من مكة
قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم تقتلها فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم
معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى النبي ﷺ لخالتها وقال انما الخالة ام
لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف رح وجد رواية انها في صحيح المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة
عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا
لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ العصبة فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذت بها خالتها فهو في الحقيقة غير مقتض بها فناسب بذلك
جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخا النبي ﷺ بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة
وبقوله مولانا ما روى انه ﷺ كان يدعى محمد بن حارثة وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه ﷺ منها فوهبته له فاعتقه فان قيل كيف اخذوا
بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من اتاهم منهم قلت الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير
دخولهن فقد ورد النهي بعده عن رد هن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية **ق** اسامة
بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم
يدر كل اوله كان النبي ﷺ سئل عن بيع الجنس متفاضلا فقال ﷺ الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز التفاضل اذا كان يدا بيد
واما يدل ظاهر الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدرهم يدا بيد كان جايزا في ابتداء
الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جايزا في الابتداء فانيه شبهة التفاضل
وهو البيع بالنسيئة يكون جايزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله ﷺ انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه **خ** عايشة رض روى
البخاري عنها قالت دخل رسول الله علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال ﷺ انما الرضاعة من المجاعة
يعني ليس كل رضع لبن ام اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يفتح الى طعام
آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه **م** ابو سعيد روى مسلم
عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لم تجب الغسل هذا الحديث منسوخ قال ابن عباس رض هذا الحديث
معمول به في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله ﷺ اذا جاوز الختان الختان وقد وجب الغسل **ق** جابر رض اتفقا على الرواية عنه انا
المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به ليقوى النار ويخفف الفاء وروى تشديد القاف من التنفية جثتها وهو بالمثناث وروى ضمة الثاء
ساكنة الياء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وينصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه
يتخلص وينصرف طيبتها بالتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من النقاء يعني ينظهر وطيبها
بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري ينصع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها
ساكنيها كذا رواية المشهورة هي الاولى حكى ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال يخشى ان تكون
ممن نفت المدينة **م** رافع بن خديج رض روى مسلم عنه قال قدم النبي ﷺ المدينة وهم يأبرون النخل قال لعلكم لو لم
تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم
بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اخطي واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعدين الا ان اراد بالرأي

من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان
يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امر بغير تقوى الله **خ** البراء بن عازب رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ
ثلثة مائة وستة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا اتفقا البخاري خمسة عشر ومسلم ستة قال خ خرج رسول الله صلعم من مكة
قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم تقتلها فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم
معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى النبي ﷺ لخالتها وقال انما الخالة ام
لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف رح وجد رواية انها في صحيح المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة
عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا
لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ العصبة فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذت بها خالتها فهو في الحقيقة غير مقتض بها فناسب بذلك
جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخا النبي ﷺ بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة
وبقوله مولانا ما روى انه ﷺ كان يدعى محمد بن حارثة وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه ﷺ منها فوهبته له فاعتقه فان قيل كيف اخذوا
بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من اتاهم منهم قلت الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير
دخولهن فقد ورد النهي بعده عن رد هن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية **ق** اسامة
بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم
يدر كل اوله كان النبي ﷺ سئل عن بيع الجنس متفاضلا فقال ﷺ الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز التفاضل اذا كان يدا بيد
واما يدل ظاهر الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدرهم يدا بيد كان جايزا في ابتداء
الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جايزا في الابتداء فانيه شبهة التفاضل
وهو البيع بالنسيئة يكون جايزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله ﷺ انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه **خ** عايشة رض روى
البخاري عنها قالت دخل رسول الله علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال ﷺ انما الرضاعة من المجاعة
يعني ليس كل رضع لبن ام اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يفتح الى طعام
آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه **م** ابو سعيد روى مسلم
عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لم تجب الغسل هذا الحديث منسوخ قال ابن عباس رض هذا الحديث
معمول به في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله ﷺ اذا جاوز الختان الختان وقد وجب الغسل **ق** جابر رض اتفقا على الرواية عنه انا
المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به ليقوى النار ويخفف الفاء وروى تشديد القاف من التنفية جثتها وهو بالمثناث وروى ضمة الثاء
ساكنة الياء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وينصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه
يتخلص وينصرف طيبتها بالتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من النقاء يعني ينظهر وطيبها
بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري ينصع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها
ساكنيها كذا رواية المشهورة هي الاولى حكى ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال يخشى ان تكون
ممن نفت المدينة **م** رافع بن خديج رض روى مسلم عنه قال قدم النبي ﷺ المدينة وهم يأبرون النخل قال لعلكم لو لم
تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم
بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اخطي واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعدين الا ان اراد بالرأي

الرابعة امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ماصدر عنه برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روى
انه ﷺ قال في هذا الحديث فاذا ظننت ظنا فلا تؤاخذني بالظن ق ابن مسعود راه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي ﷺ صلوة
الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز
السهو على الانبياء عم وقال طائفة لا يجوز لانه مخلة وهم منزهون منزها لجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام
وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفي اليس سبيله البلاغ فجايز وسهو نبينا صلعم في الصلوة كان ليقع التشريع فيه
وفي هذا المعنى قيل يا سايلا عن رسول الله كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عما كل شيء سره فسهى عما سوى الله
في التعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت اية كذا فمحمول على نسخ من القران ق ام سلمة رم اتفقا على الرواية عنها انما انا
بشر وانه يأتيني الخصم وهو من خواص يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تزوير حجته فاحسب انه صادق
فاقضي له من فضيت له حقه مسلم هذا قيد اتفاقي للاحتراز عن الكافر فانما قطعه من النار فليحملها اويذرها اراد به التهديد لا التخيير
كما في قوله فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم عليه في فصل انكم ق عايشة رم اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امراة مخزومية
فاراد النبي ﷺ قطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي ﷺ يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال
ﷺ انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا يتركون الشريف اذا سرق فيهم ويقيمون الحد على الضعيف اقاموا عليه
الحد اعلم ان هذا الحرف عاق لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحابات في حدود الله واليم الله بفتح الهمزة وضم اللام
اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزة همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لان قائلها اذا حلف بها حلف باحدى يمينيه
لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد البلوغ الى الامام ولهذا رد رسول الله صلعم شفاعة اسامة واما قبله
فالشفاعة من المجني عليه جايزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر وادى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء
الحكم على السوية ح ابن عمر رض روى البخاري عنه انما بقاؤكم في ازمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب
الشمس معناه في هذا الفصل في حديث انما اهلكم ح جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا
لم في الضحايا عشرة انود البخاري بثلثمئة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي ﷺ لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا
يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال ﷺ انما
بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس بناء عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله وجبير بن
مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي ﷺ من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهم في الجاهلية
كانوا متحدين في الحلف على ان يحاموا عن محمد او لا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفتا على هاشم وبني المطلب
ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي ﷺ فبقيتا في الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك
بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالجزء وذوي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى
هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان الاتفاق لسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن
فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي ﷺ
وكان في يده ﷺ مدرى تحك بها راسه فقال لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته
يعني انما اصبح الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منزلا كالدخول
مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام

ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للمقتدين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة رح
والشافعي رح الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ لما روى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس
خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي ﷺ بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال
فقال هلا اخذتم اهابها قد يطهره فانتفعتم فقالوا انها ميتة فقال ﷺ انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان
ما عدا الاكل من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم وجواز الانتفاع به اكلها النجاستها فيعلم انه لا يجوز
بيعها والغرض من هذا الحرف بيان كون اهاب الميتة غير محرم فيجوز اخذه ح ابو هريرة رض روى النبي ﷺ عنه انما سمي الخطر بالرفع قايم
مقام الفاعل ومفعوله الكاف محذوف اي خطرا لانه تجلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فانتفضت
اي تحركت تحتة خطرا وهي حال من الضمير العايد الى الفروة وما ذكره التفعلي من ان اسمه بكيا بباء موحدة مفتوحة وبياء
مثناة تحت بعد الالف واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخطر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب
ايضا وفيه اثبات الكرامة للخطر وجواز الاستشفال لغرض في اللغات ووجوه التسمية ق عمار بن ياسر رض اتفقا على الرواية
عنه قال بعثني النبي ﷺ في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمعكت في الصعيد كما يتمعك الدابة ثم اتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك
له فقال ﷺ انما كان يكفيك ان تقول اي ان تفعل بيدك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين
على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة
على ان الحدث والجنب سواء في التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان التنفض في التيمم مسنون ليتساقط
وجهه اراد به النفض اليسير ليسقط التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب به منها لم يجز التيمم عند الشافعي رح لان ايصال التراب
واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة رح لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله ﷺ التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين
الى المرفقين والجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رض
روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي شدت يداه الى كتفه يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي
او المصنف للفظ هذا وراسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه الكراهة لكمثل المصلي المكتوف لان
شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يتقان على الارض في
السجود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن فيها الفاء
دويبة تطير تساقط في النار على تاويل المذكور يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم اي المنع يعني انا اخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقولون
فيه اي في النار على تاويل المذكور راصله تقحمون فيه فحذف احدى التاءين وبمعنى التمثيل ان النبي ﷺ في منعهم عن المعاصي والشهوات
المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين فيه وقوعا مشبه بشخص مشغوف بمنع الدواب عنها وهو يغلبنه وفي الحديث اخبار
عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حق الانبياء كالصبيان والاغبياء في اكناف الاباء
صلوات الله عليه وسلامه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ان امراتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها
وما في بطنها فاختصموا الى النبي ﷺ في الجنين بغرة وهي عبد او امة وقضى بدية المقتولة على عاقلة القاتلة فقال ولد من هم كيف اغرم
من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل مثل ذلك يطل فقال ﷺ انما هذا من اخوان الكهان قاله لجمل بفتح الحاء المهملة
وفتح اليم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه الرسول ﷺ لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه

بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع تبطل اى يبطل م عبادة بن عمرو رضي روى مسلم عنه قال سمع النبي ﷺ اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه ق عن زينب بنت جحش رضي ما روته عن النبي ﷺ م احد عشر حديثا اخرج لها الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس بهما بل ما انفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم رضي زينب بنت ابي سلمة روت عنها ام سلمة عجبا من المصراة اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاولى قالت ام سلمة جاءت الى النبي ﷺ امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال ﷺ مرتين او ثلثا كل مرة تقول لا فقال ﷺ انما هي اربعة اشهر وعشر وضمير هي راجع الى العدة الوفاة وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول قيل ريمها بالبعرة اشارة الى ان اعتداد ها سنة لزوجها في حين ما يجب عليها من حق الزوج او هون عليها من رمي تلك البعرة اوالى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على تلك الرمية وطلبها الا يكتحل فيها لان عدتها للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكرار النبي ﷺ ثلث بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كما في ج ولا يكفي ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة رضي روى مسلم عنها قالت حكاني ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي ﷺ قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يتحلل بها سلسلة يقضرها تصيره منفعلا به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضمير يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن الصياد هو الدجال ع ام سلمة روى البخاري كذا قالت قلت يا رسول الله انا امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال ﷺ انما يكفيك ان تحثي بكسر الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على ان تسكب ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثارات التي يأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يعلم انهما عمتا تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجبة في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م ابن عمر رضي روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة هذا خلق الكافر ظاهرا وامافي حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة ويكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لتوقف لبسهم فيها عليه وهذا في حق الكافر ظاهرا وامافي حق المؤمن فمحمول على التغليظ والله اعلم **الباب الثالث** ق ابو موسى رضي انتفاعا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو يعني الموذي وهو المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تع ما يخالف رضاه وامره يسمعه صفة اذى اى كلام موذ من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما يشتهيه وهو في حق الله تع حبس العقوبة عن مستحقها ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة فوصفه الصبور كما يأتي في صفة الاوفق

الحلم

الحلم انه يشترك به هذا التعليل لما قبله وجعل له الولد النعمان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو بعافيهم ويرزقهم يقول بعض عباد الله وامائه ان له غيرهما في ملكه ويجب له ولهما ثم الله تع يغطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه في ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رضي انتفاعا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة يجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة غيرة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تع والمراد بها هنا شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله و لذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان في مدحه عائدا اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله ح ابن عباس رضي روى البخاري عنه لا تاس عليك ظهور يعني لشدة عليك غم مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي عاد مريضا فقال له الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه بأس شديد لانه حمى تفلي كفليان القدر حين ان يزبد في القبور فقال النبي ﷺ فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمظهر لك اذا لم تقبل ما قلته الا ظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس بمجمع عرب لان العرب من كان من نسل اسماعيل سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضي روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال الكلباذي الشيطان جنس يجوز ان يكون ليمين لكن لا يأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي ﷺ ان يقطها كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشئوم بدليل ان النبي ﷺ عيبة لكل شيء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيأخذ بيد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشئوم فكره النبي ﷺ للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا حقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين بمد وقصر وشد يدالميم خطاء معناه ليكن هذا كذلك قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول لانه قسم والقسمة تنافي الشركة فتقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا امن كم فامنوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد من حمده واجاب بخير كذا روى عن علي رضي وقيل معناه قبل دعاءك سمع القاضي البيضاوي اى قبلها وفي الفوائد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصفى الهاء للكناية قولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة رضي على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي ﷺ قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قولك لعمرو البيتة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة ان النبي ﷺ كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رضي انتفاعا لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة امرأة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اى تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة لنهيه عن الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصر هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وايل عن عبد الله كذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة

روى سلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عُلِمَ ذلك او لا فهو الحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه
وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الخشب ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي
ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة روى مسلم
عنه لا تبدؤا باليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتدآهم بالسلام
حرام لانه اعزاز لهم وان كان الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبتدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه
فظنه ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا علينا المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يرد عليهم
بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روى ان يهوديا جلب للنبي ﷺ فقال اللهم
جلّه فبقي اسود ادشوه الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم
صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري اتفقا على الرواية
عنه قيل لم يفرق على اسمه بل رواه عن النبي ﷺ اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا يبقين
بفتح القاف من الابقاء قلادة بعير قلادة من وتر بتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي ﷺ
قال قلادة من وتر او قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة
الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما
بان الاوتار لا يرد شيئا وانما من فعل ذلك للزينة فلا باس له م ابن عمر رض لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال
صاحب التحفة رقم الشيخ لعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان لم يرد في مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم
بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز
ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبلها الشف من الاضداد يستعمل في
الزيادة والنقصان وهنا بمعنى الزيادة بقرينة مثلا و الذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا
بعضها الضمير فيها عايد الى الورق باعتبار النقدة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر
ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رض روى مسلم لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمى بالسهام ونحوه قاله م لما
رأى الناس يرمون دجاجة تخبوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه م قال في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه
تعذيب للحيوان وتضييع المال بتفويته من غير فائدة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا ترتدوا النار في بعضكم رقاب بعض
عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدوكم م ابو هريرة روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا اي لعدو
يستوي فيه الواحد والجمع كما قال م فانهم عدو لي فاصبروا انا نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة
ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تحلفوا بابائكم مقابرا اي كما
تعابر في خلوة من الذكر والطاعة بل اجعلوا بيوتكم من القراءة نصيبا قيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله م
ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النوم ثم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا
بيوتكم احيانا كالمقابر لا تصلون فيها فان النوم مع الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وجهة على
من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح

الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ما رواه عن النبي ﷺ حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي
للتنزيه اما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكره بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور
وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه شابة الكفار خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه لا تحاسدوا ولا تباغضوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنتين اي في خصلتين
اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى في اثنتين اي في شان اثنين فعلى
هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل آتاه الله اي اعطاه اياه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فهو يقول
الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي فعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس
جائزا الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي المحسود فعلت كما يفعل فعلم ان ما بين القوسين صورتا
الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لأخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرخص اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله و
انما اطلق عليهما الحسد باعتبار كونهما في صورته ثم هي من وجه وان الحصر منهما غير مقصود بل لغيرهم بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما
من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا الاثنتين الخصلتين وما في معناهما
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا التناجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها
وقيل هو تحريض الغير على الشراء لا تباغضوا او لا تدابروا اي لا تقاطعوا او كونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي
معنى لا تباغضوا الاختلاف في الاهواء والمذاهب لان العبد في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا
تدابروا لا تقتتلوا او صفة للاخوة المتقابلين قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل هي امرأة العباس اخت ميمونة زوجة
النبي ﷺ يقال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة مات وتحته النبي ﷺ ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري
ومسلم بهذا الحديث لا تحقرن لا تستصغرن م عائشة رض روى مسلم عنها لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالظلف
على ان قليل الرضاع وكثيره محرم وإليه ذهب بعض الصحابة والتابعين وبه استدل لما قبله بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات
وهو بإطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو حرزة بضم الحاء المهملة وفتح الراء المهملة
وتشديد الياء التهجي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له
حديثا في صحيحهما والحديث المنسوب اليه في المتن ما اخرجه ابو داود وفي سنده وانت تروي ان المص نسبة الى مسلم
قال اتيت النبي ﷺ فقلت ادلني على عمل لا اسئلك عن شيء احدا ولا يخبرني من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله و
التقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين لم تحقرن معروفا فعلك بك
غير كبير فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى تركها وحرمان التقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت غيرك
فتمتنع عن ذلك فتصير مخيبا ما عتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فخلفه قيل التواعد يقوي الخير والايعاد
في الشر م عبد الرحمن بن سمرة قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي ﷺ اربعة عشر حديثا اخرج
له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبد دون الله من صنم
وغيره لانها تطغى رياسة ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا بابائكم فان قلت اقسم النبي ﷺ

على لاب حين قال فخي وفدا فاخ وابيه ان صدق قلت تلك الكلمة المطلب جرت على لسانه ﷺ على عادتهم لا على قصد
ابن ﷺ التسم ﷺ عبد الله بن ربيعة رضي روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي ﷺ ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة
آل محمد انما هي اوساخ الناس لسبب لذنوب ها في ذنوبهم لان الثواب يراد بها حيل الصدقة وسمي مجوزا قيد بالصدقة
لان الهدية مجايزة للنبي ﷺ واهله لانه يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة في ابواب الكتاب في حديث اني لانقلب
الى اهلي ﷺ ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين
الايام قال النووي مختصوا باثبات التاء في الاول وحذفها في الثاني والصواب وحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة
منصوب به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم احدكم ذكره في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة موافقا في صوم
يوم يصومه احدكم وذكر بان كان نذر ان يصوم يوما يلتقي حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة
منظورا في اليوم المصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عايد الى مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي
ان الله اختار يوم الجمعة بعبادة فلم يرد ان تخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما خصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة
وتكثير الصلوة والاكثار ذكر وصوم فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذا الوظايف واداءها بلا سآمة كما استحب الفطر
للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهية بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في
وظايفه بسبب صوم لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه
ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعي لما صومه قويا فنهى النبي ﷺ حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتابعتهم
على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان
هذه الاقوال بيان اسباب للنهي عن تخصيصه يوم الجمعة دون تخصيص ليلة وقال شيخ المظهر انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن
موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين ان
اعز ايام الاسبوع فاستحب ان نخالفهم في طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص
ليلة الجمعة بصلوة اختص به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي يسمي الرغايب قاتلا الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات
في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى ﷺ ابن مسعود رضي روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه
منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القراء بحسن اختيار الصحابة على
مصحف واحد وهو اخر العرضات من رسول الله ﷺ وامر بنسخه في المصاحف وتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم
اختلفوا فهلكوا ﷺ ابو هريرة رضي النفي على الرواية عنه لا تخيروا من بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم
او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازدراء به وهو كفر وعيناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم
متساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضايل اخرى كما قال الله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ﷺ ابو سعيد رضي
النفي على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التنقيص تقدم سبب ذكره في الباب الثاني حديث ان
اول من يرفع راسه فاذا انا بموسى يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه ولقيامات عنه ثم
استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة قد تكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث

تجعل

اي موسى آخذ بقايمة

تجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برداية من
ﷺ آخذ بقايمة خبر مبتدا محذوف والجملة الاسمية حال عن موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف صوف الاستفهام قبل ام
جوزي على بكاء الطور بهمزة في آخره اي اكتفى بصعقة الطور ﷺ ابو طالب قيل انه مشهور بكنيته كان من الزهاد روى انه ﷺ قال
لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل رواه عن النبي ﷺ عشرون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم
منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة واستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد
والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه حرام عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب
الماشية وكذه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم
سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ﷺ ابن عمر رضي اتفق على الرواية عنه لا تدخلوا
مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان
تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار
والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واو
كلما يستمر بكاء المتوطنين ﷺ ام سلمة رضي روى مسلم عنها قالت صيح يقال صيح يصيح اذا صاح وفزع فاس من اهل
السماء عند موته ودعوا على انفسهم فقال ﷺ لا تدعوا الا لانفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي فيه تعليم
خيرا كان او شرا ﷺ جابر رضي روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية من الضان والمعزة بنت سنتين ومن البقر بنت
سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل المسنة
من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة
على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله ﷺ نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث
لو خلط بالثنيات كالشبه على الناظر من بعيد ﷺ ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان
ولا ياتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم وسكون الهاء وفي بعض النسخ جهاه بها آت وفي بعضها
جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ﷺ ابو بكرة وجويرية وابن عمر اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي
اي بعد فراقي من موقفي هذا قال نبي في حجة الوداع او معناه بعد ما تاتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان
والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا احتمال لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الاخر وقيل المراد
به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام يجب اهله وعن هذا قال ﷺ وايم الله لا يؤمنون حتى تحابوا او معناه
تشبهوا بالكفار وقال الخطابي معناه يكفر بعضكم بالسلاح والمراد حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك بعضكم
بالرفع استيناف جواب عمن سأل عن تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء شرط
مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي قال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب
بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ﷺ انس رضي اتفق على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها
الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح
يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه وسالهم منه العزة قدمه وفي رواية رجله معناها ظاهر وهذا من المتشابه

غلبات الغوغائية

للاحسن اصلح الرواية على الاول ان الكفر
بعد الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية موهن فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا

مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما يقال وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم قوم مسمّى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله ولعلهم للنار من الكفرة فتمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله ع وابشر الذين آمنوا انّ لهم قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو ان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال الله ع فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات لعلم وجهان اما كما اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل افاهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله تختص برحمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة تحقيقا لخلودهم ويقال لهم ان الله تختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله ع سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله ع خلقا على مزاج لو دخلوا الجنة لعذبوا فيضعهم فيها ع فان قلت اذا لا يتم زاجهم النار فاني يتصور التعذيب قلت الموعود ملؤها لا التعذيب كل من فيها متعلق قط فط بكسر الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وغرتك الواو في للقسم ويروى بعضها الى العرض بالزاء المعجمة على بناء المجهول اى يضم ويجمع من غاية الامتلاء عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين الجار والمجرور لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يقاتلون او ظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون قتالهم معنويا قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي ع الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اى الى قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيبقى الامر في الكفرة فيقول الله ع لعيسى ابن مريم فيقول امير هم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي ع فقال بفتح اللام خطاب لعيسى ع فيقول له اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤمّ بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة فعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتدا بحذوف اى هذه الفعلة تكرمة قال الخفاجي جاء اعرابي فقال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال ع لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه دعوة اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رحم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي ع فاتي بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلا اقل من اشاعة بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتكسير رائحته في تلك الحالة لا للتطهير بحصول البيس لقولهم زكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان له منفذ فجر فكان الماء جاريا عليه ع زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي ع اى بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت اقدم من نساء زمانها ما روته عن النبي ع سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان اخ للبخاري والآخر لمسلم

قالت

قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله ع زينب فقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه نساؤه وعليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم كل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة لعمر رض كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله ص جميلة ابن عمر روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا امن ان يناله العدو فيه تمسك حرمته بعضهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه اية وآيات لان النبي ع كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون وعبد الرحمن بن سمرة اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن غير مسئلة اى سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان تلك الامارة يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى جعلت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة ع ابو هريرة روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اى كونها من بنات آدم لتستوفي ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح حالة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة ثلث جل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح شخصا زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع القرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن حرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فانها ما قدر لها يعني ان الله ع يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في مالها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون ما الاسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما بالاتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا الخ باختيار رعاية اياه هذا تفسير للمخبر به م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية فتح سببهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل قوا الذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان هذا يبتني على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه انفاق احد من اصحابي من الطعام ولا نصيفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الفروزة وكثرة الحاجة الى نفرة الدين وذلك بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا موجودين من العوام الذين لم يصاحبوا

النبي ﷺ ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص ح عائشة رض روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة شرعا اما اذا تعلقت فسبهم جايز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقتهم ح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالهم وكذا سب اموات الكفار عموما جايز وانما سب المعين فغير جايز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رض روى مسلم عنه لا تسبن غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يزاد الغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تع حكاية عن زكريا يارب اني يكون لي غلام وأجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول انجح هو الحرة للاستفهام وتم بفتح الفاء المغلقة اشارة الى سكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك كمسؤل عنه في ذلك المكان فيقال لا يعني اذا سئلت رجلا عن واحد يستمي باحد هذه الاسماء وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل فما جاء لا يقع خلاف التفاؤل انما جاء اربع فلا تزيدن على بضم الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وانا ابيح بها في معناها فان قلت روى عن جابر رض انه قال راح النبي ﷺ م ان ينهى عن ان يسمى بمقبل وببرك وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فالتوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه وانما النهي في الحديث للتنزيه ق عمر رض انقطاع الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة وجوز ان يتعلق بما عطاكه اقول صادقت في الضحايا وشرح المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والذي نعتمده الله بغفرانه المصححة على شيخه وان اعطاكه هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيد الفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم ان ثمن الشراء المتصدق في صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جايزا الآن وكيله لا تسامح المتصدق كنفسه فان العايد في صدقته كالعايد في قيئه قاله لحسين حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا جايزا يأ المراد به حمل تمليك بقرينة قوله ثم لا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار انه يؤل اليه الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اذا جعله كالشيء الهالك بتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب هو عمر ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكره الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه رعا يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به وذكروا في شرح السنة انما منع عمر رض من شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفيد نبته وتحبط اجره كما منع قوم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رض لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة

وتاويله

وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب الحجريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصف بالاقصى بعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايليا على المكان المسمى الاقصى وايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى الثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد كونها ابنية الانبياء ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سايد المساجد فان من

اى لزوجها فالنصف الاخر يكون لها والضمير فى اجره لمصدر انفقت قال النووى المراد منه المشاركة فى اصل الثواب لا فى المقدار لان الثواب لتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته وخادمه مائة درهم ليوصل الى الفقير فى باب داره فاجر المالك والعمل مستويان فى مقدار الثواب واما قوله ع فنصف اجره فمعناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا امت كان الناس صنفين فى وصفى وقال القاضى عياض ان ثوابها سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال م فى عرم انتفاع الرواية لا نظر فى اى لا بالجاز وعن الحد فى مدحى كما اطرت عيسى بن مريم اى كما بالغ النصارى فى مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تع عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعنى قولوا فى حق انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو تماما نفرد به البخارى ق عاينة ٢٢ انتفاع الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها فان لى فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبى اى تغيره عن انسابهم حتى لا يدخل فى هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لائنهم نزن الاديم ح ابن عباس روى البخارى عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعنى بالنار قاله بعد ما مر باحراق رجلين سماهما عوف بن مالك ه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى ع سبعة وسبعون حديثا له فى الصحيحين وستة احاديث انفرد البخارى منها بواحد وباقيها المسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهى للتاكيد هل انتم تاركون لى امرائى خطاب للرواى ومن هو مثله قال النووى فى معظم نسخ مسلم تاركو بغير نون و لا تؤمنوا حتى يحبوا اصله لا تؤمنون استقطت النون للتخفيف كما فى قوله ع لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون استقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اى طلب رعيها فرعاها ثم حان فعل ماض من باب التفعيل سقيها بالنصب مفعول يعنى طلب لكل الرعاى وقت سقيها فاوردها حوضا فشربت فيه فثغرت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعنى ان الرعايا ياخذون صفوا الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب و الولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها فى وجوهها ومتى وقع فى بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امرا فاوكم كم بعوف فتوابه لكم وان امروا بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعوف بالتاء المثناة قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابى قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف وغزوة مؤنثة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق قرية بالشام كانت تلك الغزوة فى السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابى طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع فى يديه ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول ع معهم فى تلك الغزوة فاوحى الله تع امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب اى قتل ثم جعفر فاصيب ثم زيد بن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد فلم تثن يده فجعل ع يقول وعيناه تذرفان حتى اخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم ومن عليه ع بذلك فسمى خالد سيف الله من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن وليد اياه سلبه اى القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اى عده كثيرا استكثره خالد ان يعطيه سلب القتيل او يجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله فلما ادبر اليه يعنى قال النبى ع من هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اى اغضب عوفا خالدا بتوبيخه وجبر رديه وغلبته عليه وقد كان بعوف لخالد قال الحديث قال عامل ع لما اعلم ان السلب ليس حقا

للقاتل

للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبى ع امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليهم ذلك ثم نسخ لا تعط لسلبه احدا من الامة وحق له عند الشافعية فيكل حديث ضعيف جهلوا مع النبى ع السلب منه بوجهين احدهما انه ع علل اعطاء السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لا طلاقه لسانه فى خالد وهتكه حرمة الوالى وثانيهما انه ع استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين فكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض علماننا على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهى عن القضاء فى الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبى ع من شرعنا لم يكن حكما فى الغضب ضائرا ح ابو هريرة ره روى البخارى عنه لا تغضب يعنى لا تفعل ما يملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال للنبى ع اوصنى فلما راى النبى ع طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية لم يرله خيرا من ان يجتنب عن دواعى الغضب اوصاه بالكف عنه ح عبد الله بن مغفل ه بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخارى عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادى خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابى والى الثانى عربى على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اى هى المغرب وبالنصب بتقدير اعنى وبالجر صفة او بدل يعنى سموا انتم وقت المغرب والعشاء وا على هذه التسمية ولا يكون على ما عليه الاعراب فى الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يتطرح السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا فى ذلك الوقت قال اى النبى ع او الراوى ويقول الاعراب العشاء يعنى الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه فى موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا ان تنبيه الضعيف فى انها للصلوة من باب تسمية الشئ باسم وقتها وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اى دخل فى العتمة وهى اسم للوقت الذى كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها فى كتاب الله تع العشاء يعنى الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبى ع عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله عليها فيما انزل فى كتاب الله تع كما فى قوله ومن قبل صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله فى كتاب الله فى حكمه الذى اوحاه الى النبى ع وانها قعتم بحلاب الابل روى معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير للاعراب وعلى الصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة ره على الرواية عنهما قالا كان رجل حكما على خيبر فاتى بتمر جنيب فقال له رسول الله ص اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنا خذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال ع لا تفعل ع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم ثم مثلثة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردى فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا حاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانا اطلقنا البيع والشرى ولم نفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قال لان الناس عبيد الدنانير وكانه يستدل على خيبريا اى جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر ره روى مسلم عنه لا تقبل صلوة لغير طهور بضم الطاء وهو التطهر والصدقة من غلول يعنى لا يقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول هى الخيانة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقسم ورثتى دينارا وقد جاء فى رواية البخارى من احدث حتى يتوضا معناه ظ ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقسم ورثتى دينارا ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبى لما روى انه قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه

الثانية ح اتفقا

من الفواتح معنوية

روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي وبندبن من قتل من آبائي يوم بدر فقالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال لا تقولي هكذا اي هذه الجملة انتهى وهو من هذا القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله تعالى غير جائز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اولانه م كره ذكر وصفي في اثناء ضرب الدف في اثناء مرثية القتلى لعلو رتبة من ذكر وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مضبوب بالجلاجل م انس ٢ روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظ ح ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يأخذ اناس ما آخذ الهجيم جمع ماخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرون من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني يسلك اسلك مسالك القرون الماضية في الصالح ومخالفة الامر آء لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تع عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا شبرا حال كون شبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني اهل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم قوم معروف نسبوا الى فارس بن عامر بن نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه استغراقية بمعنى النفي يعني ما الكثرة المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اعناء وهو يقدي ولا يقدي وهنا متعد اعناق الابل بمصري قال النووي بصري بضم الباء مدينة معروفة تابعة لمصر بينها وبين دمشق مقدار ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي الحرة وقريب المدينة وكانت نارا عظيمة لفت كوا من حسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمية بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع اهل الشام وسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت ستة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تحرك آليات بالفتحات جمع اليه وهي لحم المعقد لنساء دون بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالباء الموحدة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص و قيل هو بيت صنم سمي بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس يدورون حول ذي الخلصة الى عبادة الاصنام فتر مل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فيحرك اكفالهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة ثالث تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون الهول فلما عرف طلعها المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فبكوا وتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم يطلع الشمس منه ولا ندر لها فاذا رآها الناس امن عليها بعض من اطلع على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تع يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري في الكشاف في قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف للابذان بالفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث وسطور في الصحيحين ليت شعري

ان الانبياء لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم اه لا احتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثاتهم فيهلكون فان قلت قوله حكاية عن زكريا يرثني وارث من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لان نبوته بعيدة لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من موالية لكونهم شرارا من جهة تغييرهم احكام شريعته وهم بنو اخوته وبنو اعمه فطلب الولد الذي يرث نبوته فاما ترك بعد نفقة نسائه ومؤنته عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي م يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الفيئية باقية على ملك رسول الله صلعم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه م وهو خليفته كذلك فكان ما بيده م تركة للنبي م ولهذا منع ابو بكر رض فاطمة رض عن الميراث حين طلبته لانا المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متقررا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقتدى به ق المقداد بن الاسود وقيل المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالذالين المهملتين كان من خيار الصحابة مات سنة اثنتين وثلاثين وله يومئذ سبعون سنة وروى عنه ستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اتفق هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان لقيت رجلا من الكفار فضربني احدى يديه بالسيف ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله افاقتله بعد ان قالها فقال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله بمعنى انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها بمعنى انك غير معصوم الدم والاجرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تع ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرد ان النبي م اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى م عن قتله لانه بعد ما تلفظ بالشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين سئال المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمصلي ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلام لم يثبت والمروي من الرواة هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يجزم عن وقوعهما بل سئال النبي م على وجه الاستفهام ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما هو قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روى انه م قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثر على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والبدل فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها هكذا ح ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي م الحديث حين قال رجل آخر اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيتيسر عليه ذلك الدعاء معونة للشيطان لانه اعوانه ح الربيع بنت معوذ بن عفراء رض

الثلث ٢

خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويصح لا يعتنون بصيغة المجهول اى لا يقع بينهم فتنة الخلق وغيره ابدا فيما قيل
في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر مايستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فيما
هم زيدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقديترك الميم فيقال فيهناهم يعمون القديم قد علتموا سيوفهم الزيتون
يعني بشحمة اذا اصاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اى قام مقامكم في اهليكم يعني في ديارهم المراد بالمسيح
الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة يخرجون وذلك اى ما قاله الشيطان اى قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اى جيش المسلمين
الشام خرج اى الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعني بين احوالهم يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد
المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى ع مؤتم ويقتدون به كذا قاله الطيبي فينزل الضمير المنصوب في انهم
الى اهل الدجال ومتابعيه يعني قصدهم بالهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اى ولو ترك
عيسى ع الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اى بالكلية ولكن يقتله الله بيده اى بيد عيسى ع فيريهم اى عيسى ع المسلمين
او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي ص قال في صفة عيسى ع لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث
ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى ع حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور بحكمة وهي
اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه مسيحا في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة لعيسى ع لا تكون ثابتة لعيسى ع
اول نزوله ثم يكون زائلة حين يرى الدجال وهو امر الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول وجها آخر وهو
ان نفس عيسى ع الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم موت
الرجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المفهوم مما نقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى ع من الكفار يموت فجاة
ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى ع دم الدجال في حربته
تعبيرا لهم على اعتقادهم كونه الها م عن ابي هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال
النووي الله روى بالتكرار وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره معناه
وقيل الاول مبتدا والثاني خبره اى الله معبود لاغيره وان روي بالنصب يكون على التحذير يعني احذروا ان يجيء في الارض مسلم
ذكر الشيخ الشارح في تكريره فايدة وهي ان في الارض خواص الله يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يدكرون بهذا الاسم المكرر
لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من مقتضى الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية
عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فاق
ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من لم ير شيئا وانكره يقول
في العادة متعجبا من خلقه الله فالمعنى لا يبقى الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف م ابو هريرة ع روى مسلم
عنه لا تقوم الساعة حتى تحسر الفرات اى ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من
ذهب عن هنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون
انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدر فنظر الى المبتدا وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غاية المعنى
يقال كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال ح ابو هريرة ع روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج

لم طرح الشيخ فلا على ان اثبتنه او كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب
اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم حتى لا ينفع لتلك النفس ايمانها
في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة مخصوص بمن يشاهد طلوع الشمس من مغربها اذ حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده
في ذلك الوقت لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق واغلق العالم
يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان خوف الهلاك كما قال الله تع فلما رأوا بأسنا قالوا
امنا ق عائشة رض انتقاع الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما
م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اى رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا
وصحاري ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج
هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضي العرب يقع بها قلة في آخر الزمان لاتزرع ولا تنتفع بها لقلة الرجال
وتراكم الغش لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا فيها لا يكون الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض
العرب هي المدينة كذا في التحفة ح ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتل اليهود حتى يقول الحجر وراءه يعبد الترائد يعني خلفه
يا مسلم هذا يهودي وراءي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود
خ ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وفي نسخة نعالهم الوبر وهو الذي يخصف قصبة انف الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس
المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا اى جلدا ليف شبه وجوههم بالترس لبسطتها وتدويرها والمطرق
لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجه قال
مؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة ع
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناها ظ ق ابو هريرة رض الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يقتتل
فئتان دعواها واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم
بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة
وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب فيه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق
وابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا
وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو البلاد هم وسبوا ذراريهم وروى سبوا على بناء المفعول قال القاضي
بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا سبيين
اولا ثم هم اليوم يجدد الله سبيهم الكفار فتقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم
فينهزم ثلث اى من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه
ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يموتون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل الدفع

خبر مبتدا

رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الطاء المهملة قبيلة تاليمن يسوق الناس بعصاه حتى يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق
الراعي الغنم بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني يتيا لا يحسن
ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امثاليه
حتى يهيم من باب الافعال اى يتحير رب المال بالنصب مفعول من يقبل منه صدقته المو صول مع صلته فاعله
يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى يجعل مهموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في
الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يقوم الساعة حتى يمر الرجل
بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قوم ليتني كنت صاحب هذا القبر حتى انجو من كثرة المكروبات ولا ارى ما ارى من بلوغ البلايا
م ابوسعيد رض روى مسلم لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اى خوفا من اختلاط بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي
هذا حديث منسوخ صدره بقوله اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المصلح ق علي رض اتفقا على الرواية لا تكذبوا علي
اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من كذب علي يلج النار اى يدخلها جاز
فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان تكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لا انه تزعم انهم انه كذب
لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان
ما استدلوا به من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة
يعني ان عاقبة كذبه علي النبي صلعم صيرورته الى الاضلال كما في قوله تع فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رض اتفقا
عنه لا يلبسوا الحرير فانه من لبس في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة رض
اتفقا على الرواية لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والابريق ما غلظ منه ولا تشربوا
في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة
ثم الصحفة فانها لهم اى للكفار في الدنيا ولكم في الاخرة م معاوية بن ابي سفيان رض روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة
اللحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسالني احد منكم شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا
وانا له كاره الواو في للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والشرط ورد عليه في المعنى بين
لا يبارك عليه فيما اعطيته على تقدير الالحاح كما يقال ما تاتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة
المتوجه هنا وقع سببا اى عدم السؤال الملجئ المخرج سببا للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روعي
بالرفع لم يحتج الى هذا التكلف وجعل سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تع ولا يؤذن لهم فيعتذرون
م ابوهريرة رض روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع للتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام
هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد
بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي رح ومالك وكرهه
عند ابي ح واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد او لبيت المال في السعر على الذي رخص لو تلقاهم رجل وكذا شراء منهم شيئا لم يقل احد
بفساد بيعه لكن الشافعي رح اثبت الخيار للبايع بعد قدومه وعرفه تلبيس السوق عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لاجياد
له لان تحقق الضرر كان لتقصيره من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كان ذمة تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك

الظ

الظ لان الشيء اذا كان بسوء البلد او اكثر لا يثبت الخيار للمبايع في اصح قولي الشافعي رح فلا ينتهض حجة م جابر
روى مسلم عنه لا تمشين في نعل واحدة انهى عنه لانه مخالف للوقار ولانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار
ولا تحتب في ازار واحد احتباء هو ان يقعد الانسان على اليته وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او
بيده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجتمل جسده لا يرفع
منه فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة
بهذه الصفة من الاشتمال فالنهي على هذا التنزيه يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعوض له حاجة من دفع
الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا لقطع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء
والاستلقاء ورد واشتمال الصماء تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه
فيضعه على احدى منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي صلعم
استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى محمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والافعاله صلعم في المجامع
كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمدجمع الامة وفي كرواية اماء دون
النساء اشارة الى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة يوقف بالذوق مساجد الله الحديث واعلم ذكر عاما لكن خروجهن
مختص بان يكون في الليل لقوله صلعم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة متطيبة
لقوله صلعم اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام المختفت بالمطيبة المتزينة والجميلة
لكون خروجهن سببا للتحريك الشهوة قال القاضي حسين المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد
به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه لا تمنعوا اماء الله مساجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي صلعم كالمسجد الحرام
فلا يقتدى به مما ذكره ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلا هو النبات
رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون حشيش
كلا ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم
الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف م ابوقتادة الحارث بن
ربعي رض لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر او كوفه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها
لفتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولا
كل واحدة على حدته قال بعض المالكية احد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بخلاف
واحدة وان شرب بعده فاثم لجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار سريع اليه الخلط قبل ان يتغير طعمه
فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة سلم لكنه ممنا
اتفقا عليه ق ابن عمر رض لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمدبجمع دباءة وهو القرع اليابس والا في المزفت
وهو الاناء الذي اطلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي قبله م ابوهريرة روى مسلم عنه
لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به
تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد من القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك

لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله م اما يستخرج به من البخيل اشارة
الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر فالنذر الموجب عليه قال المازري
النذر مكروه لانه انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما الزمه عليه ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه كنا يخ الخندق فرأيت رسول الله صلعم ضامرا البطن من الجوع فرجعت الى امراتي فقلت لها هل عندك
شيء فاني رأيت برسول الله صلعم ضامرا البطن من الجوع فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن اي ضأن مألوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير
ثم جئت النبي صلعم فسارر ته قلت نعال انت ونفر معك فصاح النبي صلعم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم
سورا اي طعاما فحيهلا بكم فقال صلعم لا تنزلن بضم اللام من الانزال بر متكم بضم الباء وسكون الراء المهملة
القدر المتخذة من الخزف المعروف بالجرار فاستمر هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قاله له قال الراوي فجاء
رسول الله صلعم وتقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق
كانوا الفا اقسم بالله ان كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا او ثيبا
لكن المراد منها هنا الثيب كوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي رض في عدم تجويزه اجبار
الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة رض في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم
لان الامر انما يكون بالقول حتى تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة رض في عدم تجويزه اجبار البالغة وحجة على الشافعي
رض في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها
وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك
يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به
وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق
ابو سعيد لا تواصلوا فأيكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على الرواية لا تواصلوا من ابي سعيد و
انفرد البخاري منه بقوله فأيكم الخ يقدم الكلام على صوم الوصال في حديث ابن عمر لستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر رض اتفقا
على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي الزبير فاتصدق فقال صلعم لا توعي اي لا تحفظي
فيحصل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعى الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد مفيد نعمته عبر بسبب
منع الله بالايعاء ليس كل قوله لا توعي اتحصي ما استطعت اي اعط شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد و
الخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امر فاطمة بالرضخ مما عرض من حالها انها لا يقدر ان يتصرف في مال زوجها بغير اذنه
الا في شيء يسير يجري به التسامح في العادة كنفقة ونحوها لا توكي الايكاء شد رأس الوعاء بالوكاء
وهو ما يشد به يعني لا توخري ما في يدك فيوكى الله عليك اي يقطع بركة المرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق
المقابلة والحصر يعني للمبيع شيئي اللذان خطرا من الاحصاء الا بقدر الان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه
لا تعدي ما انفقت فتستكثري فيكون ذلك سببا لانقطاع اثنائك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك فتقطع

البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو نظيرة القلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رض
روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعله الجاهلية
من المعاقدة على القتال والغارات وغيرها فما يتعلق بالمفاسد وايتاء حلف ما فيه زيادة كان في الجاهلية المراد منه ما
كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها مما لم يزده الاسلام الا شدة اي تأكيدا وحفظا على ذلك
م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية
صورته ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل واحد منهما صداق الاخرى فنهى النبي صلعم عن ذلك
بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي رض الى بطلانه بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رض العقد
صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل
فيه كما اذا سمى خمرا او قيل الخلاف فيها اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا
في المصفى ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله صلعم قال لا صاعين بصاع
ولا درهمين بدرهم ولا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في النفي وجود
وهي فريضة في الركعات كلها عند ابي حنيفة رض لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة
في ثلث ركعات عند مالك رض اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في الركعتين عند ابي حنيفة رض واصحابه رض لان الصلوة في الحديث مذكورة
صريحا فتنصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي ملة اليهود لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرف الى الواحدة قال
قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة
والقيام اليه يكبيرة مبتداة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز
بدون القراءة لقولهم القراءة في الاولين فرأة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عائشة رض روى مسلم عنه لا صلوة بحضرة الطعام قال
اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الخشوع بالصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله ما دام
من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافع الاخبثان وهما البول والغائط
عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء والواو في وهو للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر
خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي رض لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود
من الصلوة اذا فات فات بالكلية والصلوة خلف لا تنافي الخلف ق عبادة الصامت رض اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم
يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي رض على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز ونحوه
ما روى انه صلعم قال لا يجزي صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة رض فرضية القراءة انما ثبت بقوله تعالى فاقرؤوا ما تيسر وهذا
الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لشبهة في نقله فثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة
فان قلت الاية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما تقول لغلامك اشتر لي لحما ولا يشتر الا لحم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض
قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله جيشا فجعل امير عليهم
رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله صلعم ان تطيعوني

قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انا فررنا كم من النار الى رسول الله صلى افقد خطا النار فكانوا كذلك حتى سكن
غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال ﷺ لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف
وهو مالم ينكره الشارع ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر
في النهاية انه مصدر تطير كما يقال لخير خيرة ولم يجئ من المصدر على هذه الزنة غيرها كان اهل الجاهلية اذا قصد احدهم الى حاجة مو
فير جع ﷺ اتى من جانبه الايسر طيرا او غيره يتشاءم به لهذا هو الطيرة فابطلها النبي ﷺ بهذا الحديث وغيرها اي غير الطير الفأل ليسكون الخيرة
وربما تختفها الناس فسره النبي ﷺ بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات
بعض الخيرية للطيرة وقوله ﷺ لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجه قلت يجوز ان يكون بناء على زعمهم والمراد اثبات الفضل له مطلقا
لا التفضيل على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الغالب في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة
وانما كان الفأل احب لما فيه من حسن الظن بالله ﷻ ورجاء الخير منه والطير ليست كذلك ولهذا كان النبي ﷺ يتفأل ولا يتطير وكان
يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا رشيد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من
من صاحبها الى غيرها اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة واضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله ﷺ لا يورد ممرض
على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد يعناك فارجع والطيرة
والاعدوى هو الغيلان وهو نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلوات يتعرف في نفسه وتميرا اي في الناس بالوانه مختلفة
واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال ﷺ اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان فعليكم اجيب بان ذلك بالاذان ﷺ
كان في الابتداء ثم دفعه الله عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الفعول بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحون لآلهتهم
رجاء البركة في اثنها والعتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول
من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك
لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فايدة في التعيين ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا مال لك
ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها
فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر بعد لك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك
عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لان امرأته قال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب
مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل
بها فذهب اكثرهم الى انها نصف المهر وقال حادثها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر رض وعلي و
عائشة رض اتفقا على الرواية فهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي ﷺ عبد الله له ولابويه وولد ولده صحبة مع رسول
الله صلعم ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة مارواه عن النبي ﷺ مائة واثنان واربعون حديثا له في الصحيحين
فانفرد بمثل حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث الا نبياء غلبا المجهول يقال ورثت واوفى اذا ورثني
قريبا ماتركناه صدقة هذا استيناف جواب عن قال لم لا يورث الانبياء اي تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقسم
ورثتي ع عبد الله بن هشام رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر رض فقال له عمر يا رسول الله انت احب الى

لا تؤمن ﷺ
من كل شيء الا نفسي فقال ﷺ لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى توفر رضاي
على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة التطبع لان كل احد مجبول على حب نفع نفسه
من غيرها قاله لعمر فقال عمر فانه اي فان الشان الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن
صار ايمانك كاملا ح انس رض روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي ﷺ مع المشركين يوم بدر فاسر فعدي لنفسه
ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار اراد وا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه حين
اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله صلعم فلما استاذنوا في ذلك من النبي ﷺ قال
لا والله لا تذرون بضم الراء لا تتركون منه درهما يعني من فداء العباس اما ابى النبي ﷺ من ذلك وكده بالقسم تأديبا
للعباس ولئلا يشق على الانصار في امواله ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على ان الاحتياط ب
عن مظان التهمة ومواقع المنة مر بريدة رض من الهيب ح روى مسلم عنه لا وجدت انا دعي عليه النبي ﷺ زجرا له عن ترك
تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ما فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالمصول تفخيما لشانها قاله رجل ينشد
اي يطلب ضالة في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالته وهي الجمل الاحمر فرد عاني اليها ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المعنى فرضية الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم
اليها غير منقطعة مر ابو قتادة رض روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا الى عمر يعني
ائتوه به العمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد آخر والناس يقولون عطشنا
هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان
في غزوة ﷺ بقية ماء فضوه وقد اوصانا بالحفظ فجعل يصب منه وانا استقيهم حتى ما بقي غيره وغير رسول الله ثم صب
فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال ﷺ ان ساقي القوم آخرهم شربا مر ابن عمر رض روى مسلم
عنه لا يأكل احد من اضحيته وهدايا بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء ودونه وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال
القاضي ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها النهي في الحديث للتحريم
وانما كان هذا حديث منسوخ نسخ الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله علة كم الاضاحي كلوا وادخروا
واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال المص هو ذكرناه للتفأل ولتأليف الباب الخامس قبل
هذا الباب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم ح اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به
نفي كمال الايمان وواجب الحب الاختياري مثل الامر برسول الله صلى الله عليه وسلم وما بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا
او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاجب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره وان كان لا يحبه بطبعه
كما ان المريض يشرب بطبعه عن دوائه ولكن يميل اليه وانما علله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا ﷺ عطف علينا فتاو
من ابائنا واولادنا لانه ﷺ يسعى لنا لا لغرض قال القاضي ومن جملته ﷺ نصحه وشفقته والذب عن شريعته وانما ذكر
الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل محبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل حيث لا يحب فيه قلنا قد يأتي
ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رأيت ان احب مأخوذ من حب الشيء بضم الحاء اذا الصاقه وحب بالفتح
انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبله فاعتل كما في شرح المصا
بيع

المفعول ﷺ

زين العرب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات والاشياء المباحة
لما جاء فى رواية الشيخين حتى للجار لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال فى هذا الحديث لا يؤمن عبد وفى الحديث السابق
لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحب لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد اعلاما
الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبى ص فيستوى فيها الغنى والفقير لعدم المزاحمة بينهم
فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بخيار
افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين
وتراضى المتعاقدان على ذلك فيأتى آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على
السوم لا البيع على البيع قيل النهى مخصوص بما اذا لم يكن فى الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فلا ان يدعوه الى الفسخ
ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رض وروى مسلم عنه لا يبيع حاضر لباد اراد به من كان من اهل البلد لبادٍ اراد به من كان
من اهل البادية يقال بدا يبدو اذا نزل كذا قاله الجوهرى صورته ان يكن البدوى متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدى
ويقول ضعه عندى لأبيعه بسعر آيد على التدريج وهو امر عندالشافعى نهى ومكروه عندابى حنيفة رح قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم
الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا كما ينبغى به قوله م دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا بيع الحاضر للبدوى والاشارة
له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل فى البيع والشرى والمشترك فى موضع النفى يعم ح ابو سعيد م ابو هريرة رض يعنى روى
الحديث على تخريج البخارى ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد النهى عن
بغضهم وان وجد سببه لقوله فى حديث آخر واعفوا عن سيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم ح عائشة رض
روى البخارى عنها قالت لدد نا رسول الله فى مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدونى فقلنا المريض يكره الدواء فلما
افاق قال لم يبق احد فى البيت الا لددنا هذا بعض النهى الا لدّ على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذى يسقى المريض
فى احد شقى فمه لددته اذا سقيته وانا انظر العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اى لم يحضركم وقت السقى
انما امر النبى ص ان يلد كل من فى البيت عقوبة لهم لانهم لدّوه بغير اذنه بل نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان
اشارة العاجز كنطقه وعلى ان المتعدى يفعل به ما هو من جنس الفعل الذى تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لا يبولن احدكم فى الماء الدايم اى الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال
مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير خرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار القلتين مخرج عند الشافعى رح والماء الذى لم يتغير
بالنجاسة مخرج عند مالك رح والكل منهم متمسك بموضع بيانه وسيأتى شبه الفقه ق اتفقا على الرواية عنه لا يحل لاحدكم بفعله
محذوف لدلالة الكلام عليه لا يتعمد احدكم الوقت الذى تطلع فيه الشمس وتغرب فيصلى بامكان الباء عطف على ما قبله وهو
فى معنى النهى ايضا اى قد يصلى ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس لا عند غروبها المنهى عنه فى هذين الوقتين الفرايض
والنوافل حتى عند ابى حنيفة رح واصحابه والنوافل فحسب عند مالك رح والشافعى رح لقوله م من نام عن صلوة او سها
فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين
الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصم ذلك اليوم اعلم ان النهى عن التقدم بنية رمضان
عند ابى ح لقوله م لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعى رح التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت

اذا التقدم بنية رمضان لا يستلزم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع يعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصم فان قلت فاوجه
تخصيصه بيوم او يومين قلت لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما هو فى كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا من تشبيه
باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهى عن تمنى الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل
من الله من مشاق الدنيا وانما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء فى الدعاء واذا اردت
فتنة فى قوم فتوفنى غير مفتون ق عثمان رض اتفقا على الرواية متمنا لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه اى يكمله لرعاية فرايضه وسننه
فيصلى صلوة اى من المكتوبات الا غفر له بينه وبين الصلوة التى تليها قيل المغفور هو الصغاير ورجوا من الله ان يغفر
الكباير ايضا لعموم قوله رض ان الحسنات يذهبن السيات م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله ارادبه المؤمن المرئى
قتله لاعلاء كلمة الله فى النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان بكلمة الله فلا شك ان ذنوبه فلا شك وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول
النار كالحبس فى موضع آخر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجزى ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اى لا يكافى ولدا حسانه
على والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اى بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بملك ولده عليه لان التعقيب فيحتاج بعد الشرى الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده
عن الرق بسبب شرايه يؤيده قوله م من ملك ارحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخى ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لما
لم يوجد الا فى صورة ان يعتقه عقيب شرايه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لا عقيبه علم ان قضاء الولد
حق الوالد محال وهذا كقوله تع ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم الا ما قد سلف ونكاح السلف فى فيجوز نكاح منكوحات الاباد فكيف ان
يكون الباء فى فيعتقه كما فى قوله تع فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم اذ جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن بيار رض اتفقا على
الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة بالدال المهملة وبيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت
وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبى ص حديثان له فى الصحيحين حديث واحد لا تجلد احد فوق عشر جلدات الا فى
حد من حدود الله الحديث ورد فى التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبى
والى مادون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابى ح رح والشافعى رح ليكون التعزير قاصرا عن عقوبات الله فى حدوده
واول الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدى والنعال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يجمع بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها تقدم شرحه قريبا ح ابو بكرة رض لا يجمع بين متفرق هذا نهى للارباب الاموال
حين جاء الساعى صورته ان يكون لواحد اربعون شاة وللآخر كذلك فيجب فيه شاتان فاذا اجمعت فيها شاة ولا
يفرق بين مجتمع هذا نهى للساعى عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نوفمائة وعشرون شاة مخلوطة فاخذ عليهم شاة
واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة الفعلين اما خشية المالك فمن ان يكثر الزكوة
واما خشية الساعى فمن ان يقل وفى الحديث دلالة على ان الخلطة يجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط و
اختلافات بين الفقهاء والمقام يابى عن ذكرها م عايشة رض روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم تمر هذا محمول
على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفى الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال
فانه اسكن للنفس واخلص عن الملال ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق

فهو احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل
انفسهم دون نفسه ومن احبهم من امنته فانما يحبهم لمحبته وذا يدل على صدقه في الاخبار فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضده ذكر يكون
من فساد سيرته فيبغضهم الله ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه لا تحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع
وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تع انما المشركون نجس فلا يقربوا
المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف
بالبيت عريان هذا ابطال لما كان من عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولون لا نطوف بثياب عصينا
الله فيها ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان اما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط
لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق القلق الانزعاج والمنام وغيرها خص الغضب
بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر اورى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم
ان يؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله ايحب معنى الانكار اي
لا يحب اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حوز الضرع مستوفق في الشرع جدا لانها شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها
ويكون منقلة بحيث لا يظفر بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية الا باذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي صلى الله عليه وسلم لكمال
بلاغته لا زال الله يخصه الله بمزيد عنايته فتكسر خزانته فيتناول طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والفاء المثلثة من باب الافتعال
اي ينشر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه اما كرر النهي تاكيدا قال شارح
فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم يستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محرومة لغيره يقطع يده
كما لو سرق متاعا من الزفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يندرئ بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس
ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقة دمه بشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا التفسير للمسلم
على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بدل من موصوف ثلث مقدر او بالرفع خبر مبتدا محذوف
المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه
لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر لتصح ان يكون علة تقديره زنى الثيب الزاني واقتضاء النفس بالنفس
وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم بالردة عن دينهم
الدين عند الله هو سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان
المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص
على المحصنة لاستوائهما في الزنا التي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل الحرابة والمرتدة
ليست كذلك ح ابو هريرة رض ورواه مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة
اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها على التابيد قولنا على التابيد احتراز عن الملاعنة فان يحرمها ليس حرمتها بل للتغليظ
وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي حرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه
مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالحرم في جواز السفر معه وان الحديث المذكور مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة

نصف

يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم ير النبي صلى الله عليه وسلم بالتحديد
المدة بل المراد مدة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين يؤيده اطلاق رواية ابن عباس لا تسافر
امرأة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على
الشافعي رح ومالك رح في انها تحج اذا وجدت زوجا او محرما لها اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة اتفقا
على الرواية عنها لا تحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الا احدا تترك الطيب والزينة والدهن من
غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للمفاعلة في الحديثين احدث المرأة احدادا
او حدثت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدث ربا عيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد
الدخول وقبله ويدل ايضا ان الاحداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان الاحداد
على الذمية وهو مذهب ابي ح واصحابه وقال الشافعي رح لا احداد على الذمية لفوات نعمة النكاح عنها وعلل التقييد بالاسلام
في الحديث على شرفه وكونه امرا في للانقياد قال الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون
الاستثناء متصلا ويكون المعنى لا تحل للمرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا
لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل
لامرأ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجرة في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة
واما عفي عنها في الثلث لان الادمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما اذا كانت الهجرة لامر دنيوي واما
اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كهجر رسول الله صلعم الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك
وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما روي ان بعيرا نهم ضيعة لما اعتل قال النبي صلعم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها
فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية ففضب صلعم فهجرها اذا الهجرة والهجر بضم ض وبعض صوف ح ابو هريرة رض روى البخاري
عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج وقيل هذا الا اذا تراضيا
على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس رض اتت النبي صلعم
فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال صلعم انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب
الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يحرم هذا النهي ولكنه خلاف الاظهر وقال الخطابي في الحديث بدل على جواز الخطبة على خطبة
الكافر لان الله تع قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا
يكون له مفهوم كما في قوله تع وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ
اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال
النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا فلا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ ق ابو هريرة روى البخاري عنه لا يدخل احد
الجنة الا اري على بناء المجهول منصوبة بالنصب على نعوله الثاني من الاري لو اسند الى الكاف ذلك مقعده ليزداد
شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة ولا يجيء من الاري بالجيم والمتراد المهملة سوى الاجازة
اي لا اجعله امينا ولا آتمنه ولا انا ادخل الجنة بعلمي الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة او للاستثناء منقطعا
لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فضلا ولكن رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه نوم يمنع امور العمل بل بقي الاعتبار بوبيا

آدم ح

لو احسن ليكون متعلق بقوله اري على بنائه للمجهول ح جابر رض روى مسلم عنه

اللهم الا ان يكون نفي بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاء جمعهم واما الكفار فالورود بمعنى الدخول لقوله ع لم يبق بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تع ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكون داخلا قلنا انهم مبعدون عن عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذ بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث يقتضون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمنين النار هو امشي الحمى الذي ينزل في الدنيا لقوله ع الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود الدنو والقرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قدير الشيئ ولا يدخله لقوله تع وان منكم الا واردها وقد ورد في مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغيره كما لا يناسب قوله ع لم يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في وارد ها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فح ينتظم ما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية ودفعه ع كلا منها ببيانه ان كلا داخل في النار غير معذب بقوله ع ثم ننجي الذين اتقوا والثالث فعن ابن مسعود رضي الله عنه ان الضمير في وارد ها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب للمخلص فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لما روى مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اخبرا بوبكر ع رسول الله صلعم انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال ع لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة اي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي في قوله اثنان دون رجلا اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة لو اقتصر على الرواية عنها لا يدخلن عليكم ولا داعي عليكم يعني المخنثين بتفسير لهصولاء قالته حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يكلم عبد الله اخا عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال ع في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهن عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة فقوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا دخله الذل قالته لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد دل ذلك على الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزارع لما خ من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من السلطنة عليه والا يتوهم من هذا ادنى مرتبة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى انه ع ما قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد انتفاع الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عندنا في هذا الحديث

انه انما يدخل بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فعناه لا يدخل احد منكم عمله الجنة مقارنا بشيئ الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة ح على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله ع ادخل الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فكلاينا في الحديث لان الآية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي انما احب طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوايقه جمع بايقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوايب الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم انقطاع الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظايره فيما سبق ق حذيفة ايضا انقطاع الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام والنميمة نقل الكلام على وجه الفساد وفرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم عليهم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضي الله عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ع ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله او معناه ان الله جميل الفعل للخلق بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي حوايج اخوانكم وبه للجمال لكم كذا قاله الشيخ الكابادي لكن المعنى الاول انسب هنا الكبر بفتح الكاف وفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تقبيحه من قوله ذهب دم فلان بطرا اي مدرا يعني الكبر هو تقبيح الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم الثقافة وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتقبيحهم ذكر الخطابي فيه وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال ع ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر تمالوجازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن يكرم بان لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة ح ابوبكر روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الفزع المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة ع فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله تع وقدراته عليه م ابن مسعود روى مسلم عنه قيل مارد ع النبي ع عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد ممن بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله صلعم بعث عثمان عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما سمع رسول الله صلعم ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الف واربعمائة وخمسة وعشرين م ابن مسعود روى مسلم عنه لا يدخل النار ان شاء الله من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها قالت حفصة وهي بنت عمر وجه النبي صلعم لي يا رسول الله وهو يجاب للمتفرس اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالرد والمهابة اي زجرها فقالت حفصة ان الله قد قال في كتابه وان منكم الا واردها فقال النبي ع ثم قد قال الله ع ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوا وهو مصدر جال اي جالوا على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الآية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي مرجع الضمير في الورود فيقال يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب للناس وقيل للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث والاظهر بعد الآية وهو قولهم ثم ننجي الذين اتقوا

وقال ابوح وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده تملكه بسبب في الاسلام وعندهما كسبه في الحالين والدلايل مذكورة
في الفقه ح جويرة روى البخاري عنه لايرحم الله من لايرحم الناس مرتأويل بغيرها من لايرحم الناس في الباب الاول
في حديث من لايرحم لايرحم ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه لايزال احدكم في صلوته مادامت الصلوة تحبسه
لاتمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لاتمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفي لتادية المقصود
كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بدل باموال وبنين حاصل معنى الحديث من كان في الصلوة مع الجماعة كان منتظرا م
كالكابز فيها فان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها ح ابن عمر به روى البخاري عنه لايزال المرء في فسحة من دينه مالم
يصب دما حراما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لايزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات مالم يقتل
احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء ح سهل بن سعد
روى البخاري عنه لايزال الناس بخير ماعجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كان بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من
سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظ عليها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه لايزال اهل الغرب المراد بهم اهل الشام قيل
لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب القوس
جدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم مختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة
اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه لايزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى
يأتيهم امر الله قال سابع امر الله هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله الى هنا لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح
التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لاتقوم حتى لايقال في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال
والعامل فيه يأتيهم م ابوهريرة روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ اجاء ناس من الاعراب فقالوا يا اباهريرة
هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلعم حصى بكفه فرماهم فقال لايزالون يسيئلونك يا اباهريرة هذا الله يعني
مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض روايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابوهريرة روى مسلم عنه لايزال هذا الامر في قريش مابقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص
بقريش ولايجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا مابقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة
والآخر تيعا م ابوهريرة روى مسلم عنه لايستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستره الله معاصيه
ذكر الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي تترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان
يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا كان المستتر بالفساد واما
اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الولاة ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على
فعله م سلمان روى مسلم عنه لايسلح احدكم بلاوثلثة احجار قال الشافعي به لابد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل
الانقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابوح به العدد غير لازم لقوله ع من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج عليه واما الحديث
فمتروك الظاهر لانه لو استعمل محله ثلثة اطراف جاز بالاجماع ابوهريرة به اتفقا على الرواية عنه لايسلم المسلم على سوم اخيه
المسلم يقال ساوم السلعة اذا طلبها المشتري صورة المنهوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين للمبيع

لايبيع منكم خيارا منه او يقول للبايع استرده لما اشتريه منك بالخيار قيل في سكوت احدهما لايدل على رضاه بل لابد من تصريحه
فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووي ح ابوسعيد روى البخاري عنه لايسمع مدى صوت المؤذن اي
غايته جن ولا انس ولاشيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذو والعلم
وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث
حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وماقيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له
له فضعيف ق ابوهريرة به اتفقا على الرواية عنه لايشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال
النووي لايشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لايدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالبعين المهملة هكذا روى
في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروى في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الافساد
كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم قوله الشيطان مفعول يدري وقيل ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فتفي به التراخي
اصلا ثم استانف بقوله لعل ما يدريه من فعلها بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد الشرير ويجوز ان احد ح
يكون من زايدة على قوله فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي الشر في حفرة من النار م ابوهريرة روى مسلم عنه لايشير احدكم ح
منكم قائما من نسي شرب قايما فليستقئ وفيه اشارة الى ان القائم اذا كان مامورا بطلب قيء ما شربه فالشارب عامدا
يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي ع شرب من زمزم قايما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لبيان الجواز
وشربه ع قايما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قايما فمن زعم نسخا بين الحديثين
فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابوهريرة رض روى مسلم عنه لايصبر على لاواء بهمزة بعد اللام والمد
ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او سنا لست للشك لان
رواة كثيرة ووقعت كذا وبعيد ان تتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم فمنه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا
لمن الطايعين منهم وشهيدا للمطيعين لايخفى ان شفاعته ع عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات
وان جعلت او بمعنى الواو كما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فتكون اشارة الى تخصيص اهل المدينة بالفضيلتين
الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة لنيلهم وزن عصيانهم م ابوسعيد روى مسلم عنه لاصلح
الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ع ولو نذر
صومهما لاينعقد عند الشافعي ع وينعقد عند ابي حنيفة ع واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابوهريرة به اتفقا على الرواية عنه
لايصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له
ان يلتقط طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما لئلا يكون اثما عن انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه الخضوع في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ
ذلك ومن صلى لم يفعل كذلك لايصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها افاده النهي للتنزيه ق ابن عمر به اتفقا
على الرواية عنه لايصلين احد الظهر ويريد العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر
وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها الا ان
بني قريظة بضم القاف وكسر الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي ع فنقضوا
العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه الى وقت انصرافه من الاحزاب اي من غارتهم وهم طوايف توا المدينة

في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي م ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نساؤكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي
انما كره النبي م ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما للنفس ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تع قيل انما يكره اذا قال على
طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تع والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة
م روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي م عن هذا القول
وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان فكانوا لله تع حكاية عنهم وما يهلكنا الا
الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اي فاعله والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الادهار
يقال دهرت الشيء اذا اجمعته ثم قذفته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تع
ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن تجواز الطافة على الله غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلم
فعلى هذا يكون وجه المنع عن شبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر بين فلا تخلي ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر م روى مسلم
عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجداخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يجالس الى مقعده اي يأتي من خلفه الى
موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قلت ثبت في الصحيح ان النبي م قال اذا قام
احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلت عدم جواز الاقامة
في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا
من هذا الحكم اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في
حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه
خمرة وكفاء او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن
احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة ر روى مسلم عنه لا يقولن احدكم
الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها يعني كريم يستوي فيه الواحد
والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وحسب النهي ان العرب كانوا يستون العنب وبخاصة كرما لان الخمر المتخذ منه
يحمل شاربها على الكرم ذكره النبي م لهذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم جمع الاسم الى شربها وجعل
المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه
التسمية ق سعد بن ابي وقاص ر اتفقا على الرواية لا يكيد اي لا يريد بسوء م اهل المدينة بسوء احد الا انماع
اي ذاب كما يماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر ر
اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص تنبيه على ان المنهي ليس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لم يمنع
ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان
الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بالمعتاد ولا بغيره اوالى انه لا
يجوز التغطية بغير المخيط كالعمايم ولا بالمخيط كالبرنس ولا التراويل ولا ثوبا مسته ورس وهو نبت
طيب الرايحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا

وحاضرها فلما انهزموا بغير الله خرج رسول الله صلع فلقيهم لغارتهم م ابو هريرة ه روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة
الا يوما اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمع بقيام م ابو هريرة ه روى مسلم عنه
لا يغتسل احدكم في الماء الدايم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدايم م ابو هريرة ه روى مسلم عنه
لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا يودي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر
وفيه حث على رعاية حق المباشرة والصبر على سوء خلقها ح ابو بكرة ر روى البخاري عنه قال بلغ النبي م ان اهل فارس قد
ملكوا ابنة كسرى فقال م لا يفلح قوم تملكهم امراة وفيه اشارة الى انتفاح وجوه الظفر عليهم واتفاق
المراة لا تصلح ان يكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمراة مستورة ناقصة العقل
م مطيع من الاسود ه قيل روى عن النبي م حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قريشي صبرا نصب على المصدر وتؤكد لغيره
مثل قولك زيد قايم حقا يعني فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى
يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو
هريرة روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر او التلاوة او باشتغال علم الشريعة
الا حفتهم بالبشر ديدا حالت بهم الملائكة وغشيتهم اي سترتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية و
الذكر سبب لها قال الله تع الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله تع فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية
عندية الرتبة ق ابو هريرة ر اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك
ذا وضوء واسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب السابق في احدكم للمملوك وليقل سيدي ومولاي
وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متقيد
فكره ذلك لاسم له حذرا عن المضافات ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع
العبد ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة وهو من تحت يده ولذلك يسمى الزوج سيدا قال الله تع والفيا
سيدها لدى الباب وما قوله م ان تلد الامة ربتها فمحمول على جواز ذلك النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي
عن اعتياد هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضي ح ابو هريرة ه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت
اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسالة اي في وقت مسالته تنازع فيه النعلان والعزم في السؤال هو ان يجتهد في الطلب ولا تعلقه
بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء وهو ان يرى منه صورة الاستغناء
عن المطلوب ويقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق يتوجه اليه الاكراه والله تع منزه عن ذلك وهذا معنى قوله فانه لا مكره له
ح ابن مسعود ه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد
ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق عايشة ر اتفقا على الرواية عنها لا يقولن
احدكم خبثت نفسي وكره ليقل لقست نفسي يقال خبث بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبي واكاكره البشع م
لفظ الخبيث كان مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي م في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان
اجيب بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثيت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال
الله تع الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيها يستعمل

لا يفوح منه رايحة تحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اى لا لبس المحرم الخفين الا ان لا يجد
نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة هو عمارة بضم العين المهملة
وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن تويبة قيل مارواه عن النبى م اربعة احاديث اخرج
له مسلم حديثين اح هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن
واظب عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسير يوم بدر فمن
النبى م وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال
لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة النفى على معنى لا ينبغى للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة
من حجر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهى ايضا قيل هذا فى امور الآخرة يعنى المؤمن اذا اذنب ينبغى
ان يبالغ قلبه كالدبغ ويضطرب لا يعود اليه كما فعل يوسف م بزليخا كان لا يكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والا فلا
ان يجعل عاما اذا كان ينبغى ان يكون على حذر مما تضربه فى الدنيا والآخرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يمسك
احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره ذلك لكراهة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الاكل مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج
المراة اليه لحفظ شيئا به ففى غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح فى الخلاء بيمينه فينبغى للمستنجى ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بشماله وتحرك
اليسار لتنوب الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس فى الاناء نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شىء من رطوبة فمه فيكرهه
غيره وقيل لان فوهة الماء الكامل للعطش يقل لمرارة نفسه واما ما روى انه م كان يتنفس فى الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه
م كان يشتغل بهذا فلم يتصور فيه الكراهة ح ابو هريرة رضه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعنى يضعها فى جداره الضعيف فيعايد
الى الاحد قال احمد النهى للتحريم واليه ذهب الشافعى فى القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص علم الحديث
بعلامة البخارى لكنه متفق عليه اخرجه البخارى عن عبد الله بن سلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك
عن الزهرى عن الاعرج عن ابى هريرة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن
او قال ينادى بليل ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم الاذان فاعلم
ما يستحب به وبضمها المصدر رقاده يؤذن او قال وهو شك من الراوى اى قال النبى م ينادى بليل ليرجع قائمكم الاذان فاعلم
الرجوع يكون لازما او متقدما وهو هنا متقدم يعنى يريد القيام الى صلوة مترتبة على علم بقرب الصبح كالآتيان ان لم يكن او ترد كالنوم
قليلا ان كان او قرأ ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس النهى ان يقول هكذا والقول قد يستعمل فى غير النطق مما يناسب
المقام وهو هنا يقول بعنى يظهر وفى بعض الرواة كيفية حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين قول الرواية صحيح المذكور فى
مسلم ليس النهى ان يقول هكذا او صوب يده ورفعها حتى يقول هكذا اصبعيه يعنى يمينه والمنشر فى الافق ومد الكاتب
ان الفجر هذا البياض كالسرحان وهو الذى ليس بعرب ذنب ليس هو الكاذب المستطيل معنى الاول يعود الى الفجر
المذكور فى فرج اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوى ذكره حكاية بان النبى م
حينما قال ليس النهى ان يقول هكذا اشارة بيده الى السماء والى الارض ايضا حال البياض المستطيل
ليس النهى وحينما قال م حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضا حال البياض المنتشر هذا النهى الصادق اذا عرفت
هذا عرفت انه فى كلام المص اختلافا واختلاطا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين
ثلثة من الولد فتمسه النار فى شاذ الفاء غير مجزوم بحذف الواو يعنى لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار ايانا

وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا
لمس النار اى هنا كلام لكنه م لما كان ما تينا فتحرر نصبا بالنصب لمعنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثانى فينتفى بانتفا
وثانيهما انفى اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعنى لم يكن منكم اتيان ولا حديث كذا افسره سيبويه والشارح رح كانه لم يتنبه
لمعنى الشرط وحمر النصب على الوجه الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله قلت تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اى
بررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما قسم عليه مقدار ما يكون بارا فى قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رضه
روى مسلم عنه لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوى سمعت هذا الحديث من النبى م قبل موته بثلثة ايام
النهى فى الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهى عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق
الكناية كقولك لا اصلى الا وانت خاشع لست تريد النهى عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابى هو فى الحقيقة حث على
الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله من حسن العمل غالبا وكانه قال احسنوا اعمالكم تحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا ينبغى للصديق بتشديد الدال للمبالغة فى الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء فى رواية لا ينبغى للمؤمن ان يكون لعانا
تقدم الكلام عليه فى حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه لا ينبغى هذا للمتقين قاله
عند نزعه فروج حرير لبسه اى النبى م الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذى فيه شق من خلفه قيل انه كان
قبل البعثة وقبل التحريم وانما نزعه م تنزع كراهة لما فيه من الزعونة وجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لبسه م استمالة
لقلب واهبه فرد ودلان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو اتقى الناس وهو النبى م مع انه قوله لم يرد به
فيه نقل ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بالطواف الوداع فنهاهم
النبى م عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهى من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اى لقائه بالبيت وفى رواية
حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف وفى الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو ح والشافعى فى احد قوليه
فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحايض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء فى رواية الا انه خفف عن الحايض م عايشة رضها روى
مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لى خطيئتى يوم الدين يعنى انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم الغيبة لان المقر به
طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه علة قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة
وبعد الالف عين مهملة كان فى الجاهلية اى فى زمانها وهو ما كان قبل بعثة م قريبا منها سمى به لكثرة الجفنة فيه يصل الرحم
ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش فلذلك اضافها عياض انعقد الاجماع على ان
الكفار لا ينفعهم عليهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم
وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقى يجوز ان يراد عاود فى الايات والاخبار فى بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون
بها من النار ولكن تخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر وافقه المازنى فان قلت على ما قاله
القاضى كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان
يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نقرة النبى م انما ينفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعة م له لامن جهة
انه يثاب عليها او تخفف عنه بها يشعر به قوله نعم بعد قوله بعم ولا انا كان من الاركان الاسفل من النار فتلك الشفاعة
كان مختصة به م ابو عمرو رضه روى مسلم عنه قال اتخذ النبى م خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش

احدكم على نقش خاتمى هذا ومذا صفة لخاتمى يعنى لاينقش احد مثل نقش خاتمى اغانهام عن ذلك لانه ﷺ كان اتخذ الخاتم ليختم به
كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفرة وفى الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان
رضى الله عنه وعلى صيغة النهى ص
ر روى مسلم عنه لاينكح المحرم بضم الياء فى الثانى ولايخطب الافعال الثلثة فيه برواية على صيغة النفى فالمعنى لاينبغى للمحرم
امرأة ولاينبغى وجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولايطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعى واحمد الى انه لايصح نكاح
المحرم بظاهر الحديث وذهب ابوحنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روى انه ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان رضى الله عنه
على الوطى لكون لفظ النكاح حقيقة فيه اوعلى كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروى وان لم يثبت يتعارضا فيصار الى
القياس وليس فيه مايمنعه كذا قاله الشراح لكن فيه تامل لان قول النبى ﷺ وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين
ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه ولايورد بكسر
الراء نفى بمعنى النهى تمرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لايورد محذوف اى ابله على نصح وهو بكسر الصاد صاحب
الابل الصحاح واغانهى ﷺ عنه لانه ربما اصابها المرض المعدى بفعل الله وقدره الذى به العادة لابطبعه فيحصل لصاحبها
ضرر اوليلا يقع فى نفس صاحبها ان المرض يعدى بطبعه فيكفر كذا قاله النووى الباب الرابع اجزء جابر له روى مسلم عنه
عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من ابتاع طعاما قال صاحب
التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المص وسمه بعلامة سلم من حديث جابر
م جرير روى مسلم عنه اذا ابق بكسر الباء وفتحها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذا ابق الى الفلك المشحون
العبد لم تقبل له صلوة قال الماربى والقاضى عياض هذا الحديث محمول على مستحل الاباق فيكفر فلا تقبل صلوته ولاغيرها
لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفى كمال القبول لانفى اصله فلا احتياج الى تاويله سبق الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث
من سئال عن اقام لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رض روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذى
ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وتشديد المتصدق والمعنى الاول مرادهنا فليصدر عنكم اى
ليرجع وهو عنكم راض والمراد برضائه تسليم الواجب اليه بلطف واغا امر ﷺ به لانه من محسنات الزكوة ق
ابوسعيد اذا ابتعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اى فى الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته
ونقل عنه ابومعاوية اى فى اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابى معاوية واغا نهى عن الجلوس
لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع اولان الميت كالمتبوع فينبغى للتابع ان لايجلس قبله قال صاحب التحفة هذا
الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مر قوم بعلامة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة
فليغتسل تقدم بيانه فى حديث من جاء منكم الجمعة م ابوسعيد روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعنى جامع امراته
اوامته ثم اراد ان يعود اى يجامعها مرة اخرى فليتوضا اى ليغسل ذكره تتمته الحديث فانه انشط للعود
يفهم منه ان المستحب للمجامع اذا يغتسل فرجها ايضا ق ابوهريرة رض روى البخارى عنه اذا اتى احدكم خادمه بطعامه
فاعلى ان يقعده معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين
فانه ولى علاجه بضم الهمزة وسكون اللام وفتح الجيم وعلاجه الضمير ان المجور ان للطعام يعنى فان
لم يقعده معه فليناوله لقمة او لقمتين وفيه اشارة الى ان الشديد
لايجب عليه ان يسوى بينه وبين مملوكه فى المأكل ق ابوايوب انتفاعا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط فلا
موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص
بالقضاء لما روى ان ابن عمر قال النهى المذكور انما هو فى القضاء وعلته ان التهيؤ للقضاء لايخلو من مصل بذلك او جنى الى
هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لايختص بالاثر وقال اخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة
فرج الغذر اوكشف العورة لكنه منسوخ بما روى عن جابر رض انه ﷺ رأى رسول الله ﷺ صار قبل ان يقبض بعام يستقبل
القبلة فى قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل انما صدر من النبى ﷺ لبيان الجواز اولكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبى ﷺ وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت
فى الاصول ولكن شرقوا اوغربوا يعنى توجهوا الى جهة الشرق اوالغرب هذا محمول على موضع لايكون القبلة
فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله تعالى يوم الدين ح ابوهريرة رض اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ع
ان الله يحب فلانا فاحبه الضمير فى نادى الى الله يعنى اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها اوالا جبرائيل
فيامره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادى فى اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان فى النداء
معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول فى الارض وفايدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء
والارض محبة ابن عجلان عن ابى يرض عنه وعن مالك انه قال لااحسبه فى بغض الله عبده الاعلام رضاه قال صاحب التحفة رقم
الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم وقع سهوا من الناسخ م جابر روى مسلم عنه اذا احدكم
اعجبته المرأة بتقديره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور بتغييره فوقع فى قلبه فليئتها بكسر اللام فليقصد الى امراته
فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروى بالباء الموحدة على صيغة الماضى من التبريد ما فى نفسه يعنى يسكن
ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم
الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة
الهوى فمن مال الى امراة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه فى غير مرضاة
الله فامر النبى ﷺ بايتان زوجته ليتخلص عما فى نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها يكتب بعشرة امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف
يجى بمعنى المثل كذا قاله الجوهرى حكى الماوردى عن بعض العلماء ان التضعيف لايتجاوز سبعمائة نظرا
لظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء فى رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل
سيئة يكتب بمثلها حتى يلقى الله اى يموت ذلك قال الشارح حسن اسلام المرء استقامته فى الطريق بحيث لايصيب
ربه اقول لاشك فى كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مسلم بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه
ابوهريرة روى مسلم عنه اذا اختلفتم فى الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المظهر هو من المرفق
الى رؤس الاصابع ثم سمى بها الخشبة التى يذرع بها مجازا وهى يذكر ويؤنث والتانيث افصح قال النووى معناه
اذا كان الطريق بين ارضين لقوم واراد واالحياء بها فان اتفقوا على شئ فذاك وان اختلفوا فى قدره جعل سبع
اذرع واما اذا وجد طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فليس لاحد ان يستولى على شئ منه وقال الخطابى قد يكون

ذلك الاخلاق في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يتعادون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يضيق المارون بالاحمال ق ابو هريرة اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقمه المص بعلامة ق لكنه تما انفرد به البخاري استدل به الشافعي رح ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا يبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه يبطل صلوة الصبح لان الوقت وقت النفل في الفجر الصحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجازا داؤها بالنقصان قال الناطق الا ان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوى فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبالصادين المهملتين مشددة العفو وقيل هو الفراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأكل واما اضرط لثقل الاذان عليه لما يفرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على اخفاف التعبير بذكر الة من قولهم اضرط به فلان استخفه انا هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمع فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة موارد من قوله اذا اذن اى اذا قصد الاذان م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليصلح لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اى متقدما بين يديها واذا اراد هلكة امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اى والحال ان النبي ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اى بلغه الله امنيته بهلكتها حيما كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم تيسكون بشريعته من بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه ء م لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفتهم امره كما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته ء م حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن حاتم رض الله انتقاعلى الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو زجر هذا الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اى كلاب الصيد الموصوفة قال ان قتلن ما لم ينزكها كلب ليس معها اى الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الزكاة الاضطراري وفي قوله تع وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه فاصيب اى قتله بحده فاكل منه قال اذا رميت بالمعراض فخزق بحده فكل وان اصابه بعرضه فلا تاكل منه فانه وقيذ والوقيذ المقتول بالخنق والرمي المعتاد اى نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكل منه ق ابو موسى رض انتقاعلى الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان في السنة ان يقدم السلام على الاستيذان واختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او على العكس وما اختاره الماوردي من ان لمن وقع عليه نظر من يقدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه

بعده ء

بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم يخرج ولا يعيد بهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم اى في التليل الى المسجد فلا يمنعها ح ابن عمر رض اذا استاذنتكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر روى مسلم عنه اذا ابجمر احدكم اى اذا اراد ان يجعل البخور في المجمرة فليبتر اى ليجعله وترا وقيل الامر باستعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رض انتقاعلى الرواية اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اى ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى يبيت انه الشيطان فيها هوان الانسان اذا نام تجتمع فيها الابخرة المتحللة من البدن فيحتاج الى الاخراج بالاستنثار لازالة هذه العارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال شيخ الاسلام ذكر الخيشوم لبيتوتة لان العين باب النظر في خلق السموات والارض فهي باب العبرة والفهم باب الذكر والاذان باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون افتراء الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هذا هو الظاهر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يده النجاسة على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان النفس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نوم مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لان النبي ء م علل بما يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رض انتقاعلى الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صايما الظرف مفعول صايما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرا شاتمه يعني بشتمه امرئ متعرضا لمشاتمته او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل بلسانه اني صايم ليسمعه الشاتم فيتزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجاراة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صايم اما كرره للتاكيد ق جابر بن عبد الله انتقاعلى الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اى لا يات اهله ليلا بل ينبغي له ان يأتي منزله نهارا التمشط زوجته وتتاهب له وفي قوله طال دلالة على ان من كان سفره قريبا يتوقع اى يترقب امراته اتيانه فلا يكره ح ق وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان البصر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى تهمته فيه يكون اجلب للسكون وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله صلى الى عتبان يدعوه فجاءه ورأسه يقطر ماء فقال ء م لعلنا اعجلناك قال نعم فقال ء م اذا اعجلت او قحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط عند انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال للعتبان بكسر العين

المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث متفق بحديث الثقاء الثنايين ق عمر رضي الله عنه اتفق
على الرواية قال استعمل النبي ﷺ على الصدقة واسره بعد فراغه منها اجوة فقال عمر رضي الله عنه فقال ﷺ اذا اتيت
على بناء المجهول من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا لان الصدقة انما تكون من الطيب
قال النووي اختلف فيمن اعطى من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما يد المعطي فاخذه
حرام والا فمباح ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي
دخل في وقت الافطار فليفطر مفناه ثم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك
يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم
يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب لئلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون في وادٍ بحيث
لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رويا المؤمن
يكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله في اخر الزمان لا يكاد رويا المؤمن يكذب وقيل اذ يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك
يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقيم ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر كالشهر كالجمعة واذا وبسط العدل فيه وذلك يكون
في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بستة الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما
يكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى والمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل
اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة
يعني اذا رأى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب السبب فلا تقوموا حتى ترونني قيل كان الصحابة يقومون للصلوة
قبل ان يخرج النبي ﷺ من صومعته فينتظرونه فنهاهم فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها
واليه ذهب الشافعي وقال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالامام مع الامام وقال
ابو حنيفة هو واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا البتولاه ﷺ صلوها وان طردتكم الخيل فعلمنا بالدليل فقلنا يصلي سنة الصبح
اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حيث خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد يتركها
لزم ح ابو اسيد على وزن التصغير الساعدي مروي البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته مارواه عن النبي ﷺ مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين
اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال ﷺ اذا اكثبوكم
اي قربوكم منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم عن بعد فتهم يسبقني نبلكم قيل
معناه ارموهم بعضا بعد النبل دون الكل ابن عمر رضي الله عنهما رقم عليه في الصحيحين متفق عليه كذا في التحفة اذا كفر الرجل اخاه
اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من كفر غيره ان كان صادقا فظ
وان كان كاذبا يكون القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التأويل واما المتأول فمن خارج عنه اعلم ان هذا الحديث
مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة
لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال بعض شراح الصغير في بحثه اشار الى المعصية المذكورة حكما يعني
رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ اخ الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون من قبيل قوله
واما واياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصمه كما تلطف في القول ومنه قول حسان في حق مرحبا النبي ﷺ

اتبهوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها
اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء ويلعقها بضم الياء
مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجاهلية فامر عليه السلام باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضي الله عنهما روى
عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام
عليه في حديث لا تأكل بالشمال م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل
باقل من ثلثة اصابع لما روى انه ﷺ قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في
اية منهن البركة يعني لا يدري الاكل في اي جزء من الطعام بركة اهو الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها
وانما اورد التثنية في اية باعتبار الاصبع والثلثة وفي قوله في اية منهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ
من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في اية منهن وفي معظم اصولها لا يدري اية منهن البركة فمعناه اية منهن صاحبة البركة
واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان
يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان تكون انسانا قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم
من جملة تكريماته ان يأكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام
ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبي ﷺ بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه
فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد
احد الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يواخذ به لكونه مأذونا شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون متأولا
في فعله لئلا يرد اشكال بقتل الصحابة بعضهم بعضا في وقعة الجمل وصفين والنهروان وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب
وان كلا منهم لفاية دينه وفرط صيانته اي تحاقه بالامامة او انه يسعى للحق فجزى لسبب في كل فهم ما جرى ع عثمان
بن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ تسعة وعشرون حديثا اتفق مسلم منها بثلثة احاديث احدها اذا امت
قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان اراد اكلهم تطويلها فلا بأس به ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا امن
بتشديد الميم اي قال امين الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله في
حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التأمين فان من اراد الشيء قد يعبر عنه
بما يتبعه تأمين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار على تأمين الملائكة تقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون فغفر له
ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة تأمين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء
الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده اي يؤيده ما روى انه ﷺ قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع
بين القولين بان يقال الحفظة من اهل السماء ايضا ابو هريرة روى مسلم عنه اذا انتعل احدكم اي لبس النعل احدكم
فليبدأ باليمنى ولينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما جميعا قال النووي
هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيح ان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على

تفرع ج ٢ ١٢١١ بجيم ١٢١١ ١٢١١

على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا كبر فرفع درجاته ومن كان طالحا خفيفا لف ق عايشة رض انفقا على الرواية عنها اذا
انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اى غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها
فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج مثل اجرها بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك
اى للخازن الذى كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عايشة رض انفقا على
الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه فى حديث
لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين
المهملة احد سيور النعل وهو الذى يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى
الزمام والزمام السير الذى يعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمشى فى الاخرى اى فى النعل الاخرى حتى يصلحها الى النعل الذى
انقطع شسعها لانه يستطيع ان رجله فيكون احدى رجليه حافيا والاخرى منتعلا والمشى هكذا يؤدى الى العثار ويخالف الوقار
ولهذا نهى النبى ص ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره
وهى حاشيته التى يلى الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لانه لا يحصل فى يده مكروه ان كان هناك من الهوام
فانه لا يدرى ما خلفت عليه بعده من الموذيات ثم يقول باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه ان
امسكت نفسى فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم
تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان
المقصود من النوم هو الصلاح وما عداه ينبغى ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا
باتت المراة هاجرة فراش زوجها فى غير معصية لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بطاعة زوجها فى غير معصية
قال النووى الحيض ليس بعذر فى الامتناع لان له حدا فى الاكثر وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب
سخط الرب واذا كان كذا فى قضاء الشهوة فكيف اذا كان فى امر الدين واما عنى اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغنى
عنها عند حدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان
بن منقذ وكان منقر العقل يشج راسه فى الغزاة وكان يخدع كثيرا فى البيع فذكر ذلك للنبى ص فقال اذا بايعت فقل لا خلابة
وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اى لا خديعة فكان فى هذا البيع ولو قال المصنف قاله حبان بن منقذ لكان اولى لان
الخطاب له قال احمد من قال فى بيعه لا خلابة لى كان له الرد اذا غبن حتى او الجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت
ان النبى ص اثبت لحبان هذا الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة فى ذكره ان لا يخدع فى الواقع
ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه اذا ابدا حاجب
الشمس راد بها ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اى يظهر ويرتفع الشمس واذا غاب
حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا ابويع لخليفتين اى اذا بويع لاحدهما اولا ولاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغى هذا اذا لم يندفع
الا بقتله فيقاد الباغى بقتله عدم الالتفات به والقاؤه فى عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت
سورته م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا تثاوب بالمد مختفيا هكذا اوقع فى بعض نسخ مسلم وفى اكثرها تثاءب بالواو

الحديث

فقال

وقال الجوهرى يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قال القاضى التثاؤب
الحيوان فتح العين فيه لما عرض من ثقل او امتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا
الى الشيطان كما قال ص فان احدكم اذا قال احدكم فليمسك بيده على فيه يعنى ليضع يده على فمه سدا على
فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعنى يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به
واذا اعتاد به ولم ينكره يعتاد بالضرورة بما يحصل من هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل ومن ثم نهى عن
هذه الاشياء التى هى اسباب التثاؤب ومكروهة فى الشرع ويحتمل ان يراد به دخول حقيقة او اغلب احواله
الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه فى الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اى
قراء التحيات لله والصلوات الى اخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليتعوذ بالله من اربع يقول اللهم
انى اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهى بلية تعرض حال الحياة والممات فتنة الممات بلية
تعرض بعد الموت وقيل هى شدة سكراته وقيل هى سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة لا
لقوله ص لابن مسعود وقد علم التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما
تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ من اربع
من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة رض وابو سعيد رض انفقا على
الرواية عنهما قال رأى رسول الله ص نخامة فى جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا تنخم احدكم فلا يتنخم قبل
القاذها وفى الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخم قبل وجهه بتنع الباء اى جهة وجهه
ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث المؤمن اذا كان
فى الصلوة فانما يناجى ربه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوى فغسل
وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اى الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها عينه مع الماء
او مع آخر قطر الماء شك من الراوى وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبى ص واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
كان بطشتها اى اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة
مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعنى يفرغ المتوضى من وضوءه
وقد نظفت اعضاءه وصفوه من الخطايا التى اكتسبتها تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من توضأ
فاحسن الوضوء ق جابر انفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به
الشافعى رح واحد عن استحباب تحية المسجد وان كان الامام فى الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك رح لانها تخل باستماع
الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه ص قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وسقط فبقى
الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وفى رواية بالتشديد والتخفيف وكذا غلقت
لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ فى المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم قال القاضى المراد من فتح
ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن ابواب النيران انتفاء ما يؤدى اليها
من الكبائر ويجوز ان يراد منها حقيقتها حتى ان من مات فى رمضان من المؤمنين فلا يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها

تعليق

فوق ما يأتي من غيره او كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اى قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالصوم وقد يجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من الصائم والفرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصابرين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انما مغلولة عن كل صايم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رض اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا انتهتم الغايط م عايشة رض روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وقيل نواحي الفرج كلي القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثاني لا يكون كذلك ومس الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانها كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابو هريرة وابا عمر رض مسلم عنها اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر بقدر غدرته تقضي له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي م لواء الحمد طب عن ابن عباس رض مالك بن الحويرث رض مما لكنون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتم عن الله بشيء فصدقوا به ورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب على الله لحذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انا انا منكم ق مالك بن الحويرث بضم الجيم وفتح الراء على الرواية عنه قيل مات سنة اربع وقيل خمس وقيل ست وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وقيل عشر وقيل احدى عشرة وقيل اثنتي عشرة وقيل ثلث عشرة وقيل اربع عشرة وقيل خمس عشرة وقيل ست عشرة وقيل سبع عشرة وقيل ثمان عشرة وقيل تسع عشرة وقيل عشرين سنة وقيل احدى وعشرين سنة وقيل اثنتين وعشرين سنة وقيل ثلث وعشرين سنة وقيل اربع وعشرين سنة وقيل خمس وعشرين سنة وقيل ست وعشرين سنة وقيل سبع وعشرين سنة وقيل ثمان وعشرين سنة وقيل تسع وعشرين سنة وقيل ثلثين سنة وقيل احدى وثلثين سنة وقيل اثنتين وثلثين سنة وقيل ثلث وثلثين سنة وقيل اربع وثلثين سنة وقيل خمس وثلثين سنة وقيل ست وثلثين سنة وقيل سبع وثلثين سنة وقيل ثمان وثلثين سنة وقيل تسع وثلثين سنة وقيل اربعين سنة وقيل احدى واربعين سنة وقيل اثنتين واربعين سنة وقيل ثلث واربعين سنة وقيل اربع واربعين سنة وقيل خمس واربعين سنة وقيل ست واربعين سنة وقيل سبع واربعين سنة وقيل ثمان واربعين سنة وقيل تسع واربعين سنة وقيل خمسين سنة وقيل احدى وخمسين سنة وقيل اثنتين وخمسين سنة وقيل ثلث وخمسين سنة وقيل اربع وخمسين سنة وقيل خمس وخمسين سنة وقيل ست وخمسين سنة وقيل سبع وخمسين سنة وقيل ثمان وخمسين سنة وقيل تسع وخمسين سنة وقيل ستين سنة وقيل احدى وستين سنة وقيل اثنتين وستين سنة وقيل ثلث وستين سنة وقيل اربع وستين سنة وقيل خمس وستين سنة وقيل ست وستين سنة وقيل سبع وستين سنة وقيل ثمان وستين سنة وقيل تسع وستين سنة وقيل سبعين سنة وقيل احدى وسبعين سنة وقيل اثنتين وسبعين سنة وقيل ثلث وسبعين سنة وقيل اربع وسبعين سنة وقيل خمس وسبعين سنة وقيل ست وسبعين سنة وقيل سبع وسبعين سنة وقيل ثمان وسبعين سنة وقيل تسع وسبعين سنة وقيل ثمانين سنة وقيل احدى وثمانين سنة وقيل اثنتين وثمانين سنة وقيل ثلث وثمانين سنة وقيل اربع وثمانين سنة وقيل خمس وثمانين سنة وقيل ست وثمانين سنة وقيل سبع وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين سنة وقيل تسع وثمانين سنة وقيل تسعين سنة وقيل احدى وتسعين سنة وقيل اثنتين وتسعين سنة وقيل ثلث وتسعين سنة وقيل اربع وتسعين سنة وقيل خمس وتسعين سنة وقيل ست وتسعين سنة وقيل سبع وتسعين سنة وقيل ثمان وتسعين سنة وقيل تسع وتسعين سنة وقيل مائة سنة وقيل احدى ومائة سنة وقيل اثنتين ومائة سنة وقيل ثلث ومائة سنة وقيل اربع ومائة سنة وقيل خمس ومائة سنة وقيل ست ومائة سنة وقيل سبع ومائة سنة وقيل ثمان ومائة سنة وقيل تسع ومائة سنة وقيل مائتين سنة وقيل احدى ومائتين سنة وقيل اثنتين ومائتين سنة وقيل ثلث ومائتين سنة وقيل اربع ومائتين سنة وقيل خمس ومائتين سنة وقيل ست ومائتين سنة وقيل سبع ومائتين سنة وقيل ثمان ومائتين سنة وقيل تسع ومائتين سنة وقيل ثلثمائة سنة وقيل احدى وثلثمائة سنة وقيل اثنتين وثلثمائة سنة وقيل ثلث وثلثمائة سنة وقيل اربع وثلثمائة سنة وقيل خمس وثلثمائة سنة وقيل ست وثلثمائة سنة وقيل سبع وثلثمائة سنة وقيل ثمان وثلثمائة سنة وقيل تسع وثلثمائة سنة وقيل اربعمائة سنة وقيل احدى واربعمائة سنة وقيل اثنتين واربعمائة سنة وقيل ثلث واربعمائة سنة وقيل اربع واربعمائة سنة وقيل خمس واربعمائة سنة وقيل ست واربعمائة سنة وقيل سبع واربعمائة سنة وقيل ثمان واربعمائة سنة وقيل تسع واربعمائة سنة وقيل خمسمائة سنة وقيل احدى وخمسمائة سنة وقيل اثنتين وخمسمائة سنة وقيل ثلث وخمسمائة سنة وقيل اربع وخمسمائة سنة وقيل خمس وخمسمائة سنة وقيل ست وخمسمائة سنة وقيل سبع وخمسمائة سنة وقيل ثمان وخمسمائة سنة وقيل تسع وخمسمائة سنة وقيل ستمائة سنة وقيل احدى وستمائة سنة وقيل اثنتين وستمائة سنة وقيل ثلث وستمائة سنة وقيل اربع وستمائة سنة وقيل خمس وستمائة سنة وقيل ست وستمائة سنة وقيل سبع وستمائة سنة وقيل ثمان وستمائة سنة وقيل تسع وستمائة سنة وقيل سبعمائة سنة وقيل احدى وسبعمائة سنة وقيل اثنتين وسبعمائة سنة وقيل ثلث وسبعمائة سنة وقيل اربع وسبعمائة سنة وقيل خمس وسبعمائة سنة وقيل ست وسبعمائة سنة وقيل سبع وسبعمائة سنة وقيل ثمان وسبعمائة سنة وقيل تسع وسبعمائة سنة وقيل ثمانمائة سنة وقيل احدى وثمانمائة سنة وقيل اثنتين وثمانمائة سنة وقيل ثلث وثمانمائة سنة وقيل اربع وثمانمائة سنة وقيل خمس وثمانمائة سنة وقيل ست وثمانمائة سنة وقيل سبع وثمانمائة سنة وقيل ثمان وثمانمائة سنة وقيل تسع وثمانمائة سنة وقيل تسعمائة سنة وقيل احدى وتسعمائة سنة وقيل اثنتين وتسعمائة سنة وقيل ثلث وتسعمائة سنة وقيل اربع وتسعمائة سنة وقيل خمس وتسعمائة سنة وقيل ست وتسعمائة سنة وقيل سبع وتسعمائة سنة وقيل ثمان وتسع

وابتغوا من فضل الله م جابر رض روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال
الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال الكمال هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان
يكون خطابا لاهل البيت دعا عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك
ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على اهله عموما
والاغتباق بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال
الشمس الى طلوع الفجر كذا اقاله الجوهري واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم
يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان قيل ما رواه عن النبي ﷺ ثلثون
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اسمه اي دام اسمه وثبت وتعالى
تريدون شيئا محذوف على الاستفهام ازيدكم على ما اعطيتكم من النعم وهي صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف ليؤدن
الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني ظهرت اثر السرور النعمة في وجوهنا فاي شيئ نريدك الم
تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي ﷺ فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فيرونه فما اعطوا شيئا احب اليهم
وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه
كل يوم ازيد من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه
ق انس رض انتقاعلى الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا ببيان لعزمه في سؤاله اللهم ان
شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رض انتقاعلى الرواية عنه
اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث
اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رض اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها انتقاعلى هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد
الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله ﷺ من دعي
الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيما ليس له عذر واما اذا كان معذورا كان الظرف بعيدا
بلفظ المشقة فلا باس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله ﷺ شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء و
يترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله ﷺ شر الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها
وان ادعى الى غير الوليمة فالجمهور على الاجابة مستحبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام
وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي ﷺ المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اتمام
النوافل لما يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي لقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة تخرج عن عهدة الوجوب لانه سمى طعاما والاستحباب
عند الجمهور كما هنا فانما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتاذى من حضوره ولا
من المنكرات شيئ وغير ذلك مما في معناه كذا اقاله النووي فان كان صائما فليدع اهذا تريد لحاله بعد الاجابة فليصل
اي ليدع اهل الطعام بالخير والبركة هو قيل معناه ليشغل بالصلوة ليصلي له نوافلها وللحاضرين بركتها قال
النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان منتظرا فليطعم م جابر رض

روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرويا يكرهها الجملة صفة الرويا وهي نكرة في المعنى كما مر في قوله تعالى الحي لا يخرج
اي الرويا اي الحال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه
انما امر بهذه الاشياء بتحقير الشيطان واشارة الى ان ما راه رويا يخزين منه حتى اليسار بالبصق لانه محل
الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رض انتقاعلى الرواية عنه اذا راى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم وليصل ولا يحدث
به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عائشة رض انتقاعلى الرواية عنها قالت تلا النبي ﷺ قوله تعالى هو
الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون
ما تشابه منه الاية وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون اي يجتنبون في الايات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس
عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن يصلح له من ساير المسلمين بقرينة قوله ﷺ في آخر الحديث فاحذروهم يعني
ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا منفعوله محذوف اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم ما تشابه منه يعني لا تجالسوهم
ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية المنقولة فالحكم ما مر من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص
الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهاية ولا يرجى معرفته كقوله تعالى فوق ايديهم وانا الكتاب اي
اصله والزيغ هو الميل الى الباطل ق عائشة رض عن ربيعة بن عامة انتقاعلى الرواية عنه تمامة بضم التاء المثلثة قيل ما رواه
عن النبي ﷺ اثنى عشر حديثا في الصحيحين اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني يتركنكم وتبقون خلفها هذا احد
منسوخ بقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول
هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا انهوا شتمهم هلكا لكونه
انما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر
الدين فلا باس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا في الحقيقة او معناه
فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا فاذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب
او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رض روى مسلم عنه اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال هلال
في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر وارادا حدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني اجتنب
المضحي عن ازالة شعره واظفاره بوجه من الوجوه كما لحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة
شعره وظفره حتى يتضحى عملا بظاهر الامر والشافعي رح الى انها كراهة تنزيه فاك النووي الحكمة
في النهي عنها ان تبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو ح ومالك في رواية الى انها غير مكروهة
لما روى عن عايشة رض انها قالت كنت افتل قلايد هدي رسول الله ﷺ ثم يقلدها ثم يبعث بها ثم يقيم فينا حلالا
لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عايشة رض قد جاء متواترا واما حديث
ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قال بعض الشارحين وهو صاحب النخبة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم
استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي رح وابو يوسف رح في رواية لان التعليق بها للارادة ينافي الوجوب فاندفع
لان الكلام للوجوب اعم هو تعليق التضحية بالارادة وههنا التعليق هو الامساك ومثله لا يدل على التكرير كما قيل في قوله

مع يا يها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة بالثاء والثين المثلثة والخشنى بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى الخشن بن التمر قبيل مار واه عن النبى ع اربعون حديثا فى الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها و انفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اى الصيد الذى رميته فوجدته ميتا فكل مالم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روى انه ع اكل اقالة متغيرة الريح الا اذا خشى من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير اثر سهمه فان وجده ليأكله لقوله ع فى حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو ح وهو اصح بشرط ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون موته بشىء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر مادام الصائد فى طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يجرى عنه عادة فلذا عتبرناه لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا ارنت امة احدكم فتبين زنا فليجلدها الحد اى ليقم مولاها عليها الحد و فى ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد لا الرجم نصف جلد اى آئين لقوله ع فان آتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة فى الاية الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا ينصف والحكم فى زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان فى عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم على العلة استدل بالحديث الشافعى ع على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه و قال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله ع اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والولى اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعنى ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها واما قوله ع فى نهى التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيهم منه انها اذا زنت مرات ولم يحد يكتفى بحد واحد ثم زنت الثالثة فتبين زنا ما فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنها قليلا هذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها فى الرابعة فان قيل انى يبيعها لانه يأكلها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشترى بتوبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا سافرتم فى الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اى من بنا تها بر عيها عنه واذا سافرتم فى السنة اى فى القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اى بالابل تقيها اى ذئاب تقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا فى السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس فى الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اى نزلتم فى اخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب اى مراديها انها مأوى الطارق بشر كقاطع الطريق وكزه وتاوى المهوام بعين الهوام يعنى فى الليل على الطريق لسهولتها ولانها تجذب فيها منازلها وتاوى اليها فينبغى ان يتباعد عن الطريق فى النزول حذرا عن ضررها م القياس قيل هو عم النبى ع كان اسن منه بسنتين مارواه عن النبى ع خمسة وثلثون حديثا له فى الصحيحين من حسنة انفرد البخارى بها بواحد ومسلم بثلثة ج ع هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثانى عضو كان اصل آراب آدواب

فقلبت

فقلبت الهمزة الفا وكفاه وركبتاه وقدماه ووجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره فى الباب التاسع فى حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظ ق انس رض انفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبى ع جوابهم بالحديث وفى رواية تقولوا وعليكم قال الخطابى الرواية الاولى هى الاولى لان الواو يقتضى المشاركة معهم وقال النووى كلاهما صحيحان و رواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو تجىء للاستئناف ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء فى رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو فى الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر بينهما فرق السكينة الاتى فى الحركات واجتناب العبث وكذلك الوقار الاتى فى الهيئة وغض البصر وان تدركوا ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ما ادرك المسبوق مع الامام اول صلوته لان الامام يقع على ما بقى من شىء تقدم وله وذهب مالك واحد الى انه اخر ما مجيئين بما روى انه ع قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رض انفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه تقدم فى الباب الاول فى حديث من قتل فى سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهى مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة اقامته انما كانت بغيره لا لمخافة انا لعصبية غير المقدر قال النووى الممنوع من الخروج للفرار واما الخروج لشغل او فلا بأس به لما جاء فى رواية لا يخرجوا فرارا منه م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى الاذان فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة ههنا المشابهة فى مجرد القول لا فى صفة كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء فى حديث آخر ان السامع يقول فى الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيما يشبه الاستهزاء ثم صلوا على صلوة فانه من صلى على صلوة صلى الله عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله و ارجو ان اكون انا هو وهذا ضبر مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل منه يحتمل ان يكون انا مبتداء و هو خبره والجملة خبر الكون وانما قال م ارجو تواضعا لان بنيتناء م اذا كان افضل الانام فلم يكن ذلك المقام غير ذلك المرام قال النووى متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحايض اذا لم يكن فى الحمام او فى الجماع وان كان فى الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه فى النافلة دون الفريضة وقال ابو ح ولا يجيبه لانه فى الصلوة لمشغلا وان كان قاريا قطع وتابع المؤذن واختلفوا فى ان المتابعة عند سماع كل مؤذن او اول مؤذن فقط او المؤذن فى يسيال الى الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام فى حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد انفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظ ق ابو عبيد انفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير

الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة
بفتح الياء جمع ديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح
فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ منه واما اختصاص الديكة
ببدوية الملك والحمار ببدوية الشيطان فلعله يفوض حكمته الى الله تع ورسوله ق ابو قتادة رضي الله عنه الحارث بن ربعي انفقا على
الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه تقدم شرحه
في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع
مرات بالحديث على الشافعي رضي الله عنه وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله ع يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا
وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايتلافهم بها حتى كانوا يطعمون مهرها
الامر فيه للوجوب على كل القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا او اربعا فليطرح الشك الذي فيه
وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم
استدل به الشافعي رضي الله عنه على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة رضي الله عنه محل سهو سجدتان بعد السلام
فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاول
وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء وضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض
يعني تصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما
لاربع مفعول له اي وحال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما لكونه
اي السجدتين ترغيما للشيطان اي الاذلال له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود رضي الله عنه انفقا على الرواية
عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب اخرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي ما
غلب عليه ظنه ثم يسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول
مرة استأنف الصلوة لقوله ع اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا تعناه
اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قيل هذا الحديث يدل على ان الشك في صلوته
يجعل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل بايهما يودي الى اهمال الاخر
فالتوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اصلا او كان له بالدليل م زينب بنت ابي معاوية الثقفية رضي الله عنها
امراة عبد الله بن مسعود قال صاحب التحفة وهكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية
ما روته عن النبي ع من ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت
احدكن صلوة العشاء اي اراد ت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا
صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظ
م عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاول هو صفة
القرن وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي رضي الله عنه ان آخر وقته عندنا الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت

الى

الى ان تحضر العصر وهذا الحديث مع بيان لآخر الاوقات واوايلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا
صليتم العصر فانه وقت الى ان يستقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء
فانه وقت الى نصف الليل هذا بيان لوقتها المختار ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر
الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعدما اجابه النبي ع كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر
الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض وهو من الوساده يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون المعنى
او يكون الامر متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر
في جواب السئوال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت في الساعة فزاد قوله ع فانتظر لينبه
على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يات في السئوال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا
انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب ع بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية
التضييع لطوله واما قال فيه فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم
لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي اجعلوه
لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فلعله قال له
يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وتالفا به م عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما روى مسلم عنه اذا افتتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني اهل اي قوم انتم من الشكر بضم
النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات عنهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول
كما امرنا الله اي في انفسنا نتفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي ع او غير ذلك روي منصوبا
على تقدير او تفعلون غير ذلك مرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم
اتكالهم على المغيبات تنافسون اي تتراغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله ع غير ذلك او استيناف
جواب عن سئوال عبد الرحمن وهو كيف تفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون اي تتقاطعون حوليا كل منكم
دبره عن الآخر ثم تتباغضون او كذا ذلك بالنصب بمعنى او تتفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين
المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذون حقوق مساكين المهاجرين
بحيث لا يبقى لهم ما يتحلون به فتجعلون انتم ضعفاءهم على رقاب اقويائهم حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في
فتنة عثمان رضي الله عنه ح ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان في وجوههم الجم الغفير المقصود م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا
للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم الجم الغفير المقصود م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا
قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه يقدم الكلام عليه
في حديث اذا امن الامام فامنوا ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما شرحه
في حديث اذا كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا
لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر الضمير في

من الحدوث وتقايصت جعت للارادة استغرق الانواع والصلوات اى الصلوة المعروفة وانواع الرحمة او الادعية
التى يراد بها التعظيم والتطيبات اى من الصلوة والدعاء والثناء والمراد منها الكلمات الطيبات المشتملة
على التنزيه والتقديس روى النبى ﷺ لما عرج حالى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله ع التحيات لله والصلوات
ورحمة الله وبركاته فقال ﷺ السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل ﷺ اشهد ان لا اله الا الله الخ التحيات
عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته البركة اسم لكل خير فليض منه على الدوام واذا جمعت البركة دون التحيات والرحمة لانها مصدران
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فيدهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبى ﷺ امر انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عليه ما ينبغى
ان يقال لان التسلام على احد انما يستعمل ممن يتصور ان يصل اليه غاية من غيره والله تع منزه عن ذلك ف ابو هريرة
اتفقا على الرواية اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما
لا ينبغى وفى رواية فقد لغيت من لغى بالكسر وقال ابو زيا دهذه لغة ف ابو هريرة وانما اللفصح عند اهل اللغة
لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان يقال القران جاء على الثانية قال الله تع وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران
والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كعمى يعمى لو كان من لغا يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووى فيه نهى عن جميع
انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وامامطريق النهى هنا الانكار بالقال
وفى قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهى انما هو فى حالة الخطبة وهو مذهب الشافعى وقال ابو حنيفة يجب الانصات بكوخ
الامام لقوله ﷺ اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للاول ق ابن عمر رة اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على
الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فالتعجل اى الى
الصلوة هذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضى حاجته منه اقتصر بعض العلماء فى تقديره على مقدار ما يكسر سورة الجوع
رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لا تعجل حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقى يؤدى الى
عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد فى بعض الروايات واذا وضع العشاء
وحضرت الصلوة فابدوا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فايت فى
جميعها ولان قوله ﷺ لا صلوة لحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبى ﷺ انما ذكر المغرب لان توقان الطعام
يوجد كثيرا او بيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان فى النفس توقان الى الطعام او يخاف من
فساده وكان فى الوقت سعة والا يبدء بالصلوة لما روى ان النبى ﷺ كان يأكل من كتف شاة فدعا الى الصلوة
فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رة اتفقا على الرواية عنه قال راى النبى ﷺ بزاقا فى جدار القبلة فحكه فقال اذا كان
احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهة فان الله قبل وجهه اى ان اقبل الله مقابل وجهه
فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان فى القابلة استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او
يساره او تحت قدمه لان النهى عنه ورد فى حد آخر وانما يبصق فى ثوبه يقدم البيان عليه فى حديث ان المؤمن اذا كان
فى الصلوة ق ابن مسعود رة اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناج اثنان دون الثالث
هو المكالمة بالسر دون واحد لانها اذا تناجيا يقع فى قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى الموضع الذى لا يأمن

الة للشان م ابو هريرة رة روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه وافق قوله قول الملائكة غفر له
ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رة روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال
اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن اشهد ان محمدا عبده ورسوله
الله قال اى احدكم اشهد محمد ارسول الله ثم قال اى المؤذن حى على الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله العلى
معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شئ والقوة القدرة عليه ثم قال اى المؤذن
حى على الفلاح معناه هلموا الى سبب البقاء وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم قال الله اكبر الله
اكبر قال الله اكبر ثم قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اى بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رة
روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران اى استعلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه
فى تلك الحالة لا يكون متدبرا فى قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير فى قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رة روى مسلم عنه اذا قام احدكم
من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يوتى بهما لافتتاح قيام وكسر شهوة النوم والخفيفة
انسب لدفعها يتعاقب الحركات فيها او لانهما حينئذ خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال ﷺ
من توضاء فخوضوئى ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رة روى مسلم عنه اذا قام احدكم
من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رة روى مسلم عنه
اذا قام احدكم يصلى اى حال كونه يريد الصلوة فانه يسترة اى يحفظ عن قطع الصلوة هذا تعليل بقدر وهو فليصل امامه
سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهو بالمد وكسر الخاء المعجمة التى يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة
وكيفية نصبها مبين فى علم الفقه قال النووى يحصل السترة باتى شئ اقامه بين يديه لما روى انه ﷺ كان يعرض راحلته
فيصلى اليها السترة مستحبة فى الصحراء ولمن لا يمر من بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث
فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمراة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان من الاشياء
المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لتشغل القلب بهذه الاشياء م
ابو هريرة رة روى مسلم عنه اذا قرء ابن ادم السجدة اى اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى ويقول يا ويلى المنادى
محذوف اى يا قوم هذه ويلى الويل كلمة عذاب وقيل واد فى جهنم او يقال اجعل الويل منادى لكثرة حيرته وتجوز فيه
بفتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال فى يا غلامى يا غلاما امر ابن ادم بالسجود هذا استيناف
جواب عن يسئال عن حاله فسبى فعله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلى النار فيه بيان فضيلة عظمة للسجدة م جابر
روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته من الصلوة نصيبا فان الله جاعل فى بيته من صلوته
اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا فى الفرايض يعنى اجعلوا بعض فرايضكم فى بيوتكم ليقتدى بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة
ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله ﷺ افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة ولان السر
فيها افضل كذا قاله النووى ق ابن مسعود رة اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلوة قلنا السلام على الله
السلام على جبريل السلام على ميكائيل فقال النبى ﷺ اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات
لله جمع تحية وهى تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهرى يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى البقاء

فانه يرى مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المؤخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد ان يعرض عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع العذاب ق ابو موسى ﷺ اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجدنا او سوقنا وبيده نبل وهو السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقل نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اي يخذ بنصالها كما لا يجرح الناس وتكرار ما تلفظ مرات للتاكيد وفيه دلالة على الاجتناب عما يخاف منه الضرر ما ينبغي ان يكون م ابن مسعود ﷺ روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب سائلا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص هذا الكلام مشكل بان الكتابة في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه م ابو موسى ﷺ روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر كتب له ما مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا الف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفي الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير مذموم اي غير قرض اراد به ذاته هو ولا مذموم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندي كمن يقرض غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذه والله هو شبه اعطاءه الثواب من فضله على عمل عبده بوعد المقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكر ﷺ روى مسلم عنه اذا نزلت او وقعت نكبة من القرى فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ان رأيت اي اخبرني كيف يفعل من لم تكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي م يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة المحق ذي الفئتين لقوله بغ فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له المحق منهم ليتبع بضم الجيم ان استطاع التجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم فاشهد اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفتين او احدى الفئتين فخبرني فجل بغتة او جيء بسهم فيقتلني قال اي النبي م يبوء باثمه وانمك اي يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار

الرجل فيه صاحبه على الاقل فلا منع لما صح ان النبي م ساز فاطمة عند زواجه قيد بالثلثة فتناجى اثنان فلا بأس م ابو سعيد ﷺ روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقراهم هذا يدل على قول ابي يوسف ﷺ من تقديم الاقرا على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثامن في حديث يؤم القوم اقراهم ق جابر ﷺ اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثواب واسعا فخالف بين طرفيه بان يلقي كل طرف منه على منكبك الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدد على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قاله لرجل رآه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب مع يأتي بعده في الوقت الثاني فالثاني لانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام اي صعد المنبر قال الوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا ليستمعوا بالذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل الجنابة م ابو موسى ﷺ روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما ينفك به اي يخلص يعني كان لك منزلا في النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لكل لاكل بحوث منه وتعليق الكافر له فالقه في النار فدا لك ولم يرد به ان يعذب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهودي والنصراني لاشتهارهم بعبادة المسلمين م جابر ﷺ روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يتبذر فيه ولا تفتروا م ابو هريرة ﷺ روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب له الا من ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول كل من تصنيف وتعليم في علوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع لان ما لا ينتفع به لا يكون كذلك لا غير اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان لا اجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته من تحصيله الخير واما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لانه ثمة قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كم من شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعاله من اكلها او لم يدع وكذلك الطعام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله من مات مختوما على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حيوته ينمو له الى يوم القيمة و اما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لانها سبب لها فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر ﷺ انقطاع الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بتطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فلتجدد الفرح او الترح في كل من وجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار

ق اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اى اقام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له اجر مرتين
ح ابو هريرة ه روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه فى المال والخلق فلينظر الى
من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه فى النعمة يستصغر
ما عنده وحرص على ازديادة ح انس ه روى البخارى عنه اذا نعس احدكم فى الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ
معناه ظ ق عائشة ه اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد اى لينم حتى يذهب عنه النوم اى
ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر
لنفسه بان يقول اللهم اغفرلى فيتب بان يقول اللهم اعزلى والعفو محو الذنب فيكون دعاء عليه بالذل م
ابو هريرة ه روى مسلم عنه قال سئل النبى ص عن انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال ص اذا وجد احدكم
فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شئ ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا فنفى خروج الشئ من بطنه وعدم وجوده هذا الاستفهام
جعله فى حكم المصدر كانى قوله تعالى سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم يعنى انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرج
من المسجد يعنى لا ينصرف من مصلاه انما عبر عنه بالخروج بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان يكون
فى المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعنى حتى يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط
او وجدان ريح قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابى ح فى ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان
البطن لا يطلق على ما خرج من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك
فى نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك فى خارجها م طلحة روى مسلم عنه اذا وضع احدكم
يديه مثل موخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء يعنى آخره فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم
بيانه فى حديث اذا قام احدكم يصلى ح ابو سعيد روى البخارى عنه اذا وضعت الجنازة وهو بفتح الجيم الميت وبكسرها
السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها
هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اى يا ويلى والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها الشر
يكون الضمير فى ويلها فى موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة وفى قوله قدمونى فاحمل عليه فيلزم التجوز فى
موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال الكاشفون انه
حقيقى لان الجمادات ناطقون وسيجيء بالحقيقة ولكن لا يفهم منه المحجوبون والله اعلم اين تذهبون
بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمعه صعق اى غشى عليه وقيل اى مات وهذا ابلغ فى حكمة
منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان ه روى مسلم عنه اذا وضع السيف فى امتى
لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبى ص حيث كان الامر كما اخبر ق عائشة ه اتفقا على الرواية
عنها اذا وضع العشاء بفتح العين والمد طعام يوكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء
اى باكله قال الصفانى تالف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن رسول الله وكان ذلك اشارة الى
مصدر احى اكبر سؤله بالهمزة اوبالواو بمعنى المسئول كالخبز بمعنى المخبوز فى قوله ع اوتيت سؤلك يا موسى
قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبى ص فى المنام واسئله عن صحة حديث فيخبرنى به لاكون

راويا عنه ع باعلى سنده يكون لان الرواية عن النبى ص بواسطة انما يكون فى المنام ومعنى على ذلك سئول حتى اذا كانت ليلة
الثبت الثامنة عشر من ذى القعدة سنة احدى عشر وستمائة عند الشيخ ورايت كانى على سطح وقد فرغت من صلوة
المغرب والنبى ص قاعد بين يدى اى يأكل العشاء ومعه نفر فدعانى الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه
فذكرت قوله لابى سعيد بن المعلى وقد ناداه النبى ص وهو فى الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اى من صلوته الم يقل الله
لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله صليت اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة
فابدؤا بالعشاء قال نعم ح ابو هريرة اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه ثم ليترعه اعلم ان الشيخ يهدى الى
بطلانه فى كل المذكور فى صحيح البخارى اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه
كله ثم ليطرحه والباقى كما ذكر فى الشرح وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان فى احدى
جناحيه داء وفى الاخر شفاء حمل الخطابى الداء والشفاء على الحقيقة قال لا تقدح حكمة الله ان يجعلهما فى جزء حيوان
واحد كالعقرب يتيقح من ابرتها السم وتيداوى من ذلك بحرها ويجوز ان يكون مجازيا لان الذباب يغمس احد
جناحيه حين وقوعه فتقع النفس من شربه فيعد كالداء واذا غمس كله يكون كسر للنفس فهو كالشفاء م جابر ر
روى عنه مسلم اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر
من تراب ونحوه وان وقعت على خبز فليغسلها اذا امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان اذا صار
تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله ح وانحقارها اولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما
منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدرى فى اى طعامه البركة اى التغذية والقوة على طاعة الله
م عبد الله بن مغفل روى مسلم اذا ولغ الكلب اى شرب بطرف لسانه فى الاناء ولم ينقل من الاناء لان شرب
السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروا بالعين المهملة
وتشديد الفاء الثامنة فى التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب
قائما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء فى رواية مرات فان قيل جاء فى رواية اخرى اخراهن بالتراب فما
التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او اكلب احد سبع
مرات فالصحيح انه يكفى للجميع سبع كذا قاله النووى هذا مذهب الشافعى م وعندى ح يغسل ثلثا بالتغير كسائر
النجاسات لما روى انه ع م قال اذا ولغ الكلب فى الاناء يغسل ثلث فيحمل حديث السبع على ابتداء الاسلام
وقت التشديد عليهم فى امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة اتفقا على الرواية عنها اذا هلك كسرى فلا كسرى
بفتح الكاف وكسرها اسم ملك فارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووى معناه لا يكون
كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان فى زمن النبى ص ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله ع م فى حقه مزق الله
ملكه كما مزق كتابى واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصى بلاده وهذه معجزة منه علم لانه كان كما قال والذى
نفسى بيده لتنفقن على بناء المجهول اى تجعل نفقة عليكم كنوزهما فى سبيل الله ح جابر ه روى البخارى عنه
اذا هم احدكم اى قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعنى نافلة نية الاستخارة ثم ليقل اللهم انى استخيرك
وكذا المعنى فى قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت

وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ای ان كان ثابتا فی علمك ان هذا الامر خير لی فی دينی ومعاشی وعاقبة امری
او قال فی عاجل امری وآجله بدل الهمزة هذا شك من الراوی يعنی فی دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال كسرها ای قدره
لی ويسره لی ثم بارك لی فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لی فی دينی ومعاشی وعاقبة امری او قال فی
عاجل امری وآجله فاصرفه عنی واصرفنی عنه واقدر لی الخير حيث كان ثم رضنی به ای اجعلنی راضيا بما قدر قال
الراوی كان النبی ﷺ يعلمنا الاستخارة فی الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطی الاستخارة
لم يمنع الخير ومن اعطی المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطی الشكر لم يمنع البركة ومن اعطی التوبة لم يمنع القبول
وفتح عبد الله بن ﷺ زعقة بالزای المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روی عن النبی ﷺ
هذا الحديث وحده اذ انبعث انبعاثا ای ذهب ومضی الضمير فی اشقاها للامة انبعث اليها ای الی الناقة
رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين ای شرير منيع فی رهطه ای ممتنع على من يريده مثل الفی زمعة هذا متعلق بمنيع

الباب الخامس ق

انس رضی الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم ای وجدا ورخصة الا ان تلحقوا بالوفد
وهو ما بين الثلثين الی التسع فشربوا البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم
العين اسم قبيلة ما زلت المخاطبون على ما ذكر فی المتن رهط من عكل وفی بعض الروايات نفر من عرينة فالتوفيق
قلنا ان كان عرنية بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه
لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة ای اصابهم الجوی وهو المرض فقالوا يا رسول الله
ابغنا بوصل الهمزة ای اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشیء ای جعلتك طالبا له يعنی اعنا
بالرسل والمعنی الاول اقرب ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه باذن الله شیء كائنة وهو بالنون يكون مصدرا ذون
من باب علم يعلم يعنی استمع لنبی ثم ای لصوت نبی والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال
الامير يسمع كلام فلان الا صغاء به لانه مستحيل على الله يتغنی بالقرآن مصدر بمعنی القراءة او المقروء والمراد به الكتب
المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله تجهر به تفسير له قال الكلاباذی معنی تغنيه قرائته على
خشية من الله تعالی ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما يغنی بالشعر
يطلب بذلك فرجة منها هو فيه والقديمون ممدوحهم هم المعادو ضيق قصدورهم عما يشغلهم عن الله تعالی ولا يتفرجون
من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبی ﷺ بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا ای من لم يتفرج من غمومه بقراءة
القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة ای طريقة وقيل معناه يستغنی بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح
بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضی الی مفاسد من تضييع القاری وفوت التبليغ وغيرهما على
ان مجیء تفعل بمعنی استفعل قليل فلا يحمل عليه مع مجیل آخر صحيح والاقول الظاهر ان استغناه يكون وقت
قرآنه اذ لا دليل فی اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال
لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنی ای يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابوحنيفة وجماعة
من السلف لان ذلك سبب للمرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعی
كرهه فی موضع ولم يكرهه فی آخر لعل الاول يحمل على تغير الكلام بنقص وزيادة والثانی على عدمه كذا فی شرح صحيح مسلم ح
ابوهريرة رضی روی البخاری عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعنی امرنی
الله

الله والمعنی فيما اعطيته ومنعته قالوا ما قسم الاموال لئلا يقع فی قلوبهم شح لاجل التفاضل فی القسمة ح المقدام بن معدی كرب
قيل ما رواه عن النبی ﷺ سبعة واربعون حديثا اتفق البخاری منها على خمسة اخرجها احدها ما اكل احد طعاما قط خيرا
من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبی الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها
وهذا تاكيد للتحريض وتنويه له ﷺ مسنورة الفهری بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبی ﷺ سبعة احاديث
اتفق البخاری منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا فی الاخرة الا كما يغمس احدكم اصبعه فلينظر بم يرجع
بالنون والمثناة فوق ضمير راجع الی الاصبع وروی بالياء والمثناة تحت ضميره راجع الی الاحد يعنی نعم الدنيا بالنسبة
الی نعيم الآخرة بهذا المقدار ح ابن عباس رضی روی البخاری عنه ما العمل فی ايام افضل منها ای من الاعمال فی هذه الايام قالوا
ولا الجهاد فی سبيل الله قال ولا الجهاد فی سبيل الله الا رجل ای عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله ای يقع فی الخطر والهلاك
ويقاتل فی سبيل الله فلم يرجع بشیء ای من نفسه وماله يعنی ايام العشر تفسير لقوله فی هذه الايام اراد بها عشر ذی الحجة
ق عائشة رضی اتفقا على الرواية عنها ما انا بقاری قال شارح مسلم ما فی ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره النخ
انا رح واقول ليت علمی لم يجعل المنفی احسان القراءة لانه مع ان النبی ﷺ كان اميا وما قاله بعض من انا استغنائية
فضعيف لان الباء لا يدخل فی خبرها قاله للملك الذی جاءه بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وبالمد جبيل بينه وبين مكة ثمانية اميال
وكان النبی ﷺ يذهب اليه فی زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان تحبب الخلوات والانقطاع عن الی الفوات فقال ای
الملك للنبی ﷺ اقرا قال ای النبی ﷺ فاخذنی فغطنی ای عصرنی وفی بعض الروايات خنقنی انا فعل يخنع قلبه ويحفظ
ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتی بلغ منی الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنی المشقة روی برفع الدال
معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على المعنی بلغ جبريل منی الجهد والاول اجود ثم ارسلنی ای اطلقنی فقال اقرا قلت
ما انا بقاری فاخذنی فغطنی الثانية حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی فقال اقرا فقلت ما انا بقاری فاخذنی فغطنی الثالثة
حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی قيل تكرار اللفظ ثلث مرات لمزيد الاحتضار والتنبيه فقال اقرا باسم ربك الذی خلق الخ فيه
زيادة او للاستعانة الذی خلق خلق الانسان من علق هذا استيناف او تغيير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان
بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان فی معنی الجمع اقرا وربك الاكرم الذی علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم
وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه ﷺ استدل الاولی ح هو علی ان البسملة ليست من اوائل السور
ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه ما انزل علی فيها ای فی الخبر الا هذه الاية الفاذة ای المنفردة وصفها بها لان الفاظها
قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره قال جابر سئل عن الخمر بضم الخاء واليمم جمع خمار ای عن وجوب الزكوة فيها م ابوهريرة روی مسلم عنه ما انزل
الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح قال المراد به كفران النعمة لا فتصاره علی اضافة
الغيث الی الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايجاد يدل عليه قوله بها كافرين ای بذلك البركة والبركة نعمة لكن فيه
تامل لان اسناد الشیء الی سببه والاقتصار عليه شايع فی القرآن والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم
من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكواكب منشئ المطر فقد اشرك فيكون فی بها للسببية ينتزل الله الغيث
فتقول بكوكب كذا وكذا ای يقولون باجراق الكواكب الغلانی جاء المطر والحديث ورد انكارا علی ما عليه اهل

الباء ص

الجاهلية وهم يعتقدون ذلك ح ابوهريرة روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والاداء على تحصيل يغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه اذ لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت ح ابوهريرة روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة الا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه ع مر بتين في حديث آخر ان كل احد وكل قرينة من الجن والانس قرينة من الملائكة الا ان الله ع اعان نبيه ع فاسلم قرينه من الجن وليس له داع الى الشر ح ابوهريرة روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا راعي الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت فال نعم قبل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه اتمالم يبين ع مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه لم يكن يستكثرها وفيه جواز استيجار الاجير موضع بمكة وعلى بعض في الاستعظام ان يأخذ النبي ع اجرة على عمله فقد تقدم لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعلمونه ثم ح لا لانفسهم على ان الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري قيل ما رواه عن النبي ع تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث فما بين خلق آدم الى قيام الساعة نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد به انتفاعا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر به انتفاعا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومفروضا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يأتي يوم القيمة وما في وجهه اللوا وللمال ومالا فيه منزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر به انتفاعا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يحتمل عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس ومعنى خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال الا حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا حال يهذه الحالة وهي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه ع جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف ليس كذلك بل لابد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلابد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي مجرد ان يشهد مما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم انتفاعا على الرواية عنهما ما ظلمات القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بها من غير مد ودة في الابل كالجراح للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع

قطع ربع اذنها فاذا ذهب اكثر فهي عضباء فاذا قطع كلها فهي صلماء قال صاحب القاموس كان للنبي ع ناقة يسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذكر لها مخلق بضم الميم والام وكسر الخاء المعجمة اي تشقق من الشيء من مكة وهو الله تعالى لما يقع كارثة وارقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء العجي الامر العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهو جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤلة عتبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي ع الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انتفاعا على الرواية عنه فالكان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي ع فرسا من ابي طلحة فركبه معه وركب فزع ليكشف سببه فلما رجع سئاله الناس عما رآه من سيره فقال ع ما رأينا من شيء واي من البطوء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المص لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي ع حيث كان البطئ سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت انتفاعا على الرواية عنه فالكان النبي ع يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورعوا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هنا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان ان رأفته عام لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا التوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة ع انتفاعا على الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبرئيل بميراث الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم منه فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روى انه ع م قال اذا رأيت كلب جارك قد اذيته م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها اي بجانبيها يقع النون عند الباء ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات او غيرها واما الممسك فانما يستحق التلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يحفظ كالبخيل بكبير ذي والظاهر ان المراد بالاعم ايضا ق ابو سعيد ع انتفاعا على الرواية عنه قال سئل النبي ع عن العزل فقال ع ما عليكم ان لا تفعلوا فانه ليست نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المص لمفعول ان لا تفعلوا اي العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روى ان النبي ع سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي لقوله الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة ولا تفعلوا روى بفتحها فعلى هذا لا غير زايدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاولى هي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليق لا بما قبله او ضح اي لا تفعلوا او بقية الحديث وهي ما من نسمة الخ يقوي بهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها حتى فلا فايدة في العزل ومن ذهب جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا

سئال رسول صلعم عن العزل فقال م اعزل عنها ان فعناه عندهم ما عليك جناح في ان تفعلوا الاجانب الاولون عنه بان قوله اعزل
محمول على الغضب بقرينة قوله م بعده فانه بيأتيها ما قدر لها م انس روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان
الخرق بضم الخاء المعجمة وهو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب ق انس لا انتفاع على الرواية عنه قالت
يهودية رسول الله صلعم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال م ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر
بن البراء ممن اكل معها فارسل بها الى رسول الله صلعم فدعا اليهودية فاعترفت فقال م ما كان الله ليسلطك
على ذلك اي على قتلي او قال على شك من الراوي قاله لصحابة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته م واختلف في قتل تلك
اليهودية فقال انكر وفي صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها ووجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها
الى اولياءه فقتلوها ق كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه
عن النبي م سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اسان فيها لمسلم واخران متفق عليهما قال رأني
النبي م وانا ادم وقال بينا نمر من وجي فقال م ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء يغلب اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة
وبضمها الطاقة معنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة يغلب اظن ان الجهد من رواية الصبي
اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام وأطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو ح المراد من الطعام
كالبر واما الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قاله له وفي
الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض ح سهل بن سعد روى البخاري عنه ما لي اليوم
في النساء من حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس اتفقا
على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال
بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقادا واحترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان
قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان العصاة معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات
بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول
فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابيد ق ابو هريرة
ح اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثله آمن
عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيء او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية
صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه بمعنى الاطلاع او حال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه
واما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي م والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله الي
يعني من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة
واما معجزتي وحي وهو القرآن يشتمل على الدعوة والحجة يستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي و
الغائبون عنه ولذا ارجو انا اكثرهم تابعا يوم القيمة ح انس روى البخاري عنه
ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله
الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عايد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله

فان ادخال الجنة بفضل الرحمة على اولاده قال الشيخ الشارح لابد ههنا من تقدير وهو بعد ما ستاتي النار لحلة القسم نوفيقا بين
هذا وبين حديث آتو لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مفيدة لكونهم
معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس
وما قاله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار
روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو من بايع تحت الشجرة مارواه عن النبي م اربعة وثلثون حديثا في الصحيحين
اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشفق على نفسه في
حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس روى مسلم
عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في
حقه فان قيل جاء في رواية عاينة م مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فالتوفيق قلنا كل من الاجوبة يجري على وفق سؤال
سائل او نقول قلل الاعداد مناخر لان من عادة الله تعالى ان يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي
من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة او دونها ضعيف لان ذكر العدد لا يبغي عنها م جابر بن سمرة روى مسلم عنه ما من صاحب
ابل لا يفعل فيها حقها ومنها هذا اعم من الزكوة والمنع محمل المضر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في
في اللحم ليكون اثقل وقعدها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر عين الفاع
ذكره لتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تشج عليه بتشديد النون يفوا برجلها و
احنافها اي يرفع يديها ويطرحها معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة
اكثر ما كانت وقعدها بقاع فرقر تنطحه بقرونها وتطوه بقوايمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة
اكثر ما كانت وقعدها بقاع فرقر تنطحه بقرونها وتطوه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو ذي الغنم والبقر بمنزلة الحافر
للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون بطونا
كان في الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر
اقرع بيتعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فينادي اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر
انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غنى ظاهره شجاعا غير الكنز فعلى هذا يكون تجريدا فانه لكما له كونه كنزا
جرد به عن نفسه كنزا آخر فاذا اراى ان لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اي يعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة
روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة
منها فالفضة مؤنثة واما الذهب فذكر فارجاع الضمير الثاني له على تاويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة
لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب
الفضة عن بيان صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء حص فيه يمنع
صيرت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره وروي بالتخفيف على انه مفعول ثان اي يعني جعلت ذهبه وفضته كالخبار
الالواح من نار من للابتداء الغاية فتكون باعتبار ما يؤل اليه اذ النار الشديدة كونها محماة في نار جهنم جعلت نحاتة من نار
ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح بالالف على انه قايم مقام الفاعل

ثم اذا غسل وجهه كما امره الله تعالى اتاحت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث
على بيان لغاته وما تعرضوا لمحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول بالله التوفيق اللام والميم ضمير ليسا من الوجهين وجه لان
المواجهة لا يقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة يقع بهما اذا رفع راسه وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية غسلهما في
الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه وانها سبب لحط الخطايا وفيه
حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله وجواب اذا المحذوف
والجملة الشرطية معطوفة على تقرب وصفه لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله الا حاتت والما قيد
غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرايض اكتفى بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان الخطايا بحوة بسرعة ثم يغسل
يديه الى المرفقين الا حاتت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا حاتت خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء
اي مع وصول اثر الماء وهو البلل فما اصابه واما ذكره عدم الاناملة اطراف اللحية والشعر شبيها للخطايا بالاخلاط
الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا حاتت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو
قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل اي لايق وفرغ قلبه لله مع الانصراف من خطيئته جزاء
الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال الاعلى حال انصراف من خطيئته وفنائه منها كهيئة يوم ولدته امه والتشبيه
في ثنائه من الصفاء لا من الكبائر ق عدي بن حاتم روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه
اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها وهو المعبر على لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه
لغة فيكون كلامه تعالى في الاخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة فاشام
منه اي الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو
بشق تمرة فلو كان الاتقاء بالتصدق ببعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتقي به النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن يطيب
به قلب مسلم ق عدي بن حاتم اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا قد كتب مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او
معناه قدر في الازل مقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك فلا نعمل على ما كتب
لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فايدته فقال اعملوا اما شيئتم يعني اعملوا بظاهركم ما امرتم وكون ذلك موافقا لما في الكتاب او غير
موافق فلستم منه بشيء فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل م
ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة الحسن فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا
واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال الشارح حقيقة الانسان لا تقتضي الا بها سعادة او شقاوة
وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع موضوعاتها حاصلة في القضاء اجمالا فما يقع من الافراط
تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله اعملوا كل عامل لما خلق له الرجل
لاجله ولا يعذر البتة على عمل غيره قال الامام السمعاني السبيل في معرفته هو التوفيق فمن عدل عنه واحال فيه العقل ضل
وتاه لان القدر سر قد ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما
من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف الله وصدق بالحسنى اي لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من
بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اي بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى للنار وهذا توضيح

ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله ما فاحمى عليها في نار جهنم زايدا لان المجرور والمجرور وهو عليها قايم
مقام الفاعل والضمير المجرور للصفاح يعني تلك الصفاح العارية العريضة يحمى مرة ثانية واوقد النار عليها الى ان تشتد حرا فتكوى
بها جنبه وجبينه وظهره اما يكون هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب الزكوة كان يعبس
وجهه فاذا بالغ في السؤل يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعط شيئا غالبا كلما بردت
اعيدت له اي كلية الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني لستر هذا النوع من العذاب
الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضيطوه بضم الباء المثناة تحت وبفتحها ويرفع سبيله ونصيبه اما الى الجنة يعني
ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفى عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء روى مسلم عنه ما
من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر متحرم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروى بفتحتين
والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح
ولك بمثل ما دعوته اي بثوابه فيغفر حال ركاكة قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك
الدعوة ليدعو له بمثلها فيكون اعون للاجابة م ام حبيبة روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا
غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل او في تاديه المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة بسبق بيانه في الباب
الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع يستعمل في النوافل التي تخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله
غير الفريضة تكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بنى له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار رضي الله عنه
على الترواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يغوض اليه رعاية رعيته وهي بعض المرعية يموت حين يموت غير ماء يوت الظرف مقدم على عامله وهو
عامله غاشا اي خائنا لرعيته المراد من يوم موته ازهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التايب عن خيانته وتقصيره لا يكون
هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه ما من غازية اي جماعة غازية او
سرية وهي اربع مايه رجل اما ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغنم
فتغنم وتسلم الا كانوا قد عجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا ترى
ان اهل بدر كانوا افضل الممهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي ص في حقهم لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
اياما في وهو مجمول ورد باية ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب
ثلثي اجره من ثواب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم
من اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك فوق الدنيا
فينقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا ثلثي سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره وبقي له ثلثان ومن
رجع مجروحا يتسم على هذا التقسيم بحسب جراحته لان الله لا يضيع اجر المحسنين واما تفضله في اهل بدر فلما تبين من حجة لانه
لا يدل على انهم لو لم يغنموا كان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يلزم منه الاتمام ومامن
غازية او سرية تحقق الاحتمال ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن
عبسة مر وروى مسلم عنه بالتثنية والعين والسين المهملتين ما منكم من رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه
بفتح الواو الماء الذي يتوضاء به فيتمضمض ويستنشق وينتثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وجيا شيه اي مع الماء

في المتن الى قوله للعسري م ابن مسعود رضي روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل اي التسليط
قرينه اى مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان مستوية في القضاء بالخير
والشر تسلط عليه من حكمته قرينه مضمنين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياى قال الامام الطيبي اللائق بهذا المقام
الضمير ان يكون مرفوعين فيقال وانت فيقول ع م وانا لكن كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شايع
اقول يمكن ان يقال انه ع م لما قال ما منكم من احد الخ قالوا اياك تدخل في هذا الحكم فقال ع م واياى ولكن الله اعانني عليه فاسلم فتح
الميم اى انقاد وامتنع عن وسوسته او ملعناه دخل في الاسلام الكتبي فسلمت من شره ويؤيده قوله ع م فلا يأمرني الا بخير اختار الكل
هذه الرواية وروى بضم الميم اى اسلم انا من شره قيل هو افعل التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبي ع م كان يجري عليه بعض الذلات
في بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله ع م فلا يأمرني الا بخير محمولا على عم الاوقات رجح الخطابي رواية الرفع ع م عنه روى
مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اى يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو
اى يكمله على الوجه المسنون او لعل احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان بكلمة بيان
محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايتها شاء ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من
الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار الجمع وهذا اولى مما قاله شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تثنية
فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال ع م واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا
بالصغير لان قلب الولد اختى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب
في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سليم روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اى امره به
انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره فان قلت الاسترجاع ليس بمأمور به فكيف يتسرّه قلنا هذا القول مندوب
لان الله ع مدح القائلين به فيكون مأمورا به معنى ونقول المراد من امر الله ع م مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص واراده الاعم
اللهم اجرني بهمزة الوصل اى اجعلني ناجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام بمعنى عوضني خيرا منها قالت
في هذه المصيبة الا اخلف الله خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا منها فانه من الاولاد وغيرهم
فكيف يستقيم تعميم الخبر قلت الخبر لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا منها فانه في الدنيا يعطيه في الاخرة عوضا يكون
خيرا منه نفعا م عثمان رض روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بضم الطاء التطهر وما يفتح ما يتطهر به الذي كتب
الله عليه اى فرضه وفيه اشارة الى ان الآتي بفرايض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها
يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة لما بينهن من الصغاير ق ابن مسعود رض اتفق على الرواية
عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه من ما يأذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما حط الشجرة ورقها وفيه اشارة
الى ان الكفر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من ما يأذيه وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى
يكفر الخطايا فقط ولكن المقتضي انما يكتب به الحسنات ايضا لقوله ع م ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة
ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رض روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه اى مما
غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق الماكول ان لم يضمنه الآكل وما سرق منه له صدقة ان لم يعلم الحاصل له ثواب تصدق شارح
السرق وليس المعنى انه يكون الماخوذ ملكا للماخذ كما لو تصدق عليه قال النووي كذا فيما اتفقت رواية وطايره وهذا الاخير

مختص

مختص بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاي ثم همزة اى ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة
الغرس وان الاجر فاعله مستمر مادام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنيعة
باليد والغرس افضل من الزراعة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها
عنه اى مما خطيئته بقابلتها حتى الشوكة شوكا بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعراب التقدير بل يشاكها
الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه اى في جيده شوكة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من
مكلوم اى مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه يسكون اللام اى
جراحته يدمى بفتح الياء والميم اى يسيل منه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي مجيئه يسيلان الدم اما ان الشهادة
على العالم بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه
يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اى يصيح صارخا من مس الشيطان اياه العوجه
آل مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله ع م كل ابن ادم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين جاءرى احترى
يولد اما عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعاء جنة في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد وصفها والمس انما كان بحال
الولادة على ان العقل يأبى عما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنحسهم لامتلات الدنيا صراخا والاوجه
ان يراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فانه قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى ع م باستثناء
لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض
اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضايل فاذا كان نبينا ع م افضل واعلى كان بالاولى
لانصاف به اولى واما اذا كان من خصايصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا ع م اذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد
في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله لتخييل وتصوير
لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي ما ليوفي به الدنيا من وفا يكون بكاء
الطفل ساعة يولد م عايشة رض روى مسلم عنه ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون
له الا شفعوا على بناء المجهول وتشديد الفاء اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم
ليس باعور وهذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية اراد بقوله ليس باعور نفي النقص من الله للاثبات
العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز
عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرأها كل مؤمن ولو كان حقيقة لقرأها الكافر ايضا
وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة الكذبة تجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب وغيرها
عما اراد شقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرأه كل مؤمن ولو كان حقيقة لقرأها الكافر ايضا
وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة الكذبة تجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب وغيرها
عما اراد شقاوته م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون
يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو البياض قيل لاصحاب عيسى ع م حواريون لانهم
كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ومنه الحور الذي يحمل ميزة بعد اخرى فلما كانوا

الفضاة غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر بنية حواريون تشبيها بأولئك واصحاب يأخذون بسنة ويقتدون
بامر فيجعل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث انه كان نبيا تجئ يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تحقق
من بعدهم اي حدث بعد الحواريون خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو للطالح بشر وان كان مفتوحه اللام
فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون
ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من جاهرهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي بوعيدهم
ونواهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويبغض عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك
اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار اذ في المراتب فمن لم يحده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور
الايمان لا ذرة ولا بالكفر والعصيان اقول الرضاء بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا نعم الكلام عليه في حديث
من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها مامن نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا و
الرحلة الى الاخرة تقدم الكلام عليه اي على وجه تخييرهم في حديث آخر ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رضه روى الينا رى عنه مامن نفس
كاينة الى يوم القيمة الا وهي كاينة هذا انتهة قوله ء م ما عليكم ان لا تفعلوا لعدم عليه قريبا ق انس رضه والعلا على الرواية عنه مامن
نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس لتيرى انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر كما وهذه الجملة
صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل
في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عائشة رضه روى مسلم عنها
مامن يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زيادتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر
انه ليدنوا اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة المفاخرة على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ
تشبيها كما قبله والمراد بما قبله وبعده منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث
دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله ء م
خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن هنها
يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضها روى مسلم عنها مانقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني
اذا حال على نماتي درهم حول يكون خمسة دراهم حتى لو اخرجها لم ينقص من ماله الذي نصيبه من المائتين وتجوز
ان يراد بها اعم فتخلف الله عليه ما انفق منه كما قال الله تع وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في ماله فينوب مناب
ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخره له ما انفقه قال الله تع ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما
بقاء ويبقى ولا عقار رجل يحن نظلمة الا ازاده الله تعالى عمرا اقول سبق الانسان ان ذلك لا ينتظم من اسناد ما اليه ذل وعجز
فبين النبي ء م انه ليس كذلك بل تزيده الله ذلك عزا بان ينتقم له ممن اسناد ما اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعزازه
فيذل الظالم ويعز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا الغرض اولى ويجوز ان يراد به الترقي لان من
عرف بالبغاء او الضعف يعاد فيما يزاد كرامة م المقداد رضه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا
نعرض انفسنا على القبائل فلم يقبلنا فاتينا النبي ء م فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلث اعنز فقال ء م احتلبوا هذا
اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان نصيبه ونحفظ للنبي ء م نصيبه وكان من المسجد في الليل فيسلم تسليما

ليوقظ نائمهم ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي مصلاه شرابه فيشرب فاتاني الشيطان في ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمونه
وما فيه حاجة الى هذه الجاءة فاتيتها فشربتها فدعني الشيطان فقال والله لا دعك شربت شراب محمد ليدعو عليك فتهلك فكان لا يأتي النوم فجاء النبي ء م
فعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت
الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح احسنها للنبي ء م فاذا كل منها حافل كنيز اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربوا ثم شربت ثم ايكم اليلة قلت
اشرب فشرب فتناولني فلما عرفت ان النبي ء م قد روى ودعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال ء م احدى سوآتك يا مقداد قلت
يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال ء م ما هذه الحلبة الثانية فيرا وانا الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا آذنتني بيدة الحمزة اي
اعلمتني ما فعلت من حلبك ولا ء شريك نصيبي فتوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من تلك العطية نصيبا قاله المقداد عند علية بفتح اللام مصدر الاعتز
الفتح وعند البعض وبعضي كيوده كيسكر احدى ق عائشة رضها روى مسلم عنها ما خلف الله وعده ولا رسوله بالرفع عطف على الله قالها بعد ما قرء جبرئيل ء م ان اية البارحة فلم اية تقدم
فصفة في الباب الثاني في حديث ان جبرئيل ء م كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة جوز ان يكون عائشة
رضها روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون عائشة رضها حاضرة في بيت ميمونة فتلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب اية ولا نصب اي تعب ولا سقم بضم
السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحها الغمان حتى الهم جاز في عطف على ما قبله وهو مشغل للمستقبل
والحزن للماضيات وقيل الهم ما يزيد للانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يأسهم قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصير مهموما
والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بالفتح الياء وضم الهاء اي يغم فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال التوربشتي كلا
الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها ق عائشة رضها انفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي ء م صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر
رضه نام النساء والصبيان فخرج النبي ء م فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا نص للضرورة ينتظر ما يحتمل
ان لا يصلى في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة ممن لم يعرف النبي ء م بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم
ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال بعث النبي ء م عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس
الصدقة فقال ء م ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل
على طالب الصدقة الا كفرانه هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة من الزكوة فعلم ان لا مانع لهما
وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب وانما عطف ء م نفسه على انه لكونه
سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اجاعه الله تع الغنايم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب
عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لانا نبعث انا يكون في الصدقات المفروضة وقوله ء م في اخر الحديث فهي علي ترل عليه
وانا خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله تعالى ان يسالوا الحق يعطي الحق
سائله فاحتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني اكراسه الاعبد من قولهم
فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحمل الاكراس دون العبيد وروي بالتاء المثناة فوق
وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام استئناف بين ء م كانه قيل ما فعل المنع يعني انكم زعمتم ان ابعده الحق تعالى
منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقبل هذا ان خالدا وقف اعبده مع انه فرض واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب
عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس يا عبد المطلب عم رسول الله تع علي ومثلها معها ق في رواية البخاري فهي علي و

والاول اولى قال ابو عبيد هذا الشاذ فى التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبى ﷺ اخر صدق العام المتقدم عنه الى وقت
يساره لحاجة اليه والتزم ﷺ اعطاء صدقة العام الذى بعده والعام الذى قبله وقال النووى الصواب انه يكون هذا اخبارا عن
عم مضى وهو ان رسول الله ﷺ قبض زكوة ذلك العام الذى تسلف منه والعام الذى بعده لما جاء فى حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين
الى هنا كلامه واقول روى مسلم هذا الحديث ان النبى ﷺ قال بعد قوله فهى علىّ يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى مثله
وهذا ارجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهى علىّ والتعويل انما يحصل اذا التزم النبى ﷺ اعطاء غير المعوض واما الحديث الآخر
فغير معلوم صحته **نوع آخر** انس رضه انفقا على الرواية عنه مابال اقوام معناه مابال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل الفاعلون كانوا
ثلثة على وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبى ﷺ باسمائهم معظما لخلة جبلة حيث كره بها هم عن الناس لكنى اصلى وانام واصوم
وافطر وانزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح للتعقيب الوعيد على تركه بقوله ﷺ فمن رغب عن
سنتى فليس منى فان قلت لم لم تجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرفا للاقتصار من قوله ﷺ النكاح من سنتى فمن رغب عن سنتى فليس منى اقول
الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حيث سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء
وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا اختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا فى هذا الوعيد
لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها مابال اقوام اى ما حالهم للاستفهام فيه للتوبيخ ينزهون نفوسهم عن
الشىء اصنعه الحلة صفة الشىء والتمام فيه زايدة يعنى افعل من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله انى لاعلمهم بالله
يعنى ان احترازهم كان لكونهم من عذاب الله فانى اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح الا بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت
لم لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون فى الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقولهم فلان افقه من فلان فى التجارة او اشد قسوة الاية وفيه مبالغة وفى الحديث
حث على الاقتداء بالنبى ﷺ وعدم التنزه عما يفعل وان العلم بانه يوجب اشتداد الخشية له ﷺ ابو سعيد اخرجه مسلم عنه
ما توأب الجنة قاله لابن صياد وهو كان هو دنا بالكهانة وكان يسأل عن النبى ﷺ اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبى ﷺ كان يسأل
عنه احيانا فقال ابن صياد ذرمكة وهى الدقيق المتحول الابيض بيضاء مسك يعنى هى كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت
وفى رواية اتوى اقال ابن صياد سأل النبى ﷺ عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضى ذكر مسلم الروايتين لكن
بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر كانا يحلفان ان الدجال قيل انه كافر تاب ومات فى المدينة وقيل بل فقد فى يوم
الحرة ق سهل بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شىء وان لبست لم يكن عليك
منه شىء قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبى ﷺ فلم يرها النبى ﷺ اى لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره
فلما خطبها رجل سأل النبى ﷺ عن مكنته فقال مالى الا هذا الازار فقال له الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اى ما تزعمون معناه فيكم قال الراوى قلنا الذى لا يولد له اى لا يعيش ولد
قال رسول الله ﷺ ليس ذلك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوى لكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئا
وهذا بيان لمعناه المشتمل على فايدة وهى التنويه على ان ولد الصلب فى الحقيقة من قدمه لانتفاعه به فى الاخرة وهو لم يزاحم
ذلك فهو كالذى لا ولد له قال اى النبى ﷺ فالرقوب الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذى لا يصرعه الرجال جالا
قال ليس بذلك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب وفيه تنويه على ان القوة الممدوحة قوة من قدر على اقوى اعدائه وهو النفس
حضه صاحبه الغضب ق كعب بن مالك رضه انفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبى ﷺ مما رواه عنه قانون توبته

لم يتخلف عن غزوة من الغزوات التى غزاها النبى ﷺ الا غزوة تبوك فى حر شديد وسفر بعيد والعدو
كثيرة وكان المسلمون نيفا وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله ﷺ من تبوك ركع فى المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس
جاء المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل منهم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت
تبسم تبسم المغضب فقال لى تعال فجئت امشى حتى جلست بين يديه فقال لى ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله
انى لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت انى سأخرج من سخطه بعذر ولقد اعطيت جدلا ولكنى والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به
عنى ليوشكن الله ان يسخطك على ولئن حدثتك حديث صدق تجد على فيه انى لارجو فيه عقبى الله والله ما كان لى من عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين
تخلفت عنك فقال ﷺ اما هذا فقد صدق فقام ﷺ وقال لى اما هذا فقد صدق قال له مقدمة من تبوك اى فى وقت قفوله منها
قيل لما كانت آخر غزاته ﷺ وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث فقال ﷺ لى فهم حتى يقضى الله فيك فمازال الناس
يلومونى ويقولون لى اجئت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذر واقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت
ان مرارة بن ربيعة وهلال ابن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبى ﷺ عن كلامنا الناس وكان صاحباى يقعدان
فى بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف فى الاسواق ولا يكلمنى احد فاتيت النبى ﷺ فاسلمت عليه وهو فى مجلسه بعد الصلوة فقلت فى نفسى
انا جالس فى صباح تلك الليلة وقد ضاقت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ اوفى على جبل سلع باعلى صوته يا كعب بن مالك ابشر
فخررت ساجدا فاتانى آت فبشرنى فركضت نحو رسول الله ﷺ فقال وهو
يعتذر فى وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله اتى من توبتى ان انخلع
من مالى صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت انى امسك سهمى الذى بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجانى الله بالصدق
وان من توبتى ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال بعث النبى ﷺ خيلا فاوقعوا
برجل سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبى ﷺ فقال ما عندك يا ثمامة قال عندى خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان من الغد فقال
له ما عندك يا ثمامة فاجاب مثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال عندى ما قال فقال ﷺ اطلقوا
ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الى من وجهك فقد اصبح وجهك
احب الوجوه كلها الى ومايتغ دين قتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يقتل
ومنه بل يطلب لكونه شريفا فى قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم المعجمة
وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه ﷺ جابر رضه روى مسلم عنه ما فعلت فى الذى اراد كيدك له فانه لم يمنعنى ان
اكيدك الا انى كنت اصلى قاله لجابر وقد ارسله فى حاجة فجاء وهو اى النبى ﷺ يصلى على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال
اى النبى ﷺ بيده هكذا اومأ اى بشر بيده كوجه الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء فى الصلوة
النافلة وجواز ذلك على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى ان من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رضه
انفقا على الرواية عنه مالك وهاد عنها قال لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة
ما وطى عليه البعير من خفه اراد ان يكون معها انها يقوى به على السير ووروده الماء وسقاءها وهو بكسر السين اى اجوافه
المراد ان معها انها تصبر اياما على الظمأ وترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعنى ضالة الابل
اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتعريفها وعند
الشافعى ومالك المستحب تركها لان الاصل فى اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل فى ضالة الابل

ترك الكيد مصلحة عليا والاباحة
الراجح الاباحة
الابل

في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه وقيد في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الغيبة فيه للاشعار
المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي قطعهما منزوعين كانا او لا
نظرا الى اطلاق الحديث وساحد تكلم على ذكاة اي عن وجه استثنائهما الا ابن حسن فعمم فيه لانه ذكاه به كما يأتي بتدم كما ان
الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن وانما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الجثة فيهم
يحملون الحجارة محل الهدى فيذبحونه بها فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابن حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله ام
اري الدم ما شئت واقام يجز ما بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى الثقفة والمبضعة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال الخطابي النبي ء فطاء فقلت اعط من هو افقر فقال ء خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال وانت
غير مشرف ولا سائل اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني عالم
بان الصدقة الذي جمعه تحرم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك ق على ابن ابي مليكة رضه انقطاع الرواية عنه قيل ما رواه عن البزع م ثمانية وعشرون حديثا له
في الصحيحين لمغة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متفضخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متفضخة
بطيب فنظر اليه النبي ء م ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اين الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات والقه الجبة
فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يفيد ان هذا التغيير المصرح لما كانت من الاحرام واجتناب الطيب قبيل
يجوز ان يكون ايرادها كان الطواف السعي والحلق لكن التعدد الاول اولى لانه هو المناسب للسئل عنه لان الاحرام كان فائتا فلم يسئل
المخيط ق ابو سعيد رضه انقطاع الرواية عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ء م
ما يكون عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف من الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين
اي يعطيه العفة ومن يستغن اي يظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغفه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي ان نفسه الصبر
وكلفها عليه يصبره الله تعالى ليستهل الله الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لانه نفع عام وجود في كل ما يليق
على النفس من النفر والطاعات وغيرها نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يبين الراوي بالهها اربعون
يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون
سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ
فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون الآية يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء كمني الرجال فينبت منه الاجسام
فاذا تحيات الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله كل ذلك
نوافقه وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون الآية ق عبد الله بن زيد رضه الانصاري انقطاع الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي ء م ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي و
منبري المراد بالبيت سكناه وقيل قبره لما روي مقر ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان
قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه تؤدية الى روضة الجنة كما قال النبي ء م الجنة تحت
ظلال السيوف وقيل يتنقل كل المؤمنين الى الجنة فيكون روضته وقيل معناه لا يسئل الله عبد شيئا
الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولهم فيها ما تدعون الآية ولم يذكروا لمصدره اخر الحديث وهو قوله

م جابر رضه روى مسلم عنه مالك يا ام السايب او يا ام المسيب شك من الراوي تزفرين بواوين مخففتين وفائين
وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم
في غير مسلم بالواو والفاء معناه على جميع الروايات ترتعدين قال الحمى يعني الحمى تزفر فيبي الا بارك الله فيها فقال لا تسبي
الحمى تذهب بضم الياء خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد م عائشة رضها روى مسلم عنها قالت خرج النبي ع
من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال مالك يا عائشة رم اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة وفي الملاطفة
بالزوجات والعفو عنهن عن الغيرات م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم مالكم استفهام بمعنى
الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام بشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين
المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر قائما اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا حلقا بكسر الحاء
اللام على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وكسر الزاي وهي الفلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم متفرقين ثم
خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول
ويتراصون في الصف الاول اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رضه الحاكم الرواية عنه قال ذهب النبي ء م الى
بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر رضه فقال اتصلي للناس فقال نعم فجاء رسول الله والناس في الصلوة حتى وقف
في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله فاشار اليه النبي ء م ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على
ما امره النبي ء م فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي ء م فصلى فلما فرغ قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين
يدي رسول الله فقال ء م مالي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى مما نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج
فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز استنباب المرء في حق من تأمل فيه ق ابن عباس رضه
انقطاع الرواية عنه ابن عباس رضه وانوه البخاري بالرواية عن جابر رضه ما منعك من الحج وفي رواية ما ابطأ بك ما ممنوع ان يكون في الحج
معنى قالت ابو فلان يتخلف زوجها الحج على احدها هذا استيناف جواب عمن سأل عن كيفية منع زوجها فقيل اي ام سنان
من ضمير احدهما البعيرين والاخر اي البعير الآخر يبقى ارحلا فلم يبق لي مركب قال اي النبي ء م فان عمرة في رمضان يقضي حجة
وفي رواية تعدل حجة تقدم مفاهيمه في الذباب لانها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحج
او حجة معي شك من الراوي قال لام سنان نوع آخر وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتدأ محذوف م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتدأ هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده وهذا
بدل من الخبر قاله حين سأل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله ء م افضل ما قلت انا والنبيون
من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض يندفع باختلاف المقام فحيثما افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد
سبحان الله وبحمده وافضل ما قال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو ما يكون في اوله ما الشرطية ق ابو هريرة
رضه روى البخاري هذا ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار في النار قيل هذا في حق من اسبل
ازاره للتكبر وقيل معناه ازرة فعليه ذلك في النار ذكرا للمفعل وارادة لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا لمحذوف يعني
اسباله من الكعبين شيئا من الازار في النار ذكر بهذا التوجيه لانه يناسب النوع المتأخر هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق
رافع بن خديج رضه انقطاع الرواية عنه ما اهل الا بخير هو الاسلام والمراد به هنا الاخراج لشبهها بالزوج بالجر وذكر اسم الله قال النووي هكذا

منه ان الانفاق وكان ذلك قبل تاكد اسلامه ما انفعت من عقل عد والله ما اخذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقاف وفتح الخاء والثاني بالدال وكسر الفاء
كل هما صحيحان فقال ابو بكر رضه لتقولن هذا لشيخ قريش وسيدهم فاتاهم ابو بكر رضه فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله
لك هكذا في صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روى اي ابا بكر رضي من هذه الصيغة فقال قال لا ويغفر الله لكم
ق ابو بكر رضه انفقا على الرواية عنه قال اي اقدام المشركين على روسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم
نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر رضه ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى
اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا الآية قيل كان حزن ابي بكر رضه اشفاقا على رسول الله وكان يقول الا اقتل فانا رجل واحد وان
قتلت هلكت الامة وروي انه لما انطلق مع رسول الله الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال رسول الله ما لك يا ابا بكر
قال اذكر الطلب فاكون بين يديك قال فعلت ثم اذكر الترصد فاكون خلفك ثم اذكر من يقصدك فاكون امامك فقال عمر رضه والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر رضه
وفيه عظم توكل النبي ع م ق سهل بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه قال يا ابا بكر ما ظنك ان تصلي بالناس حين اقرب اليك فتقدم
ذكره قريبا في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضه انفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت
الشمس قال ع م يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش
هذه الجملة حال فتستاذن مطوف على تسجد بتقدير تذهب الشمس على تيتك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد بستيذانها
قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها المراد
من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها
فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما يُرى من الطلوع والغروب
في وقتيهما الى وقت قراره وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه
او الحد الذي تنتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عن غيب لا نشتغل بكيفيته
ذلك تقدير العزيز العليم ح ابو ذر روى البخاري عنه يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم
فاقبل تقدم بيانه في حديث اني قد وجهت الى ارض ذات نخل ح ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر
ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها
راجع الى كونه عاطلا المفهوم من قوله لا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار ثانيه الخيانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها
بحقها واوى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد تكون اجرا لقوله ع م ان المقسطين على منابر من نور و
مع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي لا تجعلني عاملا على بعض امور بيت المال
م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا لطف
من النبي ع م وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تتولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب
مال يتيم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى به وليم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم
يبغ دينا غير دين الاسلام وبمحمد نبيا اي لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد وجبت له الجنة ثم قال وادي اي وجبت له
اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون
لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم
فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هي قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله

ومنبري على حوضي اي على حافته وروى انه ع م قال ومنبري على ترعة من ترع حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء
والعين المهملتين منفتح الماء اليه وهذا يدل على انه يكون له ع م في الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه
تنبيه على استمداده ع م من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القارب الصادية في بيداء الجهالة
كما ان حوضه مورد الاكباد الظامئة من حر القيامة وقيل معناه من امر ان يكون منبري وما يسمع منه حقا يرد على حوضي
ويشرب منه ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها وقد تقدم بيانه في حديث ان اوبئة ما
بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع
انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين
يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم وتظرفه الشيخ ان الحكمة في ذلك ان يدل على عظم اجرامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول ذكر النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم
كما قاله النووي فلا وجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيههم المتكبرين بالذر
انما هو في الحقارة لا في الصغر والا لما استقيم قوله في صور الرجال م انس رضه روى مسلم عنه ما بين ناحتي حوضي كما بين
صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان اوانيكم حوضي فصل م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه يا ابا
المنذر اتدري اي آية من كتاب معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت اية اكبر لان اعظم
لان ما اشتملت عليه من صفات وغيره لا يوجد مجموعة في اية سوى هذه الاية قال فضرب في صدري انما هنيئا لك ابا المنذر
ليهنك العلم نهنئه صدره وقال التبريزي ع م ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز
تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يقتضي ان المفضول عليه وآحاد ما ورد من لفظ الفضل و
اعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هو بواعثه يأتي بهم على هذا التأويل ايضا والقول بان آية الكرسي
من كتاب ابتة عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جواز هذا الحديث قال النووي وهو المختار
فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى كامن فيها كما كاد ان يقال لجميعها بليغ وبعضها ابلغ
ق عائشة رضها انفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله
مستجي بثوبه فانتهرهما ابو بكر فانزاح الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال ع م يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا اي هذا اليوم عيد ما يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقاتلة عظيمة للاوس والخزرج قبل الهجرة بمائة وعشرين
سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك عملا بهذا الحديث واجاب المانعون بان ما نقل
عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشرع الذي كانت تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للمجاهد
في امر الدين واما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحة وفيه اظهار
السرور في العيد ومن شعائر الدين وتسجيته ع م بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تتحيبا فينقطعا شهوتهما م عائذ بن عمرو
رضه روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا
رضي الله عنهم هذا تغيير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء المسلمين
والاتقياء من قلوبهم قاله ع م حين قال له ابو سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية فقيل كان هذا القول بعد اسلام لا حكم

فلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فوجهته فقلت سبيله قال يا ام اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء ثلثا فاخذ يحثى
بيديه كما فى الاول وقلت له فى المرة الثالثة هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود فقال دعنى اعلمك كلمات
ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسى فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا
يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فقال لى ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله زعم انه يعلمنى كلمات
ينفعنى الله بها فخليت سبيله قال ما هى قلت قال لى اذا اويت الى فراشى فاقرأ اية الكرسى من اولها حتى تختم
الاية لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكان حريصا على الخير فقال لى صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلث
ليال قلت لا قال ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم من لم يعلم انه شيطان ويقول ق ابو هريرة رضى الله عنه قال
اعجبك ايها الشيخ واريد اكرامك وهو غلام مثل عنى فاقبل التعلم بعد ذلك وكنت جالسا عند النبى ﷺ فقال ﷺ يا ابا هريرة ما فعل
هذا غلامك قد اتاك قلت اتانى يشهدك انه حر وفى الحديث معجزة منه ﷺ حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول الشيخ
اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضى الله عنه فى الرواية عنه قال كان لقاح النبى ﷺ تروح
بذى قرد فلما اصبحت لقينى غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات
يا صباحاه فاسمعت ما بين لابتى المدينة ثم اندفعت على وجهى حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت
ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء
النبى ﷺ والناس فقلت يا رسول الله انى قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم السباعة فقال ﷺ يا ابن
الاكوع ملكت اى زود المغيرين فابتسم بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم ساكنة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل كفاية
عليهم ان القوم يقرون على بناء المجهول فى قومهم يعنى ان هذا القوم الذين اغرت عليهم اطعامهم من جهتنا اللقاح هى النوق ذوات الدر قوله بفتح الغين والراء والدال المهملين ما على الكوم يوم من المدينة قوله
اليوم يوم الرضع اى يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اى رضع اللؤم فى بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب
الحرب من صغره وكانوا رضعته ﷺ عمر رضى الله عنه قال كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا
فلان شهيد فقال ﷺ كلا انى رايته فى النار فى بردة غلها فقال ﷺ يا ابن الخطاب اذهب فناد فى الناس انه لا
يدخل الجنة الا المؤمنون قوله ﷺ كلا رد ع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه فى الجنة اعلم ان المؤمن فى العرف من
آمن بالله ﷻ وبما جاء به ومن عمل فكاتما لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبى ﷺ من المؤمنين زجرا
لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء
قوله ﷺ انى رايته فى النار يدل على ان بعضى من يعذب فى النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ ان
اقول فيه تامل لان التنصيص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على ارادة التمثيل
اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل ﷺ دخول بلال الجنة قبل موته ثم عذاب القبر حق لكنه لنوع آخر لا لهذا
الوجه ق عمر رضى الله عنه قال دخلت يوما على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر
فى جنبه ونظرت فى خزانة ﷺ فرايت قبضة من شعير نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر فيما هو فى
فراش الحرير وانت رسول الله اى بك من القنوط ما ارى فقال ﷺ يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الاخرة
انما قال لنا ولم يقل لى مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخوة المتابعية ايضا وهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب
اولئك عجلت لهم طيباتهم فى الحيوة الدنيا يعنى ان حظ الكافر ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم فى الاخرة كما قال

الكفار

ق انس رضه انقطاع الرواية عنه يا اباعمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اى اوجعه وفيه اشارة
كونه ﷺ كبير القوم ينبغى ان يتفقد ويسأل عن غائب عنهم يعنى ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم
وقد كان جالسا فى بيته ابو عمرو الذى سأله النبى ﷺ هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو رضه انه جارى ما علمت له شكوى
وكان قال ثابت انه من اهل النار فاتاه ابو عمرو فذكر له قول النبى ﷺ فتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية ولا يا ايها الذين آمنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى ﷺ الاية وقد علمتم انى ارفعكم صوتا على رسول الله فانا من اهل النار فخصلت له جملة
فلما اخبر بقوله يعنى لما ذكر ابو عمرو للنبى ﷺ انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبى ﷺ ونطقتم فلا تبلغوا
اصواتكم ورآء الحد الذى يبلغه صوته بل احفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب
ق انس رضه انقطاع على الرواية عنه قال كان النبى ﷺ يأتى اباطلحة كثيرا فجاء يوما وقدمات نفير لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه
فاخبروه فقال ﷺ يا ابا عمير رضه تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يؤخذ حسن خلقه ﷺ
حيث خالط الولدان وابا طلحة صيد المدينة لانه ﷺ لم ينعه عنهم وابا حة اخذ ما يعذبه وابا حة ان يكنى احد وان لم
يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رضه انقطاع على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه ﷺ
صوته فى الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود ونفسه اذ لم يشتهر احد من آله بالحسن فى الصوت او
او المراد بالآل قومه الذى بعث اليهم لان صوت داود ﷺ كان معجزة من معجزاته داود واظهر معجزات كل نبى يكون نوعا مما
عليه قومه وفى الرواية ان الله يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدنى اليوم بذلك الصوت الحسن
فيقول كيف وقد سلبته فى الدنيا فيقول انى ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستغرق اهل الجنة ﷺ ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه قال كان النبى ﷺ قاعدا بين نفر من اصحابه فقام وذهب من عندهم فابطاء فنقزعوا عنه فكنت اول من نقز
بطلبه فوجدته فى حائط للنبى الانصار فقام وحلت على اعطانى نعليه فقال ﷺ يا ابا هريرة رضه لاعراذهب بنعلى هاتين فمن
كان ابو هريرة رضه يستصحب نعلى رسول الله واعطاؤه ﷺ نعليه ليكون علامة انه لقى النبى ﷺ ويكون اوقع فى نفوسهم وان كان
خبره مقبولا بغير هذا فمن اتيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة قال فكان اول من لقيت عمر رضه فقال ما هاتان النعلان يا ابا هريرة رضه فقلت هاتان نعلا رسول الله ﷺ بعثنى بهما من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة فاول ما صكنى عمر رضه بين ثديى فخررت لاستى فقال ارجع فرجعت الى رسول الله ﷺ فاجهشت بكاء وركبنى عمر رضه فاذا هو على اثرى فقال ﷺ ما لك يا ابا هريرة رضه قلت لقيت عمر فاخبرنى بالذى بعثتنى به فضربنى ضربة خررت لاستى قال ارجع فقال ﷺ يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابى انت وامى اتى بعثت ابا هريرة رضه بنعليك من لقى يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر رضه فقال لى ما هاتان النعلان يا ابا هريرة رضه فقلت هاتان نعلا رسول الله ﷺ بعثنى بهما من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة فاول ما لقينى ضربنى بين ثديى فخررت لاستى فقال ارجع فرجعت الى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله ما لى ولعمر فقال ﷺ ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابى انت وامى اتى بعثت ابا هريرة رضه بنعليك من لقى يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة فاول من لقيت عمر رضه فقال لى ما هاتان النعلان يا ابا هريرة رضه فقلت هاتان نعلا رسول الله ﷺ بعثنى بهما من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة فاول ما صكنى عمر رضه

بضم الحاء وفتح النون اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ اربعون حديثاً له في الصحيحين ستة احاديث
اثنان منها لمسلم رضه واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله ﷺ في صلح الحديبية فجاء عمر رضه فقال
يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فلم نعطي الدنية
على ديننا فقال ﷺ يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابداً فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحاً مبيناً الآية
المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر رضه لم يكن شكاية منه ﷺ وانما كان استكشافاً عن حال كراهة الناس الصلح ﷺ عمر رضه
روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدراً ﷺ اسامة رضه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول
الله ﷺ سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلاً فقال لا اله الا الله فطعنته فاوقع في نفسي من ذلك شيئاً
فذكرته للنبي ﷺ فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلاً من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف
بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجل لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين
اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قال خوفاً من السلاح فقال ﷺ افلا شققت عن قلبه حتى تعلم
اقالها عن قلب ام لا فما زال النبي ﷺ يكررها تشديداً في الانكار عن قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان
كان اسامة قتل كافراً فلم شدد عليه وان قتل مؤمناً فلم لم يلزم عليه قود ولا دية لانه لم يتقل انه التزمه قلت لم يكن
ذلك الرجل محكوماً عليه بالكفر قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله ﷺ انس رضه روى مسلم عنه
يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وبشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك
سوقك يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهوادج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن
ورقة قلوبهن يسرعن الرجوع انما اخاف عليهم بالاسراع لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا والاولان بنتهن
ضعيفة لا يتحملان الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء وسماع الشعر ونحوه ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يا انس كتاب الله يا مر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول ذكره
بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكره مكانه خ لانها ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان
المخاطبة على روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس
الا هنا كلامه كذا يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاء بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سبباً في الاسلام
منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او نومه او في يقظة خشف نعليك اي بالمعجمة
وسكون الشين اي صوت ويروى دفّ بفتح الدال وهو السير اللين يعني صوت دفّ نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق
كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره ﷺ بما رآه لتطييب قلبه ويداوم على ذلك العمل والترتيب غيره اليه
والتصيير ذكر سنة ويسمى شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملاً في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهوراً
بضم الطاء تاماً في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل
بضم الميم وتشديد الراء

ان كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب
انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئاً يعني لا اقدر على دفع
مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم وانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يؤذن لي اذا لم يرد تعذيبه
انما قال ﷺ في حقهم هكذا الترغيبهم على الايمان والعمل ليثابروا عليه ويعتمدوا على قرابته ويتهاونوا غيراً ان لكم رحماً سابلها ببلالها
قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم
بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالجرادة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالبلل
فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها الآية الذي في مشيئة الله وهو الزلزال الشديد يعني زلزالها
فالمعنى ابلها بما عرف عندك وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئاً ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان
رسول الله ﷺ قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي
حيث ادركته الصلوة ثم انه ﷺ امر بالمسجد فارسل الى ملاء بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال ﷺ يا بني النجار ثامنوني
اي قدروا لي الثمن يعني بكم تبيعونه هذا اي بقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان فيه نخل فقطع و
قبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى
ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي ﷺ اشتراه منهم بعشرة دنانير
ودفعها ابو بكر رضه لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعاً والتزم دفعها ابو بكر رضه ولم يقبلوه ﷺ ابي بن كعب
رضه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه
فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله جميعاً فذكرت له مخالفة قراءتيهما فامرهما فقرءا فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب
اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقاً فكانما انظر الى الله عزقاً فقال
ﷺ يا ابي ارسل الي ان اقرأ القرآن على حرف فرددت الي ان هون على امتي فرددت الي ان اقرأه على سبعة احرف
فان قلت مع ذكرك في صحيح مسلم في رواية ابي ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله قال في المرة الثالثة
اقراه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراه على سبعة احرف هذه مخالفة لرواية المتن فالتوفيق بينهما قلت حذف الراوي
في رواية المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيما الاخيرة وهي الرابعة مجازاً ولكن بكل ردة
يعني كل بقابلة كلما رددت رجعت الى ردتكها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها حيث ما هونت القراءة على
سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعاتك الى مسئلتها هذه الجملة صفة موكدة لمسئلة يعني مسئلة

قال الله تعا ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين الآية فانظر كيف حكم النبي
على الانصار حال غضبه مع قوله م لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه م كان معصوما من ان يقول غير الحق وهو كما في الشيخين
وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحكم الى الاصلح بين الخصوم ق على وسعد بن ابي وقاص رضه انفقا على الرواية عنهما
يا سعد اريم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء تغذية السلم بابويه للمشركين قالوا انما فداه م بابويه لانهما كانا
كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة
الرمي والاشارة بالرمح فعل خيرا ح ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال حاصر اهل بني قريضة بعد نقضهم العهد الذي كان
بينهم وبينه م فجدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس لظنهم انه يتحفظ جانبهم لانه بني قريضة كانوا حلفاء اوس
فقال م يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما تولوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم فقال
م حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وتعا وفيه دليل على جواز تحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله السعد بن معاذ في بني قريضة
اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه يا سلمة اما تحفظ اي تحفظ او تفر قتل نسكن من الرواي الرابع
اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب فان كان فيه خشب او عصب فجحفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني
في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني قرارة واميرهم كان ابو بكر رض
في سبايا هم ابنة حمراء فنفلتها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد
اعجبتني ثم لقيني م من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها
ثوبا فبعث بها الى اهل مكة تفدى بها اناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة قد ابوك هذا كلمة مدح يعتاد الوب
الشاب بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل قد ابوك حيث اتى بشكل يعني امراة من السبي قيل في الحديث جواز تعاوا
الاسير الاسير فيكون حجة على ابي حنيفة رح في عدم تجويزه ويمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فانما
اذا قسمت فرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير
محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء والضعفاء ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كانت بريرة مكاتبة
لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال م
يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة وفتح الباء الموحدة وبالآخر بين
المهملتين بينهما ياء مشاة تحت اسم جارية اشترتها عايشة رضه فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو
راجعته فقالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد
فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك
والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضوع الفقه انما قال م الا تعجب لان التعجب انفعال النفس
عاطفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض
وللاخفاء في خفاته وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي م وشفاعته وعلمت انه للوجوب دون الثاني
ابن عمر رضه روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله له لما راى في ازاره استرخاء قال اي الراوي
فرفعته ثم قال اي النبي م زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال لعدم الكلام عليه ق ابو موسى رضه

مستجابة قطعا واما باقي دعواته م فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة
ليوم يرغب الي فيه الخلق كلهم حتى ابراهيم م ثم رفع عطف على الملق قال الطيبي جعل رسول الله المسائل
الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل ابتداءها بحسب الزمان مرتبين في الدنيا واخرة المرة الثالثة لليوم الآخر
تقدم الكلام على القراءة السبع في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله
فلم يجبه فله ان يسال ثانيا وثالثة وعلى ان الله لم يجب السائل اما في الدنيا وقت اخر واما في الاخرة م قبيصة
بن مخارق رضه روى مسلم عنه قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل
ما رواه عن النبي م ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا يا بني عبد مناف اني قد بدلكم اما تمشون وتقلكم
كمثل رجل راى العدو واراد به الجائحة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي الاية فانظروا يرباد ايحفظ واكرم الرتبة وهو
الطليعة اهله خشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه
كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رضه روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قيل اصلاح طبخه وهو بعيد
بل المراد منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها الى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من
مكة الى مدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه يا حسان اجب
يعني اهجي المشركين دفاعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا ينزال
يؤيدك 2 حكيم بن حزام رضه روى البخاري عنه قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام
الفتح ما رواه عن النبي م اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقم الشيخ كل ثلث للبخاري
وهوس وكذا في التحفة قال سالت رسول الله فاعطاني ثم سالته فقال م يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن
اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا
خير من اليد السفلى وهي يد المعطي خير من اليد السائلة وهي يد الآخذ وقيل اليد العليا
يد المتعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل فعلى هذا لا يكون معنويا ق الزبير بضم الزاء وفتح الباء
الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة مارواه عن النبي م
ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال حاصمني
رجل من الانصار في مسيل الماء فقال م لي اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال
ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي م ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى
يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحايل بين المشارب قال النووي في شرح
صحيح مسلم امر النبي م اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بانه يورث الاحن الى جاره و
لما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وانما لم يامر م بمثله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين

قال الله تعالى

انتفاعك الرواية عنه يا عبد الله ألا أعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الحيعلة بدل من كنز
شبه البنى م ثوابه المدخر في الجنة بالنفس مال مدفون في الارض في ان كلا منهما مقدر للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله
ابن عمرو م العاطي الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله لمن حث على مداومة ذ فيه ؟
افعال الخير ح عدي بن حاتم رض روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي م اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا
اليه قطع السبيل فقال م يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت حديثة قرية من الكوفة قلت
لم ارها وقد أنبئت على بناء المجهول اى اخبرت عنها قال اى النبي م فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا
الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى تأمن المرأة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة اخرج به مالك على جواز سفر
المرأة بغير محرم فلقد جاءت النساء بغرض عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة ليفتحن
على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اى النبي م كسرى بن هرمز قال الراوي رايت الظعينة ارتحلت
كما وصفها النبي م ثم كان هذا الفتح في خلافة عمر رض وكنت ممن افتح كنوز كسرى ولئن طالت بك لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب
او ورقا بكسر الواو فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وقبض الارض كنوزها
ويلقيها الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى في يوم القيمة وليس بينه وبين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما
يفسر كلام الله لعبده فيقول له اى الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على البعث يعني الم يبلغك الرسول
فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل عليك بالجزم اى احسن فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم
وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية
الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال في آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه قال خلف رسول الله علي بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء
والصبيان فقال م يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هرون
من موسى كانت في ستة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي م
النبوة بقي ما عداها على حالة فتمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي رض حتى غلا بعضهم بان كفر
الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه فذهب هؤلاء اسخف من ان يرد وبنا ظر فيه
واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها
في حيوة النبي م ثم في زمان سفره بذلك فكان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا
لم يخلف هرون موسى في النبوة في الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي قلت انما استثنى نفيا لتوهم الشركة
في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد ي يعني على حذف المضاف كما كان بعد بعثة موسى بعشرين سنة
م عمر رض روى مسلم عنه يا عمر الا تلتبك اعلمه المص لو بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين
ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطاء من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر سورة
النساء قاله حين اشكل عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان الكلالة انزل آيتان احديهما في الشتاء و

هي قوله

الظعينة
شول عوده كه هو في
ايجنده اول
احمرس
حيوة م

وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف فاركن هو يرثها ان لم يكن لها ولد الآية وفي آية
الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك اكتفى عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لان
الكلالة من لا ولد له ولا والد هو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان
رسول الله صلى الله عليه سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاقولوا آية الصيف
باب الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب فيه ما قاله الخصاص معناه ذكر الوالد في
آية الصيف كونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه
الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس الآية اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان
باقيه للاب ولم يبط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة
من لا والد له ايضا واما حال النبي م عمر رضه على آية الصيف القابلة لهذه التاويلات تحريضا له على النظر
فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه م طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث
عليه م عمر رض روى مسلم عنه قال شكا الى النبي م عن منع العباس الزكوة فقال م اما العباس فهي
علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسي ان عم الرجل
صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد يصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع
صنوف وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر الى آخره
كانه تعليل لالتزامه م الزكوة عنه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا فلان الا احسن صلوتك الا
بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى
كيف يصلي فانما يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبلها
اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى بهم ثم انصرف ق عبد الله بن ابي اوفى رض انقطاع
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي م ستة وتسعون حديثا له في الصحيحين ست عشر حديثا انفرد البخاري
منها بستة ومسلم بواحد فقال في سفر مع رسول الله فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بتشديد
الدال وبالحاء المهملة اى اخلط السويق بالماء لنا قال اى فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انا فان عدا
لانه راى انار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان
النبي م لم يرها فاراد بذكره قال انزل فاجدح لنا قال اى الراوي فنزل فجدح اى فلان فاتاه به اى بما جدحه
فشرب ثم قال اى النبي م مشيرا بيده اذا غابت الشمس من هنا وجاء الليل من هنا وقد افطر الصايم اى حل
وقت الفطر وقيل معناه فطر في الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في
السفر لانه م علله فان قيل كيف صام النبي م وقد قال م ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على ما لحق
المشقة منه او يكون فعله م لتعليم الجواز ع عبد الله بن سرجس رض روى مسلم عنه بفتح الكاف وسكون
الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي م سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها يا فلان

باب الصلوات بين اقدت اى اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوة الناس وحدك ام بصلوتك وحدك وانت امام بصلوتك وحدك ام بصلوتك وحدك وانت امام بصلوة الناس وحدك ام بصلوتك وحدك وانت امام بصلوة الناس وحدك ام بصلوتك وحدك وانت امام بصلوة الناس

ذكرها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد رض فشكوا الى رسول الله ان لهم
عيالا واجمع عيّل كجياد جمع جيد من عاله اذا قام بمؤنه وخدما وخدما قيل خدما تفيد خشنا بوا والعطف قال النووى خصّ الرجل
من تقصب له وحده من تخدمه وتقصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا
او ادخروا شك الراوى اى فى انه ع م قال احبسوا او قال امكنه اذ تخيّروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رض انتقاعا على
الرواية عنه انما ذكر جد الراوى ليميّز بغض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن ربّه قال قسّم النبى ع م الغنيمة يوم حنين
فى الناس وفى المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكأنهم غضبوا لذلك فقال ع م يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بى وكنتم متفرقين فالفكم الله بى و
الذين يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم عالة فاغناكم الله بى اى بسببى وكنتم متفرقين فالفكم الله بى و
عالة بالتخفيف اى وكنتم فقراء فاغناكم الله بى وفى الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان
التى اعظم النعم ثم من نعمة المال ق ابو هريرة رض انتقاعا على الرواية عنه يا معشر
الانصار ما قلتم اما الرجل اراد به النبى ع م فادركته رغبة فى قريته اى فى مكة قالوا بهذا القول فاتح النبى ع م
مكة وقد فيها ايا ما قالوا فكان كذلك اى قد قلنا هذا القول قال كلا انى عبد الله ورسوله قال النووى كلاهما صحيحان
احدهما بمعنى حقا فمعناه انى رسول الله حقا يأتينى الوحى وتخبرنى بالمغيبات كهذه القضية والثانى بمعنى النفى اى لست
لا تتفننوا بانخارى اياكم بالمغيبات كما تفتن قوم عيسى ع م فانى عبد الله ورسوله الى هنا كلامه كلمة الاقرب ان يقال
كلا حرف ردع اى ليس الامر كما تدعونه من اقامتى بمكة فمعنى قوله انى عبد الله ورسوله ان كونى على هذه الصفة يقتضى
يقتضى ان لا ارغب الى بلدة فاجئت منها بل الله هاجرت الى الله والبكم يعنى قصدت فى الحجة الى ثواب الله والى دياركم فلا
ارجع عن الحجة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعنى قصدى ان احيى فى بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابو سعيد رض
انتقاعا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وعند اصحابنا الشاب من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووى من استطاع
منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء
والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعنى من استطاع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة
فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعنى ان المتزوج احفظ عينى المتزوج عن اجنبية واحصن
للفرج ومن لم يستطع اى مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اى فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج
لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين لتضعف الشهوة يعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويوقع شر المنى كالوجاء الامر
فى الحديث للوجوب لانه تحول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوا التوقان على الجبلة السليمة ق
عائشة رضها انتقاعا الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها
اخرجها معه فاقرع بيننا فى غزوة بنى المصطلق فخرج سهمى فخرجت معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل فى هودجى
تعنى فى مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبى ع م عن غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن ع م ليلة بالرحيل
فقمت لحاجتى فلما قضيتها اقبلت الى رحلى فلمست صدرى فاذا عقد كان على من جزع قد سقط فرجعت التمسه
فحبسنى ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بى فاحتملوا هودجى فوضعوه على بعيرى الذى كنت اركبه
وهم يحسبون انى فيه وساروا ووجدت عقدى فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلى الذى

كنت

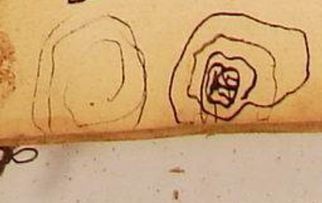

كنت فيه وجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونى ويرجعون فى طلبى فبينما انا جالسة فى مكانى اذا غلبتنى عيناى فنمت وكان صفوان
بن عسال من وراء الجيش قد عرّس فاصبح فى المنزل فرأى سواد انسان نائم فعرفنى وكان يرانى قبل ان يضرب علينا الحجاب فاستيقظت
فلما رآنى اسرع رجوعه فقال عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فسترت وجهى بردائى فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى
بعيره فاناخه فركبته فاخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش قافلا من اثر ما نزلوا معرسين فى نحر الظهيرة فهلك من هلك فى شأنى وكان
الذى تولى الافك عبد الله بن ابى سلول قال عروة فاخبرت ان رجالا ممن ثبت الله لهم ذلك تحدثوا به وسمعه منهم
الا ارى من رسول الله اللطف الذى كنت ارى منه حين اشتكى انما ادخل فاسلم ثم اقول كيف تيكم لا اشعر بشىء من ذلك حتى
فاذا خرجت من رسول الله ان امى ابى واستبعدن الخبر فاذنت ابوى فقلت لامى يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت حتى عليكِ قلما امرأة ذات منزلة
عند زوجها وله ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لى دمع ولا اكتحل
فى فراش اهله حين استلبث الوحى عليه فى حقها شهرا فقال الا سامة يا رسول الله ما نعلم الا خيرا وقال على لم يضيق الله عليك والنساء
سواها كثيرة وان تسأل الجارية تخبرك فدعا رسول الله بريرة فقال لها هل رايت من عائشة رضه شيئا يريبك فقالت والذى بعثك بالحق ما
اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله على المنبر فقال ع م يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذاه يعنى من يقتصنى فيمن اذانى
فى اهل بيتى فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ سيد الاوس
فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج وكانت
والله ان كان من الخزرج لا تدرى على قتله وتحاكما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر فلم يزل رسول الله يخفضهم حتى سكتوا وسكت
رسول الله قالت فبينا انا اليلى اذ دخل رسول الله فسلم وجلس فى جنبى فشهد ثم قال اما بعد يا عائشة رضه فانه قد بلغنى عنك كذا فان كنت برئية
فان الله سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفرى الله وتوبى اليه فتقلص دمعى حتى ما احس منه قطرة فقلت لابى يا ابة اجب عنى رسول الله
فيما قال قالت لى يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت لامى يا امتاه اجب عنى رسول الله فقال يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول
الله فقلت وانا حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن والله لقد علمت انكم قد سمعتم هذا الامر حتى استقر فى انفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم انى برئية
لكم بما يعلم الله انى منه برئية لتصدقنى والله لا اجد لى ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف ع م فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون الآية
فوالله ما فارق رسول الله مجلسه حتى انزل الله عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية فلما انزل هذا على رسول الله قال ابشرى يا عائشة رضه
ابشرى يا عائشة رضه اما والله فقد برأك الله فقال لى ابى وامى قومى اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله الذى انزل برآتى ق
ابو سعيد رض انتقاعا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فانى رأيتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير
ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليست شهادة المرأة مثل نصف
شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليست اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها ق ابو هريرة رض انتقاعا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا
تسلموا قاله ليهود المدينة وفى الحديث دليل على الايمان
والاسلام ولصحيح عائشة رضه روى البخارى عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا الله انكم لتعلمون ان رسول الله حقا والى
جنبكم حقا فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرد البخارى بهذا الحديث الا من اسلم من اليهود
الى عائشة رضه يكون سماعها الكلام نوع آخر من اجناس اشتراك وهو فى اوله وفى بعض النسخ وفى النداء على اختلاف انواعها والمنادى محذوفة
تارة ومضاف اليه اخرى م المغيرة بن شعبة رض روى مسلم رضه عنه اى بنى ويا بنيضى بنيا لتحبب الرجل بالكسر اذا تحببت اليه لا يضركن اى لا يضر كن اى لا يضر كن الرجال
قاله لما اكثرن السؤال عن الرجال اخرجه البخارى يعنى رواه البخارى المذكور بالفظ اى بنى ق اسامة بن زيد رض انتقاعا على الرواية عنه قال ركب
النبى ع م على حمار وارد فنى وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابى وجماعة من المسلمين والمشركين فلما سلم رسول الله وقف
فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به فى مجلسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله

القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغضبه في محالستنا فانا نحب ذلك فاستب
المسلمون والمشركون حتى كادوا يتواثبون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له
يا سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب يعني السيد حبنا بالي تقصد منه التوخي قال كذا وكذا قال له سعد بن عبادة يا نبي الله
سعد اعف عنه يا رسول الله والذي اعطاك الله الذي اعطاك العفو عنه النبي م ع ابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز
الكناية من ابي ادوم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين
طفق رسول الله يركض بغلته نحو الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال ع م اي عباس ناد اصحاب السمرة قال يوم حنين وهي البيعة
التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فنادى بأعلى صوتي اين اصحاب السمرة فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها
فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا هم والكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال
انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد ان الحرب اشتد اشتعالها وكثر التحام بعضهم ببعض في مقام الحرب ليلا على غاية شجاعة فاتح قتيل
فذكر في رواية سلمة ان رسول الله قبض قبضة من تراب فرمى بها في وجوههم فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين وانهزموا
فقبض قبضة مخلوطة بها فالقاها يوم حنين وقيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات
ق المسيب بن حزن رضه اتفقا على الرواية عنه بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة و
سكون الزاي المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي م سبعة احاديث له في الصحيحين عنه انفرد البخاري منها بواحد و
اثنان متفق عليهما احدهما هذا اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان تذا رسول الله لاشتهاره ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون
تصديق محمد كلمة اصاح لك بها عند الله روى ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي م لاستغفرن لك ما لم أنه عنك فنزل الله
وما كان للنبي م والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي
طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما اراه م كما لا يمان لان ايمان اليأس غير نافع وحمله بعضهم
على النزع ولانه م رجا بركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله م احاج لك بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي
قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن الآية وكذا قاله الشيخ ان رح اقول انهم ما تنى
ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الاية بل قالوا ربما ان ينال النبي م ان آمن في نزعه وهذا لا ينافي الاية الا يرى انه استغفر له بعد اياسه
عن التوحيد لغلبة هيئة الاسلام مع انه تأخر الحديث عن الاية بزمن معلوم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اتيها الناس ايها الناس اربعوا
بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم بالعلم و
الاحاطة قاله نفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكونه ذكر شارح الكشاف ان هذا الحديث المقام والشيخ
المرشد قد يأمر المبتدي برفع الصوت لينقطع عن قلبه الخواطر الراكنة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله
طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان امر به المؤمنين
بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات
ما رزقناكم يعني ايوفي الله بهما الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير في
للنبي م الرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي
الى ان كان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني صفة له للرفع على الحال وجه كذا قوله تعالى اذا تحمل اسفارا الآية قال شارح

قالت رح المراد بالرجل الحاج الاولى ان يحمل عاما لتناول السفر في وجوه الطاعات كلها كشف اغبرار الحال كونه ذا
وغبار تعديه الى السماء اي يرفعها سائلا اجابته وغايتا يارب يارب دليل ثالث تراخى الاجابة لهذه الحالات
من اطالة السفر وتحمل الزاد من حلال لاجابة الدعوات الحرام والحلال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي
بتخفيف الزاي المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صفوه وبالقولين
الاولين الى حال كبره انما ذكرها تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم كلمة العكس ولي لاه قوله وغذي حال فلا بد من
تقدير قد يعني قد قرب قوله يارب بتقدير الحرام فاني يستجاب هذا استبعاد لاجابة الدعاء بالبيان لانتفائها لذلك اي لذكل الرجل
وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا
لم يستتبع عاوه لذكر في غنيكي من اهل في الحرمات م ابن عباس رضه روى مسلم عنه انه لم يبق من مبشرات النبوة
الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا
الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول كما يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة
مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون بمثوبة فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا ولو اني نفيت الا بالتخفيف للتنبيه
وهذا النهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما رون
انه م حكم شهودا في بداية بوته لما سمع في رؤياه ان اقواما القرائح راكعا او ساجدا انا نهى عنه لان المصلي فيهما يكون ذا تعب
ولا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله لانها هيئتا للتذلل واما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم و
اما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح والثاني منه
حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح في السجود فمحمول اي جديرا ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل فمن فعله قاله
على تقدير ان يكون فمن خبر مبتدأ محذوف اي فالوعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذكر بل فمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة
لان التسبيح داعر بان يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضي الله روى مسلم عنه ايها الناس انه ليس في الرجم
ما حل الله لي ولكنها شجرة اكره ان رحها يعني الشوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة قاله
حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضه روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم
فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام
لاحتمال ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاتى اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفسي محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار اما ذكره م الامام مع الخلق اشارة الى ان رؤيته
من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة يكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه م
قال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع
وهو حمل الركاب على العدو والتبريع يعني الا سراع ليس من البر لانه اكثر الناس في الطريق فيتأذون من صدمة الدواب
قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م علي رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس اقيموا الحدود على ما ملكت
جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحي عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا
على ارقائكم الحد فمن احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا انا بها
قد كرت

ذلك للنبي ﷺ فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى الى المصدر رفعه الى النبي ﷺ ورواه كما رأيت ورقمه كما رأيت بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحر تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ايها الناس انا الله يعوض التعويض خلاف التصريح بالخبر اي بخبر الخير ولعل انه سينزل فيها امرا فمن كان عنده شيء فليبعه قبل ان ينزل خير منه او ليتنفع به اي فيها م مسيرة بن معبد الجهني رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئا اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه اي ولعلكم لا تحجون بعد حجتكم هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف رح اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا اي وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمرة علم هذا من نصا خ ابو هريرة رضي البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل خير لك من ان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف اي قوت نفسك وعيالك خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود هو الثواب لا يثبت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني انك لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جابر رضه روى مسلم عنه قال نهى رسول الله ﷺ ان يبيعوا ثمارهم ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال رسول الله ﷺ يا بني سلمة بكسر اللام وياركم نصب على الاغراء اي الزموا وياركم كم تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد وكتبها كناية عن ثوابها وياركم كرره النبي ﷺ للتاكيد نوع ق ام سلمة رضها انقطاع الرواية عنها قالت سالت النبي ﷺ عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال ام يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن يقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا في الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بداء بالاهم فالاهم ولهذا بداء النبي ﷺ بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فاتت وفيها ح انس رضه روى البخاري عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر فقالت ان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال ويحك يا ام حارثة انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات ع ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضه قيل ما روته عن النبي ﷺ من حسنة احاديث انفرد البخاري منها بثنتين قالت اتيت رسول الله ﷺ وقد اوتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي ﷺ فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل النبي ﷺ ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سناء يا ام خالد هذا سناء بالتخفيف ممدودا وقصر في لغة السنا بالتشديد والهاء من غير الف في المشهورين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انا سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه ﷺ واختلاطه مع الصغار وان الهجنة جايزة او

وان الدعاء بطول العمر جايزة فكانه ﷺ قال لها بجمل الله تعمير الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وقيل الخلق بالفتح البشر بعده ثوبا آخر ق عايشة رضها انقطاع الرواية عنها قالت كان بيني رسول الله ﷺ وبين حفصة رضها وبين صفية رضها وبين سودة رضها والحرب الآخر ام سلمة وسائر ازواجه ﷺ وكانا المسلمون علما لحب النبي ﷺ عايشة رضها فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله ﷺ اخرها حتى اذا كانا في بيت عايشة رضها بعثها اليه فقالت حفصة رضها ام سلمة يا رسول الله ﷺ يا رسول الله ان الناس ينتابون يومي وانا احب ما كان من امرأة ان يهدي هدية لرسول الله ﷺ فليهد اليه حيث ما كان من بيوتنا فقال ام سلمة ما قلت لعايشة رضها شيئا فسألتها فقالت ما قال لي شيئا فقلت لها كلمي فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة رضها فان الوحي لم ينزل علي وانا في لحاف رجل منكن غيرها اي عايشة رضها فقالت ام سلمة اعوذ بالله من اذاك يا رسول الله ثم انها قالت لعايشة رضها اعلام الرجل حب بعض نسائه م انس رضه روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم بنيمة فراها رسول الله ﷺ فقال انت هي هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ﷺ ان لا يكبر سني فمر رسول الله ﷺ على ام سليم مستعجلا حتى لقيها رسول الله ﷺ فقالت يا نبي الله ﷺ ادعوت على يتيمي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحكت رسول الله ﷺ فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي فقلت انما بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها اي يقرب الله ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم يكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها طهورا وزكاة قيل كيف يصدر عن النبي ﷺ الدعاء على من ليس اهلا لذلك فلما صدر اما ان يكون المدعو عليه اهلا في الظاهر وهو ﷺ كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله او ان لا يكون على قصد منه جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم بيت بيتك لا كبرت سنك ويزيد ذلك فحاف ﷺ ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسال ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس رضه روى مسلم عنه قال رأى رسول الله ﷺ ام سليم شخبر ابو حمزين فقال ما هذا الشخب قالت اتخذنه لك اهدي من المشركين ان دنا منه بقرت بطنه فجعل رسول الله ﷺ يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد نجى واحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا فالهم يوم حنين ق انس رضه انقطاع الرواية عنه قال كان النبي ﷺ يدخل بيت ام سليم فينام على فراشها وليست في ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان ﷺ كثير العرق فجعلت تنشف عرقه ﷺ وتعصره في قارورة فقال ﷺ يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو من اطيب الطيب كثير من الاوقات مبالغة في طيب ذكر لملائكة الملائكة م انس رضه روى مسلم عنه يا ام فلان انظري اي السكك شئت حتى اقضي لك حاجتك قاله لامراة كان في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله الى السكة الفلانية ليكمل حاجتها ﷺ عايشة رضها روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قالوا اهل الافك يعني على عايشة رضها هذا نفي لضمير منها قالته حين قال لها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فاتيان الموصول للتنفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم الآية تقدم قصته قريبا ق عايشة رضها انقطاع الرواية عنها قالت ما اجب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي ﷺ يسالنه العدل في عايشة رضها اي في محبته يعني يطلبن من النبي ﷺ ان يسوي عايشة رضها في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كما كان حاصلا ق عايشة رضها انقطاع الرواية عنها قالت كان رسول الله ﷺ يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حتى صار مسهورا وكان

فيستغفرلهم فق عايشة رضه عنها انتفاعا على الرواية عنها يا عايشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب فتعذب قوم بالريح بعضهم الكلام حرجت تقليلا لما قبلها وقد رأى قوم العذاب فقال هذا عارض ممطرنا وهذا السبب المعترض في الافق ممطرنا قالوا قالت يا رسول الله ارى الناس اذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر وارى اذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال شفقته ع على امته م عايشة رضه عنها تقدم الكلام عليه في اوايل هذا الباب في حديث ما يحلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رضه روى عنه يا عايشة رضه ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقال اني حايض فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عايشة رضه انتفاعا على الرواية عنها يا عايشة والله للكلام لتشديد النون ما هنا نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء ليخضب كانا احمر والكلام تخلي ارادبه طلعه بقرينة بيانه ع فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها وسن الشماطين يعني الجنيات الخبيثة وقيح منظره يعني البئر ذي اروان تغيير للمطايرة المؤنثة ق عايشة رضه انتفاعا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها توخيم عايشة هذا جبريل ع يقرئك السلام تحفة فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعايشة رضه وجواز تعبيرها الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب مفسدة عليه م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة هلمي اي ناولني وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت فاخذه فاضجعه ثم اخذه فذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذباح يذبح كبشا اقرن وقول المضحي اللهم تقبل مني م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين الآية قام ع على الصفا فقال يا عدي يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى وبجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوايف المؤمنات لا تحقرن احديكن جارتها قيل جارة المرأة زوجها ولو كراع شاة محرق صحفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على انه مفعول المحذوف كان معه اسمه تقديره ولو كان الهدى كراع شاة محرق الخطاب للمهديات يعني لا يمتنع احديكن من الهدية لجارتها لصغر الموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل يقبلها وان كان قليلا هكذا ذكره الا قليشني والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستحباب القبول

الباب السادس

ح عايشة رضه روى البخاري عنها ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما يستقصى فيه الاهلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش الحساب اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم وراويه عايشة رضه ق ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه ليس الشديد اي الاقوى بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الذي يكثر منه الصرع وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط حصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على من يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي م معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى الدين ق ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه ليس الغنا عن كثرة العرض بفتح العين المهملة هو المراد يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها و

وكان يدنا عندي وما الله ثم وعاتم وما قال م يا عايشة رضه استعيرت الحيرة فيه للاستفهام اي هل علمت اني الله الذي عندي راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند راسي يحتمل ان يكون شكا من الراوي او من النبي م وجمع الرجل اراد به النبي م قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور فقال من طبه قال لبيد بن اعصم قالت في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهو ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لما طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رضه انتفاعا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله يقول ينفر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله النساء والرجال جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال م يا عايشة رضه الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يشغل بعضهم عن بعض تقدم سبب ذكره ومعنى الحشر في حديث ان الله لا يحب الفحش ح عايشة رضه روى البخاري عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر ارادبه الشاة المسمومة التي اكل م منها قالوا في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجدان انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذكر السم ح عايشة رضه روى البخاري عنها يا عايشة رضه ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاظلام فيه والاستفاقة يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز ببان يعيب شخص على وجه الحساب اذا ترتب عليه مصلحة ح عايشة رضه روى البخاري عنها يا عايشة رضه ما كان معكم لهو كذف دف وفهم كالغربال قال الانصاري قال عارفت امراة الى الانصاري المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف وكفوه لكن كان دفهم كالغربال قال الانصاري بتجهم اللهو م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت جاء النبي م ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي واختمرت ازاري ثم انطلقت على اثره ح جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرولت فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال م يا عايشة رضه مالك حشيا رابة وهي على وزن عطشى حال الحشى بضم الشين وارتفاع من الفزع ورابة وهي التي اخذها الربو وهو بعني الحشى قالت قلت للنبي قال النووي هذه اصوب الروايات وفي بعضها لاي شيء بكلمة اي للاستفهام ثم متعلق محذوف اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لان بالباء الموحدة الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او لتخبرني بالتخفيف الاول الخبير فالت فلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني افديك بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي م بما فعلت من خروجي عقيبه واختفائي منه قال فانت السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني اي فدفعني م في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك يا بذهبي نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالكاف والمهملة اذا ظلمه قالت هذا من قول المصنف رح وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة رضه كيف اخفى منك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فعممت في القول وقالت مهما يكتم مكان مهما كنت او كيتم قال نعم قال فاخبرك جبرئيل ع م هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها خفيا اتاني جبرئيل بكسر التاء اي جبرئيل ع م حين خرجت فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبرئيل ع م ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرئيل ع م يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبرئيل ع م ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر

ليس السنة بان لا تمطروا فالمنفي المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى واخذنا ال فرعون بالسنين الاية ولكن السنة
ان تمطروا وتمطروا كرر للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل بد
بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس بعد توقع الرخاء فظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق
ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف وقد ذهب
وجوب الزكوة في الفرس وليس فيما دونه في عدم وجوبها في عبده والقليل سواء كان للتجارة او لم يكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة
الى وجوبها في الفرس لقوله ﷺ في كل فرس سائمة دينار رواه العبدري الا ان يكون للخدمة فارقوا بين عبد الرجل وفرسه بان
من العروض التي تعد للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على الفرس الغازي توفيقا بينهما فان قيل هذا يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية لمسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيجعل هذا عليه م
جابر رضه روى مسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة الوقية بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها مع بقية بضم العين وتشديد الياء وهي
في الشرع اربعون درهما وهي اقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الواو وهي الفضة مضروبة كانت او غير صدقة وليس فيما دون
خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا منها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد بخمس الزود
الخمس اذود والذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون
صاعا بصاع النبي ﷺ وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما
وعند ابي حنيفه هو كل مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجت الارض قليلا كان او كثيرا
فلكل ما يقول بان المراد من زكوة التجارة لان الناس كانوا يبيعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما وتحمل قوله ﷺ فيما
سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان الترمذي وابو سعيد الخدري دون جابر كذا اصاد فته في صحيح مسلم
وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راوي هذا الحديث جابرا ق عائشة رضه انقطاع الرواية عنها قالت لما قال ﷺ من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال ﷺ ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة رضه
اي ليس المعنى على ما ذكرت من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهة الموت وكره المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب
لقاء الله واحب الله لقاءه واذا الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر النبي في العذاب للمتكلم وسخطه كره لقاء الله وكره الله
لقاءه قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضه روى مسلم عنها
قالت ارسل وكيل زوجي الى شعير ان عدتي فسخطه فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ﷺ
ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها ثلاثا وجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلاث وروي انها آخر تطليقة من الثلث
قال الشافعي لا نفقة للبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الآية وكذا للبتوتة الحامل
النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن الآية والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه تجب لها السكنى والنفقة
مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن الآية وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة
النفقة التي اراده الله وهي ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رضه رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة
نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضه انقطاع الرواية عنه قال رأى رجلا في السوق قد ظلل
عليه وانا ساحوله فقال ما هذا قالوا صايم فقال ﷺ ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر

ليس البر الصيام في السفر

ارادة

وعكسها ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهو على راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله
وعدم ثباته في زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود
غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان
النفس لا تكون محفوظة الا به ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي
ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سؤاله لانه لا تمرد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين
اي الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرأوا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير
فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث تحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الا يلحفون الالحاف معروف يقال الحف في المسالة وهو منصوب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا
ذا الالحاف وعامله محذوف اي ولا يلحفون الالحاف المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بالالحاف صادرا منهم
لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم ح عبد الله بن عمر رضه روى البخاري ليس الواصل الكامل في التعريف الكبير يعني ليس حقيقة الواصل ومن
يعتد بوصله بالمكافاة اي الذي اذا انعم صاحبه بجازيه بمثل ما فعل ولكن الرواية بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل يعني يقيد
وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضه انقطاع الرواية عنها قالت تاجر
جماعة الى النبي ﷺ من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن
الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوجة النبي ﷺ وكنت عندها قد جئتها زائرة فقال عمر رضه سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت
فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال
ليس بأحق بي منكم لا سماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر رضه ولاصحابه ﷺ هجرة واحدة ولكم انتم
هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص وعلى النداء سماهم اهل السفينة لانهم
جاؤا ما السفينة من البحر مرتين احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله يعني تغليبا من المصنع لضمير ليس
عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رضه انقطاع
على الرواية عنه ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا
واليه اشار بقوله م فقال خيرا او نما خيرا انسك من الراوي اي بلغ خبرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه بتمامه الحديث اذا بلغه على وجه
الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغ على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين
الناس فلاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن ظاهر من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم
بنت عقبة قيل لها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما روته عن النبي ﷺ عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين بهذا الحديث
وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس كان
يقول كل منهما للآخر لا احد احب الي منك فانها جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول
ابراهيم م ان سقيما ومنادي يوسف عليهما السلام سارقون الآية وليس في الحديث ما يدل على الحصر على
الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهو ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان
فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات وينوي به احدا من المتقدمين خ الصعب بن جثامة رضه روى
البخاري عنه ليس بناردة عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث آتان نردة عليك م ابو هريرة رضه روى عنه

الحرام دفاير

الخطاب

من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم

البغي م

والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جعله الصوم بديل صيام النبي ﷺ في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة للعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولانه لكل السبب قوله ليس من البر الصيام في السفر الا ترى ان قيل اللفظ عام والعبرة للعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولانه لكل السبب قوله ليس من البر الصيام في السفر

ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا اى من اهل سنتنا

من حلق اى شعره حقيقة او قطع ولا حرق اى ثوبه ولا سلق اى رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق

انس رضه عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطأه الدجال الا مكة والمدينة وليس نقب من انقابها الا عليه الملائكة صافين تحرسها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اى تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل المدينة ومكة شرفها الله ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زائدة لخبر ابيه وهو يعلمه اى حال كونه عالما ان ادعاه اباه غير اب له الا كفر ان كان مستحلا لذلك الفعل الحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعموم يتناول الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اى من اهل سنتنا وليتبوأ متعمده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اى جار ذلك القول على القائل وهو بالحاد والرادة المهملتين بمعنى رجع تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر وكذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه اى كلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق

ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت بما ليس فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او آذن بحق قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره فقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفعل بكسر الكاف ان نصيب من دمها فالا قلت هذا مشكل بان يكون اثم ذلك القتل مقتصرا على القابيل وقد صح ان القاتل متى ما سن سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول معنى الحديث يحتمل ان يكون بمعنى اللام اى لاجل فلا يلزم منه التسوية وان يكون بمعنى الباء اى بسبب فهم منه فسمه اثم القتل وكيف لا وقابيل مستثنى من قوله من سن سنة سيئة او يكون قوله رضه من سن في الاسلام سنة سيئة بيانا للسنة الواقعة بعد عنته ﷺ لانه سن القتل اولا وبدوي لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من لم يتغنى اى لم يحسن صوته بالقرآن كما هو كذلك فعلى هذا لا يرد ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والعاصي فحمل ذلك على هذا القول المتأول على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي ﷺ بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقيق الكفر بعد الاقرار به الا الشرك فصل في نعم

وبئس مر جابر رضه روى مسلم عنه قال سأل النبي ﷺ عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال ﷺ نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في انه ما خلق من الخمر حلال روى ان عائشة ادام ازواج النبي ﷺ كان الخل ق حفصة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت قصر عبد الله على قال رأيت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فلقيتهما ملك فقال لي لا روع عليك فقصصت رؤياي على النبي ﷺ فقال نعم الرجل عبد الله ان كان يصلي

من الليل مر فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نعم العدة اللقمة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الضفن اى التي اصفاها صاحبها لنفسها لكثرة لبنها هذا فعول كرمه الموصوف فاستغنى فيه بالمذكر والمؤنث فتحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اى عطية وهي يتناول الهبة والعارية كثيرا في الهبة والشاة الضفن فتحة فقد وصفة فاره لفتحة او استيناف جواب عن سال عن سبب كونها معدودة بانها حال التي تكتب بالف بانا بنا وتروح بانا بانا آخر اى بانا آخر مر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بعني شيء كثير غامر نعم المستر فيه لاحدهم اى لاحد المالكين ويروى نعما للملوك ان يتوفى اى يموت وهو مخصوص بالمدح بحسن عبادة الله الجالة حال وصاحبه شيبه بفتح الصاد مصدر يعني حذفه مولاه تعالا مر عدي بن حاتم رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل من يعصي الله ورسوله قال الخطابي خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو قال القاضي سبب انكاره ﷺ ترك الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه قال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التثنية في سنن ابي داود عن ابن مسعود رضه انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبة من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصيهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من سنتها الاطناب فانكره النبي ﷺ لتركه ذلك وخطبة ﷺ في رواية ابن مسعود رضه كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بئس طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء وهذا استيناف جواب عمن سال عن كونه مذمومة ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدكم ان يقول نسيت اية كيت وكيت هذا كناية مثل كذا وكذا وكيت صفة للاية بل هو شيء على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تعالى تلك الاية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي ﷺ وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع في القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال الله ما ننسخ من آية او ننسها نات بخير منها الاية وقال آخرون انه عام والنهي عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره ﷺ نسبة الترك اليه وبين ان ذلك لامر سماوي واستدركوا القرآن اى طلبوا من انفسكم هذا كره والمي فظه سعا قرآنه وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستدركوه فانه اشد تفصيا اى ذهابا وخروجا من صدور الرجال من التعر بفتح التاء واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعمالا في الابل معنى اشد مدح مقتضى النعم العقلة من عقلها اذا الحقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقل بالضم وهي الحبلة التي تشد بها ذرع البعير فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه بيننا وهو ظرف الف شبعة يعني المعاجاة مضاف الى الاسمين والفعلية مابعده محتاج الى جواب تم به المعنى انا امشي يعني فاجأت بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة فمن جعله علم جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرف ومن جعله مغارة فيه لا يصرف جالسا على كرسي بين السماء والارض فجثثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثتين بعدها بمعنى فخفت منه فرقا بفتحتين اى ذعرا فانصب على المصدرية وقيل معنى جثثت خلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني ارملوني كرره للتاكيد فدثروني فانزل الله يا ايها المدثر اى المتلفف بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اى اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اى من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسك عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر اكرجزي اللغة القذر والمراد هنا الشرك

من مجموع الانبياء الاولى
الى مجموع الناس
الى مجموع الامة

قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة
واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روى انه ﷺ كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يأتيها الملك ثم تتابع
الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها ح
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نايم اوتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض
وتيل اي بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روى محلوما وضميره للآتي ومجهولا في يدي
سوارات بكسر السين وضمها روى مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبر اعلى اي تعظما لكراهة نفسه اياهما واهتمامي اي حيرتي في
ذاهم وحزنه فاوحى الي ان انفخهما ان هذه تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان ذين الكذابين الذين اول
البتي قدم سواريه بهما يضمحل امرهما بادي سعي فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال ماربر
القاضي وجه تاويلها بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شيء بعثه او
يصيد الله عن نفاذ امرهما فان قلت قوله ﷺ انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكره في التنقيح البغوي من ان
قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء الآية نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء
في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين الذين خرجا بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب
اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد شتى كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي ﷺ وقتله
فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي ﷺ قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت
خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه بينا انا نايم اوتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الام
وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال و
رؤية ما فيه من الصور الغير الجسدانية والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه
والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها الآية
التي يذكر فيها انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى اسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم
بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما القرآن فقد اختلف فيه فمنهم من قال يوجوده لان الاستعداد يقتضيه
والمزيد على ما يقبل قابل فيحصل الرد فظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما الآية فالامر بطلب
زيادة العلم باذكر النهاية يدل على انه لا نهاية ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي رح من انه قال شربت
الحب كاسا بعد كاس فما نقد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل
اعطاه الله استعدادا لعلم آخر فيحصل له علم آخر وعن هذا قيل طالب العلم كلما ازداد شربا ازداد عطشا
وعن الحديث بانه يكون نحولا على البداية قبل نزول الآية ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نايم اذا زمرة اذا
التفاجاء اي اذا زمرة واقفة ح اذا الخبر فيهم خرج رجل مني وبينهم فقال لهم خطاب الى الزمرة افزد نظرا الى اللفظ فقلت
الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر
لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده ﷺ الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم الفهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة
وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال فاهلة قلت الى اين قال الى النار والله قلت
ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا ادراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهو قول النبي ﷺ يخلص منهم

يخلص منهم الا مثل النعم يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة

يخلص منهم الا مثل

يخلص منهم الا مثل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق الحميدي منه
انفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت
وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدي واصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت
ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر فانه قميصه يدل على بقاء اثاره الجميلة من توقد الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو وانا رأى الثبتي ﷺ القليب دون المطورة بالجارة ليعلم
ان هم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن
ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتنقيصه لانه تحمل ما خلافته ما تحمل
اشارة الى قصر مدة خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتنقيصه لانه تحمل ما خلافته ما تحمل
من الاعباء اي مشاقها حتى قالت عايشة رضه لما توفي رسول الله ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما نزل الجبال
الراسيات لفضها اي كسرة بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه تكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له
هذا الاول على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بكسر الراء الدلو العظيمة
التي يتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذ عمر رضه من الغلب المذنوب في يده من الضعف الى الكبر
لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا يفري فري عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل
بالابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها للتروح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه كان في خلافة عمر خلل ما
ضربه مثلا لاتساع الناس في زمان عمر رضه وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ اسلم
عمر رضه ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلفائه جميعا لان تدبيرهما وقيامهما
بمصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر رضه قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك
في زمان عمر رضه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه بينا انا نايم لثبتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جنب
قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر رضه فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر رضه في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك
اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة والمنقول في الجنة
هو الوضوء العرفي الرافع للحدث والمراد رآه النبي ﷺ من توضئ الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة
وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه
اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى
قال وعزتك لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال هر ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
بينا رجل بفلات من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ مائه في حرة وهي
بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل فاذا ذلك الشراج
قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم آلة عريضة من الحديد
ثما خوذ من السعي وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال يا عبد الله
لم تسألني عن اسمي فقال ان كنت صادقا فانظر اذا جاء ثلثه فتصدق بثلثه وآكل انا وعيالي وارد فيها ثلثه

غرس الشجر واثر صابه في القبر في نسخة

ثلثه هذا اتفاق

هذا اتفاق

فلان لاسم كان في السحابة

الكلب

صحيحه اتفقا على الرواية

ثلثا

المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي ﷺ من خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحديث بينما انا فيه زائدة انا
انا الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جدره منكسر عن مساواة الكعبة وربما قالوا الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم وفتح الحطيم سمي حجرا
لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كل ما حجزته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي ربما قال لان النبي ﷺ حكى لهم قصة المعراج مرات
فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة اخرى مضطجعا اذ اتاني آت فقد بشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي ﷺ
يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من نقرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق
الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس رضه ان رسول الله اتاه جبرائيل عم وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه
فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسل في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يشفون
الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس رضه وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم
اتيت بطست وهو معروف وقيل تاوه بدل من الياء من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل
له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به
كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب خاصية اشد قوية فيكمل
به تصديقه كان عيسى والدي تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤل اليها من انتهاء
تملئ بقلب النبي ﷺ الموصوف بكمال الايمان فعل قلبي وهذا الفعل كان لتصفيته وتزييده فاليتيم المعرفة ما يجد القلب عن
موقنه المقلوب ثم حشي علما بناء المجهول اي ملئ بالقلب فكرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه
او معناه التتميم موضع الشق قيل كما ذكر في الحديث من شق النحر واخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التفويض
لتوجيهه بتكلف ادعاء التوفيق بين المنقول والمعقول وهو ما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي لحن لا ندري العدول
من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الجزء مما لا يحال فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع
خطوه عند اقصى طرفه اي البعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل عم حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال
جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون الاذان مفوضا اليه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء
محروسة لا يقدر احد ان يتسور عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا ردا
قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على قاطني السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة
فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت
فاذا فيها آدم عم اذ فيها للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرائيل عم هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم
قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام النووي شيئا امر ابني عم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه
كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح
اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح
فلما خلصت فاذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الاخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا
ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فاذا انا بيوسف عم اذا فجائية قال هذا
يوسف فسلم عليه فسلمت فرد السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما خلصت اذا ادريس عم في السماء الرابعة فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل
المراد كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي الى السماء
السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء
فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت
اي عن موسى بكى فقيل ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انا بكى موسى
اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد ﷺ لانه اليق به وانما قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على
تعظيم المنة لله تعالى ان محمدا عم من يطول عمره وعبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح
جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح
ثم رفعت لي اي جعلت قريبة ومنه قوله يكاد فيها سهر مرفوعة اي مقتربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها
اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة او الرسل فاذا ابنقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي عنزها مثل قلال جمع قلة وهي
جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل القلال مثل الجباب فاذا ورقها مثل آذان الفيلة بفتح الياء الفيل
كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرائيل عم هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران
ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يتفرعان للاحدهما كوثر وللاخر الرحمة كذا
ورد في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين
فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما في بين الناس ويكون
ما ذكرتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكونا من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بهما في
الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما لنهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا
ثم رفع لي البيت المعمور فسئلت البني ﷺ في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الفا اذا خرجوا منه لم يعودوا
اليه ثم اوتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك
اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسي مثال الهداية
والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت
علي الصلوة فسئلت صلوة كل يوم قيل كل صلوة منها ركعتان الا يرى ان من قال لله علي صلوة يلزمه ركعتان
فرجعت فمررت على موسى عم فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ان امتك لا تستطيع
خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة
منهم فارجع الى ربك فسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع شطرا فرجعت الى موسى عم فقال عاودت ربي فوضع شطرا فرجعت اليه فقال عاودت ربي فوضع شطرا فرجعت اليه فقال عاودت ربي فوضع شطرا فرجعت اليه

فقال مثله فرجعت فامرت خمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات وانى قد جربت الناس قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال سألت ربى حتى استحييت ولكنى ارضى واسلم قال فلما جاوزت ناداني مناد امضيت فريضتى وخففت عن عبادى وفى حديث انس فرجعت الى ربى فقلت يا رب خفف على امتى فحط عنى خمسا فرجعت الى موسى فقال بم امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تطيق ذلك فارجع الى ربك فاسأله التخفيف قال فلم ازل ارجع بين ربى وموسى حتى قال يا محمد انهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلوة عشر فتلك خمسون صلوة ومن هم بحسنة فعملها كتبت له عشرا الى سبعمائة ضعف ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئا فان عملها كتبت سيئة واحدة فنزلت حتى انتهيت الى موسى فاخبرته فقال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف قلت قد رجعت الى ربى حتى استحييت ولكنى ارضى واسلم قال فلما جاوزت ناداني مناد امضيت فريضتى وخففت عن عبادى وفى حديث انس فرجعت الى ربى فقلت يا رب خفف على امتى فحط عنى خمسا فرجعت الى موسى فقال بم امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تطيق ذلك فارجع الى ربك فاسأله التخفيف فلم ازل ارجع بين ربى وموسى فق

بصغيرة ولا ثم والا ثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعضهم ان فقي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فلا ولا تخف
نوت عضو ق عاينته رضه اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر
ه على رضه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوى احد فهو يلعن ايضا ابوى الثاني
فكان الباديء لعن ابويه هكذا فسر النبي ه في حديث آخر ب الرجل والديه اقول العقل الوجه في تفسيره ه م الب
بكذا هو استبعاده بان يتسبب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالتسبيب سبحان الله اذا
استحق من يكون سببا لسب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله
كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما وذكر الشيخ ابراهيم المروذي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى بتحريمه
لانه مما اهل به لغير الله وقال الزركشي فهذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود
ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من اوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وآواه اجارته من خصمه وروى محدثا بفتح
الدال اي الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقدير عليه والرضاء به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة و
من العلامة التي يجعل بين حدين لبحارين ه ابن عمر رضه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء اي عاقبه بجعله
غرضا للرمي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين رؤوسهم لآمن
بي اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ويقلدون ويروى لو بايعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها اليهودي يعني
الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم
اذا اراد ان يأتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان
يكون اذا شرطا قال ثم قال ويكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤه قال والجملة خبران فانه ان يقدر هذا جواب للاولى شرطية ويجوز
ان يكون اولى لتعين اعلم ان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية تفيد ترتب وجود الثاني عند وجود المقدم للانتفاء الثاني لانتفاء المقدم
كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا الآية بينهما واو لدفي ذلك اي في ذلك لاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ ان رح لو
الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الدنيوي لكان يكون الولد معصوما عن الطاعون
وقد لا يتفق ذلك والقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد معصوما عن اغوائه بالنسبة الى الولد الصالح بالنسبة
لان الشيطان غير مستطيع على الناس بالاضرار الدنيوي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان الانصار سلكوا واديا
او شعبا بكسر الشين ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنايم ولم يعط الانصار شيئا ثم يريد ه م بذلك العقول
منابعتهم لانه ه م المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيارهم وافتقهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد
في النابغة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فخذفته
بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه فما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اطلع في بيت قوم ه ابو ايوب رضه روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم
ليس هذا اخبارا يضا للناس على الذنوب بل كان صدور تسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا
عليهم ح قرر بعضهم الى ختار رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله وتحقيقه
ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه انه يغفر لهم فلو قدر عدم غفرانه من يعصيه فيغفر له روى عن النبي ه م انه قال قال
الله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رضه اتفقا على الرواية عنها
كان يريحها ويقوم وهو الاصلاح ولنا

ولا تواخذ بما كسبت كل نفس رهينة بما كسبت ولا تزر وازرة وزر اخرى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما
اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا قال قيل انه كان الخطاب للكافرين فلم لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين
فما قيمتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس
قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق على رضه اتفقا على الرواية عنه لو خلقوا لم تزالوا ولها الى
يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبالعين المهملة والقاف السهمي امير من امراء قيل انه كان من رسول
رسول الله الى كسرى عادات في خلافة عثمان بمصر تقدم قصته الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله ح ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه لو دعيت الى كراع او هو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال الطيبي غلط من حمل على كراع الغميم وهو موضع
بين مكة والمدينة لاجبت اي الدعاء ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على سبيل الهدية او كراعا في المثل الاعطي
العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع من اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض
الناس عليه ه ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما
يصلي فاكان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال ما لك فقال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني لما جهل مصداق الحديث قوله ما واه ان يصعد كذا في الاية
هو الاستلاب يعني لجعلوه قطعا فقيل له ما لك تأخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني لما جهل مصداق الحديث قوله ما واه ان يصعد كذا في الاية
ابو موسى رضه روى مسلم عنه لو ان الله يؤاخذ بما كسبت ايدي الناس لترك على ظهرها من دابة جواب لو محذوف اي لاهلكها ثم قال الا ان الله يؤخرهم
الى اجل مسمى فاذا جاء اجلهم فان الله كان بعباده بصيرا

قد سمع قول قومك لك وما ردّوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلّم عليّ ثم قال يا محمد ان الله
قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتأمرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم بجبال الطبقتين الشجى اى
غطيتهما الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة بخيطا نا احدهما ابو قبيس والآخر
المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله من
اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قالت لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث
جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم ان يكون يوم اشد من احد لكنه اليوم الذي آذاه قومك فيه كما في قوله صلى الله عليه وسلم يوم
الغفبة وقيل تقديره ليت شعري ما قومك فان هو اشد من قومه الاذى يوم احد وقيل يوم العقبة م ابن مسعود رضي الله عنه لقد همت
اى قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني لما ألطف والجمع عليهم لما يجب عليهم من الجماعة
فامر باحراق بيوتهم قبل هذا مختص بزمانه صلى الله عليه وسلم لانهم تخلفوا عن الجمعة فاذ ذاك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجيء عاما فيكون
نسخا لما تركه الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم الامر م عائشة رضي الله عنها روى البخاري رضي الله عنها لقد همت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ان ايتيا عبد
الرحمن واعهدا اى اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اى كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون
اى او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون يعني ترك الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يأبى ان يولي على خلقه غيره
خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويأبى المؤمنون اى اوامع واعلى ان يدفع الله كون غيره خليفة ويأبى المؤمنون عليه فضيلة
لابي بكر رضي الله عنه ربما يستبعد بعدوفاته فخاف كما قال م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض اسفاره
الى امراة مسيئة خلق بابا بنطع فانسل عنه فقالوا انه فلان فقال م لعله يريد ان يلطم بها اى يطأ بها فقالوا انه فعل فقال النبي م لقد
همت ان العن اى صاحب الامة الخبيثة ان يطأ بها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا واقع تعليلا مع
لاستحقاقه اللعن والاستنهام فيه معنى النفي المتضمن للذم يعني اذا ولم ها جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول
فانها قد تنسب بكونه نوءنا ولدا الغزو وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الوطء فانه لم يتبين حملا
فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع منه وظاهر هذا عن هذين المحظورين م جذامة بنت وهب رضي الله عنها بضم الجيم
وبالذال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل مات قبل مات عنه عن النبي م هذان النوعان مما نهى عنه في هذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي
بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي مرضع لكن سبب قصده خوف ضرر الولد لان الاطباء يقولون ان ذلك اللبن رديء فيؤثر في الولد
ان الروم وفارس يصنعون ذلك اى الجماع وقت ارضاع المرأة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس
بيقيني وجواز اجتهاده م عن الصلب والمسامع م سلمان بن صرد رضي الله عنه روى البخاري رضي الله عنه الآن نغزوهم ولا يغزونا نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنه
آن هذه تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لا طمعا فينا نحن نسير اليهم م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى بمعنى لازما و
متعديا اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته م حيث كما قال الحمد لله م عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها الارواح
جنود مجندة اى جموع مجتمعة فتعارف منها اى كل روح شاكل الآخر في المعرفة بيانه ان الله يعرف ذات الارواح بصفوتها فيقرن بعضها
الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالتعبير عما صفاتها لم استطعنا بقوله الست بربكم م ابو موسى الارواح جنود
التلف اى الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اى كل روح لم يشاكل روح الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اى قلبه قلب الآخر
وان تقارب جسداهما الائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال الله تعالى لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تعالى لا تجد قوما

بالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لقد عذرت بعظيم
الحق يا ملك قال لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملها على ذلك القول
بعض ازواج النبي م غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انما كانت مخطوبة لا منكوحة لما روى عن ابي اسيد رضي الله عنه ان
ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت في طمرها فانطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال وهبي نفسك لي قالت
قالت وهل تهب الملكة نفسها للغير الملك فاهوى بيده ليضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال قد عذت بمعاذ ثم خرج فقال يا
ابا اسيد اكسها رازقيتين والحقها باهلها ولا يكون لها اعطاها مرارتين وهما خرزتان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل برا ابتداء
قيل انما استعاذت لانها توقعت فلما اخبرت انه رسول الله ما تأنست على قولها ذكر فيه دليل على جواز نظر الى طب الى من يريد نكاحها واسمها
اسماء بنت النعمان بن الجون بن ابي ورث انما عوض المصنف لانه ذكر اسمها المثبوت اختلافي في المستعيذة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل
ملكية بنت كعب الليثي والاكثرون على ما ذكره المصنف هـ جويرية بنت الحارث رضي الله عنها روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية
قيل كبيت في غزوة بني المصطلق ووقع في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي م كتابتها فتزوجها وكان اسمها برة فسماها جويرة مارويت
عن النبي م سبعة احاديث الحافظ الصحيح يا ثمانية اتفقوا على اربعة منها واحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي م من عندي وانا في مسجدي فرجع
بعد ان ضحى وانا جالسة في مسجدي فقالت ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم فقال م لقد قلت بعدك اى بعد خروجي من عندك
اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت باقلت منذ اليوم لوزنتهن اى لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه
نصب على المصدر اى تسبيحي يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه اى بقدار رضاه لان عباده غاية لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اى وزن
عظم عرشه ومداد كلماته اى معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مدادا ومدادا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مدة
بضم الميم وهو مكيال يسع فيه طلاء عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرة لان التسبيح لا يدخل تحت الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر
وهو واجب فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه لله تعالى لا انشاء دالا على وجه انشاء تنزيه الله تعالى بعد وخلفه ح خباب بن
الارت بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة وآلارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة روى البخاري عنه قبل ما رداه عن النبي م اشكانا
وثلثوه حديثا لانه الصحابيين خمسة احاديث اتفقوا منها مسلم بحديث وانفرد البخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو لنا
الا الله عز وجل فقال م لقد كان من قبلكم يمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق
راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اى امر الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو
موضع معروف باليمانة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون اتاركه النبي م الدعاء وشغل اصحابه لعلم عاسبق
في القدر من تحريا بان المحق عليهم ليعودوا بها كما جرت عادة الله تعالى في سائر اتباع الانبياء م ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لقد لقيت من
قومك خفض مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبرها واسمه ضمير عائد الى المفعول المحذوف ما لقيت فيهم اى من قومك من الاذى يوم العقبة
هي موضع ويوم هنا اليوم الذي وقف عند العقبة ردوا القبائل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم
كان موصوفا عندهم اذ هي منذ هذا اظرف لقد لقيت مني على ابن عبد يا ليل بالياء المنشاة تحت فالدال بن عبد كلال بضم الكاف اراد م عرض نفسه
الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما رددت عليه المدعو سبب سنها اى قريش النبي م ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا

الطلاق من شكل الاول

جميعا وقدرهم مائة وقيل مائتان ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت الاجساد ائتلفت وتحسب ما خلقت
عليه وهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى واسمه عبد الله بن قيس رضي الله عنه اشتبدان ثلث فان اذن لك جوابه
محذوف اي فدخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رضي الله عنه الاستيجار توكيد
الواو بين الاستيجار افرد وهو ثلثة وترى اجارا توهو سبع وكذا المراد من التوءة السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة توءة الطواف توفاذا
آجرا كم فليستوجر بتوفا قلت هذا مكرر بل اول الحديث قلت المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاجارة عمر بن الخطاب رضي الله عنه افتعال من الاجارة بفتح
الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكوة وتصوم شهر رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا
تميز او منصوب بنزع الخافض اي الى سبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اخذه توبيخ للواوات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد منه
الاسلام الكامل فمن ترك ركنا لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله الطيبي حين جاء على صورة رجل غريب فاعجب عن الاسلام فقال
صدقت انا صدقته فيرتبل الاشارة الا ان كان عارفا به وسأله لاستماعهم او الاوفع الوهم بانه ان سئل لم يقبل الجواب والا انهم اذا
سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والان هذا اول من اتاهم قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله
وهو اعتقاد ان الله تعالى واحد فرد ازلي متصف بما يليق من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقادانهم عباد الله لا يتصفون من عبادته لحظة
ومن تفاهم بعض كافوا تقدمهم ط السل للتنقيب بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميع كلام
الله قبل الكتب المنزل مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر
على ابراهيم والتوراة والزبور والانجيل والقرآن ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتقدم بالقدر اعاد ذكر الايمان
ههنا ايذانا بانه من اركان الاقدام ولهذا اضاف فوقته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان
اي الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فانه علم انه معبوده يعبده بانه اخلص فيها للاحالة وعلم ان لفظ ان صدقت
غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او
نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي متى وقوعها قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله و
الوحي انقطع الطمع عن هو فوقها قال فاخبرني عن امارتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكثر بالكسر فتلد الامة من سيدها
فيكون الولد كسيدها لكونها بسبب عتقها فتبوأ بها باعتبار السنة او يجوز الطافها على ظاهره لان الرب بالتذكير مضافا الا الى الاب لا يطلق الا على الله تعالى
وانما خصها بهذا من امارتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن بانحطاطه ورجعته آو معناه
ان لا يطيع الولد امه حتى يظنها امة سيدها وان ترى الحفاة جمع حافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وخفه العراة جمع العاري العالة جمع العائل
وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في الدين كجهلهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ثان عن
الخلق بان يكون هو الجاعل يتطاولون بالبناء اي يتفاخرون بارتفاع البنيان يعني من جملة امارتها ان يفوض الامارة
الى الاجلاف فيتحكمون في الاشراف ق عمر رضي انتقاء الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتداء الموصول باللام اذا امكن موصولا التبيد
احصر فعلما رأينا ان ذوات الاعمال قد يجد بدونها النية اجتنبنا الانتقدير والمراد صحتها على رأي الشافعي ونفيضلتها على رأي ابي حنيفة ليفا قلت هذا
غير مستقيم لان النية على القلب فيحتاج المنية الى فرنيس قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى العمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم
شيئا وان كنت نويت الف شيء قلت ان اريد بالنية اللغوية وهو القصد فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها
وان اريد بالنية الشرعية وهي نية التقرب الى الله تعالى فكم تمور اذ قد يوجد العمل بدونها فلن المراد منها ما يكون تكليفية فمن العبادات ما يتوقف على النية
كالصلاة والصوم ومنها ما لا يتوقف عليها كالتعظيم والاهانة والايذاء والكف عن المحرمات وغير ذلك وهذا معنى قول الشارح

هذا كان كثير الاعمال تركناه هذا عن الاحوال والعمل اذا مانوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والا ان يتعين المنوي شرطا فلو
كان على ان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلاة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا وغيره فلو نوى هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يقع
الفائتة بلا تعيين فرب كانت هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام ورسوله لنصرة صلوات الله عليه
مكة الى مدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط وجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان الكفار قد يعذبون الكمال قال ابو البقاء وشرطي اذا
كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه ط لان الهجرة شرعا ترك ما نهى الله عنه
مع كونها مندرجة تحت دنيا تصيبها او امرأة ينكحها فتفيد ان مهاجرة لكن مهاجرة الى المدينة توجب له مهاجرة الى الله ورسوله فيثاب عليها ثوابا
ذكر الخاص بعد العام لمزيد شرفه هجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على ما قصد هجرة ابو ابو بكر رضي الله عنه الانصار ومزينة وغفار
والحج ومزينة من بني عبد الله قال القاضي اراد ببني عبد الله هنا بني عبد العزى بن غطفان انما اضاف بني العم الى العم لما له
الاولى مولاي اي اعتاقي دون الناس يعني انا اقوم امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الي وفيه دلالة على فضيلة هذه القبائل لانهم وعلوا دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف ولا رهب ق ابو هريرة رضي انتقاء الرواية عنه الايمان
بضع قال القاضي البضع بكسر الباء وما بين العشرة والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون وسبعة
اي قطعة يعني لها خصلة ولما كان الاعمال الاضافة فضلا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه الحق اسم الايمان هنا مجازا والحياء شعبة من
الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية مسلم وسبعون او وستون على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وترك حذرا عن اللوم فيه و
هو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايمانيء وهو ما يمنع المؤمن من فعل
القبائح خوفا من الله تعالى وهذا القسم ما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالرأس للسائر الشعب
لان الحيي يجانب فضيلة الدنيا والآخرة فيترجح من الكمال قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا للايمان ما
قلناه ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز والطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح ابو هريرة رضي الله
عنه الايمان يمانا اي منسوبا الى اليمن والالف عوض عن ياء النسبة والحكمة وقع عبارة عن العلم والعلم هو قبل الاضافة الى القول من غير تقوية
يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض على الجزء وغيره ان الشدة بدلالة كما انشد لامية بما يبان بطل بشد كيرا ويفتح وايما لغة السوط
قال القاضي هي لغة اهل اليمن ان الايمان بدأ من مكة ووجه من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم
يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولعله انما تركوا الظاهر هو ان المراد بذلك الانصار لانهم علموا
في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم اهل اليمن نسب الايمان اليهم استشهادا بالحال فهم لان من اتصف بشيء وقوي فيه يتسب ذلك الشيء اليه لانه
يكون ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله ثم الايمان اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجود منهم في ذلك الزمان لا كل اهل
ابن عباس رضي الايمان احق بنشرها من وليها اي في اختيار الزوج لان العقد فانما تباشره الولي لا هي لقوله لا نكاح الا بولي وفي لفظ
احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد منه حتى قالوا للولي تزويجها كفوا وامتنعت ايجبر وللولي ان تتزوج كفوا
وامتنع الولي اجبر والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر
ق انس رضي انتقاء الرواية عنه قال اطلعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا لبناة فشر بيته وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه
فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عمر سؤره الاعرابي فقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا
محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن وان مفضولا فانه قبل بث في صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه

غلام وعن يساره الشيخ فقال م للغلام اتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا واللہ فاعطاه الغلام فلم يستانن منهم عن الاشراف
اجيب بان الاشراف كانوا قريب العهد بالجاهلية فاذا قدم لهم استانن ربما يبقى في قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته بخلق رسول الله وامّا الغلام
فقيل كان ابن عباس استانن تانفا للشيخ بانه م انه لو منع منه لمنع منه بسنية الاولين ق انس بن مالك رضه
ندا بفتح النون وتشديد الواو وبالمد المهملة وسمان بكسر السين المهملة وسكون الميم قبيل مارواه عن النبي صم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي صم فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع لرسول الله صم في الاعمال والآداب ق انس بن صعصعة
رضه اتفق على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان ابن ناصية اي
ذاته انما جعلت البركة في نواصي الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي به خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم يكون في الفرس فمحمول على عالم
يكن معدا للغزو ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي الفاعل البزاق في ارض المسجد وجد ما زال من احتاج اليه اولا
بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة ان يدفنها في تراب المسجدان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا
حكيم بن حزام رضه روى سلم عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان بالخيار لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي احد حجة
للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون هم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو
ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان الطلاق البيعان عليهما بالخيار ما لم يتفرقا وهو خلاف الحقيقة يجاب بان الحقيقة يصار اليها عند امكانها
يعني اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال
الآخر اشتريت فالصدق اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي كان فيهما عيب يورث لها اي اعطي الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما في مبيعها
وان كتما بعيب المبيع والثمن وكذبا بان غيرا صفاتها تحقت اي ذهبت بركة بيعهما ق ابن عباس رضه روى البخاري عنه البينة اوكد
في ظهرك روي برفعها تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اي الزم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك
ابن سحماء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التثاوب بالمثلثة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا
تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليجمع فمها ما لم يكن ستر التجشؤ ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح للرجال
تقدم توجيهه غالبا باب الخاء مع السين في حديث مالي اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث كثير بالجر بدل بعض
على تقدير فعل اي اقطع ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتداء محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التصدق
على الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الرجوع الآن بعوض الرطب فانه يشبهه فله استرداد الثلث او كثير لكن من الراوي رضه
قاله رجاء قال انه تصدق بثلثي ماله قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث كاف ووجه وطفا على الجور
الماء وفصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث يجوز نصبه اي فالثلث قال الراوي رضه الحديث دور ان النبي
صم قال لسعد او الا اوصي بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال ثم اوصي بالثلث ق ابو رافع رضه مولى رسول الله صم قيل انه
مر غلمت كتبته عليه كان قبطيا وهبه العباس للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس اعتقه ما رواه عن
النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بثلثة والبخاري بهذا اخرج له في صحيحه
بفتحتين روي بالصاد وبالسين المهملتين فمعناها واحد وهو القرب يعني اخرج له في صحيحه قرب الشفعة من غير اخراج وقيل المراد به الشفعة
فانه قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعة وروي ايضا اخرج له في صحيحه بالشفعة احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واجيب
ان معنى على ان الشفعة للجار بقوله عليه الصلاة والسلام اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة فجعل الحديث غاية لاثبات الشفعة للجار فدل على انها قبل ذلك

بان الشفعة ثابتة بالحديث الآخر الذي قبله فلو حمل هذا الحديث على عدم الاعادة والافادة خير منه ويحمل حديث الشافعي على ان الشفعة بين ثابتة
الشركة قيما بين الحدين ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المجرس مزاحم الشيطان المجرس هو الجبل تعلق على الدواب فيزجرن المؤدي بالجيم الراء
الجنس في اضافة الشيطان لان صلته تحث على الذكر والفكر روى ان جارية وخلت على عائشة رضوانه رجلا جليل فقالت عائشة
اخرجوا عني مؤخرة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه ق ابن مسعود رضه روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله النار
احد شيئين والنص على وجهها والنار مثل ذلك وجها لا قربية ان يسيرا من الموصوف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا
لدخول النار فينبغي ان نتيقظ لكل احد اسباب الجنة ونتجنب عن كل اسباب النار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة
بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد ثانية وتروى بضم الخاء وسكون الدال وهو الكلام من الخداع بضم
الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثيرة الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض
عهد روي انه صم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها ق ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه قبل مارواه عن النبي صم حديثان احدهما
رب العالمين هن السبع المثاني سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني ولكون هذا
مثنى في الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى المثنى او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم
الذي أوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بالفظين المختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه صم قال لما نزل الله
في التوبة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم فبردوها
بالماء قال النووي فابردوه بالهمزة وصل بعضهم الراء وبقال بالهمزة قطع وكسر الراء وهما لغتان والفصيحة في الاولى فصل رسول الله صلعم حرارة
الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجلد قال الخطابي
هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المرار ويحتقن الخ ويمكن الجواب بان الداخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الرباني
اللام في الحمى للجنس فتحمل ان يرجع الضمير فاءها ودهالجمي المعتبة المذكورة تحت الجنس وعن النبي صلعم بالوحي ان شفاءها بالماء البارد وقول هذا
تعليم العلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بها ودليل على ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة في النبي صلعم غير مفيد اذ لم يعرفوها وكونها معروفة لهم
غير معقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع للحمى في الحيات الحارة مثلا وونفعا على اطلاقه لان الماء الباطنة يصل الى اعماق
العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غلبة الماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رضه اتفقا على انها
فيها الحياة فيركلها لان عبداء انكا تدليجي الان مخافة ان يتسبب الى التبيح ونهايته ترك التبيح وكل ذلك جزع ق عمران بن حصين رضه اتفقا
على الرواية عنه احيا بالياء الاخيرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح ما سبق ع ابو موسى رضه روى سلم
الخازن الامين الذي يحفظ ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة نفسه اي نفس الخازن بان لا يكون فيها حقد ولا يودي الفقير اعطاه
احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الآمر او لا فيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا يصم المرأة وبعلها شاهد ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الحمرة من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بحر هما بدل من الشجرتين وهو فيهما خبر
مبتدا محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الحمرة هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر المعنوي وهو الذي مزاء العنب الزبدي على
وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني بحرم الخمر من هاتين الشجرتين لا بيان حقيقتها لانه خبر مبتدا محذوف
فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا
في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي ما قر به وفيه دليل الى ان الجهاد باق الى ذلك الوقت ع ابو جحيفة رضه اتفقا على الرواية عنه الخيل

قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعم هذا البيع وغيره فى جميع الازمنة الا زمان حضورهما وتقابضهما والربوا بالقصر وهو والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء واعلم ان الحديث المتقدم كما يبين حقيقة الربا وهو بيع زيادة احد البدلين على الآخر فى القدر اذا اتحدا فى الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربا وهو بيع احدهما بالآخر متساويا اذا اتحدا فى الجنس واختلفا لان النقد جنس وفيه شبهة الزيادة على النسئة ق انس بن مالك رضى روى البخارى عنه الرؤيا بالهمزة اى الصحيحة وهو بان يكون مراده لا من الشيطان ويحتمل ان يراد حسن ظاهرها كما قال عليه الصلاة والسلام من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها الا اخا ناصحا او عالما قيل المراد به من يكون مراجعه مستدلا وفيما له فارغا عن الامور المهمة والقذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزء من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقولهم لصلح ذهبت النبوة وبقيت البشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فما يتلقى بقبول فحقيقته وتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة ففى صحيح مسلم والشهور جزء من ستة واربعين وفى رواية من سبعين وكذا فى غيره مختلفة فى رواية ابن حبيش من اربعين وفى رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضى الطيبى على رأى الصلاح ق ابو سعيد رضى روى البخارى عنه الرؤيا الصالحة اى الكاملة جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قيل هذا اخبار عن الغيب فيكون نبوة حقيقة بالفعل وقيل اخبار عن النبوة باعتبار ما كان عليه فى زمان نبوته ثلاثا وعشرين سنة ثم رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزء وضعفه الامام النووى بان كون زمان رؤياه ستة اشهر وقد رده هذا القول ولم يأت عليه النقل ق ابو قتادة ذكر الحارث الربعى رضى النفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم بمعنى واحد عند الناس لكن غلب استعمال الرؤيا فى المحمودة والحلم فى المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تشريفا والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله تعالى وللشيطان فى ذلك تسبب ما فى الحديث الصحيح اذا نام العبد صعد روحه وصعد روحه ملكا يمثل له الكتاب على طريق الحكمة فهو من ابناء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويدخل ما كانت تحدثه نفسه وتمناه فيخبر بما رآه حقا قال النووى الحلم بضم الحاء وسكون اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عائشة رضى النفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التى تقطع وتقطع معنى من المعانى وليست بجسم فيكون ذكرها تعلقها بالعرش استعارة والاشارة الى عظم شانها فتقول من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله اى قطع عنكل رحمة وهذا اجمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء ق ابو هريرة رضى روى البخارى عنه الدر يكون بالمثلثة وبالراء الدر الذى يستخرج من البحر والدر هو اللبن اذا كان وهو ثابت بالعيان وبالحيوان بينا اذا اراد الرجل ان يحلب ناقته او شاته حلبها فى اناء ثم يصب اللبن من الاناء الى الاناء الراهن فله ذلك حتى لو هلك المرهون بركوبه او بالحلب لا يضمن شيئا للراهن وفى الذكاء يركب بالنفقة ويشرب اللبن بقدر النفقة ويشرب الدر اى فات عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة رضى النفقا على الرواية عنه الساعى على الارملة بفتح الميم هى المرأة لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هى التى فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعى الكاسب لتحصيل مؤنة كالحاج لهذه السبيل الله لان القيام بمصالحها انما يكون بسعى عظيم وجهد ونفس نفيس فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رضى واحسبه اى الراوى رفعه الى النبى صلعم قال وكالقائم كالا يفتر وكالصائم لا يفطر يعنى شك الراوى فى انه شبهه بالمجاهد وحده او بالجامع بينه وبين القائم والصائم معه ق ابو هريرة رضى النفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اى مقصوده من وجهه اى مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الا هله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رضى النفقا على الرواية عنه الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن والمراد به عدم الموافقة فى الدار والمرأة والفرس فشؤم المرأة سوء خلقها او خلا مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه التنبيه لا القطع حصر الشؤم بالذكر لان فى بعض الفرس الكبر لصاحبها او لانها اقرب الى الاذى فيخاف الشر فى ان

الرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل ام رجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال لها فى المرج جبلها فى مرج بكسر الراء وبالجيم الموضع الذى يمرج فيه اى يخلى فيه اورضة شك من الراوى فما اصابت فى طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله طول وهو الحبل الذى يطول للدابة لترعى ذلك صفة الحبل من المرج او الروضة من فيه بيانا لما كانت لها حسنات يعنى يكون لصاحب الحبل ثواب بمقدار ما اصابت فى ذلك الحبل الذى ربطت به ولو انها قطعت طيلها فاستنت بتشديد النون اى عدت شرفا او شرفين الشرف بضم الشين وفتح الراء العدو فى علو والشوط المرة الواحدة من العدو الى الغاية او شرفين كانت له آثارها اى مقدار آثارها وارواثها حسنات ولو آثارت بنهر بكسر الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اى والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اى ما شربت منه بمقدار حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل لدين لم يقصد سقيه فنى قصده يكون اولى فما لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اى استغناء وتعففا عن سؤال الناس عند الاحتياج اليهم ولم ينس حق الله فى رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائبة ولا ظهر لها اراد به ركوبها فى سبيل الله استدل به ابو حنيفة رح على وجوب الزكوة فى الخيل فاما نافيه فى رقابها الا حق اليها والجمام بطنها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حقا لله فى رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهى لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء و نواء بكسر النون اى معاداة لاهل الاسلام فهى على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرياء ليس كذلك فيجب للوزر لكن هذا تختلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رضى روى مسلم منه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء ضعيف كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعنى من ادخله الرجال نار ه بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة فى الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول النار فى الآخرة فان قيل ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفى بعضها ان ممسوح العين ليس بعوراء فكيف الجمع قلنا ان ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى للبصر اذا عور اليمنى وللبصر اعور اليسرى ليزول ذلك على ما سيجىء وبطافا امرأة او تثنون بكسر الثاء اعور لان عور العين ان لا يكون لها بصر فيصدق على المرة قال قال يحتمل ان يكون الراوى سمع البسرا والعين فى التعبين فيما اذكر اليمنى فكان البسرا وعكسه وانا اقول لو كان راويها واحدا لاخبر هذا الاحتمال ولكن راوى البسرا حذيفة وراوى اليمنى عبد الله بن عمر فحمل ما ذكر على تعدد القصة م ابن عمر رضى روى مسلم عنه الدجال ممسوح العين الا انه اجود ممسوح العين جحاء العين اى بالنسبة الى الاعور الذى ذهب الضوء عن احدى عينيه وهى باقية على حالها كانها عين جحاء لا حدقة لها ولا ناتئ ممسوح العين ليس بجحاء ولا ناتئ ولا غائر ولا ذاهب الضوء عن احدى العينين فقط بل هو اعور العين اليمنى ق عبد الله بن عمر رضى روى مسلم عنه الدجال ممسوح العين عليها ظفرة غليظة اى جلدة غليظة كالظفر وبين عينيه مكتوب كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يعنى يكتب على جبهته بين عينيه كافر او ك ف ر ليقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ق عبد الله بن عمر رضى روى مسلم عنه الدجال ممسوح العين جفال الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعنى من ادخله الرجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة فى الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول النار فى الآخرة فان قيل ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفى بعضها انه ممسوح العين ليس باعور اليمنى فاورد الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى للبصر اذا عور اليمنى وللبصر اعور اليسرى ليزول ذلك على ما سيجىء وبطافا امرأة او تثنون بكسر الثاء اعور لان عور العين ان لا يكون لها بصر فيصدق على المرة قال قال يحتمل ان يكون الراوى سمع البسرا والعين فى التعبين فيما اذكر اليمنى فكان البسرا وعكسه وانا اقول لو كان راويها واحدا لاخبر هذا الاحتمال ولكن راوى البسرا حذيفة وراوى اليمنى عبد الله بن عمر فحمل ما ذكر على تعدد القصة م ابن عمر رضى روى مسلم عنه الدجال ممسوح العين الا انه اجود ممسوح العين جحاء العين اى بالنسبة الى الاعور الذى ذهب الضوء عن احدى عينيه وهى باقية على حالها كانها عين جحاء لا حدقة لها ولا ناتئ ممسوح العين ليس بجحاء ولا ناتئ ولا غائر ولا ذاهب الضوء عن احدى العينين فقط بل هو اعور العين اليمنى ق عبد الله بن عمر رضى روى مسلم عنه الدجال ممسوح العين عليها ظفرة غليظة اى جلدة غليظة كالظفر وبين عينيه مكتوب كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يعنى يكتب على جبهته بين عينيه كافر او ك ف ر ليقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ق عبد الله بن عمر رضى روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اى بالنسبة الى ما أعد لهم من النعيم وجنة الكافر اى بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او بقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه فى السجن والكافر على قدر كفره فهو كالمحبوس ح ان داود الطيالسى لما مات سمع من الهاتف انطلق راود من السجن ق عبد الله بن عمر رضى روى مسلم عنه الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شىء خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير او متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها من الحرام وتكون امينة وظيفة لدينه وروايته القصاص وخير متاعها غير الدار اى قيل انه كان نحو الف ورقة ما رواه عن النبى صلعم ثمانية عشر حديثا النور منها سلم ان هذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكر ثلث مرات قبل هذا الكلام مدار الاسلام لانه النصيحة ح اراد به الخير بمعناه كما يقال الحج عرفة اى عماده فالمراد بالرسول الله تعالى فقط بمعنى نصيحته تتمثل الا بالايمان به واخلاص العمل بما امر به ورسوله نصيحة نصديقه بكل ما علم مجيئه به وايصاله بطريقه ولكتابه نصيحة الاستفادة بآياته كلام والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه وفى الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتنبيههم عند الغفلة ودعائهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع ق ابو هريرة رضى روى مسلم عنه الذهب بالذهب اى يباع وزنا بوزن اى حال كونها موزونين مثلا بمثل اى حال كونها متساويين فى القدر والقيمة بالفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فزنا واى على مقدار المبيع الآخر من جنسه وسئل اداى طيب زيادة فاخذه فهو ربا اى لكونه الزيادة ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا وهو اخذه فهو المأثم سواء ق عمر رضى النفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وفى اللغة ورق بفتح الراء وكسرها وقد روى كذلك احاديث الصحاح وقيل الورق بالكسر المضروب وبالفتح غيره

بس

عليها رتها آعترض عليه بحديث الاطيرة آجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اى لاطيرة الا فى هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابو عمر رضى الله
رسول الله صلعم قال لا عدوى ولا طيرة والفال الصالح الفراءة والرؤس والدار ذكره مسلم ٢ صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الرفع فلا منافاة ح
انس رضى الله عنه روى مسلم عنه الشرب ٢ ثلثة انفاس كل نفس منها يسمى ٢ خارج القدح لورود النهى عن التنفس ٢ الاناء اى الكراهة ٢ المعدة واشفى اى
من مرض يخيل من الشرب ٢ نفس واحد ٢ واشفى اى اكثر شفاء ٢ للشرب وابرأ اى اكثر برأة ٢ ونجاة من آلام العطش ح ابن عباس رضى الله عنهما روى البخارى
عنه الشفاء ٢ ثلثة ٢ شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه ٢ هذا الباب ٢ حديث ان كان ٢ شئ من ادويتكم خير ففى شرطة محجم لا آجره فان
قلت المبتدا الموصوف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت ٢ غير هذه الثلثة قلت هذا حصر ادعائى على معنى ان الشفاء ٢ هذه الثلثة بليغ
جدا كانه لا قدم منه غيرها وانما انهى عن الكى بعد بيانه ٢ حديث آخر ان فيه سقيما لا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون
الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الدآء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبى صلعم كوى آبيا بيده حديث جرح يوم الاحزاب ح جابر رضى الله عنه روى البخارى
عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحمل القسمة اولا وعند الشافعى لا شفعة فيما يحتمل القسمة وهذا الحديث يرد عليه
فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اى ثبت فلا شفعة اصح به اك فمى على ان لا شفعة للجار لان المبتدا المعرف بلام الجنس يفيد
الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله صلعم جار الدار احق بالدار فيحمل ما يلزم منه الحصر على الادعاء فقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة مزية
الخلط لزوال الحصر فى الطرق ح ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه الثمن المكيوك ان يوم البيعة اى يلقان او معناه يلف صنوفها ويذهب آبهاءه
يشتطا من فلكها من قولهم طعنة فلكوه اذا القاه وآنما فعل ذلك بها لتوبيخ لمن جلبها وقبل انها خلقت من آثار فعاوا ايها ح ابو هريرة رضى الله عنه روى
عن الرواية عنه الشونيز فيه دوآء من كل داء قال الامام الزرى هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حاد وقال القاضى سوعام اذا لبعد
ان يداوى الحار بالحار بل صفة او يكون الشونيز نافعا من كل دآء بالتركيب تارة وبمفرده اخرى ولكه منافع كثيرة يعلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام
والصفاء والماء العارض ٢ العين وغير ذلك مما ذكرت ٢ الطب الا السام اى الموت فانه لا دوآء له اذا جاء م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
الشهداء خمسة المطعون وصاحب ات الطاحون والمبطون وصاحب الهدم والغرق بكسر الراء وسوء يموت غريقا ٢ الماء وصاحب
الهدم بفتح الدال ما يهدم ويصاحب بيوت تحته والشهيد ٢ سبيل الله تعالى آخره لانه من باب الترقى من الشهيد الحكمى الى الحقيقى فان قلت الحديث
يقتضى حصر الشهداء فى الخمسة وقد روى جابر رضى الله عنه قال الشهداء سبعة سوى القتل ٢ سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب
ذات الجنب والحرق والمرأة تموت وقال النووى رضى الله عنه المعوط صحيح بلا خلاف آن آم يخرجه البخارى فما وجه الجمع آقول يحتمل ان يكون عدد الشهداء وقت
صدور الحديث محصورا فى خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة الزيدة من الشهداء حكما كما كان يزعاد ترتيع زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد
اخرى فيستدرك قال الشهداء اداه سعيد بن الثوفا من روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا آشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم قبض ابهامه فى المرة الثالثة
اصبعا يعنى ضم اصبعه ابو هريرة ٢ المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التوجيه راجعا الى
الشهر الذى فيه آنتم م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه الشيخ شاب ٢ حب طول الحيوة وكرة المال كما قال الله تعالى لا يأس الانسان
من دعآء الخير اى من طلب المال ح انس رضى الله عنه روى البخارى عنه قال آنا النبى صلعم على الراءة تبكى على صبى مات وقال اتقوا الله واصبرى فقالت
ما تبالى ٢ مصيبتى فلما ذهب م قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه تستعذره ولم تعرفه لم اعرفك يا رسول الله وقال
دم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشئ الصلب مثله والصدمة مرة يعنى الماجور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة وحدثها لانه اذا
طالت الايام عليه صار الصبر اسهل له م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان ٢ مكفرات ما بينهن اى من
الصغاير اذا اجتنب الكبايرة اذا اجتنب الموصل الصغاير لو انها تعم لا يقع كفارة فمن ثم قال الشيخ التوربشتى والجمهور هو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون

عنه تكفر سيئاتكم قال النووى هذا المعنى وان كان مختلفا لكنه ليس فى الاحاديث باباء بعضها ان ما يجتنب من الذنوب كلها مغفورة الا
الكبايرة وانما يكفر ٢ التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الا هنا كلامه فيه هذا ما نقل فى قوله اذا اجتنب الكبايرة وقت اجتناب الكبايرة وهو
بينهن المراد بها الا يكفر قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يراد من الكبايرة الآية الشرك جمعا باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال
جمع ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى الكبيرة صاحبه صارت كبايرة ق انس رضى الله عنه روى
على الرواية عنه قال رفعت الصلوة بعد العشاء حتى نعست الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعنى هذه الصلوة مشروعة فيما
بين يديك وهى العشاء الاخرة ٢ ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعنى فيه من النار لعظم اجره او مما يعاقب كسر الشهوة
ق ابو مسلم الاغر المدنى رضى الله عنه روى البخارى عنه ثلثة ايام جايزته يعنى زمانا اكرامه واتحافه بتقديم طعام مشتمل فيه يوم وليلة وما وراء ذلك يطلق حضره
لا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عنده ثلثة ايام حتى يحوجه مجازا بالافعال اى يوقع المضيف فى الاثم يا تى يقيد عنده او يتوقف له ما يؤذيه من المن وغيره فان قيد مطلوب ومن اقام بعد الثلث والتوقف فى حال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا
طلب او وقعت اذ لا يكره اقامته فلا بأس بما زاد وسلم قالوا يا رسول الله كيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقريه به جزاء الذى اضافه قال
احمد الضيافة واجبة ٢ هذه الثلثة على قوله وهى سنة ٢ الجمهور على انها سنة ٢ وهذا الحديث الذى ذكره المصنف يرد عليه
او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة فى الكتاب راوه بسكون ما صلعم ٢ صحيح مسلم ابو مسلم الخراج الخراجى والذى عن ابى هريرة
العدوى حديث آخر ح اسامة بن زيد روى البخارى عنه الطاعون رجز اى عذاب ارسل على طائفة من بنى اسرايل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا
الباب سجدا فخالفوا امر الله ارسل عليهم الطاعون فمات منهم ٢ الف وسبعون كذا قيل ترمى الطاعون ٢ الباب الرابع ٢ حديث
اذا سمعتم الطاعون ق انس رضى الله عنه ٢ الرواية عنه الطاعون شهادة اى سبب لكون الميت به شهيدا الكل مسلم م معبد بن عبد الله رضى الله عنه روى
مسلم عنه الطعام بالطعام يعنى بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وسواء اختلف الجنسان
فسيقع اكيد ستة م ابو مالك الاشعرى رضى الله عنه قيل عاد رواه عن النبى صلعم سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو الفعل و
بالفتح مصدر وقيل هما سواء كما يتطهر وقال الكرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم وههنا معنى المصدر مراد وشطر الايمان يعنى ان الايمان فيه مضاعف
الاجر نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن الحدث وقيل المراد بالطهور تركيبة
النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووى المراد من الايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم
ولما كان صحة الصلاة باستجماع شرايطها وارکانها جعل الطهارة التى هى شرط منها كالشطر منها والايمان والشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اولى
الاقوال الحمد لله تعالى الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله يملان روى بتا التانيث على اعتبار الكلمة وبالتذكير على اعتبار ارادة الكلام منهما
نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده والصلوة نور يعنى يكون نورا لصاحبها فى القبر وفى يوم القيمة حتى يوصله الى الجنة كما قال
الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم ومعناه الصلوة نور يستضاء به فى ظلمات الهوآء كما قال الله تعالى انها الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر و
الصدقة برهانا اى حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذل الشقيق يدل على بذل الشقيق له بقرينة حديث آخر والصبر ضياء
الضوء ح او آما عليه او يكون علامة له يستدل برأى عاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعنى ٢ الصبر المحمود فى الشرع وهو الصبر على الطاعة
الشرعية يخرج به العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكنه اسا لا دكا ان الاسلام قال م فى حقه ضياء وفى حق الصلاة نور والصدقة برهان او يقال
المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن الشهوات مع النية فيكون الصبر الذى هو بحبس اظهر كيفية فكانه م احد هذه الحديث الا
الثلثة للايمان هو الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اى دليل على ايمانك انا عملت به او عليك اى دليل على شومك انا تركته هل ان من يلغو فيما

رأيناه زماننا اعمى كل عينيه عالما مجردا فشقى وعاد اليه بصره ٢ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه الذى يخشع بضم العين اى الدنيا
نفسه يحتقرها بالفاء اى يعذب بالآخرة بعمل ما فعله والذى يطغها بضم العين اى الدنيا يلعنها بالآخرة م انس رضه روى مسلم عنه
المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب يصيف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا
يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعة كما يقال جاء عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة
المؤذن يكثر عدده وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا اطال اليه عنقه والناس حين يكونون عنقا ويكون المؤذنون
اكثر رجاء لانهم يوذن لهم بدخول الجنة وكان ذلك جزاء مداعناقهم عند رفع صوتهم وقيل لطول العنق كناية عن الفرح كما
خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل الفرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة لظلا
يناله ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة يعنى اسرعهم الى الجنة وهذه الرواية غير معتمد بها م ابو هريرة رضه المؤمن لضعف المؤمن
في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغى ان يعاشروهم معاشرة الغائب والتصافح والاجتناب عن التجافى م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن القوى وهو من لا يتوقف الا الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى يحتمل
لصدق رغبته في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة الناس ويحتمل انهم
وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعنى في كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان
وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله في افعالك النافعة في الآخرة ولا
تعجز عما ينفعك وان اصابك شئ فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اى استعمالك لو
على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعنى انه من علة اقدم استعمالها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء
الله فليس لكره وقوله صلعم لو اني استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن
كالبنيان وهو الحايط تشد بعضه بعضا يعنى المؤمن لا يستغنى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى بعضه
وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية فيهما قال اضاف الذي صلعم ضيف كافر فامر له بشاة
فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلعم بشاة فحلبت فشرب لبنها
ثم امر له باخرى فلم يتمها فقال صلعم المؤمن ياكل في معى بكسر الميم والقصر والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل
في حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فلحاجة ياكل في معى واحد والكافر ياكل لشدة جوعه
في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا ثابت
بطريق الاغلب كقولك افعل قوى من المرادة وقيل معناه ان المؤمن يسمى على طعامه فلا يبارك له الشيطان والكافر بخلافه وقيل الدنيا
سجن المؤمن فلا يرضى بما يكل يتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه المؤمن لا ياكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالى مما اكله
لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء
قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث والحديث لا احد اغير من الله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السهولة جمع السفرة وهو
الكتاب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها الاجلاء الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون
معه نائما ويقظانا في الاوقات كلها يحافظ عليه من الشياطين ويحرسه من الآفات ويستغفر له المؤمنين والذين يقرأون القرآن ويتتعتع فيه اى يرد ويقف فيه تارة
ويتتعتع

وهو عليه

وهو عليه اى القرآن عليه ذكك القارى شاق يقال شق عليه الشئ شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجر ان اجر القراءة واجر المشقة فاذا قلت اجر بذكر الجمع
فيلزم ان يكون المشقة افضل من الاجر قلنا لا يلزم لان كونه مع المشقة افضل من حصول الاجرين في سهلة بنت الاكبر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
جاءت امراة وقالت يا رسول الله اني لي جارة فهل علي جناح ان شتمت من زوجي عالم يعطني فقال صلعم المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس بشبعان
عالم يعط على بناء المجهول كالباس الذي لبس ثوبي زور قيل هو المراي الذي ليس ثياب الذهد وما طنه مملوء بالفساد وكل منهما زور اي مخالف لما يظهره
وقيل هو من يصل بكيته كيتين آخرين ليري انه لابس ثوبين وقيل من يلبس ثوبي الغير وأوهم انهما له ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم
ما بين حرة بفتح العين المهملة جبل بالمدينة جبل احد بضم الالف وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلعم حين هاجر قيل بل هو ثور جبل
بجرم فيكون ذكر ثور على الوهم الراوي وفي رواية ما بين حرة واحد وهذه مدينة لكنها قليلة وقيل غير حين بمكة قال راويه بالمدينة حرة ما قد ما بين
غير وثور بمكة ويحتمل انه اراد بهما اللابتين سواء فالسابع في الباب الثالث في حديث ان احرم ما بين لابتي المدينة مشتهاها احدى اللابتين
بغير التثنية وسطها قال الجوهري يقال للشئ في النصف وسط غير وانتصب الفتح على ظرفيتها غير ان الثاني بتنوين على الوصف والاول مضاف
عن الصعود في احد ثنا اى ابدع في المدينة امرا غير موصوف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اى نصر مبتدعا وروى بفتح الدال اى
امر مبتدعا فعنى ايواءه الرضا به وفيه تنبيه على ان عزم على البدعة والرضا بها كالبداءة بها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعنى
يكون مطرودا عند الله عن اعلى مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس اجمعين عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المراد بها
هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله لا تقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفى قبول
صرفا اى توبة او نافلة ولا عدلا اى فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والاسير ان فعله في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الخطابي
يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا يكون به محققا لهذه المخلفة وان كان يكون بها ساقطا عن ذمته بالاجماع قال ابن الصلاح الخبر يحتمل ان يكون آت للابتداء فيجوز ان يكون
هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات قبلها وجد عليها وليعانه فان شاء الله تغفر له الله تشبه او استعارة
الذي صلوا ويد خلان رفيطر قوم آذنة المسلمين واحد ثبني امانهم واحد منهم كما ان كلهم يسعى بها او ناصر اى يتولى اعطاء الامانة او ناصر في الذمة وليس
لغيره نقضها الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة لمن قال نفذ في جواز امانة العبد عند قوم اخرين سلما اى تنقض عهوده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة و
الناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن موالية اراد به ولاء الموالاة بمعنى عقد الموالاة وعقد حلفه الاثم
ليس للمحسن ان يتنقل عن الى غيره الا باذنه فانه من تبعيض حقه واما اذا انقطع عنه في ثمن ان يعقد الولاء لغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء
العتاقة كقول العتيق لغير معتقات مولاى ولك ولاء لكن هذا التوجيه لا يتبين لقوله بغير اذن مواليه فانه لا اذن ولاء العتاقة لا ينتقل بالاذن
يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن من معتقه في ان يبرح عنه غيره بولائه لا باذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م انه وقاص رضه روى مسلم عنه انه مر بقوم من عمران المدينة
الى غير هالوا كانوا يعلقون جواب لو بمحذوف وهو طاروا فحلوا عنا وانا في العلم عنهم لان من ارخص منها ان اخذ جزاء من غير عمل او يحرث موجب عن صعصاعة كان
لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون المتحنى لا يدعها اى يترك المدينة احدا رغبة عنها اى اعراضا منها نصب على التمييز او حال
مفعول له الا ابدال الله فيها من هو خير منه قيل كان هذا في مدة جوعة م وقيل عام ولا يثبت صدعا او ثلما بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اى شدايدها
مجهة ضيق العيش فيها وجهدها اى مشقتها مزعجة وخامة هو آلامها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم هذا الحلاء الباب الرابع في حديث
لا يصبر على لاواء المدينة ق انس رضه روى البخاري عنه المدينة يا تيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الطاعون ان شاء الله تعالى هذا من اعلام نبوته صلعم
يكون لازما ومستلزما بين الدجال والطاعون بمعنى لا يكون فيها طاعون حتى الذي هو غير فاو ما هذا الا بركة الذي صلعم لها ان شاء الله تعالى هذا من مذكور شاهد جزء الترك لا آلك
معالجه

روى مسلم عنه

والعاهر

الماهر

عوده او آوى محدثا او نصر فاسقا

الوحش

ق ابن مسعود رضه انتفاء الزانية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال م المرء مع من احبه يعني
من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بينهما فلو بهم ورغباتهم وفي تلك المحبة الموافقة بهم وفيه حث على محبة الصلحاء
والاخيار رجاء للحاق بهم والخلاص من النار قال انس رضه ما فرحنا في الاسلام مثل فرحنا بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضه روى مسلم منهما
المسبتان اي اللذان سب كل منهما الآخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو ستة اخره فعلى الباري اعلم ان مرتكب غيره يجوز للمسبوب ان
ينتصر بسبه ما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للسباب يا ظالم يا جاف ولا يكون آثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو
افضل لقوله تعالى وان تعفوا خير لكم ان ذلك من عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما وبري الباري عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر
فبسبادئهما قلت اضافة شتم الى فاعله يعني فبشتم كل منهما صاحبه ابتداء فعلى الباري حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب فالسب من حده
لا يكون الا على الباري فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتداده قبل اذا انتصر المسبوب برئ عن الباري اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا
يقدر بينهما قال مضاف آخر اي لوم ما قالا ق ابن عمر رضه انتفاء الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من الاسلام
والبراءة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضه انتفاء الرواية عنه المسلم
اذا سلم الخبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة
الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للسببية والمراد بكلمة الشهادة تثبيتهم في الدنيا بهوان لا يزلوا عنه اذا فتنوا وفي الآخرة ان لا يتكتعوا حين يسئلوا
في القبر عن معتقدهم بايمانهم وبالرسول ق عبد الله بن عمر رضه انتفاء الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما يؤلم
من ذم او نحوه او اعراض قدم اللسان لان النطق به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال بها ق عبد الله بن عمر رضه انتفاء
الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجرة من الحقيقة من اجتنب ما نهى الله عنه لان فضيلة الدوام وفضل الهجرة من مكة كانا في وقت
على الرواية عنه البيت بفتح في قبره فاتح عليه وفي رواية ما تح عليه اي فاتح عليه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ان البيت يعذب ق جابر رضه روى مسلم
الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر يوضحه الحديث الآتي بعده ق ابو هريرة رضه انتفاء الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اي
في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في الكفر لكونهم اولوا الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في الاسلام كذا قال المظهر وقال الطيبي في معناه ان الناس تبع لقريش في الايمان بالرسول كما انهم تبع لقريش في كفرهم لان اول من ردة دعوته قريش وكونه كان منهم فكانوا قدوة في الخير
لسائر الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا كما شرط الله عليهم اشرارا كما قبل اعالكم عمالكم كما تكونوا يولى عليكم
معادن يعني هم متفاوتون متفاوتون في حسب الاسلام كما يتفاوت المعادن مما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان
ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج بريادة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالقساوة والتعب فخيارهم في
الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا من مكارم الاخلاق في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم الفاء على المشهور وحكى
كسرها اذا صاروا فقهاء عالمين بحدود ما من خير الناس من فيه للتبعيض او زائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الامر اشدهم
بغضا فيه المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس لشدة كراهيته للاسلام كفره وعكسه موجود فيمن كانوا اكره هذين الاسلام اشد كراهية فلما
دخلوا فيه اخلصوا وصاروا اخيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطي كارها كبر هيبة اياما اعانه الله تعالى فيقوم بحقها بخلاف
غيره ق ابن عمر رضه انتفاء الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كما ان الابل المختارة للركوب والحمل قليلة
فكذلك الناس المختار للخير قليل والراحلة الابل الموجودة الكاملة الاوصاف في الاحوال التي تعرض الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يجد عليها
الرحل في العادة فاعلة بمعنى مفعول او لانها ترحل اذا قل حمولها لكبرها او لقوتها في زمن السير لكثرة لبنها فلكثرة توجد في هذه الاشياء المذكورة بالنسبة الى الكثير والقليل
فقد صاروا

ق ابن عمر رضه روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد بعني الامن كذا قاله ابو هريرة فعلى وصفها
بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي فارقت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي
كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع آمن بمعنى حافظ فعلى هذا اتفق به يكون قوله م وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان
امة قانتا فاذا ذهبت انا اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهبت اصحابي اتى امتي ما يوعدون
من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضه انتفاء الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه قال في احد قوليه والوتر وقال
الحنفي الحديث منسوخ ق عائشة رضه انتفاء الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرط اهلها ان يكون الولاء
فقال م لا تشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس فلا يلائم انما يثبت
للمعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز عتقها وان كان البيع بشرط فاسدا لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضه انتفاء
الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولوع هذا شيء انه ولد فراش امه فقال م الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر
الحجر قيل معناه للزاني الرجم ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم احتباره وجوده والفراش للآخر يقال
للفحل حجر او تراب اذا غلب ق ابو هريرة رضه انتفاء الرواية عنه لعن الراوي عن رسول الله حكيما حرام وابو هريرة روى عنه قال النسائي
والترمذي وغيرهم اليهود الكاذبة منتفية للسنة مصدر بمعنى الى سبب لنفاقها ورواجها وظن الحالف ممحقة للكسب مصدر بمعنى
ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف بلحقه في ماله او بآفة في غير ما يليه والبيه نفعه في العاجل او ثوابه في الاجل او
بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمد ورواه بضم اليم فيهما ق ابن عباس رضه روى البخاري رضه انتفاء اليمين على نية المستحلف بفتح اللام
بينته تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطي الناس بدعواهم ق ابو هريرة رضه روى البخاري رضه انتفاء اليمين على نية المستحلف بفتح اللام
غيره على شيء ونوى الحالف في طلفه غير ذلك الشيء سواء كان مبتدئا في يمينه او بتقاضي يعتبر نية المستحلف لانه الحالف وقد رضيه وبه قال مالك وقال
ان قامت في اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وعمل الحديث على هذا وهذا
اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اياما امرأة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتجمر به فلا تشهدن معنا العشاء الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت
انتشار الظلمة وخلو الطرقات عن المرأة بسبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان النجار يتمكن فيه قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء
بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضه انتفاء الرواية عنه اياما امرأ مسلم احتجم امرا محتملا استنفذه الله اي خلصه من كل مخصوصة
اي بقرينة كل مخصوص من العتيق السلم مخصوصا منه النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احتجم رفيقه م جرير رضه روى مسلم عنه
ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اخرج عنه ايما للشرط مبتدأ وما زايدة للتاكيد وابق جزاء لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر
وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الاباق وهو يحتمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد به الحرية
قال الجوهري الذمام بمعنى الامان بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فللمولى ان يحول اصحابه وبين سيده في حقه بتهجم الباء
ويروى ابق من موالية فقد كفر اي كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا
اتيتم قرية من قرى الكفار وباداوجدتم عليها بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيها مصرفه
جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم حالا بايجاف وكمحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون
فيئة يوخذ خمسه لله ورسوله ويقسم الباقي بينكم كوبت بدر اعلم ان مال الفيء يخمس كمال الغنيمة فالخمس يكون حقا عليه م ابو هريرة رضه روى الترمذي

ايما مسلم شهد له اربعة نوا ى رجال بعدول مؤمنة بخيرا دخله الله الجنة قال ى الراوى فقلنا واثنان بغير لو شهدا اثنا نه لميت بخيرا دخله الله الجنة قال ى الجنة
واثنا نه قال ا ر الراوى ثم لم نسأله عن الواحد ا و اثنين الواحد اذا شهد لمسلم بخير هين يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اتبع جنازة
خيرا اعلم ان المذكور في المتعاريين شيئا انهم لم يقولوا وثلثة والمروى عن انا الاسود ديك شيئا انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه
باب الاقتصار فصارع ابا مسعود الغفاري في البخاري رضي الله عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه
قال فان ماله ا ى ماله الذي يتقدمه ما قدم ا ى تصدق ومال وارثه ما اخر فيتبع ، وارثه ويجانسه عليه مورثه ، جابر رضي الله عنه ايكم يحب ان هذا الجدري
بضم الجيم وبعد هم ياء جدايا اسكنة ا ى صغير الاوز خلقة ، ويقال سكاك للقلع لا اوز لها كذا قاله الجوهري هذا تفسير الراوي ميتا فسقا ولا ر الصدم ذلك الجدري
فاخذ بارجله فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما ينتفع به ان لا يجعل هذا ان ينتفع ، قال ا ى النبي ا تحبون انكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه كان
بفتح الهمزة اسم كان ا ى كونه اسك نكيف وهو بيت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم ا ى فكيف ان الحدث عليكم افا كانت الدنيا اهون على الله كونا عليه
عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك عن مولاك لهو دنياك ، عقبة ابن عامر رضي الله عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى البطحان بطم الباء
الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة ا ى ستوهنا البطحا ا و الوادي العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها حفرها بالذكر لكونه كل منها اقرب
المواضع التي يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة فيها تنبيها وا و
فيأخذ ا ى لا يكون حصولها بسبب فعل يعير به اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله يحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد
فيعلم بضم الياء وفتح العين وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة بشيخي بردا له مخففة وقال شارح المشكاة فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحيح كذا او
ب

وعمار وصهيب وسلمان على معناه وبدء القرشي بالسلام اللام في الآخر للابتداء التي بصيغة افعل مستفاد من خبر لان كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما بعك سراق الحاج جمع حاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا تنصرف انس رضا انتفاعنا عن الرواية عنه آيات ان منع الله الثمرا اي لم يخلق بوصول آفة سماوية ثم تسخيل اصله ما حذف الالف من الاستفهام بمعنى مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السابق وسنح حديث ان بعث ثم انيك ثم اتاه فاصابته حاجة ثم ابو امامة رضوا عنه اتى النبي صلعم رجل فقال يا رسول الله ان اصبت حدا اي ذنبا موجبا للحد فاقمه علي فسكت عنه ثم صلى فاقيم الصلاة فلما انصرف النبي صلعم تبعه فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه علي فقال له اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اعالى اثبات النبي صلعم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام بمعنى ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فانه قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فانه قيل كيف يكون احد معفوا بالصلاة بعدها وجب القتل وجوبا غير معلوم لانه لم يتبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي صلعم ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب انما كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوط بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته تكون بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة بفضله وطلبة الحق وعافرته بحجة ان ما قاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي صلعم يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان عزبا بن عزية وكان يبيع التمر فقال للمرأة اغرغ البيت تمرا جود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها وصارنا دما فجاء رسول الله صلعم باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذا يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلاة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ابن عمر رضي الله عنه قال صلى بنا النبي صلعم ذات ليلة صلاة العشاء وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك الليلة بهذا من جملة الاحاديث التي بصيغة هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في مائة سنة وليس في الحديث ما يدل على انه لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث ما يدل على انه حي واولوا الحديث بانه الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض مشتملة على البر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ابن عباس رضي الله عنه قال جاءت امراة الى النبي صلعم فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال ارايت ان كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد الى العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث زنا ابنه صيام ابو هريرة رضي الله عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه شيء قالوا لا ينفي من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا الفروع فجاز ان يكون فاعلا كل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا جابر رضي الله عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين ويجوز فيها تشديد الواو اي اضعف اداءها قال ايشتكيك على وزن التصغير الغطفاني في حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد شليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ابو هريرة رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلعم صلاة العصر وسلم في ركعتين فقام فاتكا على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر رضي الله عنه وعمر رضي الله عنه فهابا ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال لم اقصر ولم انس فقال ذو اليدين قد كان بعض ذلك لم يكن كل ذلك فقال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فانفلت في كل ذلك اي بكل واحد من الركعتين ركعتين وجوبا في الاربع فرضا وفي الركعتين نفلا والاربع

الى النصف ثم رأى البشير وعلا ابا هريرة على مجد يد الشكر وتكبيره ثم اذن مرة في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون او انا هذا تفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبي صلعم فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسما عمر من النبي صلعم ان كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال عم استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة اي كونكم نصف اهلها بسبب انها لا يدخلها الا نفس واحدة مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة قال عرض انتفاعنا على الرواية عنه اتذكرون هذه المراة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء ارحم لها ولدها من هذه المراة بولدها قاله حين راى امراة من السبي تسعى اذ وجدت كذا وقع في النسخة المصححة كذا صوابه اذ وجدت لان اذا للمفاجاة تدخل الفعل واذ للمفاجاة يدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها واطمأنت عن انك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة اي هي الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها قيل هذه الآية في معنى الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الآية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المذمومة والمعاصي المخفية في النفوس قيل يكون بمحاسبة الله اياهم بها في الآخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان الآية منسوخة او محمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ابن سلمة رضي الله عنهما تريدين ان تدخلي الشيطان بيتك الراغم انفه منه اي اكراما لابن سلمة بفتح سلامة وحسن جزته قاله لامراة جاءت تستعدي تعين ام سلمة في البكاء على ابن سلمة لعل المراد من دخول الشيطان في البيت معصيته نزغ فيه ذكر للسبب وارادة للسبب اما جعل اغاثتها سببا للمعصية لانها تقود الى الغيبة البكاء وهي تؤدي الى صدور كلمة نزغ فيها قالت رضا انتفاعنا عنها قالت جاءت امراة رفاعة القرظي يعني الى النبي صلعم فقالت كنت امراة رفاعة فطلقني فبت طلاقي وانكحت بعده عبد الرحمن بن الزبير فوجد ثما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلعم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي لاجل ذلك الرجوع حتى تذوقي من عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذة بلذة العسل او رده بالنظر على ارادة قطعة وتصغيرها اثارة اما ان اللذة وان قلت كعينوبة الحشفة فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شيء وفيه دلالة على ان وطء البالغة لا يحل لزوجها الاول الا بعد الاصابة قاله لامراة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا قال ابراهيم بن عازب رضي الله عنه قال اهدى النبي صلعم جبة حرير فجعلوا يمسونها ويتعجبون من لينها فقال صلعم اتعجبون من هذه المناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والذي نفسي بيده ضرب المثل بالمناديل لانها المتداول في الثياب وهو قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف بدونه اعلاه وفيه بيان فضيلة سعد رضي الله عنه ابو بكرة رضي الله عنه اراد بها معناه اخبرني انما استعمل ايات في ذلك المعنى لان رواية الاكثر وهو الصحيح اخبرها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة وتزينة وجهينة الخ كانت ناقصة الغدر عند العرب خبرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال ومطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف فاخبارهما وفسرها لاستنزلهم فيه لكنتربه وضمير الجميع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم الرجل كانوا خيرا من هذه الاربعة الخ حتى فاضلته وساواته في زعمه في بعض الامور وضرب قال اي الاقرع بن حابس ثم قال اي النبي صلعم فوالذي نفسي بيده الخ اي فبسبب اسلم والقبائل الثلاثة بعدها كلهم مسلمون لا خير منهم اي في زمن ما مخطئ عليه لا اشتباه لا فضيلة لهم في الجاهلية بل

الخصومة بين الناس آخر قول في هذا الباب يقدح القائلة ما قبله الآبان يقدر قبله مضاف اي نهية القائلة فيكون صفة للنهية او بدلا منه ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي في هذه الرواية خلل من النسخة او مؤلف او غيره الا ان يكون له دليل روى ان الراوي قال سمعت النبي صلعم يقول ان آل ابي سفيان ليسوا باوليائي وقال القاضي قيل لمكي عنه هو الحكم بن العاص انما ليس لي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي رضه زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها بفتح الباء وتشديد اللام اي اصلها بلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها والاحاء اليمن ورى بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو سعيد رضه عتبة بن عبد الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان الاباء ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الاباء بجال وان القسوة وغلظ القلوب اي سكانها هذا عطف تفسير لقوله في الفدادين في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث تطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا رأسه الراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح بنا لانها لا ينصرف للعلمية والتانيث بمعنى ان القسوة فيهم لانهم كانوا البدو من اجابة الحق ق عتبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان القدوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتناء شانها بالرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لقراءة واعدوا لهم ما استطعتم من قوة في الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان هشام بني هشام بن ربيعة بن المغيرة استاذنوا ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة مني يفتح الباء اي قطعة من اللحم بينه في حديث يريبني يفتح الياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويوذيني ما آذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة ضه فاطمة رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن ابيها ثمانية وخمسون حديثا في الصحيحين منها حديث واحد قالت عائشة رضه كانت ازواج النبي صلعم عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت فقلت لها فضحك رسول الله صلعم بتسرار بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله صلعم سألتها ما قالت ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي استخبرتها عنه فقالت حدثني في الاولى اخبرني جبريل كان يعارضني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين فلا اراي الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فانه نعم السلف لك وانا قول ابلي لحوقا فبكيت لذلك وحين سارني الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة هذه الامة فلهذا ضحكت الحديث مجزة النبي صلعم حيث اخبرها بموته قبل لحوقها به ابنته اليه فصار كما قال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي صلعم لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه او يرحم ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا يسبون مذمما الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرها والله هو يحمد مذمما وانا احمد محمدا وانما طعنوا من مذمم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون لو نعلم من هو ثم نكافيه بقبيح فعله ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت زوجة ابي لهب تحمل حطب النار زوجة ابي لهب تحمل حطب النار وفي جيدها حبل من مسد ق عقبة بن عامر رضه حديث يريبني يفتح الباء اي يشكني ويوقعني في الريبة وهي التهمة ق عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم فانتدب رجل منا وهو ابن عشرين سنة وهو اصغر القوم فقال انا يا رسول الله فقال اذهب فاتنا بخبر القوم ولا تذعرهم علينا اي لا تخوفهم فلما اتاهم قال ما شاء الله ان يقول ثم قال هل من رجل يعرف القوم فقال رجل انا اعرفهم ثم ذكر ما رآه من القوم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني رسول الله صلعم ليلة الاحزاب قال اذهب فاتنا بخبر القوم الحديث ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلعم لا تزال طائفة من امتي قائمين بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم على ذلك قال احمد بن حنبل وعلي بن المديني وغيرهما هم اهل العلم ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه انما الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة

مع النبي ﷺ من مكة فأسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف الليل نام فلم أوقظه حتى ضربته الشمس فقمت أنا وهو فانطلقنا نتهادى حتى ارتفعت الشمس فنزلت فقال لي ﷺ ائت الماء فقلت يا رسول الله إنا نأتيه إن شاء الله قال فانطلقنا حتى أتيناه قبل أن يرتفع النهار فوجدنا رجلا قائما عند بعيره فقال له رسول الله ﷺ هل لك في ماء فقال نعم بأبي أنت وأمي فإن شئت وجدته وإن شئت تركتني حتى أذهب إليه فقال له رسول الله ﷺ بل نأتيه فانطلقنا حتى أتيناه

ثم قال ابكرا ام ثيبا فقلت بكرا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال له اما انك محسنة اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس بفتح فتشديد اي فباشر الكيس وهو العقل والامر الذي اراد به ههنا الجماع لانه لطلب الولد كان جليا معقولا وكرره للتاكيد قاله الخطابي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق بميمونة بنت الحارث رضي الله تعالى عنها في الرواية الثانية قالت اعتقت وليدة لي بلا استئذان من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال صلى الله عليه وسلم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق فيه اجر واحد ولو اعطيتها اخوالك اجتمع فيه اجران اجر الصدقة وصلة الرحم اكثر اجرا وافضل فقال لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفيه الحديث جواز تبرع المرأة بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من خيبر سار ليلة فتزل وقال من يكلؤنا اي يحرسنا هذا الليل لعلنا ننام فلا نستيقظ لصلاة الصبح فقال بلال انا فناموا حتى طلعت الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فعلنا فقال م اما انه ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلاة ولا ام للعذر الاختياري من النوم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط فيها نسيانا كما روى ابو هريرة رضي الله عنه م قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين انتبه لها اي تلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد فالمراد اداء الوقتية تغيرت وقتها قاله خلافا لليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلاة الفجر بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه في الرواية الثانية قال النبي صلى الله عليه وسلم بتعريسه فقال م اما انها ليعذبان وما يعذبان في كبير اي عذابا في امر كبير عليهما فعلة القائل لعلة عني بالكبير ما يستنظر الناس ان يفعلوه بالاجر آه عليه وليس معناه ان ذلك الذنب ليس بكبير في نفسه اما احدهما فكان لا يستتر من بوله اي لا يحترز منه بل يبول ويمشي كما يفعله الجاهل بالسنة وهو يلزم صحة الوضوء مع النجاسة المعفو عنها لان الاستتار من البول واجب وشرط لصحة الصلوة وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم مع النعلين فيهما قذر وفي حديث آخر ان جبريل عليه السلام اخبره بذلك وقال ان في نعليك قذرا وفي حديث آخر ان في احداهما دما وفي آخر ان في اسفلهما خبثا فمسحهما بالتراب ثم صلى فيهما وقال ان التراب يطهر ما بعده وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يطهر الا بالماء وهذا الحديث حجة عليه وقال الشافعي رحمه الله يطهر بالماء وبالتراب وبكل مطهر وهذا الحديث حجة عليه وقال مالك رحمه الله يطهر بالماء وبالدلك وهذا الحديث حجة عليه وقال ابو حنيفة رحمه الله يطهر بالماء وبالدلك وبالشمس وبالجفاف وبالذهاب وهذا الحديث حجة عليه وقال ابو يوسف رحمه الله يطهر بالماء وبالدلك وبالشمس وبالجفاف وهذا الحديث حجة عليه وقال محمد رحمه الله يطهر بالماء وبالدلك وبالجفاف

بصدقة تنقصت عنه اى صار كجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اى اجتمعت عنه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة
وهو العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجبهان يوسعها اى تلك الدرع فيدخل يديه فيها فلا يستطيع
يروى فلا تتسع فلانت الدرع ثقلا عليه فيبقى بلا تحصين فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق صدقة وانقبضت يداه فلا يستطيع عليه فلا يبقى
بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رضى روى مسلم عنه مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت قال الشيخ ان ر
هذا تشبيه البيت بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعنى مثل اهل البيت وفيه نظر لانه سالك البيت حتى يكيف
بكونه مثل حى الا هذا كلامه واقول الحى المشبه به من يشتغى بحيوته بتذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحى والكافر بالميت
مع كونهما حيين قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان الظاهر عاطل وباطنه باطل النسب من تشبيه بيته بيت
عليه السلام ق جابر رضى روى مسلم عنه مثل صلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اى كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فهل ذلك
لا يبقى من وسخه من صغائره شئ ق النعمان بن بشير رضى روى البخارى عنه مثل القائم فى حدود الله اى المجتنب عن المحارم والناهى عنها والواقع
فيها اى المرتكب للمناهى كمثل قوم استهموا اى اقترعوا على سفينة وفى اثر ة الى الاستحباب بالقرعة اذا تساووا عند الجلوس فى الاماكن
وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه فاصاب بعضهم اعلاها واى الطبقة
الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا
اى من القدر بالماء وعليهم جواب لو محذوف اى لكان حسنا فان تركوهم اى ان ترك الاعلون الاسفلين وما اراد وا اى مع ما اراد وا من الخرق ولم
يمنعوهم غرقوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم من الخرق اخذ عليه اذا منعه بجملة وبجوا وبجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا الشر الملكى فهلكوا
الشر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضى اتفق فى الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة
اى المقيدة بالعقل وهو الحبل ان عقلها بشد به القاف وتخفيفها اى شدها بالحبل صاحبها امسكه ان تركها ذهبت اما شبه القرآن بالابل المعقلة
بالعقل اشارة الى ان احاديث تذاكره يذهبان تركها ق ابو موسى رضى اتفق فى الرواية عنه مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم
الهمزة والراء وتشديد الجيم وتخفيفها طيب لونها الفاكهة وطعمها افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذى لا يقرأ القرآن مثل
التمر لا ريح لها وطعمها حلو وفى بعض النسخ طيب لكن ليس بحلو ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى
لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اى بالنسبة فمنها انه ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضرب مثلا يعرف به الشجر لئلا يرد به التوبيخ بين الاعمال
فانا من ثمرات النفوس ومنها ضرب مثل المؤمن بما يخرج جل الشجر وضرب مثل المنافق بما تنبته الارض تنبيها على قبوت نية المؤمن وارتفاع عمله والخطاط
نية المنافق واضطراط عمله ومنها ان الشجر والثمرة لا تخرج عن نفع بثمرها وبيعها ويخرج المؤمن يفيض الله من بركاته وبره وبهذه ولهذا كذلك اختلفت
المعاملة المتروكة بالعرف ق جابر رضى اتفق فى الرواية عنه مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما اتفقا عليه كما روى مسلم عن غير
جابر رضى وكذا البخارى عن ابى هريرة رضى لا عن جابر كما ذكره الشيخ تخرج الريح فيقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الارزة وبراء
مهملة ساكنة ثم زاى معجمة هذا هو المشهور وذكر الجوهرى وصاحب المغرب بفتح الراء او هو شجر يشبه الصنوبر يكون بالشام ومن بلاد الارز وقيل هو
الشجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعنى ان المؤمن كثير الآلام فى بدنه وحاله غالبا فيكفى عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتى بسيئات يوم
القيمة النعمان بن بشير رضى روى مسلم عنه مثل المؤمنين توادهم بتشديد الدال مصدر تواد اى تحاب وتواصل فى بعض النسخ بدون فى فيكون
بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم اى تعاطفهم كمثل جسد الواحد استئناف اى مرض بعضه تداعى اى الدعوة سائره اى باقى جسده اسم فاعل
من راث اذا بقى وهذا مما تغلط فيه العامة فيستعملونه موضع البخ بالسين بفتح الباء وكسر الخاء المعجمة وهو النوم والبخ اعم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعنى كان الرجل اذا نام

بعض جسده يسرى ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون يجب ان يكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليتغير بتلك المصيبة جميع المؤمنين و
ليتصدد الالتها م ابن عمر رضى روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اى المترددة بين الغنمين اى التطعى بعضا من الغنم تعير الهاء تذهب تلك
الشاة الهاء تطعيه مرة والهاء اخرى مرة اى الى القطيعة الاخرى فلا تستقر واحدة منهما لانها غير بينة ليست منهما كذا المنافق لا يستقر الايمان
ولا الكفر فيه بل يقول كل منهما انا منكم ق جابر رضى اتفق فى الرواية عنه مثل كل رجل يأتى دارا فلم يجد فيها احدا الا موضع لبنة فانه يكون غريبا
عنها وجعل الناس يدخلونها يتعجبون من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة مواضع محذوف اى لكانت كاملة وزاد مسلم
فانا موضع اللبنة الموضع زائد للمعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعنى فموضع موضع اللبنة حيث اختتم الانبياء م جابر رضى روى مسلم عنه مثلى
ومثلكم كرجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وسكون الفاء وكسر الجيم وفتح الدال والخوانيس جمع خنوس
بفتح الخاء وهى دويبة تطير وتقع فى النار يقعن فيها ويهوين بها اى يدفع بعضها بعضا فى النار والوقوع فيها واما اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة
وهى معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اى ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اى تخلصون من يدى وتطيرون
الوقوع فى النار بتركى ما امرتكم وازجركم عما نهيتكم فصل ق ابو سعيد رضى اتفق فى الرواية عنه اياكم والجلوس فى الطرقات بحذف احدى
عن الجلوس فى الطريق انما حذرهم عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف النبى ان يفوت بعضها عن القاعد
فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فانما هى البد بتشديد الدال الغرفة اى بحق نحتاج الى الجلوس فى الطريق لا نستغرق منه فكيف
نفعل فقال رسول الله ان ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ربما اى اذا امتنعتم عن الكل فعال الاعن الجلوس صفة اى الطريق يعنى اذا
دعت حاجة كصلاح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه وهو القعود والتبعد للحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعنى كف
النظر وكف الاذى اى الامتناع عما يؤذى المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ق عقبة بن عامر رضى اتفق فى الرواية
عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بفتح الميم قريب الزوج يعنى اخبر فى
عن دخول الحمو عليها ما الحكم فقال الحمو الموت يعنى خلوة المرأة مع حموها قد تؤدى الى الزنا كما يؤدى الى الموت بالرجم
او معناه انها تؤدى الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن وهلاكه او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت فيجب على المرأة منعه من الدخول
وانه لا يجوز لها التمكين منه ولا يعذر فى ذلك احد لان الحمو يستسهل امره الناس اليوم فى ان الزوج وهو محرم المرأة فلا يمنع
من الدخول عليها مثل الموت ق ابو هريرة رضى روى البخارى عنه اياكم والظن اراد بسوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووى المراد
بما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر على قلبه فان الظن امر مظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه فى ذهن السامع حتما على
الاجتناب اكد بالحديث اى حديث النفس لانه لا يكون الا بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضى اتفق فى الرواية عنه اياكم والوصال بالوصال مرتين الاول
علامة فى اللغة كان منتفعا عليه ورخص اللغة بمعلامة خ اسماء رضى روى البخارى عنها اخذوا من اعمال صوم الوصال تقدم الكلام عليه فى الباب
الثانى من حديث انكم لستم مثلى ق انس رضى روى البخارى عنه اياكم ودعوة المظلوم فانها تحمل على الغمام يقال ارتفع الغمام ارتفاعا اى علا
نفرتعالى ان دعوة المظلوم مستجابة دعا به وان كان كافرا فانه قلت يفهم منه ان دعاء الظالمين مستجاب وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا فى ضلال قلنا الآية
فى حق دعائهم للنجاة فى الآخرة من النار فلا يفهم منه عدم اجابة دعوة الدنيا م ابو قتادة رضى روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف فى البيع فانه ينفق
من باب التفعيل اى يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته ق ابو هريرة رضى روى مسلم عنه قال خرج رسول الله وكنا معشر اصحابه
فلقى ابانا وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال وانا والذى نفسى بيده لاخرجنى الذى اخرجكما فقوموا فقاموا معه فاتى رجلا من الانصار
فاذا هو ليس فى بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا الماء اذ جاء الانصار فنظر الى رسول الله وصاحبيه ثم قال الحمد لله اليوم ما احد اكرم اضيافا منى

اكرم الشباب فانه اطلق فاذا رحم بعد فيه يسر وقرر طيب فقال كلوا من هذه ثم قصد وذبحه سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال لهم اياكم والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوبة فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن الفوق فشربوا من الماء فلما شبعوا وروا قال لصاحبه والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عما لا يقابل بحق الشكر والتعزيز وقال النووي هذا سؤال توبيخ وتقريع وليس سؤال تعريف وقال الطيبي هو دليل على القول الاول ما جاء في حديث آخر انه مما قال هذا القول اخذ عرق العذق فضرب الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابن الهيثم بالباء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت التهائي بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الباء مع كسرها فصل في البراء بن عازب رضي الله عنه الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عند الكفار انا ابن عبد المطلب نسبه الى جده وهو ابوه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابن عبد المطلب قلت كيف افتخر النبي صلى الله عليه وسلم بالشرك وكان ينهى عن الافتخار بالآباء قلنا المنهي عنه ما كان على غير الحق وما وقع من النبي صلى الله عليه وسلم فهو حق وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر بظهور النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك لرؤيا شهرته عند من قارنه وهم بذلك القول تذكيرهم بها وقد رضي النبي صلى الله عليه وسلم فيه الافتخار بهم وقيل ان نزل نصر كم قالوا حصين لما انهزم اصحابه قيل كانوا ثلاثة وذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا فارين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال الراوي احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي صلى الله عليه وسلم واجيب بان الشعر ما يقصد الى قافية وهذا وقع من النبي صلى الله عليه وسلم اتفاقا ولا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فتعرفوا انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفيد الروي والا فالرواية عنه بالسكون انس رضي الله عنه روى مسلم انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي لا دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفيع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت انا كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه صلى الله عليه وسلم اكرم الخلق واخر من الانبياء بيثنا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كما تقدم سابقا قال بسبب الاولوية فاجاب بقوله نحن معاشر الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه النبي صلى الله عليه وسلم فاخوة الاب هو المقصود ومن بعده جملة الانبياء وهو ارث والخلع بالاب وشبهه شرائعهم المتفاوتة في الفروض والمراث وليس بيني وبينه نبي بطن بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عليه السلام ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه اذا يوشك يعني يسأل ان يدركه الدين وقاضيه عليه والاقال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة مع لصاحبيه بعدم نجوزه الكفالة عن الميت المفلس وعكس الجواب بان هذا الالتزام من النبي صلى الله عليه وسلم كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فلا تعمر الا انتقل الدين اليه ولا يسقط والكفالة بالدين اذا قطع لا تجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه صلى الله عليه وسلم الصلاة على المديون كان لتحريض المديون على قضاء دينه والزجر على مرتبات قبل قضائه ثم ذلك مما يدخر للصالحين وكان قبل كان من خاص حقه ابو هريرة رضي الله عنه سلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه سيد هم في الدنيا ايضا لان سيادته يظهر فيه لكل احد حتى قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له كل حال قال النووي لم يقل هذا الحديث فخرا قال وقد جاء في غير رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه كان بكسبي بكرامة من الله تعالى فضل الله علي ثم اذكره صلى الله عليه وسلم فانا لا امتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه لامته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم هذا هو اهل السنة فاذا كان افضل من الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن التفضيل بوجه من الوجوه المتضمن للمفضول او الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي اوجب تفضيله نفس النبوة فانها مساوية بينهم او على ادم قاله قبل ان يتوفى انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه الارض القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول من يقوم واول شفيع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول من يقرع باب الجنة فدخل انا اشير الى انه شفيع قبل الاول جابر رضي الله عنه الرواية عنه انا خبأت شفاعتي يوم القيمة لمن مات لا يشرك بالله شيئا قوله خبأت بتشديد الباء اي ادخرت شفاعتي لهم ليوم القيمة فيغفر لهم ذنوبهم ويدخلهم الجنة فيكون ذلك اعظم لقدرهم وارفع لمنزلتهم وقيل خبأت شفاعتي لاهل الكبائر من امتي ليوم القيمة فيغفر لهم ذنوبهم ويدخلهم الجنة فيكون ذلك اعظم لقدرهم وارفع لمنزلتهم وقيل خبأت شفاعتي لاهل الكبائر من امتي ليوم القيمة فيغفر لهم ذنوبهم ويدخلهم الجنة فيكون ذلك اعظم لقدرهم وارفع لمنزلتهم

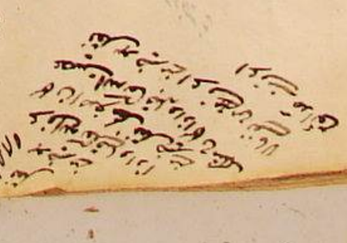

لانهم لم يعبدوا غيره في الدنيا جابر رضي الله عنه الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب السابق في حديث انا فرطكم ابو موسى رضي الله عنه سمي نبينا محمدا اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض محمودون واحمد اي اعظم حمدا لله تعالى محمد الحمد بالحاء المهملة والميم المشددة بعدها ميم ثانية فدال مهملة فهو اسم فاعل من حمد ثلاثيا ومزيدا بالتضعيف والمقفى بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقب الانبياء وهو في معانيهم وسمي التوبة لانه كثير الاستغفار وامر بالتوبة في امته صارت اسهل الاديان ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس ولان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون النائب منهم كمن لا ذنب له لانه يأخذ بحق الدنيا والآخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا والآخرة وسمي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراق اسعد رضي الله عنه اي ذكت به جمع فيه طرفا الحديث واختلاف رواياتها وسمي الرحمة وسمي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر وسمي التوبة قاثم قلت المبعوث بالتوبة بالقتال يكون الرحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا فلم ينو منا زهم بعد المعجزات وبينا بعث بالسيف ليرتدعوا عن الكفر ولا يشملوا وكونه من غير الحرب قلت اخصص هذه الاسماء بالذكر والاسماء وهي اكثر من ذلك حتى قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم الف اسم قلت هذه الاسماء كانت موقوفة على الله تعالى ولم يكن لاحد من الخلق ان يسمي بها نبيه صلى الله عليه وسلم ولكن لما اخبر الله تعالى بها في كتبه المنزلة على انبيائه اولا ثم الوحي الى نبينا صلى الله عليه وسلم بذلك الوقت كانت هذه الاسماء له صلى الله عليه وسلم سهل بن سعد رضي الله عنه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وهو من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه اولا كما في الحديث الآخر وانا النبي صلى الله عليه وسلم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي صلى الله عليه وسلم لان درجته تبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل عائشة رضي الله عنها الرواية عنها قالت يوم بعاث يوم من ايام العرب كانت الحرب بالدرق والحراب فسألت النساء ان انظرهم قال استثنى بهم قلت نعم فانطلقت وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كانوا يلعبون بها في ارفدة هذه كنيته للجثة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم الاقدم قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة ترقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الجفنة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رفضة النظر الا للعب اذا لم يكن آلة اللهو كالمزمار وغيره حتى ما روي انه دم ترك اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة اسعد آخذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو وقت العيد واختانه وعند اجتماع الاخوان وردبانه الحرب والسماع ليس بمعناه عائشة رضي الله عنها الرواية عنها قالت لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة تجهز ناله لصخرة من الكوة فقال لم على رسلك بكسر الراء اي على هينتك والاتجلد فانه رجعان يؤذن له قاله لابي بكر رضي الله عنه قبل الهجرة صفية بنت حيي رضي الله عنها الحاء المهملة والياء المشددة بعدها الفاء المفتوحة الرواية عنها قالت لما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مقبلا فجئته زورة ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي ليقلبني فمر رجلان فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال صلى الله عليه وسلم على رسلكما انا صفية بنت حيي فقالا سبحان الله اكثر تأكيد فيك رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا او قال شرا فعلتما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يطلب من بني آدم ما يطلبه من ولده ليضلهم عن الحق ويوقعهم في الباطل وكان اسراعهما لذلك ابو موسى رضي الله عنه الرواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد من الناس يصبر على اذى سمعه من الله يدعون له الولد ثم يعافيهم ويرزقهم ويعطيهم هذه الآية غير كم هذا الحديث احد غير كم هذا شك من الراوي قاله حين اغتم بالصلاة اي وغيرها من الظلم بتأخيرها وكانت اشد عليه بعده الا الانتشار ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة امرك في عسرك ويسرك اي في حال فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي في حال يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الايثار وهو الاختيار يعني ازل افضل اولوي امرك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وان قال واثرة عليك وآنى كان قوله صلى الله عليه وسلم وهكذا في اشارة الى استدامة تلك الحالة ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قال ربيعة فحدثت به ابا درداء فقال لي مثل ما قال ثوبان فقلت له بم اخبرني به فقال لي مثل ما قال ثوبان فصل عن ربيعة في الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث افرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ان رسول الله بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لونا آخر ذي الطفيتين الطفية خوص المقلة وهي حرفها الذي ينبت عليه الهدب والجمع الطفى بضم الطاء وفتح الفاء وتشديد الياء

النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ايها الناس اذ لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عنه ل تتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن في شأنه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب الآية وصاحب جريج وشاهد على بن يضع فقهها سيأتي في الباب الثاني بعد مائتين في حديث كان رجل عابدا في بني اسرائيل الحديث ان تكلم الصبي في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تفعل كما خلق الله الكلام في الجمادات وان يكون من موتة بان خلق الله فيها الادراك والتكلم كما في عيسى فلا شك انه كان بارادة الله تعالى قال البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الآية كان في المهد وقد جاء قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال الامة حية اقتحمت في النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكور في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بالغوا الحلم او قد كان لهم اجر النبي كما كان في علم مما اوحى اليه في ذلك الحال ثم بعد ذلك علمه الله تعالى من ذلك ما جرى وقيه دليل على وجوب الكلام كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عنه لم يكذب ابراهيم الا في ثلث كذبات ثنتين يدل على ثلث كذبات في ذات الله تعالى اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الالم وعن سارة وفيها رضاه ايضا لكن كان له نفع طبيعي فيها فخصر الثنتين في ذات الله دون الثالثة قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روى انه ابرهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تأويله ان قلبي سقيم بكفركم او اراد الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روى انهم بعد ما القى نفسه رجعوا وكسر اصنامهم وعلق الفأس على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا الصنام قالوا من فعل هذا بآلهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا وانما اسند الفعل اليه سببيه اذ كبيرهم كان حمله على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي شكبيرهم وهي هذا يكون الاسناد على حقيقته وجاء في بعض روايات قصة ما ذكره البخاري في هذا الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارضا جبارا ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال له ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سألك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام فانه لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل ارضه رآها بعض اهله فقال له لقد قدم ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابرهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فغيضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله لا ادعك ان اضرك ففعلت فعاد فغيضت يده اشد من القبضة الاولى فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله لا ادعك ان اضرك ففعلت فاطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان واخرج هاجر فاخرجها من ارضي واعطاها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء وفيما طريقه البلاغ عن الله تعالى واداء الرسالة فيه ممتنع قطعا وقد اختلف في الكذب فيما عدا ذلك من امور الدين والدنيا فمنعه الجبائي والقاضي عبد الوهاب وجوزه اكثر الفقهاء والمتكلمين والصحيح انه ان تعلق بمصلحة دينية او دنيوية راجحة جاز كما في الحرب والاصلاح بين الناس وخديعة الكفار وان لم يتعلق بشيء من ذلك لم يجز وهذا هو الضابط في الكذب المباح والكذب الحرام وقد اختلف العلماء في الكذب المذكور في الحديث فمنهم من اطلق القول بانه ليس بكذب حقيقة وانما هو من المعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب وقيل انما سماها كذبات على سبيل التغليظ والتشديد في امرها لما فيها من ايهام الكذب وان لم يكن كذبا في الحقيقة وقيل انما سماها كذبات لانها في صورة الكذب وان لم تكن كذبا في الحقيقة لانه عرض فيها ما يبيح الكذب وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له عنها بد ولا مندوحة فصارت كالكذب الذي لا يجوز الا للمضطر وقيل انما سماها كذبات لانه لم يقصد بها وجه الله تعالى وانما قصد بها حظوظ نفسه وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها نية صالحة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها عذر وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ظاهرة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة بينة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة قاطعة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار ولا شيء من ذلك وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك ولا شيء من ذلك وقيل انما سماها كذبات لانه لم يكن له فيها حجة ولا عذر ولا نية صالحة ولا مندوحة ولا ضرورة ولا حاجة ولا مصلحة ولا فائدة ولا ثواب ولا اجر ولا ذكر ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا عقاب ولا ثواب ولا جزاء ولا حساب ولا عذاب ولا نعيم ولا جنة ولا نار ولا شيء من ذلك

آدم بعني طيبته في الجنة تركه مات وما هذه بمعنى المدة التي تركه فيها الطيب بطيب اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك بعني لا يتماسك فيما يسد جوفه ويحصل له انواع الشهوة الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فانه قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء ان الحجر الاسود طينته كانت ملقاة بمكة والطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بآدم في الحديث الاستقرار فيها ق عن جابر رضي الله عنه لما كذبتني قريش يعني في اسراء البيت المقدس قمت في الحجر اي في الحطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي تدل على صدقي ق عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها في الرواية عنها اما ابو جهم بضم الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل كناية عن كثرة اسفاره لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر المثالب عما فيه من الصيانة عن المذمة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفؤ اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قالها لما كانت طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما الاسلام قابل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا واخذ ماله فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وجاء معه بماله المغنول هكذا وجد بخط الشرح المرحوم والذي في الاوليات من مران المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما لطم بعض الكفار على اسلامه لغدره الى بقي قال الحديث مشكل في ظاهره فان من المقبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المتعددة وهو الذي سبق لقول المصرحين بان احكام ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى النسخ وقد بعلامة ق عباية بن سلام رضي الله عنه في الرواية عنه قال بينا انا نايم اذا اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجادة اي بثنية يدار الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت اذا دخل فيها فقال لي انا خذ فيها فاذا طريق اصحاب الشمال واذا هم اوعر يعني فقال لي خذ ها هنا فاخذت اصعد فيبلت اذا اردت ان اصعد ضربت على ساقي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتانا عمودا راسه في السماء واسفله في الارض وفي اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد وراسه في السماء فاخذ في فزجرني وهو بزاء المهملة وبالجيم يعني زجرا شديدا فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها فقال اما الطريق التي رايت عن يمينك فهي طريق اصحاب اليمين واما انت يا عباية فانت منهم واما الطريق التي رايت عن شمالك فهي طريق اصحاب الشمال واما الذين هم على رؤوسهم فهم اهل الشهوات ولن تنالها واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهو عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى تموت جعلنا الله ممن تمسك بالعروة فيرويها كتمسكك بالبقظة ق يعلى بن امية رضي الله عنه في الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب الثياب والطيب في اللباس وهذا السبيل على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاء بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الحفاظ وقد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته ورأسه اي بخطمي وطيب وعليه جبة فقال له ما مت وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب سيا اوجاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدم وجوبها تمسكا بالحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ لا يجوز تاخير البيان عن وقت الحاجة وذهب ابو حنيفة الى وجوبها لعموم الاحاديث الدالة على وجوب الفدية بالتطيب واللبس وقال غيره بالتفصيل فان كان عالما بوجوب الفدية عليه ضمنها وان كان جاهلا او ناسيا لم يضمنها ق جبير بن مطعم رضي

اتفق على الرواية عنه اما انا فاقبض على راسه ثلث الف بضم الطاء وتشديد الباء وجمع كف والمراد به الحفنة وقال الخطابي ملء راحتي الفم بعينه كما قاله جلين تمتزوا اي تتارعوا في الفعل اي تعاركوا معتذرا اي الفعل عنده فقال بعض القوم اما انا فقد اعمل ياسه بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم الاكثار في المآدب عائشة رضي الله عنها في الرواية عنها ما وصف الخبز الذي سحر به وكانه غير ذي ادم او ان ادمه كان خلا او لبنا كما قدمت لكن في الحديث ما يدل على الاول فانه قال ما اما انا فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير على الناس شرا يعني فتنة ان يتعلموا من اجرائه الشيطان فيما فعل فتركته ق تلك البرعي ما وجدته في الرواية عنه فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضي الله عنه في الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس تجمعهم من المشرق الى المغرب والظاهر انه اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك التي سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان هذا من اول الآيات الكائنة لا لان بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة والامر المتقدم انه قال في حديث آخر ان من اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لغاية قربها وبعضها علامة لغاية بعدها او الاول بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم والثاني الدخان والثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج دابة الارض والرابعة سد يأجوج ومأجوج والخامس خسف بالمشرق والسادس بالمغرب والسابع نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس امامها والقسم الاول من ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي نامية وهي القطعة المعلقة بجانبه والزائدة التي يجزء الولد اذا يجزه اي بالهمز وتركه وقيل بالياء من جزيت اجزي اذا قطعت والاول اصح واما ان بالاطعام المذكور تقطع عنهم جانبا من الجنة او ان ذلك يكون قبل دخولهم الجنة ليتفرغوا لما هم فيه من النعيم ويحصل لهم الشبع التام ليتمكنوا من التلذذ بما يرد عليهم من انواع الكرامة والسرور واما الزيادة فهي ما يحصل لهم بعد ذلك من الشهوات فكان الامر كما عرفه فانه قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء ان الحجر الاسود طينته كانت ملقاة بمكة والطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بآدم في الحديث الاستقرار فيها ق جابر رضي الله عنه في الرواية عنه لما كذبتني قريش يعني في اسراء البيت المقدس قمت في الحجر اي في الحطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي تدل على صدقي ق فاطمة بنت قيس رضي الله عنها في الرواية عنها اما ابو جهم بضم الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل كناية عن كثرة اسفاره لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر المثالب عما فيه من الصيانة عن المذمة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفؤ اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قالها لما كانت طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما الاسلام قابل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا واخذ ماله فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وجاء معه بماله المغنول هكذا وجد بخط الشرح المرحوم والذي في الاوليات من مران المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما لطم بعض الكفار على اسلامه لغدره الى بقي قال الحديث مشكل في ظاهره فان من المقبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المتعددة وهو الذي سبق لقول المصرحين بان احكام ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى النسخ وقد بعلامة ق عباية بن سلام رضي الله عنه في الرواية عنه قال بينا انا نايم اذا اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجادة اي بثنية يدار الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت اذا دخل فيها فقال لي انا خذ فيها فاذا طريق اصحاب الشمال واذا هم اوعر يعني فقال لي خذ ها هنا فاخذت اصعد فيبلت اذا اردت ان اصعد ضربت على ساقي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتانا عمودا راسه في السماء واسفله في الارض وفي اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد وراسه في السماء فاخذ في فزجرني وهو بزاء المهملة وبالجيم يعني زجرا شديدا فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها فقال اما الطريق التي رايت عن يمينك فهي طريق اصحاب اليمين واما انت يا عباية فانت منهم واما الطريق التي رايت عن شمالك فهي طريق اصحاب الشمال واما الذين هم على رؤوسهم فهم اهل الشهوات ولن تنالها واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهو عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى تموت جعلنا الله ممن تمسك بالعروة فيرويها كتمسكك بالبقظة ق يعلى بن امية رضي الله عنه في الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب الثياب والطيب في اللباس وهذا السبيل على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاء بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الحفاظ وقد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته ورأسه اي بخطمي وطيب وعليه جبة فقال له ما مت وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب سيا اوجاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدم وجوبها تمسكا بالحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ لا يجوز تاخير البيان عن وقت الحاجة وذهب ابو حنيفة الى وجوبها لعموم الاحاديث الدالة على وجوب الفدية بالتطيب واللبس وقال غيره بالتفصيل فان كان عالما بوجوب الفدية عليه ضمنها وان كان جاهلا او ناسيا لم يضمنها ق جبير بن مطعم رضي

فقال ثم اما بعد فان الله يوشك ان ياتى رسول ربى فاجيب واناالارك به يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وهى نفس آدم وخلق منها زوجها اى خلق من ضلعها حواء من غير ان يفصل منها شيء ثم خلق منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به اى تتعاطفون به فتقولون اسالك بالله وبالرحم وتتعاقدون به فتقولون عاقدتك بالله وبالرحم وتتطالبون به فتقولون اطلبك بالله وبالرحم فلا تقطعوا ارحامكم بل صلوها وبروها وتعطفوا عليها وتعاونوا بها وتواصلوا بها وتراحموا بها وتزاوروا بها وتحابوا بها وتوادوا بها وتناصروا بها وتعاضدوا بها وتعاشروا بها وتحاسنوا بها وتباذلوا بها وتواسوا بها وتكاشفوا بها وتناصحوا بها وتهادوا بها وتحاببوا بها وتوافقوا بها وتراضوا بها وتسالموا بها وتعاهدوا بها وتعاقدوا بها وتعاطوا بها وتعاملوا ب

يحبر وصوم رمضان لذوات سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله يعني بغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي
بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب المتأخر فعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الآتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكفر كما ورد ان الذنب
فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض لتوجيهه هنا قال في هذا الحديث مستدل لمن يجزم بتكفير الصغائر وحديث
آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن ما لم تؤت كبيرة ولما بينه التوفيق لقول الله وعد عليه رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن هنا حاشورا
مدة قبله فحصل ما رصدوا عدة ان يكفر هذا المقدار م اما سنة رضي ورسم عرفة ثلث للثلث بعني ثلث ليال حيث لها والمبتدأ مخصص لصفة الجملة قال
قوله ثلاث قال كل من هذه تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسيجيء للمبرد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على اهلك صدقة ان رضي تفقه
على الراوية عشر ثلث اي فضل ثلث وهو مبتدأ خبره الجملة الشرطية وهي من كل فيه وجه حلاوة الايجاز وهي استئناف اذ الظاهر ومحل الثاني نصب على
انه ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة للثلث فيكون الخبر محذوفا اي فصلة اعب اليه مما سواها تقدم الراوي الحبة فالباب الثالث
في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يجب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله على ضيح يكون محبته ابويه لانه تعالى امر بالاحسان
اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح وعلى هذا قوله وان يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه اي الى الجاهلية كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على
ان الكفر كالنار م ابو هريرة رضي ورسم عنه اربع نوامي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها الثلثة كونها اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب
جمع حسب وهو ما عده الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يعتقد المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
على الرواية عشر اربع مرات فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان اي فعل ضد ما امر به او وضع عنده امانة خان
واذا حدث كذب واذا وعد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالحيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه فيحتاج الى دليل يعينه والا فالاصل
انتفاء الحكم بانتفاء علته قلنا لعل الحكمة فيه التغليظ والتهديد لئلا يتهاون المكلفون ويحتمل ان يكون عاما لكن خص بعضه بدليل يعينه فيحتاج الى دليل يعينه ايضا
بهذه الخصال اشتمل على كونه منافقا او معناه من اتصف بشيء منها فيه خصلة من النفاق حتى يقلع عنها اذا ذكر فيه حديث آية المنافق ثلث وان صام وصلى
اعتقد بهذه الخصال لانه حقر ما ذكرت منه يكون منافقا غير الكذب فانه قد يكون لا لقصد النفاق بل لقصد الشر قال قد يكون لقصد النفاق ايضا
خاصم فجر فاؤه بالجيم قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق اي آية المنافق الخصومة لميل الطبع الى الباطل والتعدي عن الحق والاربع بكل آية من هذه الثلث او الاربع
ما اظهر فيهم المنافقين فصدور العدد من غير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبد الله رضي الله عنه اقتضاء الرواية عشر صلوات في اليوم والليلة اي
عليك خمس صلوات قاله لرجل يقال له هام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسأل النبي عن اركان الاسلام ويخبر قومه بما قاله له عن الاسلام يعني من فرائضه
لهذا ابتدأ بذكر الشهادتين فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع حذف احد تاءيه قال الشيخ الاستثناء
فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند من قال لم يتصل كما عند الشافعي رضي الله عنه والاول اظهر والثاني اقرب
غيرهن واما اذا قد ركعتين ثم شرع في غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال الكاتب وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع
وذكر له رسول الله ص الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال هام كان في السنة التاسعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة التاسعة منها فعدم
ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي ص او على ان السؤال وقع قبل نزول فرض الحج والله اعلم بالصواب
والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من نظر الى رجل فقال رسول الله ص افلح ان صدق او دخل الجنة وهو الظاهر والمراد في
الدارين ان صدق رسم بفتح الهمزة اي لا نصدق ولا نكذبها فيقبل حكمها من اهل الجنة في رواية ابي هريرة رضي مطلقا وجه تقييده ص هذا الحديث
بقوله ان صدق قلت يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل وفي رواية ابي هريرة بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر ويتكل على
العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان لا يكون معاقبا في النار ثم خلوده في الجنة وفي رواية ابي هريرة ان صدق وابر الحديث بالحاء المهملة
اي بر في يمينه ولم يحنث فيها وهذا الحديث يدل على ان الفلاح يحصل بالايمان والصدق والبر في اليمين وهذا التقسيم الصادر من الرسول ص

يترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضي الله عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم
من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بعني ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي الفلاة المفازة يمنعه من ابن السبيل اي الطارق وفي رواية ورجل باع سلعة اي ساوم
برجل وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البائع للمشتري بالله لاخذها في صيغة الماضي فصدقه المشتري البايع بذلك او كذا بمعنى
زاد البايع في الثمن الذي اشتري به فحلف عليه فصدقه المشتري البايع وهو على غير ذلك بمعنى والحال انه باع بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه
لكونه وقت نزول الملائكة بالرفع احوال الرجل واذا كان كذلك فالوقت ظرف لغو بعد بعد بعد

انهم مع كونهم اهل الكتاب والشرف من غير حرج اذا كانوا كذلك فغيرهم اولى بالاكرام ولا كان به اولى بترك ذلك وفي الحديث دلالة على ان من اراد بغيبة وعوة الاسلام فهو معذور

ابو هريرة رضي روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده لا يأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لأن يراني له من ان يراني ثم لا يراني ثلاث مرات فليس للابد، احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي

فيه تنبيه على ان من قلق ذكر بعد اجتماعه بالنبي صلى الله عليه وسلم لفقد لحظة ثم لا يراه بعدها احب اليه من اهله وماله معهم قال الشيخ ولا يراني صفة يوم بكسر الواو والتاكيد للصوق الصفة بموصوفها محمول على الحال في بعض نسخ بعد ثم ترتيبي وفي بعضها عند ذلك على مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من قول النووي وفيه اشارة الى ان وفود الغرة بعده ثم واعلم انهم سيدون على ملائكة سلم كما روى عياض رضي الله عنه قال الهادي الى الحق الصفوح في الكواكب

الكنيدي رضي بضم الهمزة وفتح الجاء وتشديد الباء آخره منسوب الى بني كندة وهم بطن من بني ثعلبة قبيلة اخرى من مذحج كتب الوحي كما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية كما ويث الغرة ومنها مسلم بحديث قال الطيفي انا وابو بكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلت ثالثهما قال سبحانه الله ما تقول قلت يكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نرى رأي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات نسينا كثيرا فقال والذي نفسي بيده انكم لو تدومون على ما تكونون عندي ومع الذكر لصافحتكم الملائكة على فراشكم وفي طرقكم اي مصافحة معانقة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الكاملة عندهم ولكن ما فظة استدراك لهذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافع ولهذا رواه باسكه ساعة بمعنى تكونون على الحضور وهو متعلق بركم تارة وساعة اي وتكونون على العينة وهو متعلق بالفكر تارة فلا يكون المراد بها تباين الحالتين بمعنى كونهما ثلثيات ثم انتفى تحقق ترتيب الام ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة ظنه ما انتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا قضاء الحالتين بمعنى كونهما ثلثيات ثم انتفى تحقق العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر وهو القلوب ثلثة فاربع قلب اجرد فيه سراج يزهر فذلك قلب المؤمن وقلب اسود منكوس فذلك قلب الكافر وقلب ممتد على غلاف فذلك قلب المنافق وقلب له اذنان يفتح في احداهما ويمد في الاخرى فذلك قلب المرتاب وهو الذي يسمع الوعظ ولا يدري ما يصنع به فيقول ما سمعت من احد شيئا ما اعرفه وما ادري ما هو وقلب اغلف مربوط على غلافه فذلك قلب الكافر وقلب اقلف فذلك قلب المنافق وقلب يرى فيه الايمان والنفاق فمثل الايمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والدم فايهما غلب على الاخر غلب فيه فذلك قلب المؤمن وقلب اسود منكوس فذلك قلب الكافر وقلب اقلف فذلك قلب المنافق وقلب يرى فيه الايمان والنفاق فمثل الايمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والدم فايهما غلب على الاخر غلب فيه فذلك قلب المرتاب وهو الذي يسمع الوعظ ولا يدري ما يصنع به فيقول ما سمعت من احد شيئا ما اعرفه وما ادري ما هو

ابو هريرة رضي روى مسلم عنه عشرة من الغرة تقدم بيانها في الطهارة في باب اسباغ الوضوء في حديث الغرة خمس وهي ههنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الحجاج

كذا قاله الشيخ اي ربح لكم ولجلت للابتداء بمعنى عشرة كائنين من الغرة كما في احسن قصائد ربيع اعضاء اللحية اي اكثرها بلا نقص منها كما قال الله تعالى

حتى عفوا اي كثروا قيل الكره وقيل المحبوب واما الاخذ من طولها وعرضها فيتناسب فيه لكن المختار ان لا يتعرض منها الا اذا زادت للزراة فيستحب

لها حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق الماء وفصل الاظفار تقدم كيفية تقليمها في الباب السابع في حديث الغرة خمس وغسل المراجم جمع البرجمة بضم

الباء وهي مخدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفراد كاسنة وليس مختص في الوضوء قيل يمكن ان ما اجتمع في الوسخ كالانف والاذن فتنتفي الابطاء اي

شعرها وحلق العانة وانتقاصها بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم قيل معناه انتقاص البول بالماء فاذا زال عسل الاثر

بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فلا حد على الوجه الاول مضاف الى الفاعل على الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الى على هذا الوجه البول فالانتقاص

يجيء متعديا ولازما كما جاء في قوله ولم ينتقص من المشيب ثلاثة وروى بالفاء وهو نضح الماء وهو غسله على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو

لم ينضح ووجد بللا يظن انه بول وهذا اقرب لانه الذكور في كتاب داود والانتضاح قال الازهري والاستنشاق منقطع ممكن لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة والمذكور في الحسن هو المضمضة ان فيه مضمضة

اربعون خصلة مبتدأ خبره اعلاه مبتدأ خبره اعلاه شبحة العنز وهو ما يعلق من المعز رخلا يستنع بلبنها ولصوفها زمانا ثم يرد كما لها كما من عامل بمعنى خصلة منها رجاء

ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعود اي ما وعد الله عليها من الثواب على وجه الاجمال الا دخله الله الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عدونا ما

وزن شبحة العنز مزرد السلام وتحيته الطلس وامامة الاذى عن الطريق وكفاف ما استطعت ان يسبق خمس عشرة خصلة

ابو هريرة رضي روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يتبلها كيف يشاء لا يسمع اي الجمع وبنوته ولو كنا باو لشخص ابا، فيه زيادة او نقص من

في قوله يكاد يعيا بشرب بها المقرو نحو اي منا احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها والى المعاصرين منهم لانه الكاشرة

لا يتناول الموجود فيشمل الحاضرين بعدهم نسايا ولا نعم انا صفة لاحد او بدل من ضمير الفاعل ولا يؤم بالرفع لا يستحب الا ان يؤمهم الصحابي الذي حضرهم بالاولى تنبيهات

الكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه والله لا يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من الثلاثي وهو لا اشراد والام فلا تاء بعينه اهله اى في قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلمهم ولا يصل الرحم آثم بعد الهمزة افعل التفضيل اى اكثر اثما وهو خبر قوله لان يلج له حنانه اى لذلك الحالف اولى اللجاج من ان يعطى كفارة الخ فرضاته عليه على تقدير الحنث بنفي اذا حلف على شيء برى بحجره خير منه بحيث يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم الكفارة الاقامة على ذلك الحلف ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكر ثلاث مرات واراد به نفي الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره بوايقه جمع بائقة وهي الداهية ق ابو هريرة رضه انفقا على روايته عنه قال كنا نتحدث ونحن مع رسول الله ﷺ ونقبل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اى لولا هداية الله ما اهتدينا مصدقا قوله الآتي وما كنا لنهتدي لولا هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اى وقارا واطمئنانا عند القتال او ثبت الاقدام اى اقذفنا ان لاقينا اى العدو والمشركين قد بغوا علينا اذا اراد وا بها الزوال الكفر ابينا اى امتنعنا روى انه دم كما ذهب صوته وبكرة فتنة عتيبة بن عامر وروى عنه ستفتح عليكم ارضون يفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اى غائر العدو بان يدفع عنكم شرهم ويقلبوا عليهم وتغتنموا فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو بأسهمه اى يلعب بها يقال رماه الله بالهدف فاتا جائزة تكون غنيمة على قتال العدو ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لم تعده ما لا يعد القاعد والقائم فيها يلقى القائم فتكه تلك الحالة خيرا من الماشي بفتح الشين المعجمة الى الفتنة والماشي فيها خير من الذي يسعى ويعدو الى الفتنة من تشرف لها اى من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فاطلعوا في البوادي منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا اى ملكن الراوي اى موضعا يخلص الذهاب اليه من الفتنة فليعذ به اى ليذهب اليه ومن لم يجد به فاسبغه بجر فيقعد للبلية يقع فيها ق ابو جميلة اسمه عوي انفقا على الرواية عنه سرحت الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي ق علي رضه انفقا على الرواية عنه سيخرج قوم في آخر الزمان احداثا جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغار الاسنان بعني يكونون شبانا سفهاء الاحلام اى خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يمرقون القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم بعني لا يتعدى منهم الى القلوب او معناه لا يتقدى منهم الى الحناجر فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اى يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بكسر الراء ما يرمى اليها اى من الدابة المرمية قاتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ستكون فتنة آفة امتي امر الناس يجتمعون عليكم فان رأيتموهم تفرقوا عن رجل واحد يضربون رقاب بعض بالسيف فمن كان هكذا فالحقوا بذلك الرجل واضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان هذا لفظ مسلم وفي رواية البخاري فمن كان هكذا فات

الله ورسوله اعلم قال انى والله ما جمعتكم لرغبة ارجوها منكم ولا لرهبة اخاف منكم ولكن جمعتكم لان تميما الدارى حدثنى حديثا فرحت به ففرحا شديدا ولم يكذب
نعرانيا فجاء فبايع واسلم وقص على حديثا وافق الذى كنت قد حدثتكم عن المسيح الدجال حدثنى انه ركب سفينة بحرية مع ثلثين رجلا من لخم وجذام فلعب بهم الموج شهرا ثم ارفأوا الى جزيرة فى البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا فى اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب كثير الشعر لا يدرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قالوا وما الجساسة قالت اعمدوا الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا ففزعنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبرونى عن نخل بيسان قلنا عن اى شأنها تستخبر قال اسئلكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انه يوشك ان لا تثمر قال اخبرونى عن بحيرة طبرية قلنا عن اى شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال انها يوشك ان يذهب ماؤها قال اخبرونى عن عين زغر هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها من ماء العين قلنا نعم هى كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبرونى عن نبى الاميين ما فعل اراد العرب بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يتوقون غالبا و بنيهم محمد صلعم اقاموا قد اليهم طفنا عليه بابة مبعوث اليهم خاصة فكاد بعض اليهود او باينه فجر مبعوث الى ذى القرنين والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال افقاتلته العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم قد كان ذلك قلنا نعم قال اما انى مخبركم اما انه خير لهم ان يطيعوه وانى مخبركم عنى انى انا المسيح وانى اوشك ان اؤذن لى فى الخروج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان على كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده السيف صلتا يصدنى عنها وان عليها ملائكة يحرسونها فقالت ابنة قيس فاطرق رسول الله صلعم طويلا ثم رفع رأسه الينا فقال انما طيبة فهى المدينة ما اخبرتكم غير انها مكة وطيبة

وعاء يطلق بالتمر وهو الذى انت واناء نهى عن الانتباذ فيه هذا الاوعية لانها غليظة يعيش بها احيانا فيتقلب الاسكار من غير شعور صاحبها قال لوفد جمع وافد وهو رسول عبد القيس وهو قبيلة ارسولها اجابة الى الاسلام لتتبعوا امنه ويرجعوا اليهم فقال الوفد نار يا رسول الله بامر نفصل به ندعوا اليه من وراءنا
ق ابن عباس رضى الله عنهما قال لما اعروا الاسارى خرج ابو بكر فاما بكاء فاما نرون فى هؤلاء الاسارى هؤلاء الاساس فقال ابو بكر يا نبى الله هم بنو العم و العشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفر و ائمتهم فمال الى ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلعم وابو بكر قاعدان يبكيان قلت يا رسول الله اخبرنى من اى شئ تبكيا فقال لم ابكى الذى عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال لو بعديوم بدر وفيه جواز الرأى لرسول الله صلعم عند عدم الوحى وجواز الخطاء فيه ويكون ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والمؤثرون ما قبوه نبى على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
ق ابن عمر رضى الله عنه ان عرض القضاء على الرواية حسنه قال ارى رؤياكم قد تواطئت اى توافقت قال النووى هكذا هو فى النسخ بطاء مهملة ثم نون وكان ينبغى ان يكتب بالف بين الطاء والنون وتواردا بمعنى قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله والسبع الاواخر فمن كان يتحرى ليلة القدر فليتحرها فى السبع الاواخر تقدم بيانه فى الباب الذى قبله حديث ان اناسا منكم قد ارو الليلة القدر فى المنام ابو هريرة رضى الله عنه ارى رؤياكم قد تواطأت فى السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها فى السبع الاواخر
قد حج حجة الاسلام ثم التفت فقال بل انتم فيه وحج بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمان رضى الله عنهم اجمعين لم يحج منهم احد حجة الاسلام غيره
نفسه وان عمر قد حمى بعده ثم لذلك تقدم الكلام على احاديث الباب الذى قبله
ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم
اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله لا يلقى الله بهما اى بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تفسيره غير مرة
انس رضى الله عنه قال صعد النبى صلعم المنبر متقصبا راية حاشية برد وكانه آخر صعوده فجلس واتبعناه حتى جلس فى المكان الذى منه صعد فاستقبل القبلة فقال اوصيكم بالانصار اى بوصاياهم فانهم كرشى بفتح الكاف وكسر الراء وهو ما اكول به شبه بطانته لانهم خاصته وموضع سره ومعتمدى وقد قضوا الذى عليهم بفتح القاف والضاد المعجمة وبقى الذى لهم اى حقهم من النصرة وبذل الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم
ق عائشة رضى الله عنها ان تكون بعد ما ثبت فى مجلس الشرع
فتطهر بعضا ريحذف احدى التاءين قال القاضى المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووى ان الاظهر ان المراد به الوضوء وفتح الطهور
ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ سور راسها بضم السين المهملة وسكون الواو وبعد الالف راء سورة شعر الرأس وما نبت عليه وقيل السور الشعر الذى يلى العظم من الرأس وهو يضم السين والجمع سؤون
راسها وهو ضم الشين الجمرة وبعده جمرة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم تأخذ فرصتها بكسر الفاء قطعة قطن او صوف نحو ذلك اى مطيبة بالمسك فتطهر بها اى عن الكراهة للحيض قالت اسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكى فيه اسكان الكاف كما فى الشهور وهو الاول حكاه
سألته عن غسل الحيض
ق جابر رضى الله عنه ان استشهد انا يوم احد وكانت عشى تبكى فجعل عماتى تبكى فقال لم تبكيه او لا تبكيه اصلة تبكيه
حذفت النون تخفيفا وقالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعنى عبد الله اباجابر رضى الله عنه ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبقاع التى قاتل فيها او لكرامته عليهم ولتوفرهم لصعود روحه وفيه بشارة له بحصول هذه الكرامة وجواز البكاء على الميت من غير ندبة ثم
ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
تبلغ حلية المؤمن يوم القيامة حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضأ به
ابو هريرة رضى الله عنه تبلغ الى الكعبين
الحباب بكسر الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعدها الف وباء اخرى مكسورة ثم ياء ساكنة او مكسورة وروى بضم الحاء وتشديد الباء وهو بياء مشناة تحت مفتوحة او مكسورة وروى بتاء مثناة فوق مضمومة ثم واو ساكنة ثم باء موحدة قال النووى هو الاشهر وهو الاول قال القاضى وهو الصواب المشهور وهو الاول قال النووى
المعتمد هو الثانى وهى اسماء لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما موضع واحد وقيل التخيير فى الذكر يعنى يكبر سواء المدينة حتى يتصل هذا المدى وقد كان ذلك فى مدة بنى امية ثم بعد ذلك تغير آثارها
ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية منا خذ احدهما عن الاخر ما ولا يوجد هذا اذا لم يكن للاصل فروع لا يجوز فاطمة بنت قيس رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها مقرونة مع اجتماعهما قالوا

فاخرج
فقلوا
تعليق
بشتى

الرجل من حصاها ونحوه فيضع تحت حاصرته ويتلى عليه ويشير به اذا خاطب فخ المنبر خطبته هذه طيبة كرر لها للتاكيد واظهار السرور وقيل معناه ان خبر الدار وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي وتسميته الا اهل كنت حدثتك ذلك فقال الناس نعم فاته الحديث بتمامه بفتح الهمزة بدل من ضمير وافق الذي كنت احدثكم اياه اي عن الدجال وخبر المدينة ومكة من انه لا يدخلها الا الاتي من الامر الا بالتخفيف للتنبيه اراد بحر الشام او بحر اليمن او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب الشرقي والبحر واحد انما ترد دينها لان الماء الذي لم يكن نازلا بالنصرخ بحمله بل قاله عن ظن ثم عرفه ظن آخر واما انتقال الدجال من بعضها الى بعض لاجل قبل المشرق ما هو مجاز ابتدائية هو مبتدا خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اي الذي يخرج حتمه من جهة المشرق اي من قبل هو المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واو بيد كما الى المشرق قال الطيبي هو لما تبين من الوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول اليقين بواحدها لما رأى فيه تلبيس موهم مصلحة لانه العرب يومئذ ايسر وا الآفة الخبر بن مكنه اراده من قوله من قبل المشرق ما هو متعلق لقول الطيبي ع انس رضه روى مسلم عنه قال لما دفعت عيناني صلعم على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا باويكون مرفوعا على باب الافعال وانا بابراهيم لمحزونون ع ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واحاذه شرطا كالسبب بيانه قاله رجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لقد الى ع فهم انه سأل عن افضال المتعدية النفع فاجاب هو الانسب بحال ان يقول تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام نافع بن جبير رضه روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيانه مع ما فيه في الباب الثاني

فارس ينفتحها الله ع حديث ان الساعة لا تقوم فينفتحها الله ثم تغزون الروم فينفتحها الله ثم تغزون الدجال فينفتحه الله اي ينتج حملته وفتنته على الناس بخلق الله تعالى فيه من الخوارق ثم تغزون صح

اي ينتج حملته وفتنته على الناس بخلق الله تعالى فيه من الخوارق ثم تغزون صح

جزيرة العرب وفتح فارس والروم والدجال فيفتحها الله اي ينتج قتله على يد عيسى ع ونحو بعض النسخ فينتجها الله ثم تغزون صح

بالتاء والثناة فوق صح

ما لا النفقة الباقية ذكر المصنف بعلامة البخاري تعليقا وقد وصله في الجهاد لكن لا بهذا الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع الوليد المذكور وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري قتل عمار شيئا لعلمه ان قاتله معاوية وفئته كانوا طاعنين ظالمين بخلاف هذا الحديث لان الاعاذ كان عمار حيا وكان على الحق ومعاوية على الباطل فاستعان على بيعته على ان معاوية كان يقول نحن فئة باغية اي طالبة لدم عثمان رضه وهذا الحاكي تحريف منه لان البغي يعم الطلب للدم بغير مناسب له اصلا والاثم ذكر الحديث في افضله غار رودة قاتلا لانه جاء في طريق وبمح غار ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال وهو بفتح الميم وتشديد اللام الكثرة الموجودة من النتاج والنوافل والصدر للحال اي فيه اي فيه حتى تقوم والرجل من تباينها نائب الفاعل اي لا يتجاوز ذلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط صوفه اي يصلحه ويطيبه ليبيعه منه فما يجد ما يقبله منه لا يرجع فيه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيامة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة ع المسور رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكنه يكون الروم وهو قدم موصوف اكثر الكثرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تفتى الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزا كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها الآفلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وهي القطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوانة من ذهب وفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وهو هنا هذا للتحقير فقلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي فيتركونه فلا يأخذون منه شيئا ع ابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض يقلب بطبعه الى طبع المأكول او ورد في الآثار ان الارض يحكم ما يبرز عما تقتلع ناره وتنضم الى جرمها بمعناه تكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض بعد فنائه وبيان حظ الجزء التي اعدها الله تعالى لاهل الجنة يكفيهم ايجارا اي يقلبها ويديرها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفي احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يضعها الملك فردوسي يقلبها على يديه ليصير النان نزلا لاهل الجنة وهو بضم الزاي وفتحها ما يهيأ للضيف عند نزوله ع ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ينزل عيسى ابن مريم عند المنارة البيضاء شرقي دمشق

قال لما اراد قدوم ملكة الحبشة اتاها الخبر بما الخبر من الجبل وارتفع من السيل بفتح المهملة وهو الشعب الذي يجيء احد طرفيه منه ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المصنف لغيبة في كتابه اي اضافوا اليها امرا لا منها ولا يتعلق بها ولا يناسبها حتى يتعطر وانسبوا اليها الشيء فلما نصر الله رسوله نزل بذلك المرضع واراه للمشركين السلف صنع الله تعالى بهم ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه يأتي احدكم الشيطان فيقول من خلق كذا ومن خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب في جواب من خلق ربك اي اتجاوز عنه الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضرار لكن للشيطان اولا حكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك قلبه فعلا بانه طرأ الشيطان عنه وليتناه اي عن ذلك الوسواس لئلا يغلب قلبه الشيطان ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يأتي المسيح الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي آخر جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهناك يهلك ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم وفيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم ع عمر رضه يأتي على الناس زمان يغزو فئام من الناس فيقال فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال

ابو يوسف وخالفه صاحباه وقال الامام اولا لان الفقه يحتاج في جميع احوال الصلاة مما يكره فيها وينفسدها ولا كذلك القراءة واجابا
عن الحديث بان الاقراء ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلاة ولا كذلك زماننا اذ الرجل يكون عالما بالقرآن ولا يحفظ ابواب الفقه قال الشيخ الكلاباذي
اقرؤهم اقربهم من رسول الله صلعم لتقدمهم في قراءة القرآن نظائر اوجبت السنة بانه جنبه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله صلعم لانه اقرب
الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله وهو المورث منه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بالله
العلوم على التقييد بعلومهم فقام الفقيه مقام الوارث من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم الفقيه فاذا استووا في القراءة
واحدها افقه قدموا له لان مقامه مقام الموصي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمهاجر اولا
فشرف الكبر شرف مهاجر بعده قيل بقي هذا الشرف في اولادهم فولد مهاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد مهاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكة في الهجرة كالمدينة
الكل في تحريم الاذرع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا اما جعل الاسن اقدم لان له تقدمة بكبر الجماعة ولان يؤم الرجل الرجل في سلطانه
اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلاة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته
اي في موضع اختاره بوضع وسادة ونحوها على طنفسته وبساطه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الصريح او بسلطانه وبيته وتكرمته للرجل الفاضل
انس رضي الله عنه رواه مسلم منه بقي من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني بقي بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها لم يشغلها الله لها اي لبعض الجنة تاويث الضمير باعتبار
الامكنة او لكون البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا ان مخلوقا ما شاء حتى ينشئ الجنة منهم انس رضي الله عنه رواه مسلم منه يتبع الرجال من يهود اصبهان
بكسر الهمزة وفتحها وبالباء الموحدة بلد معروف قيل الراء منها مخففة والعوام يشددونه في رواية تسعون والصحيح المشهور الاول
عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو ثوب اخضر او اسود كالاردية يلبسه العجم ويتوشحون به ويضعون احد طرفيه على كتفهم الايسر
ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفي حديث آخر يتبع الميت ثلثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله
في الرواية عشر بكسر المدينة اي اهلها على خير ما كانت اذ حالها التي كانت خيرا لا بقاء لها اي لا بقاء لها الا القوافل جمع عافية وهي كل طالب رزق
معلوم من انسان او بهيمة او طير وآخر من يحشر من صيغة المجهول لا يلتفت اي لا يقول لشاة واذا الوحوش حشرت حشرا موتها راعيان من مزينة
بضم الميم وفتح الزاي المعجمة قبيلة بزيان المدينة يبغيان بفتح العين اي يبصبصان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها
ذات وحوش قيل هذا في آخر الزمان وقيل قد مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت فارغة للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان لان قوله عليه السلام
حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوطا لاعين على وجوههما يكون لادراكهما في الساحة ابو هريرة رضي
الله عنه رواه البخاري ينزل ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر جمع الله تعالى ملائكة وقت عبادة عباده ليكونوا شهودا لهم خصص هذين الوقتين بالعبادة فيهما مع كونها وقت اشتغال وغفلة اول
على غفلتهم والاكرمون عند الله حفظة الكتب وقيل في هم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيسألهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون
ربنا تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون وسألوه ان يدخلهم الجنة فقال الملائكة اعمالا لانها تباهي بعبيد العاملين مع كونهم اشهدوا حاضرين واما للتوبيخ على
القاعدين الجهل فيما هو فيه ابو هريرة رضي الله عنه رواه البخاري يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان
الفتنة وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه يجري الزمان سريعا لانتقاص البركة بحيث يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم
كالساعة وتقصر الساعات حتى تكون كالضرمة بالنار وهي ما يضرم من النار دفعة واحدة ثم تنطفئ وقيل يقصر الزمان بكثرة الغفلة عن الله والاشتغال
بالدنيا او لتجرهم بالتدرج الى النظام فان قيل الحوادث تستغرق اوقات الزمان في المسرات وضدها فكيف معنى ما قلتم ان يزول احساس عمرو
الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون الطالة الزمان في الشدة وآرخاء وقصرة في الشدة والبلاء وهذا غير ذاك
وينقص العلم وفي رواية يقبض وذاك يقتضي العلم ويقتضي الجهل بادراج الخرق وقطع الفتق ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل

فسره هم بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق ايا ما هو لكنه المذكور في المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله والهرج وهذا
اقرب للبيعة لانهما يطلبان بصيغة الامر لا باي بطلب بصيغة الاستفهام انس رضي الله عنه رواه البخاري ومسلم يجمع الله الناس يوم القيمة فيقولون لذلك اي يقولون لاجل
الشرف وقال النووي اي يقولون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا
يقال استشفعه الى فلان اذا سأله ان يشفع له اليه فلو حذف اللام من بينا استشفعنا الا بنيا حتى يجيء بالواو الجملة والنصب جواب التحضيض
اي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون له انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الذي خلق به الانبياء
للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فيه من الشفاعة
آثار ربيئة هنا كم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان الذي هو فيه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي
اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فيأتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض وقد سماك الله عبدا شكورا
مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وانما يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل
نوح فغير ثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا من بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ما ليس له به علم
بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي طرق اهل الارض بدعائه فيستحي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة بل كانت معاريض لكنها الكامل
قد يؤاخذ بما هو عادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة
فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبط فيستحي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم
آتيا قال كذا مع ان خطيئته المذكورة لعله كان لم يأتها بعد او اتى بها ولم يؤاخذ بها لكونه من اولي العزم او قد غفرت له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
فيأتون محمدا فيقول انا لها انا لها فانطلق فآتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتح به على احد قبلي
فاقول يا رب امتي امتي فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع سل تعطه واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا
فاخرج فاخلهم الجنة اي ادخلهم الجنة بعد ما اقف عند الله مقدار ما شاء ان يقول قبلت شفاعتك فيما سألت وكذا بقية
شفاعته في كل طور فاقف على الصراط وآمر امتي فمن مر على قدر عمله ومنهم من يمر كالبرق ومنهم من يمر كالريح ومنهم من يمر كالطير وشد الرجال
ثم كمر الابل ثم مشيهم ثم حالهم في الوقوف ثم يقال ارفع رأسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لي حدا
فاخرج فاخلهم الجنة فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي استحق الخلود فيها بحكم القرآن وهم الكفار لانهم انكروا القرآن فان قلت ظاهر قوله في رواية ثم اشفع فيحد لي حدا يدل على ان الشفاعة الرابعة بعد الخروج من النار
بينما قلت التطبيق بانه يراد بالنار مشتهاه اهل الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للراحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار قلت التطبيق
موقف وفرقة قد صبوا الى المحشر ينتفعون للراحة من الموقف ثم للداخلين في النار وشفاعتها اولا وآخرا بان يكون الشفاعة اقساما اولى للراحة من الموقف
وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثا عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث الشفعين والحاصر الآخرين من الثلثين
قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي او فيه لبس لذلك لعدم استفادة معنى وهو ظاهر بل معنى الواو والحاق قوله تعالى ولا تطع
منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو عبد الله وهو احد رواته ويؤيده رواية
الكفار لانهم انكروا القرآن فمن رواية ما بقي الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو عبد الله وهو احد رواته ويؤيده رواية
الخبر المنسوب بعضها او احد رواته شك من الراوي وذكر موسى الذي نقل هو بعض روايات البخاري

ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يموت الناس يوم القيمة حتى يذهب قوم الى الارض سبعين ذراعا قبل سبب هذا الهول تراكم الاهوال وتزاحم الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدنى يراها اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الى الصراط فيكون الناس في ذلك الهول حتى قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا وليجرهم اي يصل الهول الى افواههم فيصيرهم كالملجم يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذا نزهم فانفلت اذا كان الهول كالجام يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخر فكيف يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاع الارض تحت اقدام البعض او يقال يمكن الله تعالى كل ان على يحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امكن جرية البحر لموسى وقومه حين اتبعهم فرعون

ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل بقليب وبه بثينة من صاحبه فوقعا جميعا فيه فاستغاث بثينة فقال عم بعض احدكم يد اخيه كما يغاث الفحل وهو الذكر الآتي من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة وان في يده اذا لم يكن للمعضوض سبيل الا الخلاص منه الا بقطع بثينة وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته استحق عليها م ابو هريرة رضه

روى مسلم عنه لكنا نخ عبد الله بن عباس رضه يعد احدكم الرجم في نساء وهي قطعة فحسب تحرق قبل ان يجيء ناره فيجعلها في يده قاله حين رأى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لدخول النار فنزعه فطرحه اي رسول الله ﷺ ذلك الخاتم قال الشيخ قيل رواه المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة رضه والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله البرزلي يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله ﷺ آخر الحديث لكونه آمرا له فلا يخلو من تعسف لان كلامه المجازي مع امكان الحقيقة فعيل لا جبل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ خذي ذلك وانتفعي به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله ﷺ انما قال كذا مع ان النهي كان نهي تنزيه لانه بيع مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها لاكل والقتال عبر عنه بالغزو ان ارادة احتمالها مع الاضرار كالغزو بديار الكفار والظاهر ان المراد بالتخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد دلالة ربما يكون فيهم من هو مكره في حضوره معهم ق ابو هريرة رضه روى البخاري رضه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره من قريب ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار ويقيني من ذلك اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بعضه آخره تقدم بيانه ومعنى آخره الحجر والكلام في قطع الصلاة في الباب السابع في حديث اذا قام احدكم يصلي عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الياء آخره قبل هاء روى عنه النسائي وله في مسلم حديثان يقول العبد مالي مالي يعني يغتر بنسبة المال اليه ودعا يغتر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت فهو عطاؤك والتمتة ابن آدم ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى في الصدقة فادخر فذلك ما موصوله وموسوف يعني غيره ذاهب وتارك للناس يعني صاحبه يتركه للناس ق ابو ذر رضه روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الى عشر مئات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او زيد يعني اعطاء العشرة اقل ما وعد الله تعالى به تفضلا ولا يدخر حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة للبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها او اغفره ضيره عايدا الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب الطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت اليه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدار الزيد منها وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن يعني ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهو الاسراع فالمراد من القرب والبعد والمشي والهرولة تقرب الرحمة وحصولها بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بفتح القاف وهو المشهور اي قربها

وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما تقارب ملاءها فطيبة لا يشرك في القتال فيها مقترة هذا هو الاكثر مقترة كنيفا يباشر المذنب فيها بالمقرة الخطيئة ولا يجوز للكراء ان يقترها والكراء الفاسد لان الله تعالى حفظ بقعة بشدة لبعض المذنبين فينبغي ان يجتنبها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث يخالف للآية لان مقتضاها ان يقوم الله تعالى عشر اشياء من تقريب الماء الله اكبر آلت الحديث غير موجود فيها بمقدار الاجور والجواب التحقيق ان الله تعالى لا يشرع على عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله اي في يوم القيمة يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني اخراجا آلت بعث المبعوث قال وما بعث النار وما عددها اجيب عنها بالعدد قال الله كل من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون قال اي النبي ﷺ فذلك اي ذكر العدد حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملا اعظم ان الشيب الوضع بياض ظاهر في الرأس واللحية ليس بذنب كما بيان على عائشة احوال القيمة معناه لو تصورت احوال القيمة بوصف لك او وصف لها لك والصغير والصغار خصها بالذكر لان الخطاب لاناء اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اي النبي ﷺ اراوي عائشة ذلك يومئذ اي ما ذكر من الاخراج من الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الصبر الصالح من الالف فقال البشرى والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا ثم قال اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا ثم قال اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث انتم توفون سبعين امة انتم خيرها وافضلها على الله تعالى وقيل ان الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلثي اهل الجنة قال ابو الوليد وسمعت احمد بن عمر يقول قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث انتم في الكفرة كشعر الثور الابيض في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء والقاف المرقمة بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه وتقدم بيانه في حديث يبقى الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال ابي النضر كلمة لم اسمعها فقال انه في بعض النسخ اميرا بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وروي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه امر النضر قال لهم ثم قال ليس ان اريد بالامير الوالي بل الاشارة الى ما ذكر من هذا العدد وفيه اشارة الى ان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من قام العدد قبل ان الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب بانه المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة ثم الراوي خلافة ابي بكر رضه سنتان وخلافة عمر رضه عشر او خلافة عثمان اثنتي عشرة وخلافة علي رضه ستة وخلافة التوبة من خلافتهم في العدل ثنتي عشر ابن عمر رضه روى مسلم عنه يكون اكثر احكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة متحاجا اقرع اي حية ذكر ذهب سمه رأسه من مرارة سمه جابر رضه روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو احفن باليدين لا يعده عدا بفتح الباء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يعني بضم الباء من الافعال يعني لا يحصله عدة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انكم تباشرون قبل كما ذكر ذلك الحيفة عرق يكون العطاء بغير احصاء حين جاء يكون ذكر ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعله الكمية فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الدلو تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اذا رأوا الطريق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان نادى ينادي بمعنى قال الشيخ القول اخطاب لا الاخبار الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا رأوا ما

م بعيد ان تعصوا فلا تستطيعوا ابدا وان لكم ان تجدوا فلا فوتوا ابدا وان لكم ان تشتروا اكبر الناس بخلا تهم موا ابدا وان لكم ان تنعموا بنعيم الدنيا والعيش
يعني يوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتسبوا وتشبوا ابدا فلا تبتئسوا ابدا الى ما يصيبكم بأس وبؤسة اي حال فذلك قوله تعالى و نودوا
ان تلكم الجنة اورثتموها من التغليبة وضمير ان محذوف اما اتاء وقيل مفسر للندا بمعنى اي اورثتموها باكتسابكم تعملون ٥ حديث رفعه انقطاع الرواية
عنه بيان الرجل الذي ينقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النور الطاهر المراد بها التكاليف التي كلف الله بها عباده والعهد الذي اخذه الله تعالى عليهم
من قلبه ينطل بفتح الطاء المهملة واللام اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة فوق واحدها وكتة وهو اثر الشيء الخالي
كالنقطة من غير لون وقيل للسير اذا وقعت فيه نقطة من الاوساخ قد وكت توكيتا ثم يتام النوم فتنقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الجيم
والكاف ثم الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها فجرا اي كاثرها بل مثل وجر مبتدا محذوف وجرحته على رجلي فنقط بفتح النون
وكسر القاف اي ارتفع والمراد بقوله فنقط ان الارض مونث عباري بل العضو فنزاه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شيء صالح بل يكون لثة ذلك العضو اي
الحديث ان الامانة تزول عن القلب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفت ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض شيء من تلك الظلمة فظلمة
اثر من نصار كالمجل وهو اثر محكم لا يجاوز ويزول الا بعد مدة ثم بسبة زوال ذلك النور واجتذاب الظلمة اياه بجذ ترجه على رجلك ثم يزول الجمر وبقي
اثره وهو النقط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به اقوى من المشبه به في التشبيه الاول قال شارح بل الامر بالعكس لانه في المشبه
اثر الامانة وهذا بالمجوف بخلاف الاول فاخر من القولين انتهى اقول لعل وجه كون الاول اقوى ان المشبه به هذه الافعال للتعب العادي
حتى يقال ان فلانا تعب فلانا رجلا اي جعله جليدا وصلبا فاطرافه اعتقد في هذه الافعال للتعب العادي
قوله وما قلبه شغال جبة من فرد من الايام للحال يعني يمد حوزه بكثرة العمل والظرافة والجلادة لا الكبرة الصلاح قال شارح المشكاة وضع
الايجاب موضع الامانة تهجما لك وحثا على رعايتها كما قال الا امانة له واقول المراد بقبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال قصد
اعتقاد وجودها والا يكون الايجاب موضع من نفي بارتفاع اعتقاد وجودها الثابت بالنص القطعي ٥ ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه تنزل
ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث ويقبل من بعده فاعجب له بالنصب على تقدير ان من بيانية فاعطيه من يستغفر
فاغفر له تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اذا مضى شطر الليل ٥ ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر العين المهملة اي
ينقطع ماؤه يقال حسر الماء اذا انقطع بعد ما كان عن كثرة فنفع على ثم ذهب فحفره فلم يأخذ منه شيئا ليس من النقل فلا يجاء في حديث آخر انه
ينقل جبله فينقل من كل مائة تسعة وتسعون ويسلم واحد لعل الحكمة اولا لانه حال مغضوب عليه كالقارون ٥ ابو هريرة رضه روى مسلم في
يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخطه الله بسبب جورهم على الناس يغدو حتى
٥ ابو سعيد رضه انقطاع الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف بفتحتين جمع شعفة بالتحريك وهو رأس الجبال ومواقع القطر من الجبال يفر بدينه من الفتن وهو حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن
هذا اذا اشتغل بدينه واما اذا اشتغل بالخلطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ٥ انس رضه انقطاع الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه ويشب منه
اثنان على هذا لمعة بفتح الميم اي قلب آبي يحيى كالشجاع قوة ان عاش به الحرص على المال والحرص على طول العمر وافراد الضمير باعتبار الخصلتين
لان الاثنان هي المحبوبة من الخصلتين ذيبا للناس حب الشهوات من النساء الآية زاد الشهوات اغراض المال والعمر ٥ ابو هريرة رضه انقطاع
الرواية عنه يتبع الناس هذا اي القبيلة وهو فاعل يتبعك من قريش المراد بهم بعض الغلمة بدليل رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش
وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن تنزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول وبني الحرة ما جرى وهذا الحديث
من المعجزات حيث وقع الامر على صدور ما اخبر عليه الصلاة والسلام المراد بالناس من قال لو ان الناس اعتزلوا لما قاتلهم يزيد ولا قاتل ابن الزبير الحرة ولا قتل الحسين ولا وجود الا في ضمن وجود ما

ان يكون للتبعيض قال ابو هريرة رضه لو شئتم ان اسميهم بنو فلان بنو فلان بدل من الضمير المنصوب بتبع لو شئتم ان اتبعهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان
لفعلت ولكني لا افعل ٥ ابن عمر رضه انقطاع الرواية عنه يهل اهل المدينة من ذي الحليفة بالتصغير وهو موضع على ستة اميال من
المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بينه وبين مكة والمدينة من جانب البحر بقرب رابغ كما ذكره ياقوت
بكسر الراء جبل من حرة سليم مدة ركانه بينه مظل على عرفات وفيها غلطان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني رضه الحديث تتبع هذه
هذه المواقيت لاهلها ومن مر عليها فيحرم فيها ٥ ابن عمر رضه انقطاع الرواية عنه اراه في العام الشوك بسواكن على ليلة
رجلا من احدهما اكبر من الآخر فذلة اي اعطيته الاصغر منهما فقيل له كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعه الا الاكبر منهما قيل لعل تاويل دفعه الى الاكبر منهما
هو منعه اصحابه بما فحش من الكلام وضمهم عليه لان السواك الذي تطهر الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض انه قوله الا الاكبر منهما للتعضيد وجعل الالف
واللام زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام وليس كما توهما ان منهما للتبيين كما في قولك الاعلى ولست بالاكبر منهم حتى يكون من التعضيد لكان الوضع
الاخر هما وليس كذلك ٥ ابن عمر رضه انقطاع الرواية عنه اراه ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراه بفتح الهمزة وانت ترى
المصنف اورده فصدر المجهول فوايت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجعد ادم بكسر الدال كما في مالك رأى رجلا من ادم الرجال الحلة
بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي تجاوز شحمة الاذن وجمعه اللمم قد رجلها بتشديد اللام اي سرحها سبطا مع ما او خير فيه
تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين
شك من الراوي العواتق جمع عاتقة وهي ما بين المنكبين او العنق يطوف بالبيت نسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي بذلك لانه لم
يمسح ذا عاهة الا برأ او لسيح ذكر بالياء فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوحا اسفل القدمين لا اخمص
له من الاسباب برجل اي صلب اي ليس برؤية جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهو ان يكون الشعر ملتفا فيرسل احد
العين اليمنى كانها عنبة طافئة بالهمزة اي ذاهب ضوؤها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من الاحاديث مسوح العين
واما ليست بحجر آه ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والطافئة هي اليسرى وامكن الجمع بما رواية انها حمراء يعني
ورواية اعور اليسرى فقد ثبت بهذا الباب بالجمع في حديث ان الدجال اعور العين اليسرى فاثبت من هذا فقيد هذا المسيح الدجال سمي بذلك لانه
ممسوح العين اولانه مسح الارض اي قطعها حين خروجه ٥ المقداد رضه روى مسلم عنه يدنو الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل
وعن سليم انه قال لا ادري اي المكحلين عنى النبي ام اسافة الارض ام الميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم
من يكون الى كعبيه ومنهم الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرته ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا ٥ حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض الفتن على القلوب
كالحصير عودا عودا فاي قلب اشربها نكت فيه نكتة سوداء وفي اي قلب انكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منكوف بدل من قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار فتصير فتنة ما دامت السموات والارض
على ابيض احدهما صافي لا يضره فتنة ولا شيء منها والآخر اسود مربادا بالدال المهملة وهو كالكوز مجخيا بالجيم والخاء المعجمة اي منكوسا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه والهوى هو المائل مع الشهوة

Ashmolean Museum

لا اهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولا موت ولا اهل النار خلود ولا موت اى لكم خلود فى النار روى الا هذا بالقديدين يكونان بعد ان يؤتى بالموت فى صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار ثم قيل هذا المثال ليشاهدوه بأعينهم ويستوفوا فيه الفهم لان الموت قد يرتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار غما وحزنا فتصير صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذى بشر بنبينا صلعم فى قد كان فى المعنى فداء عن جميع الاحباء فى الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء

الفصل الاول فيما جاء او له فعل ماض

ظهر بهذه التقرير فى دار الآخرة ايضا هذا ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال **باب آدم صلعم** عن عمر رضه رسول المختار رضه انما فى الليلة آت من ربى فقال صل فى هذا الوادى المبارك وهو الوادى بالعقيق مزاورية المدينة وقل عمرة فى حجة معناه ائذن لى فى عمرة فى حجتى قال النووى اعتمر النبى صلعم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه فى العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج فى التاسعة منها ولهذا لما بلغ ان ناسا من الناس يحجون قبل ان يهاجروا ولم يكن متمكنا من الحج لكنه كان محاصرا بالمحاربة واعلاء كلمة الله تعالى ولم يكن متمكنا من الحج لكنه تعجل لان العمرة ايسر وليس له وقت معين وقد فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة واراد ان يحج الناس بالحج وآثر عليهم ابا بكر رضه وامام الحج يوم فى السنة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره صلعم ان يحضر معهم فيها فيعيب الناس فاراد ان يباشر فى اهل الكرم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات فى انه زار مكة معتمرا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه كان اولا معتمرا ثم احرم بالعمرة وادخلها فى الحج اما رواية جابر رضه انه قال تمتع رسول الله صلعم فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوى وهو الارتفاق فيعض الارتفاق يصدق على كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان يحرم اولا بالعمرة ثم بالحج او على انه هجر الى قبل فسخ فى انه الضمير فيه لبعض نساء حج انتشر لا يشرك بالله شيئا وخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا القول مزاوذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المتصاص وفى الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد فى الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اصح آدم وموسى صلعم قيل هذه المحاجة كانت رؤيا منامية يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا ثانيا وفى حديث الاسراء انه صلعم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذى خيبتنا واكنت سببا لخيبتنا عن سكنى الجنة ثم اول الامر اخرجتنا من الجنة بخطيئتك الخ حرجت بها منا فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله برسالاته اى اعلمك عليه وخط لك التورية بيده هو ستر به فيه قول السلف وما ويل الخلف اتلوه فى حرمة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله تعالى اى كتبه فى اللوح المحفوظ او فى التورية قبل ان يخلقنى بار بعين سنة المراد منه الكثير لا التحديد فان قيل العاصى مناقو قال هذه معصيتى قدره الله تعالى على فسقط منه اللوم تكليفا فكيف انكر آدم هذا القول على كونه ملاما قلنا اللوم من العبد بعد وقوع الله تعالى عن ذنبه والحق ان القول تلوثه ولم يقل الام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصى فى دار التكليف كان اللوم وغيره لا يفيد فيسقط محج آدم موسى كثيرة للتأكيد يعنى غلبه بالحجة على موسى لانا حال ذلك على علم الله وبنيه عليه بانه فضل عن القدر السابق الذى هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاصق الذى هو الفرع ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعنى فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعنى دوموا على هذا الصنع قاله لبنى عبد المطلب حين سقوا النبيذ على ما زعم اى على ما زعموا وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اختلفوا فى ابراهيم انه ابن كم سنة وهو ابن ثمانين سنة كذا روى مسلم مع القدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التى يخبز بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التشديد والتخفيف ق انس رضه روى البخارى عنه اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذ خالد بن الوليد من غير امارة بكسر الهمزة وهى الولاية يعنى من غير ان يولى الى ان قال فسمى يومئذ سيف الله فانتظر ما حديث الانتظار بخالد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعنى ذنبا كان بينه وبين الله تعالى فقال اللهم اغفر لى ذنبى يعنى بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى عبدى اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب اغفر لعبدى ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى عبدى اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب

ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة اذا زنا رجل احصن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثانية واما يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمذنب طلبا لاحسن ما عمل قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادرى اقال اى الثالثة او الرابعة اعمل ما شئت يعنى شك عبد الاعلى فى ان قوله اعمل ما شئت مذكور فى المرة الثالثة كما ذكر فى المتن او مذكور فى المرة الرابعة بان قال ثم عاد فى ذنب فقال اى رب اذنبت فاغفر لى فقد كرر فى هذا الحديث ثلاث مرات عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه ارسلنى بعثة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله لا نشرك به شيئا قال له حين سأله بماذا ارسلك يعنى الله تعالى قد تقدم بيانه فى حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه سألت عما سألتنى عنه وجدانا ثوابا فيما قد مضى من خير قاله حين سأله عن تحنثه فى الجاهلية هل فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل فى الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب له الكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها فى الكفر ثواب عشر حسنات واحدة لا عشرة حسنات كما يكتب للمسلم فى الاسلام قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى احسنت بمعنى ذلك اجر ان بما يدل عليه ما روى انه قبل ذلك بعشر سنين ان خلانا يصلى فى الليل كله فانا اصبح يسيرى قال سيناه ما تقول اخبر النبى صلعم ان صلاته بالليل يشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله تعالى ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقى وخلقى بضم الخاء واللام يعنى اشبهتنى خلقة وسجية اراد منه التلطف به لاعمامه الحنفى قاله لجعفر بن ابى طالب لما خاصم هو وزيد وعلى فى بنت حمزة تقدم بيانه فى القاب الثانية فى حديث انا ابن الخالة ام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار فى غزوة احد رباعية النبى صلعم قال لا يشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعنى هذا الفعل يشير الى رباعيته وهو على وزن الكراهية السن التى بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل والمراد به نفس نبينا صلعم وضعا للظاهر موضع الضمير قيل الذى قتله نبينا صلعم هو ابى بن خلف فى سبيل الله احترز به عن قتله فى حد او قصاص اعلم ان الانبياء وان كانوا بحق وخلفاؤهم انوار جات العلياء فمن تعرض لهم بالاضرار استدعى عليهم عقوبة الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا فوجد الرجل الذى اشترى العقار فى عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذى اشترى العقار خذ ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم ابتع منك الذهب فقال الذى باع للذى اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذى تحاكما اليه الكما ولد قال احدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية نقال انكحوا الغلام الجارية وانفقا على انكحة منه وتصدقا وفى الحديث دليل على ان الموضوع فى المبيع لا يدخل فى عقد البيع لانه صلعم ذكره من غير اثار ولا نقل وهذا بخلاف المعدن فانه يشتمل المشترى لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الرجل انه لم يكن حاكما فى البلد وانما حكم ذلك المحكم لانه لم يجد حاكما فاصلح ق ابن عباس رضه قال اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله انا ارى فى المنام مظلة ينطف منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل فعلا فقال ابو بكر رضه يا رسول الله بابى انت وامى والله لتدعنى فلاعبرنها فقال اعبرها قال ابو بكر رضه اما الظلة فظلة الاسلام واما الذى ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذى انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل آخر من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرنى يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال اصبت بعضا واخطأت بعضا فقلت والله يا رسول الله لتحدثنى بالذى اخطأت فقال لا تقسم الظاء المعجمة والسجاة بسكون الجيم وتخفيف الواو ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى يقطر يتكففون اى يأخذون بأكفهم السبب الحبل الذى فوق فلما عبر ذلك قال ابو بكر رضه اختلفوا فى معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت فى بيان تفسيرها واخطأت فى سوء ادبك بتفسيرها من غير حضور من هو اعلم منك وقال الطحاوى معناه اصبت فى تعبير بعض العبارات لان ما فسرته ابو بكر رضه اتفقا على تفسيره ثم يترك العمل والعبرة بالتعبير فلم يترك فلان عمران بتوك الكتاب والسنة ثم ابو عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان فلانا

كان

فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد افضل الله تعالى يوم الجمعة فما قبلنا يحتمل ان يكون كذلك ان امرهم بتعظيمه وابعينه لهم فاختلفوا اجتهادهم فعينه
فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه من الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدأ فيه بالخلق في الله بنا بين خلقنا بعدهم فهيه
فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المقام فيه شواهد بارزة على اخر بفضله لانه يوم خلق الله فيه نفس الانسان وفوز بالايام خلق ما يعد ونفضه
الا الانسان فكان هو الموجود بكونه اهم بالنقدم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم علما
وبرد ان موسى امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فنظروه بانه السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما افتروا واعرض القاضي عن التوجيه بانا يوم
الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب بان اختلافهم من جهة ان لم ابدا له يوم آخر فبدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد
وكذلك هم ينتظرون يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعا ليوم الجمعة بحيث ان بعده فكذلك هم تبعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون
يوم القيمة هذا استيناف لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جلسنا بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا نحن الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاحتياج للمعاني
للتقدم الزماني المقتضى لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلايق يعني يروى المقضى
بينهم مكان المقضى لهم ج جابر رضي م وانس رضي يعني اتفقا على روايته عن انس رضا العرش الرحمن ملكوت سعدية
معاذ يحتمل ان يراد منه اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل أحد عليه الصلاة والسلام وابو بكر وعمر وعثمان وآن يراد ثبوته واقبال اهله واقبالهم اليه وقيل هو
كناية عن تعظيم مونه لان العرب تنسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلت الارض بموت فلان ق انس رضا تفاعل في الرواية عنه قال
اخبر ابو طلحة عند الصبي م ان ابنه من اسليم مات فسجى بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة بموت ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال
كيف هال الولد قالت هدأ نفسه وارجو ان يكون قد استراح فظن ابو طلحة انها صادقة قال فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقع
ها قالت يا ابا طلحة ارايت لو ان اناسا اعاروا عارية اهل بيت فطلبوا عاريتهم ألهم ان يمنعوهم قال لا فقالت احتسب ابنك فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابنه فانطلق حتى اتى رسول الله ص فاخبره بما كان فقال لعل الله ان يبارك لكما في ليلتكما فولدت غلاما فقال لي ابو طلحة احملوه حتى تاتوا به النبي ص وارسل معه بتمرات فاخذها النبي ص فقال ايكم معه تمر فقال هذه التمرات فاخذها فمضغها ثم اخذ من فيه فجعلها في فم الصبي وحنكه بالتمر وسماه عبد الله فرايت ولدا من اولاده قد حفظ القرآن وهو ابن بضع عشرة سنة وكان افقههم وكان اشبههم بابيه وقد بلغ من ولده ما يحب ويرضى
عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابنه فلما اخبرته بابنه جاء حتى اذا فرغ قال يا رسول الله ان لكما في ليلتكما دعا به لانا اخره
كلام المصور وان اسليم حملت بتلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي ص عبد الله ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه حاجت ويروى
احببت الذهاب والجنة يحتمل ان يخلق الله فيها تمييزا في وقت فتجيبا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي الناريد خلني اجاورهم والمتكبرون وقالت
هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني اي ضعفون والمساكين فقال الله تعالى لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي رحمت بك من اشاء ولكل منكما ملؤها
لانا مظهرة لرحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما جيلا ما
ابن مسعود رضي روى مسلم عنه ترب يداك اشهد انك رسول الله قال لابن صياد وقد روى ان ابن صياد قال له رسول الله في جوابه اتشهد انا رسول الله
تقدم بيانه في الباب الثاني وسبب حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه تمس بفتح العين اي تحطم على وجهه هذا
دعاء عليه في المعنى عبد الله بن عبد الرحمن اعلم انه يقال مالكها ثلاثة الا ان المذموم من يكون اسير الجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد
الخميصة وهي كساء معلوم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس او على الرجل
اذا عثر تعس لمن يتفي الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء
عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه اي فضل الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما تيسر من المعاونة فلم اصابه مكروه
فاذا تفي ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا يجمع الدراهم
اشعث راسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة قدماه ان كان في الحرب
اراد بها مسالك الجيش من ان الجيش يطيم العدو وهو يكون ناقوسه الجيش طاف ق ابو هريرة رضي اعلم ان في الشرط والجزاء اذا اجتمعا دل على ان الجزاء انما هو عند وجود الشرط يعني ان كان في

او استيذان جهد في الاستيذان ولا ينفع عنها وان كان في ان ذلك ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه بالذكر لانها اكثر منفعة والكرامة ازالة الاحقاد ذخرها دار
الحبور والاخرى عند وجهها منها اكثر لما يبنان موكلتان لما قبلها فركونه آخذا بعنان فرسه فلخذا فصدها عنه قال الامام التوربشتي اراد بالاخرى ص
اثباره هذا الامام بحيث لا ينفك عن مقارنه بان استاذن لم يؤذن له لكونه ملتفت اليه غالبا وان شفع لم يشفع او لا يقبل شفاعته لكونه
وضع القدر ق ابو هريرة رضي روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا المثيل لم يجاهد في سبيل الله الا ايمانا بالله وتصديقا برسله فهو
تصديق كلمة توحيد ما عده الله غزو في الجهاد بيانا من المكتسبات وقيل المراد منها كلمة الشهادة ان يدخل الجنة وهو مستقل بفضل الله او بان يدخله
او يرده الى مسكنه فانه مع اجرا وغنيمة هكذا رواية البخاري عنه وروايته ابو داود وسلم مع اجر او غنيمة بالواو وتمسك الحديث ضمن الله للجاهد لكن
ان يدخله الجنة او يرجعه فكل حال ان مات يدخل الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محي السنة
ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اما في صورة البشر فقال له اجب ربك اي الموت يعني حيث لقبض روحك
فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها مع باطن يده ففقاها اي اسقطها فانه قبل كيف صدر عن موسى هذا الفعل اجيب بانه وقت فيوض
علم الله تعالى وآتاه موسى الهوف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعها فاتت معاضها فعنه الافقى عينه هذا هو مختار الحارزي
والقاضي عياض وانكره الشيخ ان روح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت وبحر وهذا
القول لا يصدر عن مؤمن صالح فضلا عن موسى مع علوشانه وأقول ان موسى كان في طبيعة صدة حتى رويت انه اذا غضب شتمت
فلنسونه فاذا هجم عليه رجل قد عاد الهلاك عرف انه لا يكون الا بامر ربه فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعه اولان موسى
زعم انه كاذب صيحة ادعى قبض روحه لزعمان بشر الا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما كما
لهذا لم عاتب الله موسى حين اخذ برأس هرون ولحيته وكان يجره اليه وكان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال ص حق
كبير الاخوة كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ ان يجاب عن هذا الجواب بان موسى يحتمل ان يكون ما دونا بهذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا
للملك فلما يجئ بعده فدعي الملك الله تعالى قال انكار سيل الى عبدك لا يريد الموت فقد فقاء عينه فرد الله عينه اليه وقال ارجع الى عبدي فقل
آلجيوة تريد عند هزة الاستفهام فان كنت تريد الجيوة فضع يدك على متن ثور فما توارت يدك فانك تعيش بها اي بعد تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم ماذا قال ثم تموت فقال الآن من قريب يعني احنا حالة الموت فاسالك ان تدنيني من الارض المقدسة رمية بحجر اي قدر ذلك قال لئن
كنت عند قبر موسى لاريتكم قبره الى جانب الطريق عند الكثيب الاحمر وسوف الرحل ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه
جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلايق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها
خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث ان الله مائة رحمة خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه قال اتيت النبي ص فقلت يا رسول
الله اني رجل شاب واني اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذوني فاعرض عني ثم اعدت عليه ما قلت فاعرض عني ثم اعدت عليه ما قلت فاعرض عني فقال يا بني جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك او ذر
القلم كناية عن تحتم التقدير وثبوت المقدر بالبتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي قام الحديث وهذا من كلام المصنف
فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل الانثيين خصيا عن ذلك هذا من عرض الحال اي ان علمت ان الامر مقدر فاختص لكون الاختصاء دافعا ما خف

ع ابوبكر روى البخارى عنه فاوجبت للصلوة ورسول الله راجع فركعت دون الصف ثم مشيت اليه فلما انتم رسول الله صلوته وتعلم قلت انا

فقال م زادك الله حرصا ولا تعد فاله لا ينبغى بكسر العين وضم الدال اى لا شرع لك فى الصلاة بعد الركوع فان من قصد الصلاة فكانه فى الصلاة وروى بفتح العين وسكون الدال اى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطل ما فعلت ع ابوهريرة رضه روى مسلم عنه سمعت عدة من اصحابنا يحدثون عن ابى هريرة وذكر الحديث بمعناه وفيه فقال ابو هريرة اذهب فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة وكان اول من لقيت عمر فقال ما هذه الطنافس والنعال التى معك يا ابا هريرة قلت هذه النعال التى بعثنى رسول الله بها من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة فضرب عمر بيده بين ثدى فخررت لاستى فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله فاجهشت بكاء وركبنى عمر فاذا هو على اثرى فقال لى رسول الله ما لك يا ابا هريرة قلت لقيت عمر فاخبرته بالذى بعثتنى به فضرب بين ثدى ضربة خررت لاستى قال ارجع فقال يا رسول الله بعثته بنعلك من لقى يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة فقال نعم قال فلا تفعل فان الناس يتكلون عليها فخلهم يعملون فقال رسول الله خلهم فيعملون فخلهم

واما كره

يتعلمون الفضائل اذا جاءهم الضرعند المستيقن فقال ان الرجل قد يخرج غير كره كل شئ ويرجع عنه قد وصف الفضيل فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ع على رضه انفقا على الرواية عنه سمعنا عن الصلوة الوسطى اى الخفى صلاة العصر بدل او خطاء بيان وفيه حجة على من قال الصلاة الوسطى غير العصر وعن قال انها الصبح ايضا ع ابوهريرة رضه روى مسلم عنه قال قال رسول الله من حافظ على الصلوات الخمس فحافظ عليهن كانت له نورا يوم القيمة فلما كان يوم القيمة جمعهن الله تعالى ايضا للخلق على حافظ عليهن كانت له الاية

قبلت اما الثانية هذا تفصيل ما اجمل في قبله فلعلها تستعف ما عن زناها ولعل الغني يعتبر بنفسه فيعلم ان الصدقة ويقتدي به فيتفق ما
اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب للصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في النظر واما
في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الخ ق ابو هريرة رضي انتفاع الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط بالجملة صنعة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال
او امات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض محققيه بشدد يارا ارباجراة بالراء ثم ازرو انصفها اي نصف رماده يقال زريت
الشيء اذا القيته كما تلقاك لكب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فعلوا
ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف
في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشك في قدرته تعالى كفر فكيف يغفر له بعضهم انه لما ايقن ان الله عليه وثق
في الرجاء كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ في الآية قوله تعالى فظن ان لن نقدر
عليه بالتشديد اي لن نضيق عليه ان كان في تقدير الله ان يعذبن احدا العذاب فانه يعذبن احد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لما ورد
في الشك بمعنى الارادة والتخيير كونه معذبا كما يقال ان كان في الصديق فهو فلان اي يريد به الزراية ثم ثبوت الصديق له بل ارادة تحقيق حال صداقته فلان
فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم ازرو انصفه في البحر فلعلني اضللت الله او اعجزته ولا يخفى ان هذا يدل على ان الله
فكيف يغفر له قلت يجوز ان يكون هذا الكلام خلط منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذه لذهاب نفسه بغلبة الخوف عليه كالمرأة بؤاخذ من وجد راحلته
فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون معرفا ان الله يجبر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان
يعجزه الله اخذا فعل ذلك نفسه فعنى افعل به ما شئت فانا لا يبطئني وهذا القول لغلة جهله لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له ورحمه شبهته
منه لا باجراح نفسه ق ابو هريرة رضي انتفاع الرواية عنه قال ثلاثة بالثاء المثلثة ثم لام ثم الف ثم تاء تانيث ثلاثة اشخاص او طائفة
القسم معناه والله لاجاهدن عند كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي ان يقول علم ورود
بضم الثاء وتشديد الياء وهي احسن فاطاف بهن وام تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على ان حنث سليمان على اخلاء
كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناء الذين كابدوه الى الجهاد والذي فيه خطر وفي استحباب قولها ان شاء الله وتيمنا بقصد به الامر بكثرة الجهاد
قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حين كانت معلقة فلم يحكم بها وقت
الاوجه ان يقال ان الواو بمعنى او بعدم حنثه حصول مطلوبه بتعيين لو قال ان شاء الله سالكا في سبيل الله لم يحنث لحصول مراده وليكون هذا الخصوص
بسليمان لانبيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة رضي انتفاع الرواية عنه قال خرج النبي ﷺ في غزاة
فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا لا ثم قال اما اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي ﷺ فقام عليه
فقال قتل سبعة ثم قتلوه هم مني وانا منه كرره ثلاثا ثم وضع يديه على طرفي رأسه فقبره بيديه على سريره فوضعه في لحده كذا في رواية
لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فجاؤا بعده من جرحه فاسند الفعل اليهما مجازا هذا ما سنح والله اعلم في المبالغة في اتحاد
طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله تعالى بصدق رغبة بني جليبيبا هذا تغيير من المصنف لضبر قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء
المثناة تحت وسكون كسر الباء الموحدة وبعدها باء اخرى مثناة ثم باء موحدة وراء ابن دم حين راه وضعه على ساعديه كفى له نضلا ما حصر
فخذه من قتل النبي دم وفعله ق ابو هريرة رضي انتفاع الرواية عنه قرصت نملة النمل صغار الذر قرصا لقرص باطراف الاصابع والمراد هنا
اللدغ بنيان الانبياء عليهم السلام كما ذكره الخوبي وفي داود وقول اراه قال يا رب تعذبني بقرية فيها كذا وكذا قال فاوحى الله اليه ان اهوى بها
ثلاثا فانها كانت اول قرية عصتني فيها

فقاد الهوا بالسلاسل نكيت فضله باقوام رغبوا الى خدمته واهل المكارم في طلب رضاه ق المراد بن عازب رضي انتفاع الرواية عنه عمل هذا يسيرا او بروي
قليلا وامر بضم الهمزة وكسر الهيم اي صار ما جورا اي اكبرا قال في رجل من بني النبيت بنون ثم باء موحدة ثم ياء مثناة تحت ثم تاء مثناة فوق
وبنو النبيت قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا الخ الى آخره منتفعا بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقال الله لعبده
لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم قدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا ق انس رضي روى البخاري عنه قال كان الذي ﷺ عند بعض نسائه فارسلت احدى
امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي ﷺ في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام
الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي ﷺ بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها
فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فاوجب دفع صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل الرؤية لا على طريق الضمان
لان الصحفتين كانتا لرسول الله ﷺ وقيل كانت الصحفتان متقاربتين في ذلك الوقت وكانت كالعوديات المتقاربة فجاز ان يدفع احديهما بدل الاخرى
ق ابو هريرة رضي انتفاع الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل كان ذلك النبي ﷺ يوشع بن نون بعث قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع
امراة اي فرجها وهو بريد ان يبني بها الا يدخلها بالفرق والتاء يتبعني رجل آخر قد بنى بيتا ولما يرفع سقفها ولما آخر قد اشترى
خلفات وطفات جمع طفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر اولادها فانها في حكم متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس
بولدها عزم الامر المتم فتفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يتوخى بالهم من الامور الى غلة للنفس فغزا فدنا من
القرية اي وصل اليها حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها علي شيئا
يعني امنعها عن السير فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قبل هم ارجاز قال مجمعا اما عظما ما قبلت الغار لتاكله ثابت ان تطعم لان
الامم الماضية كانت آمنة فيهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول نرفعها انه عن هذه الامة كرامة لهم فقال اي ذلك النبي ﷺ
لجماعة فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين
او ثلثة فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته
فلم تحل الغنائم لاحد قبلنا ذلك وسوداء ة الوجه الغلول عارا لنا فجاء الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يرها حليا جابر رضي روى
مسلم عنه قال اتت اليهود بعض اعلمهم اتحدوا فتبوا ابانا هم ساجدا فسالوه وقع تعليلا في المعنى لوعانه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لانبياء فهم الا نبياء
او لتشريكهم الانبياء وكلاهما مذمومان ق ابن عباس رضي روى البخاري عنه قال لما قدم النبي ﷺ مكة الا ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر بها فاخرجوا فاخرجوا
صورة ابراهيم واسمعيل في ايديهما الازلام اتت زة لانها كانا يضربان الازلام فقال عم قاتلهم الله اما والله لقد علموا انهما لم يستقسما بها قط
اي بالازلام المستقسم طلب علم الامر بضرب الازلام قيل هي السهام التي كانوا اهل الجاهلية يتقامرونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي سبعة اعواد مكتوب
على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي والباقي غفل اذا اختلفوا في امر ضربوا بها فان خرج الامر باحدها عملوا به وان خرج الذي عليه النهي تركوا الضرب حتى يخرج احدها ق ابو هريرة
رضي انتفاع الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوعا للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية
وهو شاذ بناء المجهول اخبار عن سبب التعجب والانكار بعينه وقعت صدقته في غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اعلى زانية تصدق على زانية بجهل ان يكون احمد
وارد لفظ كلامه على طريق الالتفات لانه ما خرج ان تتصدق بصدقة عظيمة فظهر فلانا فحمد الله على ان صدقته ابتلع على من هو معروف من الزانية وان يكون
وارد لفظ اخبار التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مصيبة ما يتوجب سبحان الله لا تصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا
يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لا تصدقن بصدقة فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية
وعلى غني وعلى سارق فاتي فقيل له اما صدقتك فقد قبلت واما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها واما الغني فلعله يعتبر فينفق مما اعطاه الله واما السارق فلعله يستعف بها عن سرقته

فخرج بصدقته ج

الاقاد للمفعول قرب الشيء الفتي ابن الغلول

فشرط عليه الحرمة البناء الا ظل سجرة وعند غابت النملة فعلبه النوم فلما هو لذة النوم لدغته نملة فاذ بقرية النمل يعني باجراتها والمضاف الى القرية يحذوف
فاوحى الله اليه اقرصتك نملة واحدة فاحرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على الجزي الزيادة
القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق لان قرصتك نملة لا ذنب لها كان جائزا غير شريعة حتى تتوعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا
وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي ﷺ باحراق بعض الكفار في غزوة فكان امره به سائغا
جائزا وقوله اقرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لعاجلت عليه وانما عوتبت على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه والتشفي منها لا لامر سبق
كذا قاله القاضي البيضاوي / عمر ان بدا لهم بعد ما رأوا من الآيات ليسجنن حتى حين وكان عرشه على الماء قبل الراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم
والثاني الحدوث بعد العدم بحسب من خوطب به يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان آدم
المخلوقات هذا العالم الى سائر الاجرام خلق منه نارة بالتكثيف واخرى بالتلطيف واجرى وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح
المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله سبحانه تقديرا تتابع بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض
ق ابو هريرة رض انفقا في الرواية حتى كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذيب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت
الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود ع فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا عند
سليمان بن داود ع فاخبرتاه اي ما سبق من حالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما بفتح الشين وتخفيف القاف وتشديد الموحدة بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتها لتتميز الام
لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هو ابنها فقضى للصغرى هكذا في نسخ الشارح المصحح. وفي بعض النسخ المعتمدة بحذف لفظ الله في الموضعين وهو صحيح سليم لا يرحمك الله
قال النووي يرثى منه معناه لا تشقه ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب لمن سمع هذا ان يقال له ايضا يرحمك الله لعل المصر
وجه رواية الرفع في حسنة والمذكور في جامع الاصول بدا فرفع فاما قبل كيف تقضي سليمان عليه السلام بحكم ابيه آجيبت بان داود لم يكن جزم
بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يجتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الحاكم آراءهم لكنه لا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان سليمان لم يعلم ذلك
حينئذ لانظهار الحق فلما ادركت الكبرى بانه الابن للصغرى عمل باقرارها لا لتجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد
الحكم ان الحق للخصم / ابو سعيد رض روى مسلم عنه كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وجزء كانت تمشي مع امرأتين
طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب ومطيبا بفتح الباء المشددة اي مجوفا من خشبة اي ادخلت مسواكا من سواك وهو
الطيب الذي فرت بين الاثنين فلم يرها فقالت بدا حاجتي نقصت يدها اي صارت طويلة وفي نسخة نقصت بالتشديد يده واحدة
رواه هذا الحديث قيل كان ذلك اما معجزة لنبينا صلى الله عليه وسلم وكرامة لها قال قرار كان الدين قال الامام الرافعي في قوله لولا السنة ما عرف الحديث بالواجب ثم ذلك
المرأة ان كان خرقها تمزيق بين نفسها بارائها طويلة يكون الله تعالى غير غرضها صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا
يكرهون النظر اليها لقبح صفتها فتشتغل عنهم بذلك لا يكون آثما ق ابو هريرة رض روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة اي
يتولون امورهم كما ينفعل الامراء ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون
بفتح الخاء والمثلثة بينهم بقوم فما كل خليفة امير وقيل بالباء الموحدة اي يكونون الامراء الخلفاء بحظير الانفس فما لوا في تامرنا اي نؤ اقتدائهم قال فوا
امر من الوفاء بيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن تقدمت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون
امير اولا اعطوهم حقهم وهذا الاطاعة بهم وارادوا بالخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم الله اياه والمحصول محذوف لانه متعد الى اثنين
والتقدير استرعاهم امة حفظ بيته يطيب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاتى امير ظلمهم فليصبر وافان الله يسأله عن ذلك وينتقم
منظلم / ابو هريرة رض انفقا في الرواية حتى كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر احدهم الى سوءة صاحبه بفتح السين وضم الواو وهمزة

الفارسية قال منصور بضم الميم وفتح الفاء اى وقت الصرام من ذفى قوله بفتح الفاء والراء المهملة تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يا ابن الاكوع ملكت

ابو هريرة رضى الله تعالى عنه الراء اى عنه كان رجل يدايع الناس اى يعاملهم مداينة فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال اى الذى دعا قال اى النبى صلى الله عليه وسلم فلقى الله فتجاوز عنه اى غفر له ذنوبه ولم يؤاخذ بها

ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه كان رجل يداين الناس فكان اذا رأى معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فلقى الله فتجاوز عنه

روى البخارى عنها كان هذا اى الطاعون رجزا بعث على طوائف من بنى اسرائيل او على من كان قبلكم اذا سمعتم به اى بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه اى لا تدخلوا تلك البلدة لانه ربما يكون فيها الطاعون فتهلكون وان وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه ربما يكون سببا لهلاككم

ابو هريرة رضى الله عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل عن اعلم اهل الارض فدل على راهب فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق الى ارض كذا وكذا فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا نصف الطريق بنصف الصاد وتخفيفها اى بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم اى حكما فقال قيسوا ما بين الارضين الى فيل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعنى ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التى قصدها يكون له بطلب الرحمة وان كان اقرب الى الارض التى اساء فيها يكون له بطلب العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التى اراد وما جاء فى رواية انها وجدته اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفى رواية فاوحى الله الى هذه اى الى الارض سوء ان تباعدى وان هذه مقتربى لما فى الايجاز من معنى القول والى هذه اى الى الارض قصدها ان تقربى وقال البخارى فنأى اى قام بصدره نحوها اى الى جهة ارض العباد يعنى قال البخارى ملكان قوله فانطلق فنأى بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبضت تلك البقعة الرحمة وهذا مما لف لم يثبت فى الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب الظالم المعزة وقبل الله توبته يعفو له ذنب نجى الله وما بقى عليه من حقوق العباد فهو فى مشيئة الله ان شاء اخذ خصمه الى ان يرضيه من حسناته يوم القيامة الاول اذا تقرر ان الارض لا يكون سببا فقط لا رضاء خصمه

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر قال للملك انى قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان فى طريقه اذا سلك اى الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اى متقربا الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اى اتى الغلام الساحر فشكى ذلك الى الراهب فقال اى الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسنى اى منعنى اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر هكذا فاذا اتى دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اى الغلام اليوم اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل الراهب بفضل بعنى اتبقى جواب هذا السؤال وكان غلاما افضلية الراهب الآن انه كان عالما والساحر كان جاهلا فيه للاستفهام وتقريرهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اى اتبقى بعضر البنا تصغير ابن انت اليوم افضل منى قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الغلام لا تدل عليّ وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذى ولد اعمى والابرص ويداوى الناس من سائر الادواء بعنى بعد عامة لشفا الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فسمع جليس للملك اى مجالسه ونديمه كان عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك جميعا موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك وجمع تاكيد للمبتدا اذا انت شفيتنى جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع جزءه قال انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله ثم اتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربى قال ولك ربّ غيرى قال ربى وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجئ بالغلام فقال له الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعنى تداوى مرضى كذا وكذا قال اى قال الراوى قال النبى صلى الله عليه وسلم فقال الغلام انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار فوضع المنشار فى مفرق راسه اى فى وسطه الذى يفرق فيه الشعر فشقه حتى وقع شقاه ثم جئ بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار فى مفرق راسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جئ بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اعلاه فان رجع عن دينه وإلا فدعوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت بعنى ادفع عنى شرهم بما شئت فرجف بهم الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور بضم القافين وبالراء المهملتين هى السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اى مالت فغرقوا وجاء يمشى الى الملك فقال الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى الا حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما من كنانتى وضع السهم فى كبد القوس ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمنى فانك اذا فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه فى موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام الكفار يرى الملك ما يحذر قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس فامر بالاخدود فخدت فى افواه السكك وأضرمت النيران فيها ثم قال من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاء امرأة ومعها صبى لها فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الصبى يا امه اصبرى فانك على الحق فاقتحمت

وهو الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فوقعت بهم اخاذ وتلد بالدال اي شقت واضرم النيران اي اوقدوها وقال ابن الاثير يروى
عن دينه فاجمه فيما قال الكسائي وغيره يقال اجمه اذا كفه ويروى في بعض نسخ مسلم فاجموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة وقال القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيما روى قولهم
اجمت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى وروى في بعض نسخ بلادنا فاجموه بالفاء وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل لهم اقتحموا
حتى جازت امراة ومعها صبي لها فتحاشت اي تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امتاه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات
الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه بفتح الحاء والحاء والسلمي
بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هود او باذان يخط فمن
وافق خطه فذاك يعني من الموافقة خطه ذكر ذلك البغوي عن ابن عباس وقال القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر لان
خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خطه غير ممتنع للانبياء ثم ان ظاهر الحديث يقتضي ان خط الرمل حرام للنهي الوارد في الحديث وهو ان
خط ذلك النبي حرام وروى برفع خط فيكون المعنى محذوفا عبد الله بن عمرو رضي الله عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين
الف سنة قال ابي الهيثم ومؤرج على الماء المراد من العدد ههنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره جابر رضي
الله عنه روى مسلم عنه كذبت لا يدخل النار احد ممن شهد بدرا والحديبية يعني حفصة فرد بدر وكان محضرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد ملك بن مروان حين ارسل الجيوش
صفة عبد اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة جاء بكتاب حاطب الى مشركي مكة يخبرهم بقصد النبي صلى الله عليه وسلم اياهم وفي الحديث فضيلة
لاهل البدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا عروة بن الزبير رضي الله عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه
الكعبة يعني سعد بن عبادة قاله لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صحيح اليوم الاول ان نصب كلمة يوم على الظرف اي يكون القتال اليوم
ليس يوم ذا خير فيه وان جر فعلى الوصف اي ليس اليوم يوم خير والمعنى اليوم يوم الملحمة اراد بالملحمة يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني للقتال فيها والنهب
وفي رواية ما خبر ابو سفيان بذلك رسول الله كذا وقع في الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين فهو من المرسل واسنده التابعي او تابع
التابعي الى بعض الصحابة ذكر السحاق رضي الله عنه وهو من حديث عائشة رضي الله عنها سلمة بن الاكوع رضي الله عنه في الرواية عنه قال خرجنا
مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه قصيرا الى ركبته فمات منها فلما قفلنا قال لي مالك اراك سلمة
فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان قال كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي رحمه الله هذا تصريح
بنسخ سلم الله لاجران كلاهما صحيحان ووجه ان المنفي اجر ما تقدم به لما فيه من الاثم وثبت قوله ان له هذان لاجران وجمع بينهما الصعبة
انه جاهد في سبيل الله مجاهدة يجد في جهاد مثلها قليل او يجد من جاهد مثلها قليل جاد يجود فهو جواد اذا كان سخيا والاجر يكون غازيا والاجر يكون شهيدا وقيل معناه
المجاهدة بالطاعات ومجاهدة في سبيل الله يكون بثبوت الاجر بالغزو والجهاد والمعنى الاول انسب قل خرج منها اي من الارض مثله حال يعني
خرج بالة قليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب يهوديا يضرب بسيفه بضم الذال المعجمة اي حربه الذي يضرب به فمات منه ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا الا يحدث بكل ما سمع وفي رواية القضاعي اثما بدل كذبا يعني لو لم يكن للمرء كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه
صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي هذا الحديث زجر عن التحدث بكل ما سمع صدقه ابو موسى رضي الله عنه في
الرواية عنه كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا اسية امراة فرعون ومريم بنت عمران وآسية امراة فرعون المراد بالكمال
هنا النهاية في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصائل فتح بعض نساء هذه الامة مريم وآسية لان الكمال البشري انما هو في مقام النبوة فتلك الكمال في الشيء
ما يكون حاصلا له كما هو اللائق من جزئه والنبوة ليست الا لمن اظهر الله على يديه المعجزات والدعوة وما ذكرناه من الاستثناء فلا يكون النبوة في حق غير الرجال
الكمال في حقهن المعجزة في حق الرجال انما جزء من اجزاء النبوة او من اجزاء الولاية اما الجزء من النبوة فلان الكشف انما جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
كما ثبت في الحديث الصحيح والكشف الذي يحصل للنساء لا يكون الا في الرؤيا الصالحة وهي جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة واما الجزء من الولاية فلان
الكشف الذي يحصل للنساء لا يكون الا في الامور الدينية والامور الدينية لا تثبت الا بالوحي والوحي لا يكون الا للانبياء والكشف الذي يحصل للاولياء
في الامور الدينية انما يحصل بواسطة الانبياء فان الولي لا يعرف ان ما كشف له حق الا بواسطة ان الذي جاء به النبي حق فالكشف الذي يحصل للاولياء
في الامور الدينية انما يحصل بواسطة الانبياء فلا يكون جزءا من الولاية بل من النبوة

ذكر مهما فيه بحيرة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد هم فرق فضل هذا الاسم على غيره من كذا ضعيف لان فاطمة زيادة قال ابن الاثير ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الخ منع المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها هو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك
المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مدها بضم الميم وسكون الدال وبعدها ياء وثناة تحت مكيال لاهل الشام مما يسع فيه خمسة عشر مكوكا او دينارها وعيبت
مصر اردبها بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وفتح الدال المهملة وبثناة بعدها باء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا او دينارها قبض
الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيستقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يجبى للمسلمين
وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمتنعون مما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث
بدأتم وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وكذا ما للتاكيد يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء
ثم قال ابو هريرة شهيد على ذلك اي على ما ذكره في الحديث وصدقه لحم ابو هريرة ودمه وفيه اجنا دون المغيبات انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال نام
رسول الله ثم رفع راسه متبسما فقيل او اضحكك فقال ثم نزلت علي آنفا اقرا فيها سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك
وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها ان العاص بن وايل يمشي اذا ذكر رسول الله يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له
فاذا هلك انقطع ذكره فاخبر الله تعالى بخلاف ذلك فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب في المحبوب اذا سمع من حبيبه نوعا من الجفاء
فجاء بما يعطي خلاف ذلك كوثر تسلية طيبة ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك جامع المفروض على ان هذه الصلاة صلاة العيد والنحر لانك
وقيل معناه فرغ اذبح هداك فيتسع لذبحه الصلاة والخراءة لانها كلاهما انما يعتبران اذا كان بعدها ما يعتبر وهو كالروح لها فيكمل بها
كان واجبا على رسول الله وان لم يكن فيحتمل انه قاله قبل ان يكتب عليه التضحي والاضحى والوتر فانه قال ثلث هن علي ورواه ابو داود وصححه
انه كان يستاك قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فاشير بها الى قطع جميع العلائق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت
لست بابتر لان لك صلبا من صلب الابوة وصلب النبوة فانت تذكر ابدا وابوك لبغضه يتعذر فيذكر بخير ويختم امرك فقد اعطيناك اسباب
النبوة وهو انك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال تبرون ما الكوثر فكانه الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض
ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد النجوم هنا فيختلج بالخاء المعجمة والجيم فاخره على بناء المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال ما تدري
ما احدثوا بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوائل السور من القرآن فقد هذا الاجماع اذن فالحق انها ليست بآية قال ابو مسعود وابو حنيفة
بن عمرو الانصاري رضي الله عنه الرواية عنه نزل جبريل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كررة
صلاة مع جبرائيل خمس مرات اثنا عشرة الاخمس صلوات بريدة رضي الله عنه روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك ورد عليك
الميراث بالرفع فاعل رد قاله الزمخشري قالت الخنساء في اخيها صخر ان صخرا لوالينا وان كنا لجناته وانه ليدي من تعمده ابن مسعود رضي
الله عنه الرواية عنه قال كنا مع النبي في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فجعل يتلوها وانا من قريب لها اذ خرجت علينا حية
فقال اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال وقى شركم يعني حفظها من شركم كما وقى شركم سمها شرا بالنسبة الى الحية فاوقاكم شر حياتها يعني حية
خرجت عليهم عبد الله بن عمر رضي الله عنه فيما ليس فاعله عائشة رضي الله عنها الرواية عنها ارايتك ان مت ثم تمت ثلاثا ثم رجعت الى بيتك ايبعث اليك ابوك
فسرقة بفتح الراء الحجارة والجمر حال اي كائنة في قطعة من جمر يقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذان المصباحان
على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت سناه يحمل القول على انه حكاه كشفت عن وجهك فاذا انت هي
الآن تلك الصورة وما يزها كشفت عن وجهك على عادتك هذا فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف
واقيم المضاف اليه مقامه او على ان يكون عند الله تمثل قال القاضي ان كان هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تحليلهن على الاصناف فمعناه ان كان هذه الرؤيا حقا

بهذه الرؤيا

بعضها وهو نعم وان كانت قبل البعثة فاول للاتفاق رؤيا الانبياء وحي فلا يجري انك ذكرتها من عند الله فحسناه ان كانت على ظاهرها
غير محتاجة الى تغيير ما او نقل هذا اخبار على التحقيق انه بصورة الملك لنكتة وهي من صنايع البديع سماه بعض جاهل العارف ابو
هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتسوما
في العشر الغوابر الا البواة لعل الحكمة في نسيانه انه لو اتيقنها لاجزأ ان نسي وبالتعوذ من دوران الليالي ٥ جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه احطيت خمسة لم يعطها احد من الانبياء قيل الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف سيرة شهر بعض نصرني الله بالقاء
خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا بفتح الطاء وبضمها دون باقي الانبياء فانه كان يصلي في بيعهم
وابيح لي التيمم بالتراب عند فقد الماء وابيح الصلاة للامم الماضية الا في كنايسهم وابيح لي النظر لهم الا الاباحة وقيل معناه انهم كانوا لا يصلون
الا فيما كانوا يتيقنون طهارة من الارض وخصصت بجواز الصلاة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته فاياما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل
وهذا تفريع لعموم هذا الحكم وتقديم لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي بعضه من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا
للغانمين دون الانبياء وخص نبينا عليه السلام باخذ الخمس والصفي واذا غنموا جمعوها فتأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد
وهي الشفاعة العامة للانام من المحن وكان النبي يبعث الى قومه وبعثت الى الناس كافة مصداقه قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول
الله اليكم جميعا قلت فكان نوح كذلك قد مر مبعوثا الى اهل الناس بعد زوجه من الغلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك جزئيا
فلا اعتداد به وما روى انه قال فضلت على الانبياء بست وزادوا عليه واعطيت جوامع الكلم فلا يناسب الحديث لان الله تعالى يجعل ان ينقص شيئا
بالخمس المذكور اولا ثم زاد على ما كموما له قلت هذا اذا ثبت تأخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار
عن زيادة في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ٥ ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة
واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجود وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول
ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لانه ثابت بالقرآن فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليدين والركبة ولهذا يصح صلاة المكتوف
بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه
ولا تكفت بفتح التاء اي لا تجمع الثياب ولا الشعر ٥ ابن بكر وعمر وجابر رضي الله عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمعقول الآخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرته وجوب مقاتلته بعصم مني ماله ونفسه الا بحقه
يعني لا اتعرض له بسبب من الاسباب حتى الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوها وحسابه على الله اي في الآخرة
فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله ثم انما اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال الكرماني رحمه الله المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل
الكتاب اذا اعطوا الجزية يسقط عنهم القتال فلا يصح منه حتى انا هنا كلامهم كفرهم وتعداهم بواسطة لان عبدة الاوثان اذا صاروا محاربين
للمسلمين يسقط عنهم القتال فلا يصح منه ايضا بل الصحيح ان الناس عام مناسب لقوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا او
يكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من وضع الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطر هؤلاء الى الاسلام فيكون
لعصمتهم سببا دون المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعم لان ضرب الجزية على المشركين غير جايز اقتصر عليها وذكرها ٥ ابو هريرة رضي الله عنه
في الرواية عنه امرت بضم بقرية اي باستبطانها والجزية اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تأمل كل الوتى اي ما في القرى يعني بحمد الله اهلها غالبا
على القرى فيتنعمون بما فيها من الاموال والسبايا يقولون ان الملك فعلون سموا المدينة بيثرب لاستيطانهم افعال المؤمنين فيها والرب هو
الذي في المدينة يخرج اخبث الخبيث ٥ انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه نهينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء

معطوف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كما تقول صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقرب ما تليني بعض اصبعيه السبابة والوسطى بيانا لما تشير
وبيان ان مدة ما بقي من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة بالنسبة الى قرب الزمان في الغرب الماضي لنصوص بانه قرب الساعة قيل هذا
اشارة الى ما ورد مرسلا وانه لا نبي بيني وبينها كما لا تجعل اصبع بين ما تليني كما هو تغيير قتادة وحديث انا بعثت بعد يعني كفضل احدهما
على الاخرى يقوي الوجه الاول ٥ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن الذي انا فيه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
قرنا فقرنا فالغاية للترتيب والفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية للقول بعثت والمراد بالبعثة ابتداء تعلقه في
اصلاب الاباء اباء فاباء قرنا فقرنا يعني انتقل النبي من اول ما صلب ولد اسمعيل ثم لم يزل كذلك من قرن الى قرن حتى انتهى الى هاشم ٥ جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
كان النبي يوم اسن فلما قدم المدينة صعد يوما فتكلم فبدأ بذكر بدء الخلق فقال ثم بعثت هذه الترجمة لموت منافق اي علانية لبينة
وهذا من معجزاته اذ حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ٥ ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس فصل
في بعض النسخ على خمسة اي على خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل من خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج اي ذكر الاستطاعة لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان بالنصب على تقدير فعل الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا تمرون صيام رمضان
والحج بالنصب اي بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله ويروى بالرفع على ابتداء الكلام اي الحج كذلك وعند مسلم عن ابن عمر انه قال انه قال بني الاسلام على خمس
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت انكر ابن عمر على الرجل
الذي قدم الحج على الصوم رمضان مع انه رواه كذلك فلعله يحتمل انه ابن عمر ظن ان سمع من النبي هكذا على الوجه الذي ولكن صار وعليه الرجل ايضا في
رواية تقديم الحج على الصوم فحفظ فلعله رد على الرجل بقوله لا فلعل تذكر احد ان الصوم مقدم على الحج كما ذكرها مواه كما تذكر احد ان الصوم مقدم على الحج كذا روى عن ابن عباس
فتقديم الحج في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب ٥ ابو
هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية القضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين
حجبت لاحفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي وهذا قبيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر على
ترك الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار بارتكاب الشهوات والرد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرها
واما الشبهات المباحة لانه خلق فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يتسلى القلب ويميل عن الطاعات ٥ عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة
في الخمر ٥ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه حرمت ما بين لابتي المدينة على لساني يعني ابكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
اذا حرم ما بين لابتي المدينة ٥ ابو سعيد رضي الله عنه عامر الانصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله انا احق
من احق بذلك منه فتجاوز عنه اي عن ذنوبه ٥ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يأمر
بدوابه اي بوضع السرج عليها فشرع في قراءة القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان
لنبي كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني ٥ عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان
من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم اي من التراب هذا اثر ورد الا قوله
تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار ٥ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه رفعت لي السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران
باطنان فاما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واثبت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح
فيه خمر فاخذت اللبن فقيل اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم ٥ ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا ذكر

ربطتها فهما بمعنى على بعض الوجوه لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض و
حشراتها وروى بالحاء والمهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ع ذكر الارض ههنا للتمثيل كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض
الا على الله رزقها قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر رضه روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل من اعمال
وسيئاتها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى بفتح الالف الاذى اراد به ما يتاذى به ان نفس مزجوج وغيره
واللام فيه للعهد الذهني ع باط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفة ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والغين
المعجمتين البزاقة التي تخرج من اصل النخم والمراد بها القاؤها بكونها في المسجد لانه في معناه وصفة النخاعة اوحال ق ابن عباس رضه التقاها
على الرواية عرضت علي الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة
والنبي يمر معه وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا هو سواد كثير فقلت يا جبرائيل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا هو سواد
كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت وان قال لا يكتوون الا كتوا هم الكي ولا يسترقون من الرقية
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال الرازي احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي وبعظم
العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي م تداوى كثيرا وبتين منافع الادوية تحريضا للتداوي اما لو كان مكروها لما فعله وحمله اما على
الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما
قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المخلصين ان الامر من الله تعالى ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال ان المراد منهم
قوم لا يفعلون ذلك في الصحة خوفا من المرض فانهم ليس به علة يكره له ان يسترقي ويسترقي التجاء الى الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام
ما يجب ان يكون في جميع المكلفين من انه لا مؤثر الا الله تعالى ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لا ينفع
بصيبه الا ما كتب الله وانما هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي م لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم
الامة بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظ للبخاري والامر ذكره مسلم على نسق آخر
وهو عرضت علي الامم فرايت النبي ومعه الرجيط والرهط والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخره الحديث
ع جابر رضه روى مسلم عنه عرضوا علي الانبياء يعني اروا حهم متشكلين بالصورة التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم للملائكة بمنزلة لهم
بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
اذ للفجاءة واقرب مبتدا خبره عروة بكجار والجر متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به
شبها صاحبكم يعني نفسه ص ورايت جبرائيل فاذا اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال كذا هو في خليفة تقدم توضيح لغاته
في الباب الخمس من حديث بدء الوحي ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون
الفاظه قليلة ومعانيه كثيرة جزيلة ولهذا قال علي رضه علمني رسول الله الف باب بفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي
الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبوة تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث
اعطيت خمسا ق ابو هريرة رضه التقاها على الرواية عنه فعدها على بناء المجهول يعني سمعت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني
لا ارى اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني يحرم لحوم الابل
والبانها كما كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل ولحوم الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل
تقدم الكلام عليه في الباب الثامن من حديث الاعمال بالنيات ق ابو هريرة رضه التقاها على الرواية عنه فيمن يخسف اي قال الله كما قال موسى

اوضعوا الباب اي باب بيت المقدس سجدا اي داخلين متواضعين وقولوا حطة بالرفع بتقدير مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول
مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من هذا القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب ببرفعون بالزاي المعجمة وفتح
اي المهملة على الغاء يعني يمشون على استاههم جمع ست وهو الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسنة مغفرة الله حيث علقها على امرين
قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رضه التقاها على الرواية عنه قال هاجر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير
يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدة فقلعت فيافيهم وارافت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال م نصرت بالصبا بفتح الصاد والقصر
ريح تهب من المشرق واهلكت عادا وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح عامرة بحيث وقرة للنصرة وتارة
للاهلاك م انس رضه روى مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته بهم ابراهيم اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان من اسم

الفصل الثالث

ع الحكاية من نقل الكلام ق انس رضه روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بعض واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب
بكسر القاف جمع قبة الدولة المجوف قلت ما هذا يا جبرائيل قال الكوثر اختلف في انه حوض الكوثر هو هو او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه غير حوض م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال راى النبي م قبر آمنة عام الحديبية بالابواء بكسر الهمزة وبالمد موضع بينه وبين الجحفة ثلاثة وعشرون ميلا وقال استاذنت ربي ان استغفر لها فلم ياذن لي و
استاذنته ان ازور قبرها فاذن لي قلت كيف استاذن النبي م وقد قال الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين الآية ق ابن عباس رضه
اولم تزل قلتها يجوز ان يكون لرجاء اختصاصه بذلك كما اختص بالشفاعة وان يكون الحديث قبل نزول الآية ق ابن عباس رضه
التقاها على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء ع انس رضه روى البخاري عنه
اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاجتهاد مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رضه
التقاها على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء والمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن
انثه مرباه بالتقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال من طريق الذاهب منها الى مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اهبطت
نزلت واستبطنت بطن الوادي يعني صرت في بطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت
راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى كما ذكرته سابقا بين السماء والارض يعني جبرائيل هذا تفسير من النبي م
للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وردي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض
والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة اي غطوني فدثروني فصبوا علي الماء وفي اسارة الا اتاني الذي كان يتراءى لي فلفني
بثوبه فزعا فنزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضه التقاها على الرواية عنه قال لما سمع الاذان النبي م اتانا بغتة قال لي انطلق
الى اصحابك ان يعطينا شيئا منها فقام اناس على الباب فتكلم فرفعنا اصواتنا فخرج ومعه جفنة فقال م خبات هذا لكم خبات هذا لكم كرره
للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلكم قاله لابيه مخرمة يعني قباء بفتح القاف والمد وتنون ويقصر ويذكر ويؤنث وهو على ثلاثة اميال من المدينة
بعدا بالذهب يعني كان ازراره من الذهب واعطاه م ليتنفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه والفته باصحابه م انس رضه روى
مسلم عنه وضعت امه فسمت خشخاشا وشينا معجمتين وصدت الشيء يصاد بفتح الشين وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه العرعير
العرعير بضم العينين المهملتين وبالصاد والمهملة ممدودة بنت ملحان كما بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك ق سمرة رضه روى البخاري عنه رايت
الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل وارفع احسن منها قالا لي اما هذه الدار فدار الشهداء ق ابن عمر رضه
روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشر الشعر خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بضم الميم والياء المشددة وفتح العين
المهملة وهي الجحفة بعينات اهل الشام وهو موضع سكنه اليهود خمه قال الاصمعي يوم لدفيه اهل الشام ظهر الاثر فيه فاولوها المدينة نقل الاوبئة الى المدينة

البجر بالكسر ثم سكون وجيم كوكبي حمش الوالكسر وقولهم اخفيت اليك بغجري وبجري
بفتح جلد عجيبي عيبي كاشف اللحم وعجر عينك ضميلي بوكوبلي وقرئ بيدر الا ان كسر وانفتحوا

بفتح مقدفون فيران اصحاب النار قدارهم الا النار اراد بهم الكفار فانهم لا يموتون في الموضعات بل يوزهم الى النار والاغنياء يوقفون بطول
حسابهم بسبب التفاوت الديني مالا ومنصبا والفقراء يدخلون الجنة اولا وقعت في باب النار فاذا عامة من دخلها النساء
بفتح الراء ع عائشة رضا انفاق الرواية فيها قالت قرت حال الناء الجاهلية فقال لها اسمي يا عائشة كنت لك كانه زرع الانزرع فلانا
كانا هنا زائدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبهته م حالة حال الذي زرع في حسن العاشرة مع عائشة لا لكثرة المال والسعة وفي قوله
زرع ما هلكت عائشة فيما علمت احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث على
الجبل اي هزول ويروى قد بالقاف والحاء المهملة اي هو على رأس جبل صفة ثانية لجمل بفتح صعب الصعود اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه
فيرتقى بالجيم صفة ثالثة لجمل فيتشقى اي يطلب الاجل عافيه من التشق وهو بكسر النون وسكون الفاء الخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس لاجوبته لكلوا
وقيل في رأس جبل فيرثا لمن به هزال يرثى له قيل لا زوجي بفتح اي ليس زوجي قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بجمل وصف بها ذلك الجمل
به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروي لا اثث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشي خبره
انه اخاف ان لا اذره لازيادة والصير فيه للخبر بفتح ان ذكرته اخاف ان اتركه لكثرة ان اذكره هو او ذكره هو او ذكره بضم العين المهملة وفتح الجيم
جمع الجرة وهو العقدة الثانية في الاعصاب من الجسد وبجرة بضم الباء الموحدة مثل الجر الآتي الا ان البجر يكون في الباطن خاصة كنت بها من عيوب الظاهر
والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي اراد ان زوجها كان مستور الظاهر رديء الباطن فلم تر فضيحة اشد من ذلك
وما شرحت ولو شئت وما عرفت وقد نعت وان قالت لا ابث اذ لا بد للصدور ان ينفث قالت الثالثة زوجي المس ما مسه ضئضئ بكسر المعجمة
ثم شاة بعجة متقاربة ثم نون مشددة وهو التطويل كنت به من حمقه وقيل هو سيئ الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني اذا تكلمت طلقني
بالطاء المهملة والقاف والثاء المثلثة اي ضربني وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني اذا سكت تركني معلقة وهي التي تفارق زوجها قالت الرابعة كليل تهامة
المثناة من فوق اسم موضع بلاد الحجاز موصوف بالاعتدال لا حر فيها ولا برد فيها لا قر فيها ولا حر فيها ولا مخافة ولا سآمة اي ملامة تعني ليس فيه ما يتقى من صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه
وثب على الفريسة او بالحاء اي ملاعبته كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اي عما كان يعهده في البيت
من ماله ومتاعه وقالت السادسة زوجي ان اكل لف بفتح اللام وكسر الفاء اي اكل كثيرا وان شرب استف بفتح الهمزة والفاء اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع
التف بفتح المثناة وتشديد الفاء اي تلفف في ثوب واحد ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بيده ليمس ثوبا وجلدي ولا يمس ثوبي ليعلم البتة اي ليعلم
فرجي وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقدني ولا يشتغل بما يصلحني وهو كقولهم ما ولغ يده في الاناء اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي غياياء
بالياءين المثناتين تحت بينهما الف ثم ياء مثناة تحت ثانية ثم همزة ممدودة اي عيي بمنزلة الغبي وقيل هو الذي لا يحسن الكلام وقيل هو الذي لا يقدر على
طلاق وقيل هو الذي لا يأتي النساء وقيل هو الذي لا يعرف شيئا من الامور وقيل هو الذي لا يعرف الطريق الى حاجته وقيل هو الذي لا يعرف الكلام فيطبق عليه اي مستور بجهله وقيل هو الذي لا يعجز عن الكلام فيطبق شفتيه يقال رجل طباق اذا كان عيا بهذه الصفة وقيل
هو الثقيل الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو من هذا الوجه من الرجال عند النساء كالداء العضال الذي لا دواء له قالت الثامنة زوجي رداء
فيه مخ البعير الشحم الجرح في الرأس فاصة اذا فلق الفلق الكسر وهذا التشقق من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك اي كل واحد من الشحم
والفلق اراد ت انه زوجها طروب لها وكلما طرقها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت التاسعة زوجي المس مس ارنب وهو الجبان الموصوف
بالمس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله بنت طيب الرائحة بفتح الزاء بعدها راء ساكنة ثم نون ثم باء موحدة قيل لاهله كمس الارنب ورائحة طيب كريح الزرنب اراد ت
به قلة مباشرته الناس او طيب جوده وذكر بعض شراحه انه من قولهم ارنب الرجل اذا تلطخ بالقذر فهو مرنب ضد قولهم طيب الكم وبطيب الثناء قالت العاشرة

الجمر بالكسر وسكون الميم وكسر الفاء وسكون الصاد وكسر الراء الاخيرة
الغضب بفتح الغين وسكون الضاد وكسر الباء الموحدة وبالسين المهملة
بغار اسيوس وبدسمي بسكون الدال وكسر السين المهملة وبالشين المعجمة
الاخر

مربعة ع عائشة رضا وفي البخاري منها رايت مرابض بجيم اي بكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت مرا بجر قصبة بضم القاف وسكون الصاد جمع قصبة
وهي المعاء وهو اول ما يسحب السوابي جمع السابية بمعنى المسبية وهي الفاذة التي تسبى وذلك اذا اتت الفاذة اذا تبجحت في الجاهلية افتخرت عشرة انا ما سبيت و
ارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا الضيف فاتجبت بعد ذلك مرباع اي صار لها فصيل يسبى بها واسرها فعوملت معاملة اباها وهي
البجيرة بنت السائبة م انس رضا وسلم عنه رايت ذات ليلة ذات زابدة فيما يرى النايم كما في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف
فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة والدين ثابت قد
طاب وفي هذا دليل اثبات رؤيا الاعين تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فان دم اخذ من عقبة صعد العاقبة ومن رافع الرفعة
ومن طاب لذة الدنيا وكان كما ابا سير بنا قد يؤخذ التعبير من المعنى كما اذا رأى الاترج يعبر بالفاخر لما في لفظه من ظاهره وباطنه ق ابو هريرة رضا انفقا
ع الرواية بعثه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوابب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضا ورواه البخاري عنه رايت عيسى
وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة رجل الشعر واجعد خلافه كانه من رجال الزط
بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رضا انفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني هاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي
بكسر الهاء وفتح الواو وهجر بفتح الهاء والجيم هما لمدينة بئر يعطف عليها للمدينة ورايت في رؤياي هذه ان
هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي رح وقع بازاء هذين المعنيين في المواضعين
في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة والكاف التاء وهو لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته انا اول النهار بالسيف بالمثناة تحت لانهم الضاربه
فكان هزيمة المسلمين يوم احد وايصال الخير بعد ما استشهد يوم احد معظم عسكره ثم هززته الثانية بالزاء فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع
ثم هززته اخرى فاذا ثابة الى ما كان النبي م عليه من الجماعة وذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع
المؤمنين والجماعة وفي قوله م هززته اخرى اشارة الى ان النبي م علم ذلك بالوحي

زوجي رفيع العماد وهو الخشبة التي يرفع بها البيت اذا اردت ان بيته طال وبه يوصف عظمة الابنية عظما يكون عالية طويل البناء وبكسر الزاي وفتح الميم وسكون الهاء وهو الخشبة التي يرفع

الفصل الرابع

بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وقال
اخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل يختصان بهم واجيبوا بقوله وهذا وضوء ولم يكن الانبياء قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لم يصح
لا يمتنع ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون امهم الا هذه الامة الخ

ق جرير رضه انفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية
بيت يخضع يقال له الكعبة اليمانية فقال لم لا يسمى اي يجعلني ذا رواحة من ذوي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكلف الذي يجري في تلك الكنيسة يعني
الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الثانية بالهمزة وتشديد الياء وهذا التغيير يحتمل ان يكون من الراوي او اراد منه المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فعتلنا
من حولها عند وكنا الاصنام فيه وام قناه فاتيت النبي ﷺ فاخبرناه فدعا لنا انس رضه روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك فداه الله ورسوله اعلم قال
من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يارب الم تجرني من الظلم اي تخلصني للاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم كما نه يقول انى ما
ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي ﷺ بلى يقول الله تعالى بلى قال اي النبي ﷺ فيقول اي العبد فانى لا اجيز على نفسي الا شاهدا
على نفسي الا شاهدا من نفسي يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله تعالى كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين
عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم وهضا بفتح الكتبة اكتبي الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اي النبي ﷺ فيختم على فيه يعني يمنع
من الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي ﷺ فتنطق باعماله يعني يشهد جوارحه بذلك فانه يقول بعدا لكن وسحقا بعدا لكن وسحقا اي بعدا
تبشد به اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بعدا لكن وسحقا اي بعدا
مطلق فعلة محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا بعدا غدرهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لكن اتعذر بواقع الامر
اسامة رضه انفقا على الرواية عنه قال طاعون رحمة على امتي ورجز على من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لم يصح
طاعون بالجيم بعد عبد الملك فعل ابو سفيان بدعوة منه فاجر من المنافقين ورد الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال
المسلمين واحرزها املاكا لكن لا صحاب السعير اي بعدا بعدا غدرهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لكن اتعذر بواقع الامر
ربا بهم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يأتون قبلتي اي جهتي عهدا الله ما يخفى عليه شيء كوكم ولا مشوكم ولا انكم ترون ربكم رأي رأي ظهري قائما نسوية الصفوف ق
اسامة بن زيد رضه انفقا على الرواية عنه هل ترون ما اري قالوا لا قال فانه لا اري مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قال ابو
اشرف اي علا حبيبة رضها عن بعض ازواجه على اكم بضمتين وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من آطام المدينة بعد الهمزة جمع سلعة القتن بالقطر بالتاء
العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده ام القتن اولها قتل عثمان رضه وتتابعت عليه وقيعة طاحرة للشيء م ابو هريرة رضه روى البخاري عنه هل تتطلع
اذا خرج الجهان قد فاز سعيد رجل عن سعيد رجل ولا تقتر اي لا تضعف عن تكرارها وافعالها وتصوم والانظر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية
لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي النبي ﷺ ولغيره على عمل يعدل الجهاد اي يساويه ويوازيه الثواب ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل
تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود وحينما
قال يا رسول الله ليس لي قائد يقود فاذا المسجد وسأله اي الاعمى من النبي ﷺ ان يرخص له ان يصلي في بيته فرخص له فلما ولى ناداه بتشديد اللام اي دعاه فقال
اي النبي ﷺ هل تسمع الصلوة قال نعم فحينئذ يحتمل ان يكون ترخيصه ﷺ واجبا وهو الظاهر من قوله فاجب ويحتمل ان يكون ترخيصه ﷺ مستحبا للاول وان يكون كلامها بالاجابة واجبا
الاول بالاجابة وهذا مذهب من يجوز الاجتهاد قبل الوحي للانبياء عليهم السلام ويحتمل ان يقال ان امره ﷺ بالاجابة ليس لغير الترخيصة بل ارشاد الى الافضل وان
الاجابة احظ لجزيل الثواب وهذا الحديث دليل لمن قال ان الاجابة فرض عين فان هذا الاعمى لا يجد قائدا الا نادرا فلا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة
وابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال ﷺ هل تضارون في القمر روى بتشديد الراء وتخفيفها
اي تتنازعون فيها من الضارة وهي المخالفة هل يلحقكم فيها ريبة او شك وهو الغرر او ترك النظر فيها قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب تبارك وتعالى
ترونه كذلك اي ترون الرب تبارك وتعالى بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبع ما كان يعبد
من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر وتتبع كل طاغوت ما كانت تعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص
الطواغيت ويبقى هذه الامة فيها منافقوها او اناس من المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا وسعدان بالضم فسر في الام
في الآخرة وشعاع بالضم ما ظهر من شيء يسوء له يأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
الحديث قبل اطلاق يده تعالى ويأتيه الله اي ملكه من الصورة صورته فاذا رأوا ملكا يقول انا ربكم فلا يأذن له احد منهم
حتى يأتيهم الله بصورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيأذن لهم فيسجدون ولا يسجد لله احد الا اذن له
ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم فأكون انا واول من يجيز من الرسل بأمتي ولا يتكلم يومئذ احد الا الرسل واراد به لا يتكلم احد كلاما
يحتاج الى جواب او لا يتكلم احد كلاما ينفع قائله او لا يتكلم احد كلاما يعتد به وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة
معوجة الرأس تعطف بها الشيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجانب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها
مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك ومنهم من يخردل اي يقطع ويصرع
ثم ينجو حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد وبين من اراد من اهل النار ان يخرجهم امر الملائكة ان يخرجوا من النار ممن كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود وحرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود كما جاء به السيل في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء الغثاء بالضم ما يجمل السيل من القمش وانما خصه بالذكر
لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل اذا نبت غيم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه
على النار وهو آخر اهل النار دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بفاء وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني
ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد لهبها كذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيد عوالله ما شاء ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت
بفتح التاء والاستفهام فيه للتقريب ان فعلت ذلك اي رددت وجهك عن النار بكلمات اي غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد
توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول الاستحق الشرط صدارة وقيل هو محذوف دل عليه ما قبله تقديره هل عسيت ان فعلت ذلك فعسيت ان اعطيتكه

فيقول لا اسالك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء الله فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت
ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فما يفيه
للتعجب يعني انك لشحيح ان يتوجه منك بكرة غدر فيخ عهودك بان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شيء صيرك غادرا
في عهودك قال اي رب اعذرك بالجد فلا تسالني غيره اي اي شيء يعذرك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت المشاق لعله وجد رواية هكذا
فيقول اي رب فيعطي الله من عهود ومواثيق ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول له الم تزعم انك لا تسالني غيره فيقول الله له ويحك يا ابن آدم ما اغدرك فيقدمه
الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالقاف بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووي الخبر بالباء والمعجمة
والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة وسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى البخاري بالتاء
وهي النوبة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله تعالى اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غيره
اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكون اشقى خلقك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك
الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله تعالى له تمن من كذا فيتمنى ثم تمنى من كذا فيتمنى
يعني اطلب شيئا فشيئا حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى ارادة قال الله تعالى له
تمن من كل حسن ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى ارادة قال الله تعالى له
ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن زيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم ينكر
عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد انا حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لك ذلك وعشرة امثاله
فهذا لا يكون الا وبان متفقين فيما نقلاه المصنف رحمه الله ابو هريرة رضي الله عنه وابو سعيد رضي الله عنه اهل نضار ولا نعني برؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة
نصف النهار ليست في سحابة قالوا لا قال هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بتين الضم وضوح رؤيته بطريق حسن وهو انه دائم نقي مطلوع المجالي دلالة على رؤية الرب واستثنى منه
مجالي شبهة بالمجالي دلالة على رؤية الشمس والقمر واحال انها المجالي دلالة على رؤية احدهما مستفيضة بالبداهة فيلزم ان يتفق ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل فيكون
ابلغ فيقول اي الرب العبد فيقول اي كل اي يا فلان تقدم الكلام على فاء الباب الادراج حديث هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر فيقول اي الم اكرمك اي الم افضلك
على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك الاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير فتراس
اي تكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اي تاخذ الربع من المغانم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الروساء ياخذون في الجاهلية فيقول
بلى قال اي الرب فيقول افظننت انك ملاقي فتنسى يا الياء احدى الياءين المحذوفة العابدة بحذف التنوين والثانية يا المتكلم المضاف اليها فيقول
لا فيقول انا فاننساك كما نسيتني وانما كان حقيقة النسيان محالة في حق الله تعالى اريد منه لازمه وهو الترك يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد
الآخر لقاء الله جده مثنى بعد الخلق يا ولوعا بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل و
اذرك تراس وتربع فيقول بلى اي رب فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول انا فاننساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول
اي الثالث يا رب امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اذا لقي الثالث ربه
لقاء الله وهذا حاله الصالحة فيقول ههنا اذا يعني فبقي هذا الموضع اذا ذكرت الى اي لك حتى تحقق لك خلافا زعمت قال ثم يقال الآن نبعث
شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من الذي يشهد عليه فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذكر اي بعمل ان صح عليه ليعذر في نفسه

وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كره منه وذلك اي الذي بعث عليه ان هذا المنافق وذلك الكافر سخط
عليه ع ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية التي بعد هذه من قتل منهم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم قال وهل تفقدون من احد فالوا نعم
فلانا وفلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون من احد ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني افقد خبيبا فاطلبوه وفيه استحباب
تفقد الامير امراء عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم الكلام عليه في اول الكتاب في حديث قتل سبعة ثم قتلوه ع سعد بن ابي وقاص احد العشرة
عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق بركة الفقراء فيشفي رعايتهم قلوبهم والسؤال لطلب الرحمة بهم
جندب رضي الله تعالى عنه في الرواية التي بعد هذه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة رؤيا فان رأى احد رؤيا
قصها فيقول ما شاء الله ان يقول فجاءنا ذات غداة فقال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي واخرجاني
الى ارض مقدسة اي مطهرة طيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه فيكلبه اي يشقه بكلاليب الحديد ويسحب الدال
المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل شدقه الاخرى مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي ببرا شدقه المشقوق فيعود فيصنع
مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو حجر ملء الكف او صخرة
شك من الراوي فيشدخ به رأسه اي يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه ليأخذه فلا
يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو هذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه بفهقت ما هذا قالا
انطلق فانطلقنا الى ثقب اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نارا فاذا اوقدت اي اشتعلت ارتفعوا اي ارتفع
اللهب الذي في الثقب حتى كاد ان يخرجوا فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء وولدان فقلت ما
هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر مزدم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا
اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى
اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بالشجرة اي فيها
وفي الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان ونظم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم
اخرجاني منها فصعدا بالشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل منها فيها شيوخ وشبان فقلت لهما
انكما طوفتما بي الليلة فاخبراني عما رأيت وقالا نعم اما الرجل الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه بفتح الحاء المهملة اي تنقل عنه
الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل بفتح الياء اي يكون نائما عن القرآن بالليل
ولم يعمل فيه في النهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيته في الثقب هم الزناة والذي رأيته في النهر آكل الربوا والشيخ الذي رأيته في اصل الشجرة
ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار
فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب وبروى مثل الربابة وهي بفتح الراء وبالباء
الخفيفة السحاب المتراكب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته
اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وتاويلها اول النهار قبل ان يتغير الذهن بتشاغل الاهل وغيرهم بمعايش الدنيا
عائشة رضي الله عنها وروى البخاري عنها قالت لما اراد الله تبارك وتعالى قبض بنت النبي صلى الله عليه وسلم قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني بالذنب يقال قارف امرأته
اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به هنا ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تقدير المصدر
بعوله يعني بالذنب مجازا وقيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تقدير المصدر
بعوله يعني بالذنب مجازا وقيل لم يكن هذا عادة تعميم احد المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان او قوله ايقارف

بقوله اى ايه نبه والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل فى قرها هاتين بنت النبى م فان قلت عدم اقتراف الذنب يصح ان يكون واجبا الا يكون واجبا الا لازال
فى التزوج وعدم التزوج على التوجيه الاول كيف يكون واجبا اليه قلت لعله م قاله ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله ح سهل بن سعد رضه
رواه البخارى رحمه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله انى وهبت نفسى لك فقمت فيها طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل
عندك شئ تصدقها اياه فقال ما عندى الا ازارى فقال م ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد فقال التمس ولو خاتما من حديد
فالتمس ولم يجد شيئا فقال م هل معك شئ من القرآن وفى بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن
تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا قال م زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل اراد ان يتزوج المراة الخ وضمت نفسها على النبى م قيل الحديث
يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة كل واحد قليل وفيه جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعى ح لان البدل تقتضى المقابلة فى المعقود ولانه
لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شئ من القرآن معنى وقال ابو حنيفة ح ومحمد ح ومالك واحمد ح لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد
قال الله تعالى أن تبتغوا باموالكم ويجب فى مثل المهر واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك من القرآن لانه هو الداعى الى الاجتماع عليها م الترديد
بن لشوبه الشك فى رواية مسلم عنه قال اردف النبى م ابو طلحة فقال م هل معك من شعر امية بن ابى الصلت تمتة قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال
هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاءين وتاء ساكنة بينهما كلمة تقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحباب الخ الدم
شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز سماع شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله م ابو هريرة رضه رواه مسلم عنه هل نظرت
اليها فانه فى عيون الانصار شيئا يعنى شيئا يغض الطرف عنه من الزرقة او الشهلة او غيرهما قاله لرجل اجره اى النبى م انه تزوج امراة من الانصار فقال اى
الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال شارحكم تزوجتها قال م على اربع اواق فقال له النبى م الرجل على اربع اواق حمزة الاستفهام فيه منذرة
على سبيل الاستبعاد كما تختون بكسر الخاء يعنى تقترن وتقطعون القضة من بعض العين والكناء الرآد هو الجانب هذا الجبل يعنى من هذا الكلام
كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبى م اصدق خمس مائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون
درهما فهى بالنسبة لاهل ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل بنفسه مشقة وتم بها سؤال ولذلك قال م ما عندنا ما نعطيك ما الاولى فيه والثانية
موصولة ولكن على ان نبعثك بعث اى مبعوث الى الغزو وتصيب منه يعنى تحصل بسببه غنيمة ومن بخى بعض الباء قال اى الراوى فبعث بعثا
الى بنى عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الجيش فيهم ق ابن عمر رضه رواه مسلم عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا
ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه فى حديث ابى طلحة بفلان بن فلان الفصل الخامس
ح ابو سعيد رضه رواه البخارى عنه اتموا الى بنى قوموا خلفى فاتموا صفا بكم ثم صف بعد صف الاول والصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعنى ليقتد بكم
من بعد الصف الذى وهذا الامر باعتبار الظاهر لانهم اذا يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا منى الصلاة وغيرها من احكام الشرع
وليتعلم الآتون منكم وهكذا قرن بعد قرن ق على رضه رواه مسلم عنه اتيتا روضة خاخ بخاءين معجمتين موضع بقرب المدينة فان
بها ظعينة بالظاء المعجمة والعين المهملة الهودج وفى آية فيها المراة والمراد بها هنا المراة مع ما كتاب اى مكتوب خاطب فتزوه منها تقدم قصته فى الباب
الثانى فى حديث انه قد شهد بدرا قاله لعمر والزبير والمقداد بن عمرو رضه عن على انه قال بعثنى رسول الله والزبير والمقداد وكلنا فارس فقال انطلقوا حتى تاتوا
روضة خاخ فانا بها ظعينة ترتحل من مكة الى المدينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا حتى اتينا روضة خاخ فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجى الكتاب
فقالت ما معى من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا به رسول الله م فاذا فيه من حاطب بن ابى بلتعة الى اناس
من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله م فقال ما هذا يا حاطب قال لا تعجل على يا رسول الله انى كنت امرا ملصقا فى قريش يقول كنت حليفا
ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم بمكة فاحببت اذ فاتنى ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا يحمون
قرابتى ولم افعله كفرا ولا ارتدادا عن دينى ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال م اما انه قد صدقكم فقال عمر دعنى يا رسول الله اضرب عنق هذا المنافق
فقال انه شهد بدرا وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم
اولياء تلقون اليهم بالمودة الآية ق ابو هريرة رضه رواه مسلم عنه ايتونى بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغى عند نبى تنازع وقالوا ماشانه اهجر يعنى اختلط كلامه استفهموه
قال م دعوه فان الذى انا فيه خير مما تدعونى اليه قال القاضى عياض يحتمل ان يكون كلام من طلب الكتابة ارادها اذ رآى ان ما يوحى اليه فيكون الآتى ناسخا للاول وان يكون كلام من منعها رآى

قبل المراد بكتابته م امرة بالكتابة لانه م كان اميا ام كتابته محال ان يكون فعرفه ليستوفى احكام الشرع على الترتيب وان يكون تبينه وقت الاحكام الملابسة
فى النزاع ق روى عن ابى سعيد رضه حديث سمع احديث قال غلب رسول الله م الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا فى ذلك الوقت فمنهم
قال قربوا كتابا نكتب لكم ومنهم من قال مثل ما قال عمر رضه فقال الامام البيهقى كان كلام عمر قبل التخفيف عنه بالغلبة ووجع الوفات عليه فقال انطلق
كان الخوف ان يقول م شيئا يعجز عنه ما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة رضه رواه مسلم عنها انفقا على الرواية فيها
او ليس رجل العشرة ويروى ليس رجل العشرة يعنى رجل منهم المستاذن عليه تقدم الكلام عليه فى حديث ثمانى ثمانى ان لم اسمع عن عائشة رضه
انفقا على الرواية فيها قالت جاء عمر رضه من الرضاعة يستاذن م بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسأل رسول الله م فسألته فقال م ائذنى فانه عمك
ترتب بمعنى هدئ جملة حرك على ما ذكر ونهاه عن الاعلاء وصالدعاء بفتح الخاء المعجمة والعين المهملة بن على وزن التصغير وفيه دلالة على ان
الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ابدا من يقول اى ابدا انفقوا على يلزم عليك نفقة فان فضل شئ فعلا فانت
يقال الرجل عيالة اذا اتاك مما يجتون اليه من قوتك وكسوتك م جابر رضه روى مسلم عنه ابدا بنفسيك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان
فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى يمينه وشماله قاله لانه مذكور الانصارى حين اعتق ستة اعلاج له عند
موته ولم يقال له يعقوب فقال م الك الا اخيرة فقال لا فقال م من يشتريهم فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوى بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وقال
خذ لك وصبيانك هى لك جعل بيع المدبر واصحابنا سمعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله م المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه شئ ولان الحقوق
اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضه انفقا على الرواية عنها ابدانين بماء منها وسواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتى غسلن ابنته وفى
زوجة ابى العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداءة بالميامن من غسل الميت كالوضوء ق ابو ذر رضه انفقا على الرواية عنه ابرد بالصلوة
او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن ح ابو هريرة رضه رواه البخارى عنه ابرد وا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان
شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه انفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له لما راى منه يوم البيعة نزلت فيه آية
التوبة فى حق المتخلفين بالثلثة وهو احد هم اى صار ذلك اليوم خيرا لما سواه من الايام سوى يوم الاسلام وانما استثنته لانه كان معلوما تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث ان
الخامس من حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رضه انفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبى م انه اتاه وستون حديثا اخرج له الصحيحين
سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله م ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتى بجزيتها فقدم ابو عبيدة فسمعت الانصار قدوم ابى عبيدة فوافوا
صلاة الفجر مع رسول الله م فلما صلى انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم وقال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشئ من البحرين فقالوا اجل فقال ابشروا
واعلموا انكم لا الفقر اخشى عليكم ولكنى اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اى تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها البشرى يا عائشة اما والله فقد براك الله قاله لها حين
انزل الله عز وجل قوله الا الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته فى الباب الخامس من حديث يا معشر المسلمين م انس رضه رواه مسلم عنه قال
قذف هلال بن امية امراته بشريك بن سحماء فلا عنها وكان اول رجل لاعن فى الاسلام فقال م ابصروها فان جاءت به اى بالولد ابيض سبطا بكسر الباء
او السكاء اى مسترسل الشعر قضى العينين بالضاد والجيم وبالهزة على وزن فعيل يعنى فاسد العينين بكثرة الدمع او حمرة او غيرهما فهو للهلال بن امية
وان جاءت به اكحل اى اسود العين خلقة جعدا بفتح الجيم وسكون العين المهملة ضد السبط الحمش الساقين خدلجهما وسيم ساكنة وشين معجمة
اى وقيصا فهو لشريك بن سحماء قال ابن عباس رضه فجاءت به اكحل جعدا حمش الساقين فقال النبى م لولا ما قضى من كتاب الله لكان لى ولها شان فوافوا ما وصفه

ع عائشة رض روى البخاري عنها انه تحمت ان ارسل الى ابى بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اى اوصى ابابكر بالخلافة بعدى ان يقول
القائلون اى كراهة ان يقول قايل انا اخوق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اى او يتمنى اصحاب يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المدفوعون يعنى
ترك الايصاء اعتمادا على الله تعالى ان الله كفانا بى عن كون غيره خليفة ويدفع عنى غيره او يدفع الله ويابى المؤمنون اى او اعتمادا على ان يدفع الله تعالى
كون غيره خليفة ويابى الله المؤمنون عن وجوب فضيلة لابى بكر رض واخبارا بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال مر بابه ملخصا فى الباب السادس

معناه

وقيل اذا اندمتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تتجبروا قال النووى وهذا ضعيف ع ابوهريرة رض روى مسلم عنه احمروا بكسر الراء اى احفوا
فانى سأقرأ عليكم ثلث القرآن فحمر من حضر ثم خرج فقرأ قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن ع ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال
لما استيقظنا من الشعب غداة ليلة التعريس فتبادرنا فزعين فقال م اركبوا فركبنا فسرنا حتى ارتفع النهار وطلعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة فتوضأ منها وضوءا دون وضوء وبقى فيها شئ من ماء فقال احفظ عليك ميضاتك بكسر الميم وفتح الضاد وبالظاء المعجمة اى الوضوء وهو مظهرة كبيرة يتوضأ منها فيكون
لها انباء بفتح همزة وهو اقدم ما انتهى الينا من امر الناس وقت استداد الحر كانوا يقولون لو هلكنا عطشا ما صلينا هكذا مع رسول الله ما هلكنا قال ثم صلى ركعتين قبل الفجر ثم صلى الفجر
ما رؤى كان ينبغى للمصنف ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء ضعيفا مع عدم كثرة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء بالماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبى م جابر رض روى البخارى عنه قال قلت لابى وعليه مئون وسقاء نحن اليهود ان رسول الله م ليشفع لى فاستشفع لى اليهودى فجزدت بعيدا حيث رسول الله م فاوفيت ثلثين وفضلت له سبعة خمر وسقا فجئت رسول الله م فاخبرته بالفضل فقال م اخبرت ذلك اى مارأيته
من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تمتة فلما ذهبت الى عمر رض فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى رسول الله فيها قاله جابر رض
لما اخبره بقضاء دينه انما امره باخباره عمر رض لانه اكرم ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز الشفاعة بحط بعض الدين
ع عائشة رض انتقد على الرواية عنها ادعى له ابابكر ابابك بدل وعلف بيان حتى اكتب كتابا بفتح همزة وضم تاء ويجوز
قائل انا اولى والله والمؤمنون الا ابابكر تقدم بيانه فى الباب السادس وحديث لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر رض ع انس رض انتقد على
الرواية عنه اذكروا انتم اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد واما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل
مما يلى غيره ع عائشة رض انتقد على الرواية عنها قالت قيل للنبى م ان الاعراب يأتوننا باللحم فلا ندرى اذكروا
اسم الله عليه او لا افاكلة منه فقال م اذكروا انتم اسم الله عليه وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكى بل فيه بيان ان
التسمية مستحبة عند الاكل وان تركها فى ذبح لا يحرم ذبيحة بخلاف تركها فى الذبح فانه يحرم ذبيحة وهم حديث عهد بكفر ولا ندرى هل ذكروا
رض انتقد على الرواية عنها اذهب فاحتث بطرح الثلثة وكسرها يقال حثه يحثه وحثى يحثى لغتان فى افراههن من التراب واحره بذلك لعصيانه
فى انكار بكائهن بغير حق شعبة بن ابى طالب حيث كسر الباء عليه فقال رجل لقد غلبتنا يا رسول الله بعد امره م من نهيهن عن البكاء فنهانا فما
فى كل مرة فلم يطعنه م يحتمل ان بكاءهن كان مجردا دمع فلما كرره نهاه النبى م فحمل النكارة على الكثرة ويحتمل ان بكاءهن كان نوحا او صياحا فوبخه
تكرارا النهى والتشديد عليهن فحمل النكارة م التحريم فان قلت الصحابة كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك لعدم
بلوغ بعضهن النهى م عن البكاء فظنن انهن انما نهين عن ذلك مخافة ارتكاب ما لا يحل ع ابوهريرة رض انتقد على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى م فقال
هلكت قال وما اهلكك قال واقعت امرأتى فى رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل
تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتى النبى م بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال على افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها اهل بيت احوج
اليه منا فضحك النبى م حتى بدت انيابه ثم قال م اذهب فاطعمه اهلك بتغيير للبصر الباء زائدة اطعم عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء للاصيلى زنبيل
من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذى اصاب اهله فى رمضان قيل ضحك م كان لتعجبه من بيانهما حال الآخر ان حيث كان فى الاول متهاونا حاملا
على الهلاك ثم انتقل الى طلب الاطعام وقيل كان للتعجب من سعة حيث اكل له هذا الطعام بعد ان كفله باخراجه اعلم ان سؤاله م على
الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة بالافطار ثم ان عجز عن الجميع فهل تسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك للشافعى عليه لانه م
يقل فى هذا الحديث ان الكفارة ثابتة فى ذمته بل اذن فى اطعام العيال والصحيح انا لا نسقط الا بالاداء او العفو فان قلت فقد جاء ان عمر رض ارتشى فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط فى الشهادة عدم الارتشاء بحيلة

التنبيه على انه لا تأثير لوصف الابوة بل لهذا الوصف وجب الحد عليها والمراد بثبت نسب الولد لشريك الاهلال فان قلت كان القوانيس يثبتون النسب بالقيافة وقد قال م الولد للفراش والعاهر الحجر قلت هذا الحديث يفيد ان القوانيس نفى فلا اعتبر دعوة الزانى مع وجود الفراش ومقصود الملاعن منفى الولد لان
لا يثبت نسبه مع الفراش فقد وقع عليه مقصوده فلم يعتبر ذلك ع ابوهريرة رض روى البخارى عنه ايتنى اى اطلب الى اجارا استنضح رباى استنجى ماخوذ من
النضح وهو ازالة الماء شيئا عن نفسه والاتان بفتح الهمزة انثى الحمار العظم لانه طعام الجن فيتبعض ان لا يتنجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه
نجس يزيفه النجاسة ع ام خالد بنت سعيد بن العاص رض وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص روى البخارى عنها ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى
ذكر ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر ع عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه انقوا الشح وهو بخل بمال غيره والبخل هو
المنع من المال نفسه وقيل البخل يكون فى المال والشح عام يكون فيه وفى غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هذا لكم فهم
معذبون به وهو يحمل ان يكون فى الدنيا وان يكون فى الآخرة ع ابوهريرة رض روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الاثنان اجاليان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان
قال الذى يتخلى اى يقضى حاجته فى طريق الناس او فى ظلهم المراد به الظل الذى يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومتبولا وجعلها المصنف محذوف اى
ظلاء الذى يتخلى واما قدرناه ليطابق الجواب السؤال ع عائشة رض روى مسلم عنها انقطع الذى ولو بشق تمرة يعنى لا تستقلوا شيئا من الصدقة

ع انس رض روى البخارى عنه انموا الركوع والسجود فوالذى نفسى بيده انى لاراكم من بعد ظهرى اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم ثم خصها بالذكر لقوة الاحتمال
فيها غالبا ومانع الموصوفين زيادة ع انس رض روى البخارى عنه ائبت احد بالضم حذف عنه حرف النداء فاغا عليك نبى وصديق وشهيدان ويروى فما عليك
النبى وصديق او شهيدان فما عليه النبى م وابو بكر وعمر وعثمان رض وتحرك احد كان من المباحات وقيه معجزة للنبى م حيث اخبر عن كونهما شهيدين و
كانا كما قال م فان قلت اذا كان جميع من ذكر شهيدا فما معنى اذ وحتى قلت بمعنى الواو واما ذكره بلفظها واشارة الى
ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رض ارتشى فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط فى الشهادة عدم الارتشاء بحيلة
فى الرواية عنه اجيبت اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت رض تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث ان روح القدس لا ينزال يؤيدك ع ابوهريرة رض
اجتنبوا السبع الموبقات اى اهذروا من فعل الذنوب السبع المهلكة لمرتكبها او معنى الموبقات فى القاموس المدخلة اهلها النار ثم فسرها بقوله
والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف اى الفرار يوم الحرب قيل
هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اى نسبة الحرائر العفائف الى الزنا المؤمنات احترز بها من قذف الكافرات
فانه ليس من الكبائر وان كانت ذميات لانه لا يجوز قذفها ولكنه يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اى البريات من الزنا ع ابن عمر رض انتقد على
الرواية عنه اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا لامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنقل واحد بعد وتره فلوا عاد ووتره ينقض وتره ذكره منهى عنه لقوله م
لا وتران فى ليلة ولو لم يكن بعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب ع ابن عمر رض انتقد على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة يعنى اذا دعيتم اليها يعنى دعوة
الوليمة ومع طعام الوسن تقدم بيانه فى الباب الرابع وحديث اذا دعى احدكم فليجب ع عروة بن الزبير رض روى البخارى عنه احبس ابا سفيان عند
حطم الجبل وهو بجيم وطاء المهملتين موضع بهدم منه فيمتنع منطقا وروى بالحاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به ان يحبس عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين
ولا يفوت عنه رؤية اضخم لانه كان خرج ليتنقص من كثرة جيش المسلمين قال العباس بن عبد المطلب يوم الفتح فداك ابى وامى ابا سفيان ثم انس مر مع اصل الجبل فاخذوه
فاتوا به رسول الله م فاسلم فقال رسول الله م للعباس بات بمنزلك يا عباس فلما اصبح غدا به على رسول الله وهو حديث عائشة من البنية م المقداد
رض روى مسلم عنه اخطأ فى وجوه المدح اى الاتيان به حتى من حالبس فى المدوح التراب قيل حثى التراب حقيقة اراده هنا وقيل المراد به رد وجهه عن المدح
مجازا ليتباعد عن المدوح فيتجر وقيل المراد به ان لا يطعم شيئا لهم وقيل معناه الامر بالحثو فى الهيم لينقطع الهم والاستغناء بالحثو فيه اشارة الى ان المال حقير فى الدنيا والواجب بالتراب

عنك ومن تدرك نعدم سبب ذكره والكلام عليه فالباب الثاني في حديث ان الله يحب من عبده ان يأكل الخ جابر رضي الله عنه ادركه بالمعروف
اراد به ان لا يضره بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها فاركبها بالمعروف
عنها لا يركبها لانه جعلها خاصة لله تعالى فلا يصرف شيئا منها ومنافعها الى نفسه بعلف البدنة تغيير لضرار ركوبها وهو الابل والبقر عند ابي حنيفة رح والابل
خاصة عند مالك في قال قال جابر بن عبد الله الخ ق ام سلمة رضي الله تعالى عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي الاصابة
العين قاله حين رأى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فرقيها ام سلمة بعد لما يعني بعد ان وجهها صفرة وفي طالعة
ط جواز الاسترقاء وطلبه عامة العلماء وهذا اذا كان الرقاء من القرآن او الاذكار المعروفة واما الرقاء التي لا يعرف معناها فكرهه جابر رضي الله عنه
مسلم عنه استكثر واما قال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال بمنزلة الراكب في قلة المشقة وسلامة الجليس في الاذى ما دام متعلقا وفيه
استحباب وصية الامير اصحابه بما ينبغي لهم في السفر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه استوصوا بالنساء وفي الاستيصاء قبول الوصية
يعني اوصيكم بهن فاقبلوا وصيتي فيهن فاقرأ قبلوا وحسنه كذا قاله القاضي رح وقال الامام الطيبي رح الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن
بخير فتقبل الباء من نجر لا آلت وقصر معناه ائتوا بالخير بالنساء ولا تتعجبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة
وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلاع وافراده بدليل قوله ثم ان اعوج شيء في الضلع اعلاه يعني ان اول الشيء وبروزه خلقت من اعوج
ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه اي ان شرعت ان تجعل الضلع
المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة فاقوالها اي اذى ذلك الكسر هو اي طلاقا فلا يمكن الا
بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم او معصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتأكيد ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه اخروا
بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن رقابكم ذكر فيه الخبر باعتبار الميت مترا تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه
في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رضي الله تعالى عنه الرواية عنه اسقي او من الاسقاء وقيل اسق للماشية والاسقاء للابل
كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق ق ابو هريرة رضي الله عنه اسكن
حراء بكسر الحاء والراء والمهملة علم جبل منصرف قال م لما ثبت وكان النبي ﷺ مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد اراد به
جنس الشهيد لان المذكور بعده في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي ﷺ هذا كلام الراوي والا فابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص
وبروى اثبت بالتاء وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وزبير يعني في رواية بعض الرواة لفظ احد مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد رضي الله عنهم ابو هريرة رضي
الله عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارأيت لو وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق
انا كنت لأعاجله بالسيف قال فاسمعوا الى ما يقول سيدكم عدي التشجيع بالتنصيص على الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير يعني تقدم في
الغيرة وما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا بلى يا رسول الله م بل كان اخبارا عن صفته
في تلك الحالة او طمأنينة النفس قبل ان يتفكر يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا التغيير من المصنف ع وايل بالجر رضي الله عنه قال قال سلمة بن
يزيد يا رسول الله ارأيت ان قامت علينا امراء يأبى الينا حقوقهم ويمنعوننا حقنا فما تأمرنا قال م اسمعوا واعنه وقال اما عليكم واطيعوا يعني
اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم اي الاثم اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي
حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة ق ام الحصين رضي الله تعالى عنها الرواية عنها اسمعوا واطيعوا
وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند ام الحصين والمذكور في
مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا ق عائشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه

زبيبة
صفيرة

واما امره باطعامه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم كان ثابتا به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يحمل اطعامه
لاهله على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في زمنه واما امره باطعام عياله دون نفقته للكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله فالحال والكفارة
واجبة على الرجل ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء من القرآن
وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ام من تكلف في تأويله بتجويز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قولك زوجتكها
فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق عائشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها قالت قام النبي ﷺ يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلاته قال اذهبوا
بخميصتي هذه وهي كساء مربع منسوج له علم وان لم يكن له علم فهو البجانية الى انبجانية اذهبوا قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة
وكسرها وبفتح الباء وضمها وبه الياء ورويناه في غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الباء فارنا الهنبي اي شغلتني آنفا عن صلاتي وفيه حث على الحضور في الصلاة
وكراهة نقش محاريب المساجد وحوائطها ونحو ذلك من زان خلات وفيه ان الصلوة تقصد ان حصل فيها فكر شيء مما ليس متعلقا بالصلاة قيل كان
ابو جهم احد الخميصة لبسه دم واما استدل بالبجانية ليلا بأن ازى برة ما ق عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال ما عطس عندي صحابي ثلاثا الا
يشمته للطيب الماء يغلي من نير وجدنا امراة ساذلة يعني ليس لها بيت مزاد بعضنا فقلنا لها كم بيننا وبين اهلك قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا الا
الى رسول الله ﷺ فاخبرناه فاخبرتنا انها خرجت ايضا الا الماء فقال ﷺ استنزلوها عن بعيرها فنزلنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القربة
وكانت مزادتها مملوءة من الماء فقال ﷺ ائتوا ما عندكم فجمعوا له من تمر وكسير وسويق وجعلوه في ثوب واحد فقال ﷺ اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي
انا لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله سقانا وروى انا لم نرزأ من مائك زاد البخاري شيئا يعني روى لم ننزع شيئا من مائك ولكن الله
سقانا وروى ان تلك المرأة ذهبت واخبرت قومها ما رأت منه ثم قالت وسلموا قال صفي وليلة التعريس لذات المزاد وتبوك يعني الغزو بتبوك الكبير
بين المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال هلمت حجرا ثقيلا فاحمل اذا رأى لم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال ﷺ ارجع الى ثوبك
فخذه ولا تمشوا عراة قاله فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ارجع فاصل وصنوك يعني ثم فصله وقيل معناه اعد
وضوءك لغة جاء في السنن انه داود وهكذا العلماء رووه باعادة ليترك الدلالة قاله لرجل توضأ فترك موضع الظفر بظفره لقلة، وسكون الفاء وضمها
في قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع فدل على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا او ناسيا
ق ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال انه كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول نم غزوة كذا
وكذا وام امرأتي حاجة اي خارجة للحج فاتركها قال النووي صحيح رح ام معها لان اقامة غزوة مقام حجة في الفرض وبخلاف الحج معها وفي الحديث
اثارة الى ان الزوج احق بمالك فرقة مع امرأته من رجم محرم لانه لم يأبى ذلك الرجل ان لامرأته محرما اولا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية
عنه قال صلى رجل لغير القبلة بنى على صلاته ركوعه وسجوده ثم جاء النبي ﷺ فسلم عليه فرد، فقال ﷺ ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم
عليه فقال وعليك الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال وعليك الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلاة والشيء في قوله ولم تصل نفي الكمال
الصلاة عند ابي حنيفة ومحمد رح ونفي الجواز عند الشافعي رح قيل اسكنا النبي ﷺ عن تعليمه اولا حتى افتتح الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لانه
الرجل كان يستكشف الحال مغزاها عنده سكت ﷺ عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف الحال فيما اشتبه عليه فلما طلب كشف الحال بنية حسنة
المقال ق عائشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه وبذهب الذكاء نفس الحاضنة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قال يا نبي الله
الله انا نرى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو مولى امرأة من انصار وهو معدود في اكابر الصحابة رضي الله عنهم فقال ارضعيه فقالت وكيف ارضعه
وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان الصغر في الحولين ليس شرطا بل المعتبر فيه ان يكون الرضاع في زمن يكون
اثر الجوع فيه بحيث يسد ويغذي لبن الصبي ويقوم مقام الغذاء وهذا حسن ويحتمل انه خص سهلة بهذا الحكم لعذر كان لها من الاعذار ق ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها
ام حبيبة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها لا تعرض علي بناتكن ولا اخواتكن ق ابو امامة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ارجعن مأزورات غير مأجورات

ملك

في الباب الذي بعد حديث الولاء هل حق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشار بذلك وافرغا على وجوهكما وشعوركما وابشاركما وفيه تغليب المذكر على المؤنث وقد اجتمع هنا تغليب المذكر على المؤنث مرة وعكسه اخرى ثم وصفوه وفتحوا الواو وهو ما ازيل به الحدث ثم فيه بمعنى قذف فيه مزاحمة قاله الاصمعي وبلال رضه لعبري لقاء بعد جدير ان يكون شقاء من كل داء وفي الاخرة اما ثم سوآتهما آخر آه خ ابو موسى رضه روى البخاري رضه قال كان رسول الله صلعم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة لعله الشيخ علامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى رضه تؤجروا بالجزم جواب الامر لانه في معنى السببية لانه يلزم من الشفاعة ان يكون سببا للاجر فيحمل على انه يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وشفاعة في ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعفوا ان تقاضاه حاجة اخبكم ق ابن عمر وابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عليها اشهدوا اشهد والله اشهد وفي رواية اللهم اشهد قاله عند الشفاعة في التزوج من اهل مكة سئل صلعم ان يزيد في آية كذا فاراه التزيد فيها وما قيل من انه لو كان واقعا لاجبر فلان اهل مكة لم يختص بهم بل اهل مكة فرد ولانهم كانوا مناقضين لذلك وكان غيرهم بنا ما غافلين لكان الشهاب الذي رآه احرا بينهما

دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كون راويا صائما ق جابر رض انتقاض الوضوء مما غيرت النار واستثنى بثوب الاستظهار بالثاء المثلثة بعد الناء المثلثة المثناة فوق وبالفاء الا تذار المراءة فوجها بخرقة حريضة وتشد حزقا على وسطها بعد ان يحشو فرجها كرسف وهو القطن لتمنع الحيض واجرى قال لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام بريرة بن الحبيب رض روى مسلم عنه قال كان النبي ﷺ اذا اقر اميرا على جيش او على سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهو جملة مستأنفة لا تغزوا فمن كفروا بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما نهى عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بجامع العلة واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك لك الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الواجب ان يجاب به بعد قوله فمن كفروا بالله لكن وقع بالغزو فلا تغلوا بنهيها اياهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث قال النووي وهكذا في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي وجاء في بعض الاصول ثم ادعهم بالاسقاط ثم وقد جاء باسقاط ثم في بعض نسخ البخاري فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم بمعنى امتنع عن ايذائ

وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا افترقت قلوبكم لاشتغالها بامراض او ملالتها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو الله يراد معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقبحوا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وجعل هي سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضه روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي يلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفعولا محذوفا اي كم شخصا يلفظ بلفظ كلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء والفاء مشتقة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم يلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا اذا كان من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله ويروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة الناس والصبيان والرجال وكل هذا الجواب باطل لانه قد جاء في رواية البخاري في كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح واللّٰه اعلم ان يقال لعلهم اراد وا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم كتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضه انتفق عليه التمس لنا خلقا من غلمانكم يخدمني قال فخرج بابي طلحة رضه حتى قدم بي المدينة فحذمه عشر سنين و كرأته ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضه انتفق عليه الجعفوا الوصائف يعني احطوا اذوي السنام سنامهم فما بقي اي من الزكوة بعد ذلك فهو لاول رجل ذكر او لعصبته على ما هو الصحيح بل هو يعني اقرب والمراد منه قرب النسب وذلك يكفي في قرب الدرجة وافرى بقوله الوارث وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز من الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة والاصحاب فرضها ما قبل الباقي المعتبرة وهو الاقل على تقدير الاكثرة والاكثرة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا خلافا لابي حنيفة فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لئلا يتوهم ان الوارث في الجاهلية انما هو الذي يقاتل عن القوم ويحوز الغنيمة فاخبر ان الصغير ايضا يرث ق انس رضه انتفق عليه اتوني بكل ساحر عليم فاتوه بساحر فقال ائتوني بكل ساحر عليم فاتوه بغلام فقال اين امك قال في المدينة فجاءت بامه فقال اتعرفين هذا قالت نعم قال كيف تعرفين قالت اعرفه بما يعرف به الرجال قال فما بال عينيه لا تريان قالت ما ابوه بنائم فقال ما بال رجليه لا تمشيان قالت ما ابوه بمقعد فقال ما بال يديه لا تبطشان قالت ما ابوه بمقعد فقال ما بال رجليه لا تمشي

يصح الرجل استيناف بيان تلك الاحوال بيبع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان للقوله يصح يعني يصح الرجل موتا منا محرما ما حرم الله ويسعى كافرا باستحلاله
بعضا منه لغرض دنيوي م ابو هريرة رضه روى مسلم منه بادروا بالاعمال ستا وروى ستة بالالف وهذا ظاهر واما تاويل ست فبناء على انا مصاب
ودواه يعني بقدا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية الداهية الامر العظيم ودواه الدهى ما يصيب الناس من عظم ذنوبهم هذه الدواهي
الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيامة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد
بها الموت صغرت لاحتقارها وما في جنب ما بعدها من البعث والحرض والحساب ق في بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة بالواو ولعلها بمعنى للتقسيم
م ابو ذر رضه روى مسلم عنه بشر الكاذبين بالنار وهم الذين لا يؤدون زكوة اموالهم بكى في ظهورهم يخرج من بطونهم وبكى من قبل اقفائهم جمع القفا
يخرج من جباههم ق ويروى بشر الكانزين برضف وهو بكسر الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه الرواية تنتفع عليه يحمى عليه في نار
جهنم يعني مرة بعد اخرى ليزداد عذابا وتشتد ايلامها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي رائسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون والغين
المعجمة وبعد الضاد المعجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون
التثنية بمعنى الجمع بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى لقال حلمتي ثديه يتزلزل اي يتحرك والتحرك يحتمل ان يكون
الكافر لشدة اضطرابه من وجيع عذابه وان يكون هو الرضف ع عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه بلغوا عني ولو آية وقال الامام الطيبي يعني
التبليغ ايصال شيء الى آخر كما سمعه ورآه من غير تغيير ولو آية اي علامة فهو تعميم وصيغة مبالغة اي لو كان المروي فعلا اوتاركا بالبد اغا اقتصر على ما
ان جواز تبليغ احد بكل ما شهده منه بعد العلم بان الآيات مع كثرتها تعد وصيانتها عن الضياع لقلتها اذ الكثرة والقلة اضافيتان فلو
اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث امر بالتبليغ واما لشدة اهتمامهم بنقل الآيات بقدرتها من بين سائر المعجزات وصدرها عز به الله بقوله اي
تصفحوها والآيات العجيبة فيها فلا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة هذا ان هذا الامر للاباحة ودونه الوجوب كالامر الاول
وقال الامام التوربشتي في هذا تاكيد لما قبله ودفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله لا تتخذوا مع الله الها آخر كما تتحدث الى اليهود والنصارى و
قيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس بلازم للعمل لان التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان م عائشة رضه روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رضه تحينوا ليلة
القدر في العشر الاواخر اما الخطوبة في هذا الحين او في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في ما لبأ من حديث
ارى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رضه اتفق في الرواية عنه تسحروا اي كلوا واشربوا في السحر وهو قبل الصبح قال في السحور وهو بفتح
السين ما تسحر به وبضمها المصدر بركة وهو الزيادة في الخير وهذه الزيادة يكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر
في الفعل بإتباع السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ اللخمي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان قد بدا الامر ان الصائم
اذا نام حرم عليه الطعام فاباح الله تعالى الاكل والشرب الى طلوع الفجر وخصه لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة التي يحب ان تقبل اتيانها ويجوز ان يكون
الزيادة في العمر لان الصيام العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت في هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معينان على اكتساب الطاعة
للمعاد واقتدار الرافع للمعاش ومن اراد فتح الاكل والشرب في السحر ليقظة وهي الحيوة الموزيادة في الحيوة وزيادة في الحيوة وزيادة في
اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي رضه اتفق في الرواية عنه تصدقوا فيوشك ان يطوف الرجل
بصدقته فيقول الذي اعطيتها على بالامس لو جئتنا بها امس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها بفعل ذلك لزمان يكون بعد هذا كما هو موجود في كثير من الناس وقلة اهالهم بقلة المياشة وكثرة
اموالهم كما ستأتي الاشارة اليه م ابو موسى رضه اتفق في الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن بفتح الفاء فظوا واو ظبوا تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا

من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير وسط الذراع ق ابو هريرة رضه اتفق في الرواية عنه نعوذ بالله من جهد
البلاء فسره ابن عمر رضه بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من ذلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بعدها الفاء وسوء القضاء
وشماتة الاعداء وهو فوعل من بئس يبؤس بؤسا ومنه قوله تعالى فلا تبتئس بما كانوا يعملون م ابو موسى رضه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم الكلام عليه
في باب الاستغفار م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان الله ليقبل توبة العبد ما لم يغرغر اي ما لم يبلغ الروح الحلقوم وهو اول حالة الموت
المراد بالتوبة هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية ق ابو هريرة رضه وعائشة رضه روى مسلم عنهما توضؤوا مما مست النار
والكتبي والادرلكي يتبع بعضه بعضا سنة الذراع من اكلها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه جزوا بالبناء للمفعول اي قصوا واقطعوا الشوارب واحفوا
اللحية بفتح الهمزة اي وفروا ولا تقصوا التي بضم اللام وكسرها جمع اللحية ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه جاءت امرأة الى النبي صلعم فقالت ان
امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال لو كان على امك دين اكنت قاضيته وفي اثر آخر قالت نعم قال اقضوا الله الذي له فان الله
احق بالوفاء آخر ابن عباس رضه ان امرأة جاءت الى النبي صلعم فقالت ان اختي ماتت ولم تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارايت لو كان على اختك دين اكنت قاضيته اقضوا الله الذي له فان الله
احق بالوفاء آخر ابن عباس رضه ان امرأة جاءت الى النبي صلعم فقالت ان اختي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال

الابل فانها لا تضيع بما كل الذئب فينبغي ان الانوط فيه غنمه الغنم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلعم في سفر فمررنا معه على ارض وادياً
فذهب لحاجته فاتبعته باداوة فنظر فلم ير شيئاً يستتر به فاذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي عليّ باذن الله
فانقادت معه كبعير مخشوش حتى جاء الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي عليّ باذن الله فانقادت معه كذلك حتى اذا كان بالمنصف فيما بينهما
لاملم احداهما على الاخرى فقال التئما عليّ فالتأمتا فقضى حاجته فرأيت الاداوة والشجرتين ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلعم
في سفر فنزلنا منزلا فانطلق الاصحابك فاتى شجرتين فاخذ باحداهما فقال انقادي عليّ باذن الله فانقادت معه كالبعير المخشوش الذي يصانع قائده حتى اتى الشجرة
الاخرى فاخذ باحداهما فقال لها مثل ذلك فلما مر بين الشجرتين قال لصاحبتيه التئما عليّ فالتأمتا فجلس بينهما قال فجلست احسب عليّ ثوباً قال فلما رأى
حاجته قام فمشى هنيهة ثم رجع اليهما فاخذ غصن كل واحدة منهما فقال انقادي عليّ باذن الله فانقادتا فلما انتهى الي موضعي قال لهما التئما عليّ باذن الله
فالتأمتا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلعم في بعض اسفاره فقال لا يتبعني احد معه ماء يريد ان يتوضأ فيستخرج لي منه شيئاً
فلم يتبعه احد فاخذ قدحاً فملأه ماء فاتاه فاخذ منه شيئاً فتوضأ ثم اتاه فاخذ منه شيئاً فتوضأ ثم اتاه فاخذ منه شيئاً فتوضأ ثم اتاه فاخذ منه شيئاً فتوضأ
ثم اتاه فاخذ منه شيئاً فتوضأ ثم ا

فقلن لا ينكنك ابا القاسم ولا تؤذيه يعنك فاء البخاري فذكر ذلك فقال لم تسم ابنك عبد الرحمن قاله ق عن ابن اسلمة رضه انفقا على الرواية حسنه تسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام فما زالت تلك طعمتي بعده ق انس رضه انفقا على الرواية حسنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلعم فقال انما اخاطب اخبك يا رسول الله بروعت فلانا فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان النهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويكره ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته استكراها قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحياته فقال لا بل باق بعده ق انس رضه انفقا على الرواية حسنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها يقال الجمل الشيء متمم روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ميلة من المدينة قال لما مر رسول الله صلعم عليه سبق المفردون نقله القاضي بكسر الواو وتشديد الراء وغيره وتخفيفها مضاف الكلمة جبل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرين الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما يعقلوا من المفردون لان مقصودهم من الشيء ما يتميزلهم ما الذي يقوم بالفعل فبينه بقوله الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا هنا ذا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله تعالى فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا يأتي على كل حال الا الذكر بكثرة اللفات قيل وهذا التغيير اشارة الى ان الذاكرة الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره فالله تعالى اذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي وهذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين الى يتعين الى الخيرات المعنى كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤلا لما عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما سئل عنا من الوصف الخاص ويكون ما بعده قرينة بيانية والمراد بالافراد الطاعات فاجابوا عن وصفهم وفي ذكره دم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان الطيبة وجه ان جمدان كان منفردا وليس بتلك الصفة هو فكذا اصحابه الذين سبقوا الى الجنة بالاوصاف المذكورة وجه التشبيه بجبل المراة على راسها بالتسنيم فيكون مخرجا لها مقررة بين الغواطم الظرف صفة للخبر بعني حال كون المشقوق مقدرا ان لا يكون مخرجا حاصلة بان الغواطم بعني ثلاث جبار اهدله اي ارسله هدية الى رسول الله اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله اي لطخ رضه والغواطم احدى بنات فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انا فتركها المصنف لثبوت الاختلاف في عدد الغواطم قال بعض هن اربع والرابعة امراة عقيل من اناث طالب الصحيح انهن ثلث ق عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه صلى صلاة الصبح ثم انصرف من الصلاة اي امسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حتى تطلع فانا تطلع بين قرني الشيطان وهما تاجيا رأسه معناه ان الشيطان يدنو رأسه الى الشمس وقت الطلوع والغروب حتى ما ان يسجد ان جهته فهي النبي صلعم عن الصلاة في ذلك الوقت تحرزا عن تشبه الكفرة وهم يسجدون للشمس كما نوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل قرناه جزباه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليلة والتباعه المجعولون للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت حتى الثانية هنا ما ارتفاع الشمس وقد حديث آخر بيروزها كما قال ثم اذا حاجب الشمس فاخروا الصلاة حتى تبرز فالتوفيق قلت المراد ببروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صلى فانه الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبونه اجرها محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح بعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب حضا الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان صلى تتجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي تتقدم منهم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاعل تقبل اي اذا اخذ في الازدياد وذلك لانه الظل يزيد حين ثالث الشمس فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات صحيح يعقبها اوقات فاسدة ق عمران بن حصين رضه روى البخاري عنه صلى قاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله الباس له عن الصلاة وكانت به بواسير المنزل بفتح الميم ان الصلاة مستلقيا لا يجوز لانه ترك القيام بلا عذر قلت الحديث لم يذكر عنه فليس من الكلام جواز ما ق جابر رضه انفقا على الرواية حسنه خلوا قبل

صلاة المغرب صلوا قبل صلاة المغرب لمن شاء انما ذكره وفعلناه على عهده ﷺ واحبته فكانوا لا يرون كراهية ان تجعل فاتحة الصلوة ق خباب رضه انفقا على الرواية حسنه قتل مصعب بن عمير لم يوجد له شيء يكفنه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال لنا رسول الله ﷺ اجعلوها مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير والد المرتضين بها وبفتح العين في الاول وضم الميم الثانية يعني تغير لعضا بر المجروزة هنا بعد وفيه جواز الافتصار على الطيب عند الضرورة وان التجهز مقدم على الدين لانه لم يسأل عن دينه ق سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه صعد مرحيث اخذته قاله له يعني سبعا استوجبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت ظننت ان ما مرلت بي لذلك من الانفال الآتي فقال لي سعد انك سالتني السيف وليس لي وانه قد صار لغيري وروى انه قد صار لمخنث روى انه قد صار لرجل من كان يقتله ما قتلت السنان والسيوف هذا مشروط لهم من التنفيل قال السبايا لمن قاتل قال السيوف خكنا نزدلكم وقالوا لرسول الله صلعم المغنم قليل والناس كثير فلا يأتي ان اعطي هذا مشروط لهم واضطغوا الباقي وان الخمس فيها يكون لهم ما هو من لهم للانصار فمرلت بي لوك من الانفال الآية يعني قل لهم ان الامر فيه مفوض الى الله والرسول صلعم فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم وتنفيذ الحكم ان لا يأتي وقروا ما شرط لهم بل يقسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي صلعم كيف يشاء والامام ان ينقل من الخمس وقبل من المغنم ق عثمان بن العاص رضه روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يالم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد في جسدي من الوجع واحاذر وهذه الرقية انما كن مخصوصة به بل فعلها الصحابة رضوان الله عليهم الم يتبادروا واحد منهم ان يقول ان هذا خاص بالنبي صلعم ق انس رضه انفقا على الرواية حسنها طوف مزورا الناس لانت راكبة انما امر ما بالطواف هكذا الان السنة في النساء والتباعد عن الرجال الحوقة الحي تنا وي واحد بدا بنها قاله لها لما قالت انه اشتكى وفيه جواز طواف المعذور راكبا ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عوذوا باته من عذاب القبر عوذوا باته من عذاب جهنم عوذوا باته من فتنة المسيح الدجال عوذوا باته من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع ق حديث اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه واذا استنجى فلا يستنج بيمينه واكثفوا السراج فان الشيطان لا يحل سقاء لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد من الشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الباب لا يمنع شيطان الجن ولكنه في نظر لان المراد بالغلق المذكور فيه هو الجعل حديث آخر غلقوا الباب واذكروا اسم الله عليه وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون وفعل من جميع الجهات ممنوعا بركة التسمية تقضا لباب بالذكر لكونه موضع الوضوء فان احدكم اي ما يفرط الاناء الآن يوضئ بكسر الراء اي يضع الوضوء على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالوضوء فيضعف فان الفويسقة هذا تعليل لفعله اكفئوا التراب وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها عن جحرها وايذائها ونهب ما تعثر بعظم الفاسقة الرا وبالضاد المعجمة اي تدفع اهل البيت بتهم ق جابر رضه انفقا على الرواية حسنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية اسقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وبا لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوبا اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوبا ويهلك والاول اقوى ان الوبا يعوض المال ربع عرفة ما هو المراد من الوبا وشروله ومروره قال الليث بن سعد حين الى بلدة قافة وآله ابو بكر الصديق رضه وسلم عمال بها عام يوم فتح مكة وكان راسه ثغامة بالتغيير للذهب اي الشيب شبهت ابيض الزهر والثرمة لا عاج عند التنقوس اي العاج فوق ذلك في كانوا الاول بالفتح علم شهر عال لغة العبر غير منصرف الاول قال صاحب التحفة وتم المصر هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع الصحيح بين في المتفق عليه من مسند جابر ق جابر رضه روى مسلم عنه غيروا هذا بشيء آثرة الباب ان ابا بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد قاله صبغوا اي بالحناء قافة يوم فتح مكة وكان راسه ثغامة الامر بالتغيير للذهب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قرن المجزوم وكان تنزع الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قاعد بالبقيع فاتى رجع اي اصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سنده او سنده اخر جه في باب خوف عصر الوات من كتاب السهام ع ابو موسى رضه روى البخاري كان خلقوا الغار الى خلقوا

الاسير برد العدو واطعموا الجايع وعودوا المريض وهذا الامر للوجوب اذا امتثل به بعض سقط عن الباقين ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاتلهم حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واذا فعلوا ذلك فقد منعوا منكم دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وصاروا في
امانة يعني يشبههم انه ان قالوا ذلك بالاخلاص والا يجوز اخذهم قاله لبعثه رضه يسير وجبير جليدا خطاه الرماية ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا
في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسدد اي اطلبوا استقامة امورهم بالسداد وهو الصواب جويرية
زوجة النبي ص رضه روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيته مولاتي من الصدقة يعني عظما
من شاة تصدق به عليها بفتح الجيم والمهملة مولاة لميمونة رضها قربيه اعطيته حلا بفتح المهملة وكسرها وسكون الهاء المعجمة وقيل بكسر فتنوين وغير تنوين كلمة عجمية عربت مستعملة لزجر الصبي يعني بلسان الحبشة
وباب الثلثة حديث انها قد بلغت محلها طارق بن اشيم رضه روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فاتن هؤلاء يجمع كفيك
واخرى قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا و
الحمد لله حمدا كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم العزيز الحكيم قال اي الاخير انه لهؤلاء لربي فما لي لا ارى في هذه الكلمات يعني حمد الله لانها
اوصافه قاله اي الذي اذكره لكن قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني كذا لابي ذر وعافني قاله لاخر انه جاءه فقال يا نبي الله علمني
كلاما اقوله حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا حذيفة فانظر لنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الارجل يا تيني بخبر القوم
حذيفة رضه روى مسلم عنه قربا بطوان وهو كبير آلنوم قاله ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قولوا
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب لنبينا صلاة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلاته على
ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلاة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في اصل الصوم لا عدده
فان قلت اصل الصلاة حاصل لرسولنا فكيف يكون سؤالا لاجله قلت اصل الصلاة كان ثابتا لرسولنا فاذا افترضت اليه مثل صلاة ابراهيم يكون المجموع زايدا
على صلاة ابراهيم وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد كما بارك على ابراهيم وعلى آل ابراهيم ابو حميد الساعدي رضه
انفقا على رواية فيه قولوا اللهم صل على محمد وعلى آله وازواجه وذريته هذا ان احد بيانا قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل
بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد فيه جواز الصلوة على غير الانبياء بالتبعية
فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلاة من الله الرحمة والدعاء بالرحمة لمن هو كامل مسلم فلم لم يجز الصلاة على غيره قلت لان الاغلب في هذا
توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير الانبياء كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان كلام عز جليلا عند الله فان قلت قوله
اللهم صل على انا وفي بدل على جواز استعمالها في غيره قلت الصلاة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال قوله اللهم صل على انا وفي
من قبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلاة فلا يقال ابو بكر عليه السلام ابو سلمة رضه روى مسلم عنها
قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني فيه بعقبى حسنة اي اعطني عقبى هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة رضه قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا
انس رضه روى مسلم عنه قوموا الى امكنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عز من قائل والارض يعني عرضها كعرض السموات
والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت بالوصف الحاصل من خلقه حضا على العرض بالذكر لانه في العادة أدنى من الطول قاله حين رمى المشركون يوم
بدر ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما حط النبي ص بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه يدعوه فجئ على حمار فلما
دنا قال قوموا الى خيركم او سيدكم وفي رواية للبخاري عنه قوموا الى سيدكم من هنا ومن الماجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيدا للانصار والاخر كان
سيدا للمهاجرين ايضا وقيل للانصار وقيل للحي

يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلاة على سبيل التدريج وهو ان يصف بعد الرجال الصبيان ثم النساء لان دون الذكر المشرف من دونه
الانثى وايا كم وهيئات بفتح الهاء وسكون الياء وبالتاء المثناة اي مختلطات الاسواق بفتح لا يكون مختلطين كما فسرناه اهل الاسواق فلا يتميز العالم
بالجاهل ولا الذكر من الانثى وقيل معناه احذروا من ان تفعلوا فعل الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاسواق ع ابو سعيد روى مسلم عنه
قال بعث النبي ﷺ بعثا الى بني لحيان ليغزو من كل رجلين احدهما والاجر بينهما بفتح لينتج من كل قبيلة نصف عددهم
لينهض الى العدو ويكون الجر بينهما اذا خلف احدهما في اهله بلا خيانة بفتح في اهله ولا جناح بفتح هذا تفسير لما حصل فيه الاجر قال لينبعث بكسر اللام وفتحها
واللام في بينهم للاجل جاء بعث اليهم بمعنى ارسل اليهم او مبعوثا وهو الجيش ق عائشة رضي الله عنها رواية عنها مروانا بكر بضم الباء بالنون تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث الكوة انتهى صاحب يوسف ع ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري رضي الله عنه قال لما اتى الخطيب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه
فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم ولا يستظل وليقعد وليتم صومه بفتح ابا اسرائيل وفيه ان نذر
ما لا قربة فيه لا يعتبر ع ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك الخ الحديث فقال ثم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر
فيه ايضا ثم ليمسها حتى تظهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله
بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فان طهرت فليطلق فانه قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فائدة الامر
بتأخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها كم وهي كانت كراهة الطلاق قبل ان يجامعها
او بها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فان العدة التي امر الله تعالى ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لمن ذهب اليه ان من
طلاقها حائضا فانه لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مأمورا به وليس كذلك قلت الكلام هنا بمعنى في بل هو للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن
سهل بن سعد رضي الله عنه روى مسلم عنه مرى غلامك النجار رضي الله عنه ان يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبر الثلث درجات
عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ولينفخ الحمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيح هذا في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك ع عائشة رضي الله عنها روى البخاري
عنها هريقوا على اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء كما مر سبع قرب بكسر القاف جمع قربة ثم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به
لان الماء في يكون اظهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بهذا اللفظ البخاري وكذا هذا مذكور
في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عائشة رضي الله عنها قاله صحيح المسند وهو الذي مات فيه انس رضي الله عنه رواية عنه يسروا
ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال اعرابي في المسجد فهم العرب وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط من رحمة الله الباب
الحاشر ع عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تم جهاد اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث
اعلموا ان الارض لله ورسوله ق سهل بن سعد رضي الله عنه في رواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انقد على رسلك ع ابو سعيد بن المعلى رضي الله عنه روى البخاري عنه لاعلمنك
سورة هي اعظم سورة من القرآن قال فعلمنيها سورة الفاتحة اني لانها اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظيم وعلى الدعاء وعلى ذكر روى مسلم عنه
شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله لهم ابو هريرة رضي الله عنه لان قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه
الشمس يعني من ان يكون جميع الدنيا مملوكا له وقيل من تصدق لان الدنيا ليست عندالله مقدار جناح بعوضة ع ابن بسر رضي الله عنه روى البخاري عنه لان يأخذ تكيف ب
احدكم احبله جمع حبل فيأتي بحزمة من الحطب على ظهره فيبيعها فيكف بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستعين
بثمنها خير له من ان يأتي الناس اعطوه او منعوه ق ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي
تصل الى جلده خير له من ان يأتي الخ الا ان يجلس بما يكون للمتخ والحدث وقيل ما يكون للمتخ جاز ذبح بلا زمام ولا بأس به ع ابو هريرة وعبد الله بن قارظ

انتقاض الرواية فخرها لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا هجوه فيه اي الكلام خير له من الاشتغال شعرا استدل
بعض على كراهة الشعر مطلقا والكل ابجهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وفحش وهائم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر
والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة الى ان القليل فلا ذم ق سهل بن سعد رضي الله عنه في رواية انتقاض الرواية عنه لان يمشي احدهم لقاء
اي الله بطيلسة عارية ارضه خير له من ان يأخذ عليها خراجا معلوما بفتح اي الجبة وسكون الراء اي اجرة ع سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه لان يهدي
الله بك رجلا واحدا قاله لعلي رضي الله عنه لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بكسر الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا
واحد لها من لفظها بمعنى الثواب في الاخرى يهدي الله بسببك وجودك رجلا اكثر من ثواب صفقة الابل النفيسة ع ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
لتؤدن بتاء الخطاب وبالياء الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة المذكر فيدخل فيه الذكر والانثى
مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الباء وقال لتؤدن الى اهلها بالغيبة ضمير
يقاد اي ينتص لك في الجنة وهو الجنجاء وهو الجمي بشاة لا قرن لها من الثلاثة الغرماء وهو الذي لا قرن لها وفيه دلالة على ان الحيوان
واذا الوحوش حشرت لكم القصاص فيما فصال مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رضي الله عنه لتتبعن بفتح الباء وكسرها وضم العين
من فعلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى يا خذ
القرون قفلا يا رسول الله اليهود والنصارى روى بالجر بمعنى هل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف الاستفهام بمعنى
من قبلنا اهم اليهود قال فمن بمعنى فهم براد من كان فيكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفي او للتقرير بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب
من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي ﷺ حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رضي الله عنه في رواية انتقاض الرواية عنه قال كان النبي ﷺ يسوي صفوفنا فخرج يوما
فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسوين صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله الخلاف والعداوة
بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين
وجوههم لعل الصواب وجد رواية فلو بكم قال الامام الطيبي ﷺ بمعنى مخالفة الوجوه مستعار ومحقق بها الاصورة فاذ فقلوبكم محمولة على التهديد ويحتمل
ان يراد منها وجوه القلب ق ابن مسعود رضي الله عنه في رواية انتقاض الرواية عنه انه افرح بتوبة عبده المؤمن الخ المراد بفرح الله رضاه لا الكيفية النفسانية
المستحيلة في حق الله تعالى من رجل اي من رضا رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء جمعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو
وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروى داوية على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فنام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده
ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فان الله اشد فرحا بتوبة عبده المؤمن من هذا برا حلته وزاده اي من فرح هذا الرجل
بوجدان راحلته ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال من حلال ام من حرام وفيه تنبيه على
انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما ق ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لياتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول
على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتل وغلبة الاهوال ع ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الغلمان كلما هاج بناء
المجهول بعد طرح ياء جوج وماجوج قيل يكاد الناس بعد خروجهم عشرين سنة يجتمعون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين
لا يزالون بخير حتى يتجمع الشرائع في زمانه قريب من القيامة ق سهل بن سعد رضي الله عنه في رواية انتقاض الرواية عنه ليدخلن الجنة سبعون الفا او
سبعمائة الف الشك من راوي حادم وهو من بعض رواة الحديث يمكن ان يأخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة
القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة بحيث يدخلون الجنة من جهات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رضي الله عنه في رواية انتقاض الرواية عنه ليرفعن اقوام

بعض ليتفقد من رجال منكم الماجن عند وقوفه عند الوقت حتى اذا اهدوا اليهم لانا ولم يعط منه شيئا اختلجوا دونه فاخبرنا والمجهول الذي انتظروا
من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شيء تمنعهم من آمن وهو في فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال اصاحب التقرة رقم
الشيخ هذا الحديث بعلامة ح لكنه مما انفرد به البخاري ع انس رضه روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين والفاء آي علامة تغير الوانهم من النار
بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنيون للطول
مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الرحمن من النار رفيعهم الله ذلك الاسم فيهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ليشهدن اقوام عن ابصارهم عند الدعاء في الصلاة اي السماء او ليخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع
المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه
فليخافوا ان يسلب ابصارهم او يكون الامر آنا في دعاء عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلاة واما في غيرها فكره بعض والم يكره الاكثرون لان
السماء قبلة الدعاء وفي ابي داود عن جابر بن سمرة مرفوعا لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم الى السماء في الصلاة او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول
ان يحول الله رأسه رأس حمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجماعة او ليختمن الله على قلوبهم ثم لينتهوا
لان من خالف امرا من امور الله تعالى يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى
ولهذا قال ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم اختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير عنه حقيقة وقيل المراد
بختم الكفر في قلبه ليكونن محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلاث مرات وقيل مرة بسقط العدالة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفتح آ وحاء وهو على الفتح والمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفتح هو الطريق الواسع
حاجا او معتمرا او ليثنينهما من الثني مبنيا على الفتح لحذف المضاف اليه اي ليجمعن بينهما الحج والعمرة اراد به القرآن فصل في انواع شتى وهو
على وزن فعال من الست وهو التوقع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية هنه آية المنافق اي علامة ثلث اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا
اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا ع انس رضه روى البخاري عنه قال جمع النبي صلعم الانصار فقال هل
فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال صلعم آبن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم من الصنف
الثالث اولى من العمات والخالات الاحوال والخالات الذين هما من الصنف الرابع ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون
اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في الاستفهام كوقوعه في نعم انما هو عك بالعين المهملة والكاف كلاهما مبنيان على الفتح فعلان ماضيان ومعناه عيي فقال ابن
مسعود رضه يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وقد تاتي بمعنى الحمى في الحديث قال ابن مسعود قلت ان لك الاجر يا رسول الله فقال اجل ف
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احد جبل بحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقة امانه وهو انه كموافقة المحب لمحبوبه وهو مجاز بالحذف والمراد يحبنا
اهله وقال المحققون انا حقيقته والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبة الناقة في ولد الناقة لما فارقته الى مرتبة شوقا اليه ومحبة اليه
قوله ونحبه للكون للمجازاة لان احق ان نحب ما يحبك اولا نه من اهل الله واحبائه ويجوز ان يكون محبة احد اياه اثارة
الى محبة الله اياه مبالغة لان من لم يكن محبة في عبد لا يكون من صفة المحبة وهو الجبل في قوله نحبه اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بينه وبين من يحبه
كما لو كانت الشجرة واسطة بين الجالبين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ح عن انا هريرة رضه وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول
عن سهل وآخرجه مسلم عن انس رضه ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها احيانا بالتنوين مثل صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيان صلصلة
الجرس اي صوته وهو الشدة على يعني الوحي الملتبس بهذه الصفة في اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي ما كان من العلوم الغيبية ضرب م مثلا
فان اتاه ملك بالصلصلة فيسمعه ولا يعلم احد سواه ولا يكون هناك صوت ولا حركة للملك ولا تحريك لشيء من الاشياء ولكن الله تعالى يخلق في سمعه
صوتا يعلم هو انه صوت الملك فيعلم ما يوحى اليه وهذا هو الذي يسمى وحيا باطنا والمراد بالمجهول الذي يقطع الملك الوحي عنه ويروى عنه القصم بالقاف
وهو اذا وكسر الصلب اي يقطع الملك الوحي عنه ويروى عنه بالجيم والقطع بدونه اباته والخاف القطع بالكلية وقد
وكيت وكيت كناية عن مفظعة واحيانا يتمثل الملك رجلا يكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله على سالة الحارث بن هشام ابو عبد الرحمن ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه انا لنكتفي ان نترك طائفة مما نسمع سواء بكسر السين وبالمد المهملتين اي ما يوافق حتى انك بعض من يسمع لا ترى قاله لئلا تظن ان ما تركته
الخ الا ان يؤذن لكم فصل الخ ابن مسعود رضه اذنا خاصا به فهو فيه حجة خبر استبدان بالقول فكان حرزا لا يدخل الا باذنه وفيه فضيلة لابن مسعود وشرح ابو
يعوب رضه روى البخاري عنه ارب ماله على وزن جعل مبتدا وله خبره وما زايدة للتعليل يعني دعوه فان له خاصة وروى ارب على وزن علم فعل ماض
دعاء عليه يعني تبت قط ما كان له من الاعظاء يقال رب الرجل اذا تبت قط احفظ ذه كذا قاله ابو عبيد وذكره جماعة من غير قصد
كما يقال ترب يداك وروى ارب على وزن كتف آمر فاعل يعني هو بصير فطن حيث اخذ لحظام ناقة النبي صلعم لسبع كلاه فيكون عاما بعد خاص
لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ع تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا حديث واحد وله للبخاري وقوله تعبد الله الى آخره اتفاق وتقيم الصلاة
وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله للاعراب اخذ بحكام ناقته اي ناقة النبي صلعم الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف رقيقا فقال
يا رسول الله ولئن عملت بدي اي لئن دخلت الجنة وبما حدثت من النار فقال القوم مالك مالك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسلم وسمع قبيلة سالها
الله اي منع الله كلهم ما يوافقهم ولا يوذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين وتخفيف الفاء قبيلة غزاة لها قال السراج كل من هذين الفعلين يحتمل
ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا عن ذلك في اقول قوله دم آمنا غفر الله لها وكتب الله قاتلها يدفع الاشكال ويقتضي الطعن انا نقول
الله قاتلها لكن الله اعلم بقولها ولكنه خلاف الظاهر آمنا بالتخفيف للتنبيه وفي رواية يخفف بها آمنا بضم الهمزة وتخفيف الفاء وآمنا بكسر الهمزة وبالياء
المثناة تحت وبالمد يخفر بفتح الياء والخاء المعجمة وبالراء اي يغدر بها والاسلم سالمها الله انما دعا لها لانها دخلت في الاسلام بغير حرب وعصيت بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة
وتشديد الياء آخر قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها آ بو مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء و
المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما قبيلتان اعلم ان مسلما قال في صحيح حدثني ابو طاهر وحرملة عن ابن وهب عن يونس عن ابن
شهاب اذا ابو سلمة ان ابا هريرة رضه قال قنت رسول الله صلعم شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح في دبر كل صلاة اذا قال سمع الله
لمن حمده من الركعة الاخيرة يدعو على احياء من بني سليم على رعل وذكوان وعصية ويؤمن من خلفه ثم ينصرف فيقول قد امنت ابو طاهر هو احمد بن عمرو بن عبد الله
خنطلة بن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله صلعم في صلاته اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار
غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة
الاحياء فضعيف لان لعن الاحياء انما كان بعد عرفانهم بنزول الوحي بانهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما بين الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس ويصول عليهم مثل الذئب والاسد
من السباع حرام م عبد الله بن زمعة رضه اتفقا على الرواية عنه بفتح الزاي والميم والعين المهملة الام يجلد احدكم امراته الام تحريف انما الصواب ما في الرواية
ما كالجمزى والاستفهام بمعنى النفي وفيه معنى الانكار على من يجلد امراته كيف يليق عليه فعله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير
وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى نفسه
شيء منها ولا تطاوعه من آخر يومها من بمعنى في او للابتداء يعني من صدر ليلة مستانفة مبتدأة من آخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا
م عبد الله بن زمعة رضه الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما فهم من الشرط وفيه استحباب التغافل عن فرط الغير كيلا يتمادى
فاعلها رقم المصنف هذين الحديثين بعلامة م لكن الحميدي ذكر هما المتفق عليه من مسند آراء المذكور م ابو حميد الساعدي رضه
روى مسلم عنه الا تجرد بتشديد الميم اي غطيته والا بالتشديد حرف تحضيض ولو الا تقرض بعض الرأء اي تقطع بالعرض عود اي ولو كان التخير
بان تعرض قاله لجليسه اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من الاناء المخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
انا نمر المجنون يوم الجمعة فنا ناذ الوضوء تعدا من النزو والجري في الباب الطاهر في حديث ودت انا قد رايناك فنجد فيك الجلد فاقتلك الكبش قاله قلت

وشهاده اذا جاء ي

رقم الحميدي الحديث الذي ذكره المتفق عليه من مسند الزاوي المذكور

ثم الرأء المهملة

ليثنينهما

حين

هذا بيان قوله م ما لم تظاهر مثلثا ثم قال فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلت المراد بالزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ف البراء بن عازب رضه
اتفقا من الرواية عنه انت اخونا ومولانا قال زيد بن ارقم رضه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا ابن عبد المطلب ام ح عروة بن الزبير رضه
روى البخاري عنه وهو من كبار الصحابة التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله
تعالى انما المؤمنون اخوة وهي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة رضه فقال له ابو بكر انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما سنده التابعي الى النبي م من غير ذكر
الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عايشة عن النبي م ق جابر رضه اتفقا من الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا و
اربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رضه اتفقا من الرواية عنه قال لقي النبي م رجل فقال يا
رسول الله متى الساعة فقال م ما اعددت لها فقال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال م انت مع من احببت
يعني انت تكون مع محبوبك الآخرة ق البراء بن عازب رضه اتفقا من الرواية عنه انت حتى وان منك قاله لعلي رضه تقدم الكلام ع حديث انا ابن عبد المطلب
ام م انس روى مسلم عنه انت بضم التاء خطاب للمؤنثة الواحدة لما الفتح والباء فيه للسكنة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت
سنك قاله لبنته كانت عند ام سليم او انس بها ملك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس ع حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رضه اتفقا من
الرواية عنه اوه بفتح الواو والمد وتسكين الهاء كلمة يقولها الموجع عند الشكاية والوصع عند الربوا بفتح فكسر الباء وآن كانتا في التحريم
سواء لا تفعل وكذا اذا اردت ان تشتري التمر بفتح التاء الجيد فبعه ببيع آخر يعني بيع التمر الردي بثمن آخر غير التمر الجيد ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد
بذلك الثمن قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي م بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه
صاعين بصاع لمطعم النبي م مصدر بمعنى اي لاجل ان يطعم النبي م وفي رواية اخرى عن ابي سعيد رضه انه م قال عين الربوا فردوه م بنت ابي الهدى رضه عايشة
بل بفتح اولا وبابه كان مجهولا ولم يكن معروفة وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد رضه انه م قال عين الربوا فردوه م بنت ابي الهدى رضه عايشة
بالنون والباء الموحدة بعدها وباء بين المعجمة في صيغة التصغير والعدوي بالذال المعجمة قيل رواه عن النبي م احد عشر حديثا واخرج مسلم منها هذا
الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي
فله ان يصوم عند احمد ومالك ع ق عايشة رضه اتفقا من الرواية عنها ابن انا غدا ابن انا غدا كرره للتاكيد يعني غدا بيت اباه زوجة الوكيل
غدا وهذا كان لهما ان ازواجه ان يكون في بيت عايشة رضه طلبه اياها كثيرا فسمحن له فاذنت لازواجه ان يكون حيث شاء وكان في بيت
عايشة رضه الى ان مات خرج يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله هو الذي توفي فيه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال كنا مع رسول الله م
بسبخ راس عين بفتح الموحدة وسكون السين المهملة وفتح الباء وكسر الخاء المعجمة وفي الخاء قولان احدهما بفتحها حكاه الجوهري وغيره وهو المشهور
قد جاء بمكة وخذت لترجع حتى وجدها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فاتت بوشن بالنصب منادى مضاف اراد به نداء جارية لذلك خاطبه بقوله تفتك
فتكة بافية يعني ما تحتك بوشن يا جارية حال ان تفتك الفتكة البافية وقال بعضهما روي بالرفع فبوشن خبر مبتدا محذوف يعني نصيبك بوشن
وشدة بالباء بمعنى تقدم الكلام على الفتكة البافية وفقدهم عمارا غاب الباء الثاني من غاب حديث تقتل عمارا الفئة الباغية م ابن سعيد رضه روى مسلم عنه
بحسب المراء الباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للبغيض بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع
يجوز صدقا وكذبا فاذا حدث بكل ما سمع بغير تثبت كان كاذبا لا محالة ق انس رضه اتفقا من الرواية عنه قال كنا مع ابي طلحة رضه الانصاري رجلا وكان له بستان فيه
نخل وكان احب اليه بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد احاء المهملة فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة رضه
فقال يا رسول الله ان الله تعالى يحب اموالي بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه
صاعين بصاع لمطعم النبي م مصدر بمعنى اي لاجل ان يطعم النبي م وفي رواية اخرى عن ابي سعيد رضه انه م قال عين الربوا فردوه م بنت ابي الهدى رضه عايشة
بل بفتح اولا وبابه كان مجهولا ولم يكن معروفة وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد رضه انه م قال عين الربوا فردوه م بنت ابي الهدى رضه عايشة
بالنون والباء الموحدة بعدها وباء بين المعجمة في صيغة التصغير والعدوي بالذال المعجمة قيل رواه عن النبي م احد عشر حديثا واخرج مسلم منها هذا
الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي
فله ان يصوم عند احمد ومالك ع ق عايشة رضه اتفقا من الرواية عنها ابن انا غدا ابن انا غدا كرره للتاكيد يعني غدا بيت اباه زوجة الوكيل
غدا وهذا كان لهما ان ازواجه ان يكون في بيت عايشة رضه طلبه اياها كثيرا فسمحن له فاذنت لازواجه ان يكون حيث شاء وكان في بيت
عايشة رضه الى ان مات خرج يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله هو الذي توفي فيه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال كنا مع رسول الله م
بسبخ راس عين

والمروى هنا البراء بن عازب فى القصة المذكورة فى المتن وادم انه قال تلك السكينة تنزل بالقرآن هكذا روى فى المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل اما ذكر الربط بشطنين تبرعا من الراوى او كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اى سترته بغيم وقعت فوق فرسه فجعلت تدنو وتدنو بغيم طفقت تنزو من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وحصل فرسه نفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى بتقديم القاف والزاء المعجمة من القز بمعنى الوثب وفى الحديث جواز ان يرى الامة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة ابن مسعود رضى الله عنه روى مسلم عنه تلك بحذف الايمان بمعنى علامة تلوح لاهل ملكوت السماء بانه مسلم بالايمان فاظهر تكلم ما وقع فى نفسه من وسوسة الشيطان بمعنى الوسوسة قاله طيبى سئل عنها وهو ما يجد الانسان فى نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلوف دما وسوسة الشيطان ويروى ذلك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رضى الله عنه فى تفريعه اعنى الروى ثانيا عن الراوى الاول مسلم ايضا اى كما تقدم ذكره روى اولا ابن مسعود رضى الله عنه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب باطل فجزم جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عنه الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه ذم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه ذم اعطى الحجام اجرة وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وهو الاظهر قال مالك لا يجوز بيعه لكن على سنة القرض كام الولد ومهر البغى وهو ما يأخذه على الزنا ما خبيث بمعنى حرام غرمته ثابتة بدليل آخر سماه مهر البغى صورة وكسب الحجام خبيث الطلاق الخبيث عليه باجتماع اصوله من اذن المحاسب ق انس رضى الله عنه روى البخارى عنه جنك ابا ما اذ ظك الجنة اى صار سببا لدخولك الجنة لانه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضى ابراز الامر موضع الحاصل قاله الرجل لكان يلزم هذه الاشورة فى كل كرة فقيل ما يحملك على الزوم فقال انا احبها يعنى سورة الاخلاص ق ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه حرمة تأديب المجاهدين على القاعدين اى على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كمرضه انما لهم فى لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر لهن وقام رجل من القاعدين يختلف جلا من المجاهدين فى اهله يعنى يكون خلفا له فى رعاية مصالحهم فيخونه فيهم اى يخون القاعد الغازى فى اهله الا وقف له اى صار موقوفا للجهاد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان المأخوذ من الثواب ينبغى ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون بحملا على المبالغة فى التحذير قال الشيخ اذ يؤخذ هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات ثم اتخذ كل احسنات ثم انتثر الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اى فى ظنكم باتيه مع هذه الخيانة وقال الطيبى خطاب للمجاهدين يعنى فاظنكم فى حصول مجازاة لكم من هذه المخيانة اى واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام جار فى حق المجاهدين وتعقبهم فهم منه ق ابن عمر رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه صاحبا على الله كاذب يعنى عالم عليه التوبة لا سبيل لكم عليها بيان لوقوع التوبة بينهما ابدا قاله للملاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه صوم المسلم عن المسلم خمس الصلاة والصيام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الكفاية ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه صوم المسلم عن المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اى طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته فاذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث فى معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفى المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى احد بنيا سبعة ق ابو هريرة رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه حق المسلم على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل فى كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما رواه فى رواية يوم مكان يوما تقدم الكلام عليه فى الباب السابع فى حديث الغسل يوم الجمعة جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه حلبا على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب الموضع القريب من الماء لا نفس الحلب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واجارة دلوها واجارة فحلها ومنيحتها بارفع عطف على الاجارة منحه بالابل اعارة ناقة ليحلبها الضيف وحمل عليها فى سبيل الله قال رجل يا رسول الله حامل الابل وهذا الحق عن الجد بل ان هذه الامور غير واجبة

على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعيلها وروى حديث آخر من اندم الحمالى لوعيد تارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمرو رضى الله عنه الرواية عنه حلوف سبرة شهر وهو ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكبراءة اى ظروفه كنجوم السماء من شربه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه فى الباب الثامن من هذه حديث والذى نفسى بيده لانيته اكثر من نجوم السماء ابو الدرداء رضى الله عنه روى مسلم عنه وعنه المراد المسلم لانه يظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم البيان فى الباب الثانى من هذا حديث ما من عبد يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه دينار انفقته فى سبيل الله ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذى انفقته على اهلك رقبة اعتاق رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اى اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذى انفقته على اهلك مبتدا والذى انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لو بشارة على الحديث والحاصل ان اعظم لان اتفاق اهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابى العاص الثقفى رضى الله عنه روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاى معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر والخنزب قطعة لحم منتنة وسمى ذلك الشيطان لذلك اذا احسه فتعوذ بالله منه وانفث يسار ثلاثا بفتح الفاء وكسرها اى الق النفث وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان لذلك قاله الطيبى قال ان الشيطان قد حال بينى وبين صلاتى وقراءتى يعنى ذهب بحلاوة اللذة والخضوع فيها يلبسها على بكسر الباء وتشديدها اى يشكك فيها ع عائشة رضى الله عنها روى البخارى عنها ذاك لوكاع قاله لدم حلبانا قالت وارأساه هذه كلمة تستعمل فى الشدة اردت هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة رضى الله عنها واناحتى الجملة قال فاستغفر لك وادعو لك روى انها قالت فقلت والثكلاه والله انى لاظنك تحب موتى ولو كان ذلك لظللت آخر يومك فيه فاعزاز واجب فقال بل انا وارأساه اردت به واله اعلم انا بقى بعده وفى الحديث اثارة الى انه يجوز التزام فعل يشق بتقدير متعلق احد ق ابو هريرة رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه ناس الكوفة نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعنى فى جهة المشرق يجوز ان يكون مرادا كوفان الشدة لان اكثر الفتن التى كانت فى الاسلام بعد قتل عثمان رضى الله عنه من قبل المشرق كالجمل وصفين والنهروان وقتل الحسين رضى الله عنه بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قد قتل فيها صحابة من قراء القاتلين وغيرهما من الفتن كان ظاهره من قبل المشرق وارائه وما والمعنى انكم ان ترادتم الكفر الذى ضد الايمان ويكون ذلك فى زمن الدجال والقحة والخيلاء فى اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة العدادين والسكينة فى اهل الغنم تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين ق ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه رب اشعث تلبد شعره ما لا يهتدى ولا يسرح مرفوع على الابتداء اى رب شعث ان يوقع فى الرأس هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث من عباد الله لو اقسم على الله لابره ع سهل بن سعد رضى الله عنه روى البخارى عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اى اقام فى ثغور من ثغور الاسلام حارسا له من العدو فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها فى الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الاوجه ان يقال انه مرتب على امر غيبى فلا يتنبأ بل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستلذة فى النفوس فحقق النبى صلى الله عليه وسلم فى قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد فى الرباط خير من تلك هذه المحسوسات وصح سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا لانه قد يحتاج الراكب اذا اراد النزول فى منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وهذا تحريض منه صلى الله عليه وسلم على عامة الجنة وقع فى اثناء كلامه والروحة وهى المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يريد بها الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها سلمان رضى الله عنه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله يعنى يكتب له اجر رباط الى يوم القيمة وقيه فضيلة خصصته للرابط طاقة صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعنى يرزق فى الجنة كما يرزق الشهيد ويأمن من فتان القبر لكن لا يأمن منه ان يبتلى به نوع اكرام فى الربوبية وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار آمنا الفتان بضم الفاء جمع الفاتن بضم الفاء وتشديد التاء المثناة من فوق اسم فاعل من الفتنة

نفخ الشيطان ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ركعتا الفجر المراد منها سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها م المغيرة
بن شعبة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي صلعم يصلي حتى يقال قد صلى او ثبرت فقال يا رسول الله لو ثبرت فقال اسلاة القوم الجزهم ثبرا قيل لان فرضه قد يكون قضاء او
الجماعة اذ دعا يكون فيهم صالح يتبرك بسوره وقيل لان الله ادى جرت بان يخدم اصوفهم ستا ويؤخر شره عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر
هذا القول منه رضه فعلما لاصحابه ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكبر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق
حرام وقتاله كفر بغير حق كقتال المسلم بغير حق كذا ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة م انس رضه روى مسلم عنه قال جاء النبي صلعم رجل (كان) جسمه وخلقه كلاهما مقال له رسول الله هل تدعو الله بشيء قد كنت اقول اللهم ما يعاقبني به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال لم سبحان الله انه لا تطيقه
اي لا تطيق عقابه على الاثارة الى ان هذا الدعاء هلاك فتراد فالام ينفي اليه ولا كذلك نظائره الآخرة او لا تستطيعه شك من الراوي ويروى لا
طاقة لك بعذاب الله فاقلت اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفيه ارشاد من النبي صلعم لذلك الرجل الى دعاء حسن
واجمع قاله لرجل رآه فدعا الله فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله ق ام سلمة رضه روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة
ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل ما ذا بمعنى الذي من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن
لعزتها ماذا انزل الليلة من الفتن بيان للعذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد
بصواحبها ازواجه صلعم يريد قط ازواجي للصلوة رب كاسية بعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الآخرة بعني عارية
من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على فارغ وان كن كاسيات
ظلمة كوزهن افواجا في عاريات في الآخرة لا تتغير هذه النسبة اذا لم يتوبن ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة
نهر المصيصة وسيحون نهر الهند وجيحان بفتح الجيم نهر آذنة بلدة الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالثغر م
غلط آوانه اراد الجزء من حيث انه بلد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان
وجيحون فاسد كذا قاله الدودي ق الفرات والنيل كلهن من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب الخامس من حديث
بينا انا في الحطيم فيه كون سيحان وسيحون وجيحان من انهار الجنة ق شداد بن اوس رضه روى البخاري عنه سيد الاستغفار ان تقول
واعظم نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت اني
مزامرك وبيعتك بالرضا لك ووعدك يعني انا مستمر صدقا وعدتني من الايمان على امتثال اوامرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة
الى العجز وتقصيره يعني لا اقدر ان اجيدك كما تحب وترضى وكلف اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه من ذرية آدم حين قال الست بربكم
قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت وابوء لك نعمتك علي اي اعترف واعلن ذنوبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت واعلم
ان هذا القول سيد الاستغفار لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعتراف بنعمة الله والتوبة اليه وتقصيره في اقامة الواجب عليه
وقيل لان ذكر الله تعالى بخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من
اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه شهرا
عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اي لا ينقص ثوابهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيجعل على الاغلب
كلفظ المتعة بالوجه الاول م عمر رضه روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تغيير للصدقة في السفر مع الامن قاله
ابن رضه حين سأل ابن عمه قال نقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تعالى اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان
تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان عزيمة في الارض اي السفر فيجب بشرط الخوف في قوله تعالى فاذا امنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا فالقصر حالة الامن

رؤوسها فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله ثلثا ان فهمت قلت ذكر نظرا الى الغالب لان الآية نزلت في اسفار النبي صلعم والكفار اقل من
خوف العدو م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه صلاة الاوابين يشدد بالواو والذين يكثرون الرجوع الى الطاعة الله تعالى اذا رمضت الفصال
اي احترقت اخفاف الفصال جمع فصيل بعد الفاقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلاة الضحى في الوقت المذكور لان الحر
اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المتأنين بذكر الله ان يتنظفوا عن كل مطلوب سواه وانما
عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلودها اخفاف تتفصل في انتهاء عند ابتداء سلخه الحر فتبرك م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين جزءا ق ابن عمر وابو سعيد رضه روى البخاري عنهما صلوة الجماعة
تفضل صلاة الفذ بالفاء والذال المعجمة المنفرد اي المتفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد
بالدرجة والجزء مقدارا ولا يلزم ان يكون كل منهما مساويا لبعض فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت بخمس وعشرين جزءا صارت
سبعا وعشرين درجة فيتأدى رواية ابن عمر وابي هريرة رضه قال النووي ليس هذا مخالفا من قاله ثاني في الصحيحين بسبع وعشرين درجة وفي
رواية خمس وعشرين درجة فانه ضعف القدر مرتين والمضعف قد يلغى ولفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال
اخبر النبي صلعم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله تعالى بالزيادة فضله على من صلى بجماعة اظهر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال
المصلين من رعاية آداب الصلاة او لا فتلافي فضيلة الصلاة فالزيادة يكون في الصبح والعصر والاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره
وقيل لا اختلاف بل اختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله م صلاة الرجل مع الرجل افضل من صلاته وحده وصلاته مع
الرجلين افضل من صلاته مع الرجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالسوق
صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم
اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاي والجيم اي لا يقيمه من موضعه الا الصلوة يعني لم ينو بخروجه من بيته غير الصلوة من امور
الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال الترمذي انه حاصل لمن اتى الجماعة
لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى تدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي من جهة الثواب
ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه من ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي يصلي فيه يستغفرون
اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بعض ما يتأذى منه بنو آدم مما يحدث فيه يعني ما
لم يفعل في مجلسه امرا محدثا او مبتدعا وقيل معناه ما لم يصر فيه حادث ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشي
الصبح اي عند اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل رجل عن صلوة الليل المستدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي في ان الافضل في نافلة الليل
مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع لانه ادوم تحريمة لتكون اكثر مشقة وحد مثنى المثنى على الشفع م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه صباح المولود حين يقع تثرثة بالثاء المثلثة اي نخسه وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما من مولود ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني ضرس الكافر في جهنم يكون مثل جبل الاحد في العظم وغلظ جلده مسيرة
ثلث اي ثلث ليال ليكون المراد الكثرة م جابر رضه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة
يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان رضه روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان
امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة اما ترى به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه
الصفة اذا اصابه ضراء وهي ما يسر بها الكافر فكان خيرا له وان اصابته سراء اي ما يسر به الكافر وهو وطن نفسه عليها فكان خيرا له وما ذاك الا للمؤمن فانه يكون

امر المؤمن بكفه خيرا او لهذا فصلها بما قبلها ح جابر بن سمرة رضي روى سلم منه قال كنا نصلي مع النبي ﷺ فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى جهته عن يمينه وشماله يقول السلام عليكم السلام عليكم وراءه مسلمون بهزة بعدها واو ابجد اي تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس من منع الخير وهو من الدواب ما لا يستقر ظهرا وانما يكفي احدكم ان يضع احد الفعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اذا رآه بالخيس من خلا يمينه وشماله من الموصول مع صلته بدل من اضبه ح ام قليس بنت محصن رضي بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين انتفاع الرواة في هذا علام تدخرون اصله على ما قدمت الالف منه ما الاستفهامية حذفت على سبيل الانكار قال النووي رحمه الله علامه تدخرون بهمزة السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدخرون بالدال المهملة والراء المهملتين بينهما خاء معجمة اي تفرزون ولا تعصرن اولادكن بهذه العلاق بضم العين المهملة ما يتعلق به العذرة وهي وعاء الحيض من الدم من اصبع وغيرها ويفتح لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها ومكسرها الواهية فيكون الباء بمعنى في فيكون على هذا التوجيه آلة على عليكن بهذه العود الهندي اي الزموه باستعماله عذرة او لادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال العود بجري كذا وجه بعض اشياخ رحمهم الله العلاق بفتح العين مصدر بمعنى مفعول اي الشيء الذي تتعلق بهذه العلاج الشيء الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية هي سبعة او آدواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقديرا الكلام و منها العذرة بضم العين المهملة اي خرص ذات الجنب بالذكر لانه اصعب الادوآء وهو دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب متغيرة الى داخل يسقط منها العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحلق او اللحم بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وحدة الالم ان يصير فيه لا اصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول تشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صب في احد شقي فمه ادوية يتداوى بها ثم من تلك السبعة الاشفية وسكت عن الخمسة الباقية لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي ﷺ هو العالم بها كذا في الطيبي من منافعه انه يدر البول ويقوى الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم وتقبل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب وهذه السبعة مع جلالتها وانتشعب منها ق ابن عمر رضي اتفق على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اي في كل ما سواء كره المسلم او رضيه به الا ان يؤمر بمعصية اي اذا امره اولو الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم ق ابو هريرة رضي اتفق على الرواية عنه على اقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وضم القاف ضمنا وهو الطريق في الجبل سميت بذلك لانها يدخلها الطاعون ولا الدجال بضم بسبب الملائكة وهم يحرسونها اتاك ق ابو هريرة رضي اتفق على الرواية عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندق بكسر الخاء وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء والزاء المعجمتين قيل ابتداء وابو خزاعة جزء وقيه بيان نسبه وبن لحي وهو اول من سيب السوايب وهو الذي غير دين ابراهيم عليه السلام كما رواه مسلم في صحيحه الذي رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندق يجر قصبه في النار ابو ايوب رضي روى سلم منه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم ق جابر رضي روى سلم منه غلظ القلوب بفتح القاف وسكون اللام وفتح الظاء المعجمة في رواية وبضم القاف وكسر اللام وفتح الظاء في رواية فدادون بفتح الفاء وتشديد الدال المهملة جمع فداد وهو الغليظ القلب الجافي في الامر والمراد اهل المشرق لان العرب كانت تسكن شرقي المدينة بالنسبة اليها والربيعة ومضر بكسر الميم وسكون الضاد المعجمة ابنا نزار بن معد بن عدنان وهم اهل الحجاز اي في اهل اليمانيين ويحجزان براد بهما هنا اهل المدينة فقط لقد هم الايمان ليأرز الى المدينة م النواس بن سمعان رضي روى سلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوف عليكم قال النووي في اخوف اخوف افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروي بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا اباءه اخوف اصله اخوف فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعنت بعض لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات والة على كذبه فيستدلون بها عليه وفي نسخة والذي تحذره امته يعني المسيح شاذ بخ اخوف بفتح الفاء انت خبير بانه خبر رواية كما لا يخفى على العلم صحيحا كذا حرره الطيبي ان يكن في الجل الاول

اقرب ان يخرج وانا فيكم فحجيجه دونكم اي محاجته قوامكم من حجه بالحاء المهملة والجيم اي غلبه بالحجة على كونه هذا كاذبا تعليل لكون خبر الدجال اخوف له فان كيف فعل وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعدي والمهدي ينزل بعد عيسى عم قلت يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويجتهدوا الا انه سيأتي قريبا قال عم ليست ثمانية وان الساعة كما تكون ثمانية تكون ثمانين والله اعلم وقد ثبت ان الساعة كالحامل المتم لا يدري اهلها متى تفجؤهم بولادتها ليلا او نهارا والدجال يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه نصب على انه فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اي فليحج عن نفسه كما هذه من مزايا الشريعة والعقلية الدالة على كذبه والله عاصمني من كل مسلم وهذا تفويض من النبي عم امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتح القافين وبالطاء المهملتين اي شديدة جعودة شعره مثل شعور الجنيين عينه طافية اي ممزقة عن موضعها كانها عنبة طافية على الماء شبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاي المعجمة المشددة وهو بهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادرك منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اي اوايلها تخصيص هذه السورة تعبدي وجه مقوض الى النبي عم او يقال اوايلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف فهم الى النجاة الى الله تجي حرم مكة دفيانوس والراجح من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبت على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المثناة سهو طريق في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الخاء واللام وتصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروي بضم الخاء واللام وبالراء والضمير في نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وشمالا واما قال يمينا وشمالا اشارة الى انه لم يقصد غير مختص بجانب من جوانب البلاد بل يعيث سرايا يمينا وشمالا اولا يأتي من شر شره مؤمن الا من عصمه الله تأبى ابا جبا والله فاشبعوا اطبخوا وتيكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قبل اطراد منه ان اليوم الاول لكثرة غم المؤمن فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة فوق اليوم الذي يليه يتوقد كيده وضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة يأتي الجمعة في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص آولان الناس كلما اعتدوا بالمحنة والفتنة تهون عليهم الى ان يمحى سنة تهاويا الكفر هذا القول مردود لانه خبر مناسب لسوالهم بقدر لهم اتكفينا فيه صلاة يوم وجوابه عم بقوله لا اقدروا له بل هو جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان ينير بكل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما ينير في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كما يأتي قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلاة يوم قال لا اقدروا له قدره بمعنى اقدروا له قدره والا واو الصلاة الخمس قدر يوم بيان تقدير يوم اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر ثم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا العلم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز للابشر فلا يصح تقدم العصر على الظهر وقته بعرفات فلما يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح فاتى القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم بفتح السين المهملة وكسر الراء المشددة وبالحاء المهملة والتاء المثناة الماشية التي تذهب بالغداة الى المراعي بها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه والصيغة افعل تفضيل اي انه ضرعها وهو كناية عن كثرة اللبن وامتلاء افعل تفضيل من المذخواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب وهو كناية عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم بالغة القوم فيؤمرون فيرد عليه قوله فيتصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة بينهن يظهر كنوز تلك الخربة ويجمع عند الدجال كما يجمع النبي عم عيسى ابو عوجا ممتلئا شبابا بالنصب بالحاء التمر بتخ بكون ذلك الرجل ما عنوان الكتاب فيه تبا لك سائر اليوم فتطوى له الارض فيمر بالماء فلا يمر بماء الا شربه ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك فبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الراء وبالدال المهملة بينهما راء ساكنة ثم واو مفتوحة ثم تاء مثناة فوق ثم نون ثوبين مصبوغين بورس او زعفران واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه قطر منه جمان كاللؤلؤ واذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله ثم يأتي عيسى قوما قد عصمهم الله من الدجال فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي الى الطور ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ويسير نبي الله عيسى وأصحابه حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيرا من مائة دينار لأحدكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه الى الأرض فلا يجدون في الأرض موضع شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه الى الله فيرسل طيرا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للأرض أنبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة

بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اى قطعة رسية الفرض منصوب بنعت مقدر ريفة قطعتين بعيد تنبا مقدار رسية الفرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا مانع
انه هلك لم يعد ذه اى الرجال وذلك الاجل المقطوع فتقبل الاناث على الرجال فيهلك وجه الحيلة للحال اى يستبر وجهه الفرج ويضحك حال بعد حال مضر بقتل
فتقول يصلح هذا الها فيما هو كذلك اى يبدا وقاتل الرجل فساد الرجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء بشرقى بالنصب على الظرفية
دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بلد مهدوم قديم روى بالدال المهملة والجيم والمهملة اكثر وهما لغتان مصبوغان بدرس واصفا كفيه على اجنحة
ملكين اذا طاطا راسه بلغه بلد المهملتين اى فخفض قطرات اى يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه بفتح اوله وكسر ثالثه اى يسيل كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه بفتح الحاء الفاء وهو
يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء قال النووى معناه لا يبقى وقال الطيبى هو بكسر الحاء معناه لا يحيا يجد ريح نفسه بفتح الحاء الفاء وهو
معروف اى نفس عيسى ع ويجد حد نفوذ بصره اى منتهاه فاعل لا يحل الا فات يعنى لا يحيا كافر ان يجد ريح نفسه فاعل من الاحوال الا حال الموت وتقتله متعلق
حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله قال قلت
ما قبل هذا يقتضى ان يموت الرجال جميعا ثم يحيا عيسى ع ما لا فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى
تنزل الروم بالاعماق او بدابق فيخرج اليهم جيش من المدينة يعنى يخرج اليهم جيش من اشرافها ما اصابهم من جبابرة السفياني او مبالغة
اكرامهم او سناده بكشف ما تزل بهم من الخوف وبشرهم بخبر فتح القسطنطينية فبينما هم كذلك اذ اوحى الله الى عيسى ع انى قد اخرجت
عبادا لى لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادى الى الطور يعنى فحرزهم الى الطور الجبل المعروف بسيناء وهو جبل موسى ع ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اى من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على
بحيرة طبرية بالاضافة تحيرة تصغير بحرة وهى ماء مجتمع بالنبع طوله على حسرة اميال وطرية اسم موضع قريب بيت ماءها وبيرآء هم فيقتلون كان بهذه
اى بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم نحو السماء فيرجعون بنشابهم ملطخة بالدم فيقولون قهرنا من فى الارض وعلونا من فى السماء عتوا وقسوة فيبعث الله عليهم
نغفا بضم النون وتشديد الشين المعجمة اى جدرى او قروح تأخذهم فى اعناقهم فيموتون موت نفس واحدة يعنى يهلكهم الله اذا ساعة ما هو كما شئ وهو النغف ثم يهبط نبى الله عيسى واصحابه
وبال بفتح الواو والمهملة جمع وبلة وهى مستنقع الماء يعنى فيمتلئ الارض من زهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من غير
اى من انتفاخ وتغير ونتنهم بضم النون وفتح المثناة فوق وتشديد المعجمة جمع نتن ضد طيب فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة
فتحمل كزاء الغربيين وتنتهم بفتح النون والمثناة فوق وتشديد المعجمة جمع نتن ضد طيب فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة
وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعنى يرسل الله طيورا عظيمة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله تعالى مطرا لا يكن منه
اى الا يستتر من المطر اجلة صفة مطر يقال كننت الشئ اى ستره بيت مدر ولا وبر اى بيت اهل الحضر والجدود وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو
شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وهى المرآة والقاع وهو مصنع الماء وقيل هى الاكمة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروى
بالقاف ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ يأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المعظم الذى استدار
فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان شبهها به وبارك فى اللبن حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التى نجب حديثا من الابل
لتكفى الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من الغنم لتكفى الفخذ من الناس بسكون الخاء وهى الجماعة دون القبيلة وهى اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم
لتكفى الفخذ من الناس بسكون الخاء وهى الجماعة دون القبيلة وهى اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفى الفخذ من الناس بسكون الخاء وهى الجماعة دون القبيلة قال القاضى عياض لا يكون الا بالسكون الخاء واما الفخذ بالكسر فهو عضو من الانسان

بضم العين فتكسر فيه الخاء ويسكن فيهما كذلك هم مبتدأ وجزء كذلك وما بينهما دوض من المضاف اليه والعامل فيه بعث يعنى بينا او فاجئهم
بطيس بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية وسين مهملة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعنى ارسل الله عليهم فى وقته ريحا طيبة فلا تدع احدا فى قلبه مثقال
ذرة من خير او ايمان الا قبضته اى الريح وكل مؤمن وكل مسلم وبقى شرار الناس تهارجون فيها يعنى يختلطون ويتجامعون فى الارض وقيل معناه يجامعون اتانا حمرا
الحمر فعليهم تقوم الساعة ق ضعيفة اذ انقطاع الرواية عنه فتنة الرجل فى اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعنى الرجل يبتلى بشئ من
هذه الاشياء ويسأل عن معقولها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغى ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
والصلاة ربما تقوله بكفر بها الصيام والصلاة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر م عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قوله قبله
للضيف يعنى فراش واحد يكفى لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع جيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد
عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا وهو مذموم وكل مذموم تضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأة فى فراش
واحد وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبى ص فعله بل تعداده فى ذلك لامرأة من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش
عند المرض وفيه بيان الانفراد عند الحاجة وترك الاكثار فى الآلات والامور المباحة اعلم ان راوى الحديث على ما ذكره صحيح مسلم هو جابر
بن عبد الله وكذا فى المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله رض ق ابو موسى وان رض انقطاع الرواية فيهما فضل
عائشة على الثريد كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة لكونه مركبا مما يخبز وقوة اللحم وفيه الغذاء وغذاء
وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وعذوبة القريحة وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى تتهيأ بان تنخل ثم تطحن ثم تعجن ثم تخبز بخلاف سائر الحبوب فانها تؤكل بدون ذلك
قال الشيخ ان يرد بالطعام ما يريد به التمر فالتفضيل ظاهر وان اراد به ما يعم الكامل وغيره كما هو المتبادر من اطلاقه فالمراد بالنساء
المتزوجات اللاتى يحتجن الى الرجال وقد يتزوج الرجل المرأة لغير الحاجة كما فى حديث ان الله يحب كل قلب فيه رقة لكل ذى قرابة ومن
ذلك تزوج النبى ص بعض نسائه لاغراض دينية وحكم سنية ق ابى موسى وان رض انقطاع الرواية عنه فلا يصلح للاحتجاج به
فانه قلت على هذا يلزم ان تكون عائشة رض مفضلة على فاطمة رض قلت لا بعد ان تكون عائشة رض مفضلة عليها بهذا الحديث
مرتبتها مرتبة فاطمة رض وانما تشبيه افضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه حتى انا لو قدنا ان عائشة
مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم تبلغ مرتبة الكمال لان كمالها كما انها مرتبة محبة الله وسترها مع الله تعالى
م جابر رض روى مسلم عنه قال لما قال دم من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعد فاضل من الحزرج ثم قام من الناس وكان
رجلا فوق ذلك صالحا ثم قال فقال م فكلهم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر فاتى فقيل له تعال استغفر لك رسول الله ص فقال والله لان اجد ضالتى احب الى من ان يستغفر لى صاحبكم وفيه معجزة لنبينا ص حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم
ما فى باله ق ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه فى اتخاذ السودان من كل آكل الا الانسان فقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث الشؤم فيه
دوآء لكل داء ق ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه فى كل كبد حرى اجر على اى على وزن فعلى تأنيث حران وهو المبالغة يعنى فى سقى كل ذى كبد حارة
ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه جيوة يعنى فى سقى كل روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤذى بنتنه فى الشرع
كالمرتد والكلب العقور ونحوهما واعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور فى صحيح مسلم فى كل كبد رطبة قال رحمه الله اراد به الاحياء
الا الحيوان الذى لا يحل اكله كالحية ونحوها كذا ذكره النووى ذا كبد رطبة لان الميت يبس جسمه وكبده م جابر رض روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر فيما يسقى
بالسانية وهى الدابة التى يستقى بها الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنة الاستقاء ابو حنيفة رح يوجب العشر فى كل ما اخرجت الارض
قليلا كان او كثيرا واحتج الخطيب الشربينى رح لهذا الحكم عن بريد ق انس رض انقطاع الرواية عنه فلا يصلح للاحتجاج به فيما يظهر لى والله اعلم

تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم و
اسجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله تقدم بيان معناه في الباب التاسع في حديث الانصار رومزينة ق ابن عباس رضه روى البخاري عنه
كما تقدم به سيخ الكعبة رجل من الحبشة اي كما في ابصر ملك الرجل اسود الخ البخاري رحمه الله فاه وبعد فاء جيم بناء دما يدين الفخذين والساق قيد وهو
من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما به لان من الضمير المجرور وتثنى لانهما غير منصرف فيجوز وجه آخر ان يقال الضمير
مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فتضيرهن سبع سموات يجوز ان يكون فيهما مفسرا بسبع سموات بقلعها حجرا حجرا هذا استيناف
الضمير المنصوب فيه للكعبة بشر فان الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متتابعا حجرا بعد حجر ق عتبة بن عامر رضه روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين
يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ائمتنا خلافا لمالك ومعيبة بالاجماع عند ان فيها نقصان فوق
عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير او تمر ما يشبعهم وهو ما يشبع عامة بدنه وعند محمد قالبسير حنطة وعند عدم القدرة بالكل هذه
الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عندنا خلافا لابي حنيفة وعند مالك في قول يجوز التفريق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رضه انفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي دم حمزة وثلثون حديثا في الصحيحين بسبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والبقية متفق عليه قال بينا انا واقف يوم
بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقال لا ياعم هل تعرف ابا جهل بمعنى انه سب رسول الله دم قلت نعم فاشرت لهما اليه فانقضا عليه فضرباه بسيفيهما
حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي دم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما
قتله يعني ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالذال قيل وهو
سلم الله دم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فذا فان قاتلين فاوجه ترجيح احدهما قلت يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي ضربه اولا ولهذا استحق سلبه
لا يقال الامام مخير في السلب بفعل فيه ما يشاء لانا نقول فاوجه ترجيح احدهما قلت يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي ضربه اولا ولهذا استحق سلبه
جزء راسه فلا بأس فيه لانه يجوز ان لا يترك الشعر الذي في راسه فيه بأس يكون منها الاتخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود رضه قطع الرأس ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم
الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبده له اسمه مدعم (اسم رفاعة بكسر الراء وبالفاء
يقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصاب سهما في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة فقال النبي دم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة الخ
سمرة رضه روى مسلم عنه كم غدق مطلقا خبرية للتكثير والغدق بكسر العين الكلاء ونبتها النخلة بتمامها او مدة الذلية النزول في العلو
ويروى مذلل اي حالا اجتنوه ومنه قولهم ذللت قطوفها تذليلا في الجنة لاهل الدحداح الخ قال هذا القول في حقه لقضية جرت
وهو ان نخلا خاصا بابي لبابة في لحائط فجلى الغلام فقال له اعط ابا الدحداح نخلا عذقا في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها
ثم قال للنبي دم ايكون لي عذقا في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر دم بعد مونة فقال كما قال في حبوته م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يستاثرون بالصلاة الخ اراد بامانة الصلاة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها في ينقل ان
الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا كله من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها
معهم فصل معهم فانك نافلة والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر يكون مستثناة من هذا الحكم م ابن عمر رضه واسمه عبد الله
بن عمر رضه في البخاري عنه واقرا على ابيه عمر ابن الخطاب رضه قال قال كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم اي والاراذل والحثالة
وهي الرديء من كل شيء من الناس قدرجت بفتح الدال وكسر الراء اي اضطربت عهودهم وامانتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود
ويخونون امانتهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يرى قتال اخوانه من الايمان الا يرى القتال مع الكفار قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف

اي كفه وقتا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا طرف من الامر وكذا تدع وتاخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدبرهم وعوامهم بالنصب
مفعول معه بخلاف ترك الناس وعوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار وازدياد على دفعه الاخبار خ
عمر رضه روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا الخرجت على نسائك المفعول من غير تعد وبك اي تسرع واعجلنه حال من ضمير اخرجت فلو حذف
بفتح الفاء وهاء الناقة الى به ليلة بعد ليلة قال الاحدابي انه اعتبر بضم الهاء المهملة وفتح الفاء من هذه وغير من جاء اي اخرجهم قهرا وعنفا الى
تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة تحت وبالمد اسم موضع وارجاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الجاء المهملة من قريش ام ق
عتبة بن الحارث رضه روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي دم سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة كيف اي كيف يكون حالي وقد زعمت اي الزاعة
السوداء الا قد رضعتكما الخطاب لعتبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل بيني وقد قالت امراة في حقي اعتد ارضعتكما وهما عندك هذا ابتداء
كلام وامراة عتبة بتركه ام يحيى وليس منقولا بالنقل قاله ابن حجر تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بعد ما تزوجها ابو اهاب فطلقها
قد رضعتكما استدل بعض بهذا الحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت البينة
بقولها ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية عنه كيف بفتح فوقي قوم شجعا بينهم الشيخ بهمزة الجر في غير الواس وكسرها باجتهاد وهو الجزع
والخوف وهو يدعوهم الى الاسلام الواو للحال قاله يوم احد عند البخاري المتعلق من الاحاديث ما خفف بعد الياء الساكنة واحدا واكثر وكسر مثقل
ابن عباس رضه روى مسلم عنه لم الصلوة اصله لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اقضها وكذا همزة الصلوة يعني لم اقضها الصلوة
وقيل ام اصلي بابات الياء فائدة ضاد وما فيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار وازدياد على دفعه الاخبار خ
اصلي فائدة ضاد وهمزة الاستفهام فائدة يحذف حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لم اراد الصلوة وانا لا اريدها فلا حاجة لي الى الوضوء وبروى اريد ان
حين خرج من الخلاء فائدة بالجعام فقيل الا توضا ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية عنه ابكم ليس بمنطق ولو كان لهم ولد عالم فيه
اعاذ الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم دم وهذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله
من الثمرات قالت عائشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي دم ليلة في بعض غزواته فقال دم ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة
فسمعنا خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص رضه فقال دم ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له ثم نام
قيل هذا الحديث يدل على انه قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس كما روى انه دم كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا
فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو وموضع الاحتياط وصلاحية سعد رضه فانه قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه
ما يدل على امتناع احتراسه من الناس كما اخبر الله تعالى عن فعله وظاهر دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت
مخافة ان يؤذى عليه في نومه ولما نزلت الآية ام اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك مخصص بتخصيص الاكثر فيما قضه م ابو قتادة رضه
روى مسلم عنه متى كان هذا سيرك بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الدرع من مبلى مرة سيري قالا لا فائدة في سجر البلة التوبيخ جبن وغيره
ثالثة يعني قام من مبيته م بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب الثاني في حديث حفظك الله تعالى ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم
منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة وانما قال لهم كذا لانهم جاؤا طائعين او بالوفد تمسك من راى الوفد شرطا في غير ما ابا بالنصب حال والقوم
والعامل فيه الفعل المقدر وفدا بالجر جمع وافد ولا واحد لها من لفظها كركب وسفر وقيل واحدها وافد ووفد ووفود وهم الذين يقدمون على الملوك
خيل قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهو قبيلة عظيمة من قبائل العرب ق ابو قتادة رضه انفقا على الرواية عنه مستريح ومستراح منه قال لما راى جنازة فقال ما رايت كاليوم منظرا اقبح من هذه الجنازة دم فقال رسول الله ما رايت كاليوم منظرا اقبح من هذا المنظر
العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح من العباد اي من اذاه ففيه انه ينبغي ان يحسن ظنه بالمؤمن ويسوء ظنه بالفاجر وان يكون اذا نوى

ثم جبر بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوى يعنى يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم سبأ بالسفينة
بالكسر وجعل الجوس عياث بالجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور زينتهم وقيل معناه ملوكا فى الآخرة فتكلة وكان لسروره بكونه امنه بعده قائلة
يا بحرا وجئنا البحر قالت ام حزام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لى فجئ الله وعاوده فقال استجيب لوكبت مع زوجها الاول فسبع خلفة
عثمان فتوفت ورفعت هناك ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ولم تزل قوله تعالى ام لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى ليزداد ايمانا مع ايمانه ليصير
يقينه عيانا فقال ابراهيم فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك اى اجمعهن اليك لتأكلهن او لتذبحهن من صرى الشئ اذا جمعه ومنه الصرة للجمع
من الدراهم ونحوها وقيل معناه قطعهن من صريت الشئ اذا قطعته ومنه الصرة للبرد القاطع وقرئ بضم الصاد وكسرها وقرئ بهما فقطعهن
وقال الامام الحلبى معناه فاملهن اليك من صرى الشئ يصريه اذا اماله ومنه الصرى لما ينصب للشئ ليمال اليه ويقطع ثم اجعل على كل جبل
منهن جزءا منهن او قطعة منهن ثم ادعهن يأتينك سعيا اى مسرعات طيرانا كما خلقتهن اولا وكن يأتين عدوا لا طيرانا لثقل اللحم وقيل
امرهن بالاقبال اليه ليريه كيف يحيى الموتى وقيل امرهن بالوثوب عليه ليعلم ان لا سبيل لهن عليه وقيل امرهن بالوثوب على الجبال
ثم ادعهن يأتينك سعيا فعلن ذلك وقيل ان الطاووس كان منهن وقيل الديك وقيل الحمامة والغراب والطاووس والديك وقيل الديك
والطاووس والحمامة والغراب وقيل الديك والطاووس والحمامة والبط وقيل الديك والطاووس والحمامة والنسر وقيل الديك والطاووس
والحمامة والبط وقيل الديك والطاووس والحمامة والغراب وقيل الديك والطاووس والحمامة والبط وقيل الديك والطاووس والحمامة والنسر

لبرى حال النبى ﷺ واصحابه فلما رأى اصحابه رجع فقال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظم اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت فى كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل منهم كنانة دعونى آته فاتى النبى ﷺ واصحابه فقال هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغى لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما أرى ان يصدوا عن البيت فقال رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعونى آته فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبى ﷺ فبينما يتكلم جاء سهيل بن عمرو فقال النبى ﷺ سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبى ﷺ الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم بينى رجلا من كنانة هذا تفسير من المصنف لفلان قال يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعونى آته بمد الهمزة نفس المتكلم من الاتيان يعنى النبى ﷺ هذا تفسير لضمير آته فلما اشرف عليه اى ظهر لذلك الرجل النبى ﷺ قال اى النبى ﷺ الحديث وهو قوله هذا فلان الخ فلما اشرف مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فقال النبى ﷺ هذا مكرز بن حفص فاجر وكان قريش ايضا اى كرجل من كنانة دعونى آته ق معاذ بن ابو سفيان رضى الله تعالى عنه والرواية بضم هذا يوم عاشوراء وانا كتب الله عليكم صيامه يعنى لم يفرض الله صومه فى هذه السنة وما بعدها قاله جابر بن النسيخ فرضية شهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه هذه صدقات قومى اراد بها الصدقات المرضية يعنى بتمام انما اضافها اليه لان نبيها هو ابو هم وهو نسبه الى مضر وهو من ولد اسماعيل وفيه منقبة لهم ابن عباس رضى الله تعالى عنهما البخارى رفعه ورؤى هذه وهذه سواء يعنى فى الاتية يعنى الخضر والابرام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه وروى البخارى عنه هلاك امتى ويروى هلكة امتى بضم اللام بمعنى الهلاك على يدى غلمة جمع غلام وفى بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهرى لم يرد فى جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه فى الباب الثانى من هذا الكتاب حديث يهلك الناس هذا الحى من قريش ق ابن عباس رضى الله تعالى عنهما الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعنى شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للبضعة اناها ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه هم اسد اشتد على الدجال يعنى تميم ق ابو ذر رضى الله تعالى عنه الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابى وامى من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه فى الباب الثانى ق حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ازائرة ومعيدة وفى بعض النسخ من قدامهم كذا ذكره ابو البقاء فى قوله تثنى وقليلا ما هم وقيل ما هم مبتدأ وقليل خبره تمام صاحب ابل ولا غنم ولا يؤدى زكوتها الا جاء يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطأه بأظلافها كلما نفدت اخراها اعيدت عليه بقى ما عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قال كنت احمل مع النبى ﷺ ادوات الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغنى احجارا استنفض بها ولا تأتنى بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال هما من طعام الجن وانه اتانى وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بعد الياء الثانية اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسألونى الزاد فدعوت الله لهم فلا يمرون بعظم ولا بروث الا وجدوا عليه طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن فظاهر الامر يقتضى ان العلة ان الروث لا يستنجى به لنجاسته ولا تنافى اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسها مطعومان وآخره يدل على ان المطعوم هو عليه فيحمل اول الحديث على المجاز بجعلها من طعام لكونها سببا له ويؤيد آخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبى ﷺ زادا فجعل العظم زادا لهم وآلروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كما لم يكن منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قاله له حين قاله لا تأتنى بعظم ولا بروث فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة بن الجراح رضى الله تعالى عنه قال صاحب النخبة لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث لكنه وجدت راوى الحديث فى صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابى عبيدة والله اعلم قال جابر بينما النبى ﷺ ونحن ثلثمائة للفرض فى سبيل الله ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فقيل كيف صنعتم بها قال نمصها كما يمص الصبى ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا على الساحل فرفع لنا على الساحل

الغنم فاتيناه فاذا هى دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقدمنا المدينة اتينا الى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمها شىء فتطعمونا فاتاه بعضهم بشىء فاكل منه بالغة تليب نفوسهم فاكلوها وادهنوا منها حتى صلحت ابدانهم كالودك فاخذ ضلعا من اضلاعها فاقامه فمر اطول بعير على الارض او راكب على بعير فمر تحته وتزودوا من لحمها وشائق فلما ق

ان يرزقه الفيل والفرس منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يفيضها وسخاء ابلغ مما انفق فما مصدرية اى انفاقا مثل انفاقه منذ خلق السموات والارض فانه الغير فيه للانفاق ما يفيض مالك يمينه ما هذه موصولة وهو صلتها مفعول لا يفيض وعرشه على الماء وفي اثر رواه الامام احمد بيده الاخرى القبض وفي الصحاح القبض الاسراع اه القبض بالكاف من الاوائل يرفع والارض الاخرى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ويخفض الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الجمعة عاينه المستحلف الباب الحادي عشر في الكلام القديمة التي اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي فاخبره الله تعالى بنبيه بالالهام او بالمنام فاخبره عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن منضد عليه لسان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلناه عليك القرآن وقد اخبرائيل ثم علينا عليك فاحفظه وعلمه الناس ثم انا نحن روى البخاري عنه اذا تبلبت عبدي بحبيبتيه اي بولديه فصبر عوضت منهما الجنة م ابو هريرة رضي الله عنه اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا التقى الزانيان عن عبد الله بشير يعني طلب القربة بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التقى من الله تعالى من الثواب يعني بجازي الله عبده في عمله اضعافا يتقرب الي بشبر متقربا كلمة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثلها لان الذراع شبران وقد تقرر بالآية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر ليبان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر ليبان اسراع الله تعالى في تضعيف الثواب على طريق المثل فاذا تقرب بذراع تلقيته جاع واذا تقرب ببباع جئته باسراع اي من تلقيته بان يكون بجيئه تعالى مقدارا ما عين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني اقول للملائكة حالتي لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة واحدة وان تركها لاجلي اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني اقول للملائكة حالتي لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة واحدة وان تركها لاجلي اي عفوا له واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مضعوفة غير مجولة تقدم بيان احد بشروا الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رضي الله عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة تصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قولك الصحاب الجنة يوم ستة اخوه اذ لا خيرية في ستة اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على ما اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاصناف في بعضها والله تعالى مستغن في جميع الاوقات مع عمل غلا الشرك فيه سمي خبر كما تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه والضمير تركته لم يعني ان الرياء في طاعة آثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله تعالى وعليه اعتقاد شريك لله تعالى فعل كقول من يقول العبد خالقون افعالهم الاختيارية وعليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد هذا اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجح فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه ويكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون الرياء راجح قال الشيخ اللقاني في العمل اذا صحبه في اوله لم يضره في بعده وان لم يحبط شيئا دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليراه الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لو فعله وحده لم يفعله فان خطر له الرياء في اثناء العمل ولم يكن العمل من المنزلة من احباط الكبائر بالاتفاق صح العمل وان كان الاولى قطعه ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا عند ظن عبدي بي قال شيخ شيوخنا ظن عبدي بالله تعالى ان يفعل به ما يرجوه من الخير ويؤمله ويعتقده ان الله تعالى يفعل به ذلك ان خيرا فخير وان شرا فشر وقيل معناه ان ظن عبدي بي انه يجيب دعوته اجبته وان اعتقد انه يغفر ذنوبه غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا في بني اسرائيل متآخيين كان احدهما يذنب والآخر يجتهد في العبادة فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول له اقصر فوجده يوما على ذنب فقال له اقصر فقال خلني وربي ابعثت علي رقيبا فقال والله لا يغفر الله لك او لا يدخلك الجنة فقبض ارواحهما فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد اكنت بي عالما او كنت على ما في يدي قادرا فقال للمذنب اذهب فادخل الجنة برحمتي وقال للآخر اذهبوا به الى النار فتكلم بكلمة اوبقت دنياه وآخرته م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي

ت ثلاثة الجنة من اتاني رفاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم سلوا الله الدرجات العلى فانا يقول لو كرما وقال اتقاه ثم لفظ فلما اثر رواه الامام احمد رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانا اذا كان مع الكبائر يكون موجوعا لا مظنونا وقيل المراد به احث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله ض ابو هريرة رضي الله عنه روى النسائي عنه ان الصوم لي وقيل سبب اضافته الله تعالى اليه لانه لم يعبد به احد غير الله تعالى وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم مخلوق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يليق بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يريد كما ان ما اجزي من اجل ان كل العبادات منه تعالى اثر رؤيته لعظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي لما كانت العبادة صفة من صفات الله تعالى فجزاؤه هو الله تعالى وهذا يدل على ان اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد ربه فوجد كل شيء فوجد الله تعالى فحصل الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال الناس من عند احسب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صوفي فيجازي بذلك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني بان يعضهم بعضا كذا وكذا ما كذا كرره للتأكيد ما هنا بمعنى من مخلوق كذا صح يقولوا قال النووي وهكذا في بعض الاصول وفي بعضها صح يقولون فعلا صحيحا واثبات النون مع ان الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هنا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان ذلك شيطان فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله ورسله ق ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين يفرحهما اذا افطر فرح بفطره اذا لقي ربه فرح بصومه لانه بلغ بصومه الى الارجاء لوصوله الى الطعام والشراب بشرعه فوصوله الى الطعام والشراب بشرعه فوصوله الى الطعام والشراب بشرعه ف

بعض وبعض عبدى والعبدى ماسئل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخره قال الله تعالى هذا لعبدى ولعبدى ماسئل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها
ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف صادق بمعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرفى الدعاء اكثر و
قيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلث منها ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة
نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا الوجه انما يستقيم على مذهب من لا يجعل التسمية آية منها فى قوله والعبدى ماسئل ث رواه مسلم ع ابو هريرة رضه
روى البخارى رضه كذبنى ابن آدم اى نسبنى الى الكذب ولم يكن له ذلك يعنى لم يكن الكذب لائقا به بل كان خطأ وشتمنى الشتم وصف الغير فافيه نقص
وازور آء ولم يكن له ذلك فانما كذبه اياى فقوله لن يعيدنى فكما بدانى يعنى لن يحيينى الله بعد موتى كما خلقنى وليس اول الخلق باهون على اى باسهل الجملة
الحال والمراد بها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف
المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اى ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعاده اى مثل اعادته اى سهل الوجود و
اهل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا سهل ولا شئ ولا
صعبة واما شتمه اياى فقوله اتخذ الله ولدا واما وصفه استحالة لان الولد هو الفصل الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون فى المركب وكل مركب
محتاج اولا ان الحكمة من التوالد استحفاظ النوع عند فناء الاباء تعالى الله عما لا يليق به فانما قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اجزاء لا اولا له
وقوله لن يعيدنى شتم ايضا لانه نسبة الى العجز فلم يخل احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفى الاعادة نفى صفة كمال وانى ذا الولد اثبات
صفة نقصان له والشتم اخص من التكذيب لذلك نبه عليه بالفاء الفصيحة وقال وانا الاحد اى المتفرد بصفات الكمال من البقاء والثروة وغيرهما
الواو فيه للحال الصمد بمعنى المقصود يعنى القصد اليه فى كل الحوائج الذى ايد نفى للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والازلية
ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفى الكفوء الى نفى الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن له الآن كفوء فهو يكون حادثا
والحادث لا يكون كفوا للقديم م هيا حض بن عمار رضه بالعين المهملة وبعد الياء مثناة تحت وبالضاد والمهملة والراء المهملة ح قبل مارواه
عن ابيه م ثمثوه صحيحا انفرد مسلم منها بواحد قل ما تخلته اى اعطيته وملكته عبدا فلان يعنى حق له اكله الا ما نهاه الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من
نفقاته كما فعله الكفار بما يحرمون من تحريم البحيرة والسائبة وغيرها وانا خلقت عبادى حنفاء كلهم اى مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله كل مولود
يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعنى ان بعضهم اتى بعضا فاجتالتهم عن دينهم اى صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اى الشيطان
ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اى الشيطان فاجتلح العباد ان يشركوا بى ما لم انزل به سلطانا اى حجة وذلك لان الاشراك بالله لا يكون الا
فيه حجة وقيل معناه تكلم اذ لا يجوز عند اهل السنة ان ينزل برهانا على الشرك بحيث يجوز ان يكون سندا وللانزال والحجة كقوله عز لا عجب لا يهتدى بغير
الى الاهتداء والاضاءة ما فى حديث ابن يونس رضه ح ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبغض عبدا من عبادى المؤمنين يعنى من مطر ما فيه نافية ومن زائدة والا اصبح
فى حديث من قال انا خير من يونس رضه ح ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انفقت على عبدى من نفقة يعنى من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح
فريق منهم كافرين بقولهم الكواكب يعنى امطرنا بالكواكب وبالكواكب يعنى مطرنا بالكواكب تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما انزل الله من
السماء ح ابو هريرة رضه روى البخارى رضه ما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه الذى
يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها يعنى كنت حافظ هذه الاعضاء الاربع بالكف عن المعاصى الناشئة بها وهذا تفسير حسب الظاهر والتفسير حسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله تعالى فيجعل الله سبحانه
حبيبا له عليه فيصير يحفظ الاحظ به فهذا الاعتبار يكون سمعه قبل هذا آخر درجات الكمل واول درجات الواصلين وقيل معناه
كنت امرع الى قضاء حوائجه كقوله فى الحديث من اهان لى وليا فقد بارزنى بالمحاربة ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه

فالعبد كما المؤمن عندى من اذا قبضت صفيه يعنى نبيه يعنى حبيبه الى الصفى من اهل الدنيا ثم احتسب اى طلب الاجر عليه الا الجنة ح انس رضه
وابو هريرة رضه روى البخارى عنهما من اهان لى وليا يعنى من عادى لى وليا يعنى من اغضب واذى واحدا من اوليائى وهم المطيعون لله وليس المراد بالولى
هنا الولى المعهود بين الناس بل كل متقى داخل فى هذا اذ كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون
فقد بارزنى بالمحاربة لان الولى ينصره الله تعالى فيكون ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز
الله تعالى ومارددت شيئا انا فاعله بتردد الدال يعنى ما رددت ملائكتى الذين يقبضون الارواح ما رددت شيئا من قبض نفس عبدى المؤمن
ما هذه مصدرية مضافة الى مفعوله والمحذوف اى مثل ترددى اياهم فى قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول اخرجوه فما جاء احدث ان
الله ارسل ملك الموت الى موسى لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتنى الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى
ثم الموت وفى بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخيير مما يشين لعدم العلم بان الاصلح بما فعلا او ترك الله تعالى محل منزه وهو
التوقف يعنى ما توقفت فيما افعله مثل توقفى فى قبض نفس المؤمن فانه التوقف فيه وارد به ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى
الموت شوقا الى لقائى ويكره ذاك لما يراه من تردده ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسال ما يكون
حتى يستطيب الموت ويستحلى لقاءه كذا فى شرح السنة بكره الموت اى يستبعد فى عقله قال ما لسبب تردد كى اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل
المؤمن الى الراحة فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اى اكره ان يسوء المؤمن بمثل الزهد فى الدنيا الا الاجر الذى فيها يقال زهد فى الشئ وزهد عنه اذا لم
يرده ورغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا بد له منه اى للعبد من الموت لانه معقد
لكل نفس وما تعبدنى به عبدى بمثل الزهد فى الدنيا بمثل ما فرضته عليه يعنى اداء الفرائض افضل من اداء النوافل والنوافل لا تاتيان ما امره الله تعالى
به وتركه عصيان واداء النوافل ليس كذلك ح جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه من ذا الذى يتالى على اى يحلف من ابتداء استفهام وذا خبره والكاف
فى لغة اولد ابدل منه ياء لان الحلف لغلان انما قد غرت له واصبحت عملك اى البلية هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط
بالكبائر لان هذا الحالف انما كفر كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبط عمله حبطا ناقصا بمعنى انه لا يثاب ثوابا كاملا بحيث يدخل الجنة
من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تعالى نبيه عن فعلهم وفى الحديث دلالة لاهل السنة على غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل
كبيرة ق ابو هريرة رضه انفقى اى الزمى انفاقك على ومن اظلم من استفهام بمعنى النفى ممن ذهب اى شرع يخلق خلقا كخلقى اى مخلوقا كمخلوقى فليخلقوا
ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوى وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور الحيوان فيه رجح لكن الجمهور ان الممنوع
انما هو صور ذوى الارواح بدليل قوله لم يدخل صورا ابن عباس رضه ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يا ابن آدم انفق انفق عليك يعنى اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رضه يا ابن آدم مرضت يعنى يقول الله تعالى يوم القيامة اراد
به مرض عبده اضاف المرض الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدنى قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعنى انت منزه عن الامراض والمتاعب
والحاجة الى الغير فلا قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض فكان كيف اعودك قلت فاعدل عنه معتذرا الى ما عوتبت عليه وهو استلزام نفى المرض قال
اما علمت انك مرضت فلانا مرضه فلانه اما علمت انك لو عدته لوجدتنى اى لوجدت رضاءه عنده يا ابن آدم استطعمتك اى طلبت منك الطعام
فلم تطعمنى قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو
اطعمته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى قال يا رب كيف استقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدى
فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه اما قال فى العيادة لوجدتنى وفى الاطعام والسقى لوجدت ذلك
عند الله ذكر الله تعالى اقرب الامكنة الى المكرم المسكين والمريض والعائد اما فى العيادة اكرم الثواب ايا منهما وقيل هذا فى باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله كنا ما ريت فى نسبت ذلك الى نفسه

وهذا كلام لا يعرف الامن ذاقه وليس للعاقل فيه معرفة طاقة ﴿ ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا عبادى كلكم ضال الا من هديته فاسئلونى الهدى اهدكم قيل الحديث يدل على ان كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبى ﷺ لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا على ما طبعوا عليه من الشهوات واعمال النظر لاختاروا ما يشهد ويدل على ان الامر هو الاسلام كما قال عز وجل ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ﴿ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا عبادى كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعمونى اطعمكم يا عبادى كلكم عار الا من كسوته فاستكسونى اكسكم قال ابن التين معنى الاستثناء فى قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة فلت المراد بالاطعام والكسوة يسرهما يا عبادى انكم تخطئون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء اى تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم يا عبادى انكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى فى بعض لن تقدروا على ايصال ضر او نفع الا قدر ان اصنع فيه ذلك فلا تضعفوا عن ان تنفعونى او تضرونى يا عبادى لو ان اولكم الخ وكذا الى اسألونى لو ان اولكم الخ من الاموات وآخركم اى من الاحياء، وجنيكم وانسكم كانوا على اتقى قلب اى على اتقى احوال قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك فى ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس فى النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وانما ذكر المخيط البحر لانه عن نقص بل فى عدم الطلاق النقص عليه فانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعنى لو فرض النقص فى ملكه الذى لا يفنى بهذا المقدار يا عبادى انما هى اعمالكم احصيها لكم ضبط القصة يعنى ما هو انا لكم اعمالكم لاحفظ عندى لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو يشبه بدا الفاء يعنى اوديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ﴿ ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه يا محمد اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واذا اعطيتك لا تمنك اما لا اعطينكم بتة بتاء الجر والجزم وصفة لسنة يعنى تحيط بجميعهم والبات وفيها زائدة او بدل عن سنة باعادة العامل ولا تسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اى بجمعهم يعنى يهلكم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هما للوصل ثم بها قطرا قطرا اى من اطراف الارض او قال من بين اخطار قطرا شتى اى متفرقة الراوى حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبى بعضا يعنى يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم الباب آخر شرح فى جوامع الادعية ﴿ عائشة رضه اتفق على الدعاء اذا ذهب البأس وهو شدة الامر رب الناس واشفه انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما بفتح السين والقاف اى لا يترك سقما الا اذهبه اذا استكمل ان دعا فى مرض سمحه اى النبى ﷺ ذكما ابيض بجيمين ثم قال اى الوعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الى آخره قول عائشة رضه فلما مرضت ونقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده منى وقال اللهم اغفر لى وألحقنى مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى ﷺ انس رضه روى البخارى رحمه الله ان ابا طلحة رضه اتى النبى ﷺ فقال اللهم اغفر لابى طلحة فلما رأت ام سليم ما يدعو له النبى ﷺ قالت اللهم اغفر لابى طلحة واجعلنى مع ابى طلحة فقال اللهم اغفر لام سليم واجعلنى مع ابى طلحة ﴿ ابو امامة رضه روى البخارى رحمه الحمد لله كثيرا اى حمدا كثيرا طيبا اى خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمدى وآثم النبوت غير مكفى نصب على المصدر يعنى حمدا لا تكفى به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او مضاف الى مفعوله اى حمدا لا يبلغ احد حمدك حق حمده فى الله تعالى مستغنا عنه لا احد ولا موقع بفتح الدال وتشديدها يعنى لا تتركه ولا تستغنى عنه يعنى لست تستغنى عن الحمد بل تحتاج اليه وقيل ضبر مكفى راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعنى غير مردود وكذا غير موقع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتداء وغير مكفى خبره يعنى ربنا هو الخالق والمطعم لا المكفى والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لانه كل الخلائق يرغبون اليه فحذف اليه ﴿ انس رضه روى البخارى رحمه الحمد لله اذا رفع مائدته بالنصب كان يقوله اى الذى ذكر من الحمد اذا رفع مائدته بالنصب بمعنى رفع وهو خوان عليه طعام فان لم يكن عليه طعام فليس بخوان بكر انما هو خوان ﴿ ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه يا محمد اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واذا اعطيتك لا تمنك

ممدود ﴿ روى ان النبى ﷺ قال لا تزال الملائكة تصلى على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين يديه فمحمة يرفع الحديث ليس فى الاذكار وما يليه واما ادعية يا بها لانه فى المعنى دعاء وكذا الحديث القدسى الذى قال من شغله ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين ﴿ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان النبى ﷺ اذا استوى على بعيره خرج سافرا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اى مطيقين يعنى لا نطيق لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اى راجعون وفيه استحباب هذه الاذكار عند ركوب الحيوانات كذا عند ظهر الدابة لا بد من زوال اللهم انا نسألك فى سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اطو من الطى وسولف الثوب لفه بعده هذا خطاب لمن يتهيأ للسفر يعنى سهل علينا قطع مسافته كما تطوى الثياب بعد لفها ﴿ انس رضه روى البخارى رحمه اللهم انى اعوذ بك من وعثاء السفر اى مشقته العوعاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالكرب من شدة الحزن وكآبة المنظر اى من نظر الاهل والمال يعقب خزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر بمعنى اى من سوء الرجوع بأن يصيبنا ضراء او من فقد المال والاهل رواه عبد الله بن سرجس ايضا بفتح السينين والراء المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعلمية والعجمة يعنى روى هذا الحديث هذا الراوى كما يأتى ﴿ انس رضه روى البخارى رحمه اللهم انى اعوذ بك من الهرم وهو كبر السن والخرف بفتح الخاء المعجمة والراء وبالفاء المهملة فساد العقل كما يقال خرفت الناقة اذا فقدت اسنانها وقيل هو ان تفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كما تفسد العامة بعد عام الفتا ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعنى نعوذ بالله من الرجوع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء فى السفر مع انها مما يجاذ منها فى الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيها اكثر ﴿ وكان اذا رجع قالهن يعنى الفوائد المذكورة حامدون لربنا عابدون اى خاضعون العابدة لله تعالى ﴿ انس رضه روى البخارى رحمه الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير آيبون اى راجعون من السفر بالاياب اى الاوبة من الآب بمعنى الرجوع تائبون اى من المعاصى عابدون اى من الكفر لربنا حامدون اى على هذه النعم صدق الله وعده يعنى وعده بظهور دينه ونصر عبده اراد بهم نفسه وهم الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبى ﷺ ومحاصرة المدينة وكان هذا اثر شرافة سوى من انضم اليهم من اليهود ومشى عليهم فريب من شهر اى بقى بينهم حرب الا التراشق بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم والطعام بين رحالهم وقلعت الاوتاد وقذفت فى قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فلم نرها وكانت الآية وحده لا شريك له اى فى ذاته وصفاته وافعاله وفى هذا رد على القدرية ﴿ انس رضه اتفق على الرواية عنه اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه كان هذا اكثر دعاء النبى ﷺ واكثر دعاء ذكره احد من الصحابة رضه لانه تنديم حسنة للتكثير ﴿ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم آت نفسى تقواها يعنى اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اى طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسى كأنه يقول انصرها على فعل ما يكسبها الزلفى عندك فانك لا تنصر ما ومولاها هذا راجع الى قوله من زكيها يعنى طهر بتأديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده ﴿ زيد بن ارقم رضه روى البخارى رحمه قال ما قالت الانصار يا رسول الله كلمة بعد ما سمعتها منك الا قلت وانا قد سمعتها منك فقال ﷺ اللهم اجعل اثباعهم منهم يعنى الانصار هذا تفسير لضمير اثباعهم ﴿ انس رضه اتفق على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت بمكة مثلها ضعف وهو الاثر الذى يبقى بعد ذهاب الشئ مثله وهو مثل الشئ وضعفاه مثلاه ستعطت مثلثة وهو ثلاثة امثاله والتضعيف ان يزاد على الشئ مثله عملة من البركة وهى الزيادة ﴿ ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى قدر بلاغ يسد الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبى ﷺ انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال ﴿ ابن عباس رضه روى البخارى رحمه عنه اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا اعلم ان القلب متى تنور بالفكر فى الآلاء والبصر بحار النظر فى آيات الله تعالى والسمع محل سماع الحق والبيان يأتى الانس فى هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شيطنية يظلمه فدعا النبى ﷺ ان يدفعها الله بآيات التنوير فيها والمراد به استغلالها على سبيل الدوام وفى مسلم نورا فى قلبى ونورا فى قبرى الخ هذه الثلاثة بين الاثنين تحتمل ان تكون ظرفا لقوله يجئ او لقوله نورا ويحتمل ان تكون ظرفا لقوله يسعى ﴿ ابو هريرة رضه روى البخارى رحمه قبله وبعده وسمعه امام عن يمينه وشماله امام وخلفه ونورا فى نفسى ونورا فى عظامى ونورا فى عصبى ونورا فى لحمى ونورا فى دمى ونورا فى شعرى ونورا فى بشرى

فارسنا عليهم ريحا وجنودا

بشفاعة اى بشفاعة النبى ﷺ

بجاه المسلمين

شرح المدارك

شرح الحصن

شرح الحصن

شرح الحصن

نورا وفي نورا وفي عظم ابراد لهم في الجزء هذه الجوانب اثارة الى تمام الانارة واحاطة ذالك بجميع جهاته من كل جهة اخلصها بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها ح عائشة رضي الله عنها اللهم ارحم عبادك الذين يبيتون الليلة وتربه بالباء الموحدة تحت يعني عبادك يبيتون بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قائمين يصلون في ليلة ليلتهم ق البراء بن عازب رضي الله عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك الخ النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة ومنقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجأت اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة في السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة ورهبة والا لكان حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ ولا منجا ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع انا خفت ان اموت بالارض التي هاجر منها فشفي ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظني عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه وثنى ولاك انه كذلك لانه اذا لم يصلح صاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كالبنات الذرع وغيرها من الفساد واصلح لي آخرتي التي فيها معادي يعني اوزعني ما يقربني الى الآخرة اليك واجعل الحياة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حياتي سببا زيادة طاعتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سببا لخلاصي من مشقة الدنيا وحصول آفاتها م الحقد او ضده رواه مسلم عنه اللهم اهد قلبي واسبح من سخائم قلبي تقدم قصته غالبا في باب الخاسرين في حديث ماهذه الآية

ق ابن سعد رضي الله عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي بجدب يقحط بسبب سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عليه السلام قال الراوي فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فاصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم في دعائه اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك وفي رواية لا اله الا انت وهذا ظاهر في ان الواو بمعنى او لان الله تعالى يجوز ان يغفر شيئا من جهة دون جهة وشيئا من جهتين دون جهة اخرى ولما ازداد سوء حاله عظمة الله تعالى فعجز لسانه عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا الطيقه والغرض منه اعتراف بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رضي الله عنهما اللهم اني اعوذ بك بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والانس والجن يموتون انما خصهما بالذكر لانهما كانت الحيوانات كلها يومئذ لانها الحاملة للنفوس الناطقة والانس بالتبعية وكانها الاصل ق انس رضي الله عنه قال دخل رجل المسجد يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة والثاء المثلثة اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المعونة اي اغثنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها فقال حوالينا ولا علينا فما قلعت م ام سلمة رضي الله عنها اللهم اغفر لاتباعه قاله حين احتضن بصره وارفع درجته في عقبه المهديين اي في ذريته الذين يهدون بهديه الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفة له رعاية اوه وحفظ مصالحه ق عتبة بكسر الثاء المثلثة وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن ابي لهب اي ولد ابي لهب في الجاهلية قبل ان يولد له ولد في الاسلام وهو اخو عتيبة الآتي ذكره ق عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي وجبرة المدينة

الغرقد بفتح المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاه اضافه الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رضي الله عنه في الرواية عنه قال كان علي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام وقل له يستغفر لي فقلت اخبرت به رسول الله دم دعا ماء فتوضا وقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر تصغير العظام اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك الراوي قال ابو موسى فعلت ولما يا رسول الله استغفر لي ابي والجور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبيد الله بن قيس ذنبه و ادخله يوم القيمة مدخلا بفتح الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مبالغة ووصف المدخل بما يدخل فيها وهو الجنة مجازا ق زيد بن ارقم رضي الله عنه قال اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعني انفذ وسلم بذكر ابناء وحفدة ق ابو هريرة رضي الله عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين هذا عطف تلقين بعض ما ترك على بعض تقديره قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص الرجل بعض شعر راسه من اطرافه وافضل جايز في الحلق والتقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعند مالك لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او قصر قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قال في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في النسك وعلى ان الحلق افضل لانه دعا للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين احرموا بالحلق فلم يفعلوا فطعنوا عليه فقاله فعلى هذا يكون محرمين يومئذ فاخص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقد دعا للمقصر بن لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ساق هديه ومن معه هدى لا يحلق حتى ينحر فلما ارهم صلى الله عليه وسلم انه احصر منعه من الحلق والحق وجد واغما نفسهم شيئا لان السبيل عندهم في اكابهته ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت واستعظموا ذلك فضاقت صدورهم وكان التقصير في نعوتهم اخف من الحلق قال اكرمهم اليه فقد رحم واخر المقصرين ازالة لتهمتهم ذلك وبيانا ما بين النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بالدعاء المغفرة البيضاء بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخل الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رضي الله عنه في الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغسلني عزلة وهو الرماح والكلام الباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدوره مني فاذكر الذنوب على قانون قبيح ما وجد هذا الكلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم معصوما عن الكبائر قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فعلوت الافضل منه وبنا قال الشيخ ابو اسحاق لانه معصوم عن وقوع الذنوب عمدا لا عن الخطاء صدورها فعاد وعاد م اما هو بهذا الاحتباء يعني اغسل ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغسل قلبي كله دقه وجله بكسر الواو وتشديد اللام اي صغيره وكبيره وواوله وآخره وعلانيته وسره ق عائشة رضي الله عنها في الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله سبحانه وتعالى لانه رفيق لعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رضي الله عنها في الرواية عنها قالت قلت انس خادمك فادع الله له فقال م اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ودعا به لانس حين خرج مالك رضي الله عنه ق عائشة رضي الله عنها في الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم انت السلام ومنك السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت

واصرف عنا سيئها لا يصرف عنا سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله بيديك والشر ليس اليك اى لا يتقرب به اليك ومعناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر خلقه تعالى كما قال الله تعالى قل كل من عند الله انا بك واليك يعنى انا اعوذ بك واتوجه اليك بتباركت ربنا وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اى النبى ﷺ هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهى حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظمى وعصبى اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن عبر عنه بظهر على الجوارح والاعضاء فسبى ذلك خضوعا لكونه سببا له واذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملا السموات وملا الارض وما بينهما هذا تمثيل يعنى لو كانت كلمات الحمد جسما لملا الكل وملا ما سبق من شئ بعد ما سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكبر من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ﷺ ابن عمر رضى الله عنه اللهم انت خلقتنى ثم انت توفانى اصله تتوفانى فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان اتممتها فاغفرلها اللهم اسئلك العافية ام به رجاء ان يقوله ان مع الفعل بدل من الفعل المجرور به يعنى امر النبى ﷺ يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ﷺ ابو هريرة رضى الله عنه اللهم ايخ الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابى ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطاتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسنى يوسف اى القحط الواقع فى زمانهم ﷺ عمر رضى الله عنه قال لما نظر النبى ﷺ يوم بدر الى المشركين يومئذ الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل القبلة ثم مد يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لى ما وعدتنى اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد فى الارض قال فما زال يهتف بربه مادا يديه حتى سقط رداؤه فاخذ ابو بكر رضى الله عنه رداءه فرده على منكبيه ثم التزمه من ورائه فقال يا نبى الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فانزل الله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم انى ممدكم بالف من الملئكة مردفين فلما كان يوم بدر ونظر الى المشركين وهم الف وكان اصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل نبى الله القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد فى الارض قال فما زال يهتف بربه مادا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه ابو بكر رضى الله عنه فالتزم رداءه من ورائه ثم التزمه من منكبيه ثم قال يا نبى الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فانزل الله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم انى ممدكم بالف من الملئكة مردفين فلما كان يوم احد عصى المسلمون وخالفوا امر رسول الله ﷺ وانهزموا فاصيب من وجهه سبعون رجلا وكسرت رباعيته اليمنى السفلى وشج فى راسه فجعل الدم يسيل على وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شئ الآية ﷺ ابن عمر رضى الله عنه اللهم العن ابا سفيان اللهم العن الحارث بن هشام اللهم العن سهيل بن عمرو اللهم العن صفوان بن امية اللهم العن اناسا من المنافقين كانوا يؤذون رسول الله ﷺ ويقولون له ما لا ينبغى فانزل الله تعالى ليس لك من الامر شئ الآية ﷺ انس رضى الله عنه اللهم العن رعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله ﷺ ابن عمر رضى الله عنه اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله ﷺ ابن عمر رضى الله عنه اللهم العن بنى لحيان وبنى رعل وبنى ذكوان وبنى ع

وانت الظاهر فليس فوقك شئ اى ليس شئ اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شئ اى ليس شئ اقرب منك ودونك بمعنى قريبا منك ودون بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة وبمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسى دون ان يجئ فلان وبمعنى غير كقوله تعالى وان كنتم له غفلة بنصر ونه من دون الله وقيل بمعنى الظهور والبطون احتج به من انكر ان للعباد افعالا ظاهرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقتضى عادته ان يجود ان اراد جميع خلقه والعباد جميعا واغناهم عن الفقر ﴿ عائشة رضى روى مسلم عنها قالت كان النبى صلعم اذا قام من الليل افتتح صلاته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لاله الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل بها بل النعت رب خبر مبتدا محذوف اى هذا رب لعظم شأنها فاطر السموات والارض اى مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اى ثبتنى عليه بأذنك انك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم ﴿ ابن عباس رضى اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اى حافظهما وراعيهما وبهذا يعلم العلة لقولك لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اى الثابت الواجب وعدك الحق اى الصادق ولقاؤك حق اى ثابت وقولك حق والجنة حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اى الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اى بتأييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعنى رفعت امرى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من جاء لفتنى فاغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت اولا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اى يصلى صلوة الليل ﴿ ابو سعيد رضى روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات والارض وملاء ما شئت من شئ اى من الرسل والكرسى بعد بالضم مرفوع على الغاية اى بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء ورد بان الرفع اى انت اهل الثناء والمجد النصب احق قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت وهذه جرت قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اى بدلك ومنه قوله تعالى ولد سبحانه جل عظمته ما اتخذ صاحبة ولا ولدا وتعالى جدك اى تعاليت ذا الغنى فاغفر وه بدلك اى بدل طاعتك واعمالنا لا ينفعه العمل الصالح قال الجوهرى منك معناه عندك كقوله اذا رفع رأسه من الركوع ﴿ ابو برزة الاسلمى رضى روى مسلم عنه اللهم صب الخير علينا صبا ولا تجعل عيشنا كدا اى نكدا وهو التعب فى العمل ودعا به طيب وارد ان يفعل بعض اولئك رجلين هذا الحديث اخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة اغا اخرجه البرقانى وقد اعلم المصنف بعلامة مسلم ﴿ عبد الله بن ابى اوفى رضى اتفقا على الرواية عنه كان النبى صلعم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابى اوفى فقال اللهم صل على آل ابى اوفى فتقدم الكلام على هذا الباب فى الكبائر حديث قولوا اللهم صل على محمد ﴿ انس رضى اتفقا على الرواية عنه اللهم صب علينا الاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهو الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب محاوز ركتف وهو اصغر من الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر وعابه حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ﴿ ابن مسعود رضى روى مسلم عنه اللهم عليك بقريش اى الزم بهلاك قريش قالها ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود رضى فلقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر فى القليب قليب بدر خطوب بيان او بدل قال الصفاقسى قوله فى هذا الكتاب اى بخ هو على ذمن الوليد بضم العين وتخفيف الميم ﴿ ابن عباس رضى اتفقا على الرواية عنه

وخلت من حارنا فقمت الباب فقالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فذهبت الى رسول الله صلعم وانا ابكى من الفرح فقلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امى فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا رسول الله ادع الله ان يحببنى وامى الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال اللهم حبب عبيدك هذا يعنى عبد الله الى عبادك المؤمنين وحبب اليها المؤمنين ﴿ ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال اللهم اهد دوسا اتم قبيلة وآت بهم اى اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان مرض النبى صلعم على اسلام على يديه ﴿ على رضى روى مسلم عنه اللهم اهدنى وسددنى اى اجعلنى مستقيما وفى رواية اللهم انى اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعنى اذكر بها طريق هدايتك اللهم اهدنى واهد بى واجعل نفسى تطلب الهداية والسداد واطلب هدايتك لهدايتى من يريد الطريق واخذ فى المنهج المستقيم وسداد اليد بسداد السهم علما يا اللهم انى اسألك الهدى والسداد اى علم النبى صلعم هذا الدعاء لعلى رضى سعد بن ابى وقاص رضى روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة فى مدهم اى فيما يحال بمدهم من ارادهم بسوء اذابه الله كما يذوب الملح فى الماء ﴿ ابو هريرة رضى روى مسلم عنه اللهم بارك لنا فى مدينتنا اى اكثر خيرنا فى المدينة من القيام بها واهلها ﴿ وبارك لنا فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا مفعول ثان يجعل لان يكون البركة دينية وتكون بمعنى الثبات يعنى ثبت ما اراد حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية بمعنى الزيادة يعنى اكثر ما يكال بها بحيث يكفى المتوضئ بها مثلا لا يكفيه غيرها اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانا عبدك ونبيك واغا يذكر الخلة لانه معنى انه ايضا خليل الله كما قال صلعم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث ابى ان ينفى ابا بينه وبين ابراهيم ﴿ وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد وانى ادعوك للمدينة مثلما دعاك لمكة لعرى استجب دعاءه وضاعف خير المدينة على غير مكة بان يجلب اليها كنوز قيصر وكسرى وغير ذلك من آخر الامر كما ترى وزد الدنيا اليها وهذا معنى قوله صلعم اذا اخذ اول الثمر يعنى اصغره وليده له وهذا شهر بار ﴿ الوليد لبنى دم وقد جاء فى رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه الصغر من ولد معه قال لعله

GAZI HUSEV BEGOVA BIBLIOTEKA SARAJEVO

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
كان يقوله في دبر كل صلوة ☐ جابر رضه انتفعنا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله
وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ☐ قاله على الصفا ☐ عبد الله بن زبير رضه العوام رضه بث بدا الواو انور وسلم لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اى لا حركة ولا استطاعة الا بتيسير الله تعالى لا اله الا الله
ولا نعبد الا اياه الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان ابن الزبير رضه يهلل بهن دبر كل صلوة
☐ ابن عمر رضه انتفعنا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك كان يقدم هذا التلبية في حجته وعمرته
وهي آتان تقبل لقوله لبيك كان تلبيتي ☐ وعمرته في حجته وعمرته ☐ انس رضه روى مسلم عنه
لبيك عمرة وهي منصوب بمقدر اى ابتزك عمرة اخافض اى لبعمرة هذا بدل
على انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا تقدم الكلام عليه
وما يوضح الروايات الواردة فيه ☐
اول الباب التاسع احدعشر
على التمام والرسوله
افضل السلام
واتم الكلام

قال لما رسول الله صلعم اخلا وقوضعت وضوءه فلما خرج قال ☐ وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اى اجعله فقيها عالما ☐ زاد
ابو سعد رضه وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ☐ انس رضه انتفعنا على الرواية عنه
اللهم لا عيش اى لا عيش باق الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اى اجعة المهاجرة ☐ عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب
صرف قلوبنا الى طاعتك معناه ظاهر ☐ عبد الله بن اوفى رضه انتفعنا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب وسريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم
اهزمهم وزلزلهم بفتح الزاى اى حركهم واجعل امرهم مضطربا ☐ عايشة رضه روى مسلم عنها اللهم نزل ولم تزل الولاية منه اعلم انه شبه
تشتت عليهم اى امرهم فاستشتت عليه وحذف ولم تزل اراد تشتيتا فحذف بعضه ☐ جابر رضه روى مسلم عنه قال طفيل بن عمرو رايته في
المنام وهيئة حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت مالي اراك تغطي يديك قال قيل لن يصلح منك ما افسدت
فقصصتها على رسول الله صلعم فقال اللهم وليديه فاغفر ☐ اجاز والجر وستعلم بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر
من حيث المعنى كان الله تعالى قال غفرت له الآية ☐ وقال اذا غفرته فاغفر ليديه ما قتل الرجل نفسه يتطعه يده به صار يده له كانها جنتا على نفسه فاستغفر
يعني رجلا من دوس تفسير لضمير به ☐ ماجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها اى استوخمها فاصابه اجوى وهو داء الجوف فاخذت قصر
جمع الشظى وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهو العقدة التي في ظهر الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد تتناول بحق
الجناية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار ☐ سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم هذا لآل
اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله طائفة لقوله ثم من جاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية ☐ عايشة رضه روى البخاري عنها اللهم هالة
يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قالت لما استاذنت عليه اى على الرسول عليه السلام فعرف استيذان هالة مثل استيذان خديجة ☐ ابن
مسعود رضه روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله اى اتحدث لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم اني اسئلك
خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روى بسوء الباء معناه الاستعاذة
من التقاعد على الناس واستخفارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الارذل واردل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا
امسى واذا اصبح قال ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله ☐ عايشة رضه روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح
اذا ذبح كبشا وفيه دليل على ان الاضحية تجوز عن الرجل وعن اهل بيته وان كثروا ☐ عايشة رضه انتفعنا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اى هذه تربة ارضنا
جملة الارض بريقة بعضنا يعني مجموعة بريقة بعضنا قال الامام النووي رحمه الله تربة ارضنا اى هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او
النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول ربنا الذي اخترعت آدم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فربنا خليق ان تشفي مريضنا كانت هذه
الاشارة ليشفي سقيمنا باذن ربنا قال الامام الطيبي رحمه الله يعني ناصر التربة بث في الطبت ان الريق مدخلا في النضج وتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج
الاصلي ودفع مضرة حتى قالوا ينبغي لمن سكن في بلد وتغير مزاجه ان يشفي من تراب ارضه بالماء ثم الاتباع والغرائب آتى عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال
الامام الطيبي رحمه الله الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا صلعم فالصحيح انه دم بريقة على جرح رضه فبرا ☐ من آلمه
كان اذا اشتكى انسان منه او كانت به قرحة او جرح قال باصبعه اى وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه
السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق من ذلك شئ فيمسح على المدمل الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ☐ ابن عباس رضه انتفعنا على الرواية
عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بهذا الوصف لانه كان يقوله عند الكرب
فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء قلت لما كان الكرب تلك هذا الذكر يستفتح الدعاء ثم يدعو بما شاء او نقول كان لم يذكر هذه الكلمات على نية الحاجة
وذلك كان من اظهار الكمال المذكور على الغيوب وقد ورد انه كان يداوم على مسئلة ذكرى من مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ☐ المغيرة بن شعبة انتفعنا على الرواية

I 221